٧٢

بحار الأنوار

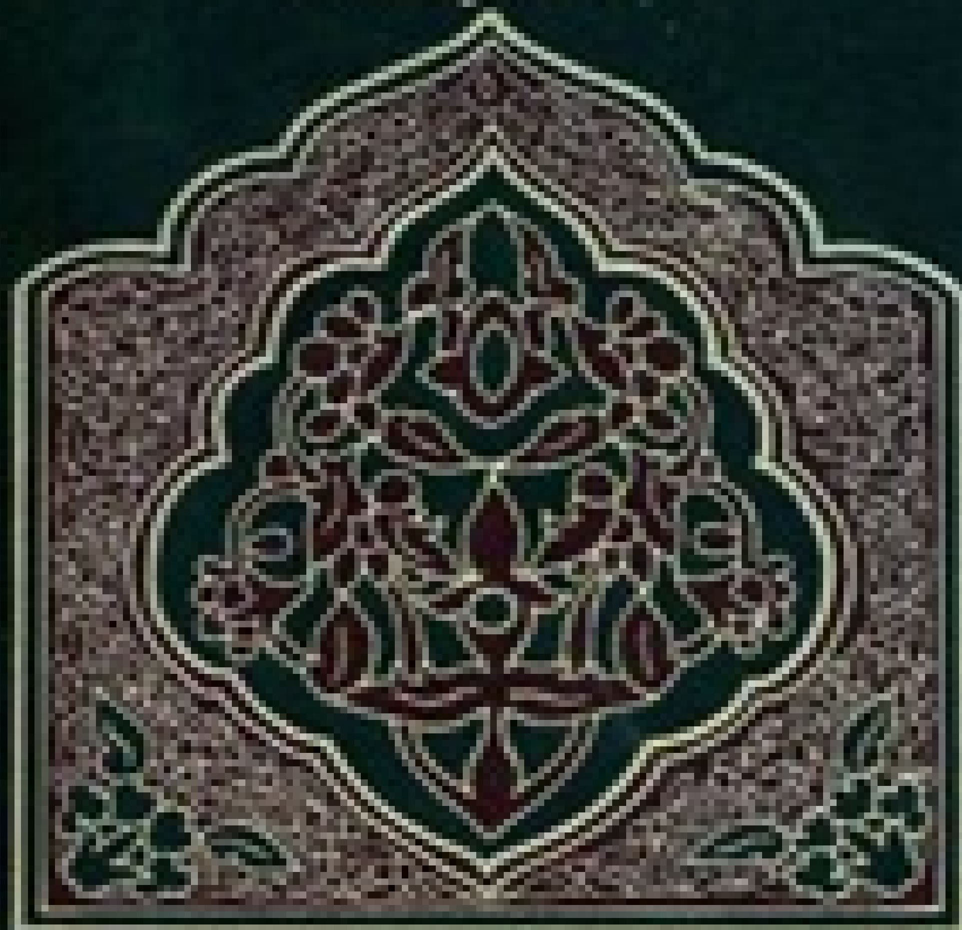
الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار

تأليف

العلم العلامة الحجة فخر الأمة المولى

الشيخ محمد باقر المجلسي

قدس سره



دار إحياء التراث العربي

بحار الانوار الجامعه لدرر اخبار الائمه الاطهار المجلد 72

اشاره

سرشناسه: مجلسی محمد باقربن محمدتقی 1037 - 1111ق.

عنوان و نام پدیدآور: بحارالانوار: الجامعه لدرر أخبار الائمه الأطهار تالیف محمدباقر المجلسی.

مشخصات نشر: بیروت داراحیاء التراث العربی [-13].

مشخصات ظاهری: ج - نمونه.

یادداشت: عربی.

یادداشت: فهرست نویسی بر اساس جلد بیست و چهارم، 1403ق. [1360].

یادداشت: جلد24،52،65،66،67،87،92،91،94،103،108(چاپ سوم: 1403ق. =1983م. =[1361]).

یادداشت: کتابنامه.

مندرجات: ج.24.کتاب الامامه. ج.52.تاریخ الحجه. ج65،66،67.الایمان و الکفر. ج.87.کتاب الصلاه. ج.91،92.الذکر و الدعا. ج.94.کتاب السوم. ج.103.فهرست المصادر. ج.108.الفهرست.-

موضوع: احادیث شیعه — قرن 11ق

رده بندی کنگره: BP135/م3ب31300 ی ح

رده بندی دیویی: 297/212

شماره کتابشناسی ملی: 1680946

ص: 1

تتمه كتاب العشره

تتمه أبواب حقوق المؤمنين بعضهم على بعض و بعض أحوالهم

باب 31 العشره مع اليتامى و أكل أموالهم و ثواب إيوائهم و الرحم عليهم و عقاب إيذائهم

الآيات:

البقره: وَ إِذْ أَخَذْنا مِيثاقَ بَنِی إِسْرائِيلَ لا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَ بِالْوالِدَيْنِ إِحْساناً وَ ذِی الْقُرْبی وَ الْيَتامی وَ الْمَساكِينِ (1)

و قال تعالى: وَ آتَی الْمالَ عَلی حُبِّهِ ذَوِی الْقُرْبی وَ الْيَتامی (2)

و قال تعالى: وَ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْيَتامی قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُكُمْ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (3)

النساء: وَ آتُوا الْيَتامی أَمْوالَهُمْ وَ لا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَ لا تَأْكُلُوا أَمْوالَهُمْ إِلی أَمْوالِكُمْ إِنَّهُ كانَ حُوباً كَبِيراً وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِی الْيَتامی فَانْكِحُوا ما طابَ لَكُمْ مِنَ النِّساءِ الآيه(4).

و قال تعالى: وَ ابْتَلُوا الْيَتامی حَتَّی إِذا بَلَغُوا النِّكاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ وَ لا تَأْكُلُوها إِسْرافاً وَ بِداراً أَنْ يَكْبَرُوا وَ مَنْ كانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَ كَفی بِاللَّهِ حَسِيباً(5)

1- 1. البقره: 83.
2- 2. البقره: 177.
3- 3. البقره: 220.
4- 4. النساء: 2 و 3.
5- 5. النساء: 6.

و قال تعالى: وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً- إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً(1)

الأنعام: وَ لا تَقْرَبُوا مالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ (2)
الإسراء مثله (3).

الفجر: كَلَّا بَلْ لا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ- وَ لا تَحَاضُّونَ عَلى طَعامِ الْمِسْكِينِ (4)

الماعون: فَذلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ (5)

«1»- لي، [الأمالي للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ الْبَطَائِنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُدْخِلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي رَحْمَتِهِ وَ يُسْكِنَهُ جَنَّتَهُ فَلْيُحْسِنْ خُلُقَهُ وَ لْيُعْطِ النَّصَفَةَ مِنْ نَفْسِهِ وَ لْيَرْحَمِ الْيَتِيمَ وَ لْيُعِنِ الضَّعِيفَ وَ لْيَتَوَاضَعْ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُ (6).

ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] الغضائري عن الصدوق: مثله (7).

«2»- لي، [الأمالي للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ التَّفْلِيسِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَرَّ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ بِقَبْرٍ يُعَذَّبُ صَاحِبُهُ ثُمَّ مَرَّ بِهِ مِنْ قَابِلٍ فَإِذَا هُوَ لَيْسَ يُعَذَّبُ فَقَالَ يَا رَبِّ مَرَرْتُ بِهَذَا الْقَبْرِ عَامَ أَوَّلَ فَكَانَ صَاحِبُهُ يُعَذَّبُ ثُمَّ مَرَرْتُ بِهِ الْعَامَ فَإِذَا هُوَ لَيْسَ يُعَذَّبُ فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ يَا رُوحَ اللَّهِ إِنَّهُ أَدْرَكَ لَهُ وَلَدٌ صَالِحٌ فَأَصْلَحَ طَرِيقاً وَ آوَى يَتِيماً فَغَفَرْتُ لَهُ بِمَا عَمِلَ ابْنُهُ (8).

«3»- فس، [تفسير القمي] أَبِي عَنْ صَفْوَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ:

1- 1. النساء: 9 و 10.
2- 2. الأنعام: 152.
3- 3. أسرى: 34.
4- 4. الفجر: 17 و 18.

5- 5. الماعون: 2.
6- 6. أمالى الصدوق: 234.
7- 7. أمالى الطوسىّ ج 2: 46.
8- 8. أمالى الصدوق: 306.

لَمَّا نَزَلَ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِی بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً(1) أَخْرَجَ كُلُّ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ يَتِيمٌ وَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فِی إِخْرَاجِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَى يَسْئَلُونَکَ عَنِ الْيَتامى قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُكُمْ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ (2) وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام لَا بَأْسَ أَنْ تَخْلِطَ طَعَامَکَ بِطَعَامِ الْيَتِيمِ فَإِنَّ الصَّغِيرَ يُوشِکُ أَنْ يَأْكُلَ كَمَا يَأْكُلُ الْكَبِيرُ وَ أَمَّا الْكِسْوَةُ وَ غَيْرُهَا فَيُحْسَبُ عَلَى كُلِّ رَأْسٍ صَغِيرٍ وَ كَبِيرٍ كَمْ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ (3).

«4»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: مَنْ كَفَلَ يَتِيماً وَ كَفَلَ نَفَقَتَهُ كُنْتُ أَنَا وَ هُوَ فِی الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ وَ قَرَنَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ الْمُسَبِّحَهِ وَ الْوُسْطَى (4).

«5»- ب، [قرب الإسناد] عَنْهُمَا(5)

عَنْ حَنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: سَأَلَنِی عِيسَى بْنُ مُوسَى عَنِ الْغَنَمِ لِلْأَيْتَامِ وَ عَنِ الْإِبِلِ الْمُؤَبَّلَهِ(6)

مَا يَحِلُّ مِنْهُنَّ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ إِذَا لَاطَ بِحَوْضِهَا وَ طَلَبَ ضَالَّتَهَا وَ دَهَنَ جَرْبَاهَا(7)

فَلَهُ أَنْ

1- 1. النساء: 10.
2- 2. البقره: 220.
3- 3. تفسير القمّیّ: 62.
4- 4. قرب الإسناد ص 45.
5- 5. يعنی محمّد بن عبد الحميد و عبد الصمد بن محمّد عن حنان بن سدير كما هو نص المصدر فی طبعه النجف ص 65، و رواه فی الكافی ج 5 ص 130 عن محمّد بن يحيی عن أحمد بن محمّد عن محمّد بن إسماعيل عن حنان بن سدير قال: قال أبو عبد اللّه عليه السلام: سألنی عيسی بن موسی عن القيم لليتامی فی الإبل و ما يحل له منها، قلت: اذا لاط حوضها و طلب ضالتها و هنأ جرباها فله أن يصيب من لبنها من غير نهک بضرع، و لا

فساد لنسل، و قول ابن عبّاس هذا منقول عنه فی الدّر المنثور ج 2 ص 122 مجمع البیان ج 3 ص 10، و قوله هنأ جرباها: أی طلاها بالهناء، و هو القطران.

6- 6. یقال: أبل الإبل: اقتناها و اتخذها، لیکثرها و الإبل المؤبله: الکثیره المتخذه للقنیه و التسمین و الحلب.

7- 7. جنباها خ ل، حشاها خ ل. و قوله:« لاط بحوضها» الصحیح کما فی سائر. المصادر« لاط حوضها» أی مدره لئلا ینشف الماء، و قوله« من غیر نهک لضرع» النهک استیفاء جمیع ما فی الضرع من اللبن فلم یبق فیه شی ء.

يُصِيبَ مِنْ لَبَنِهَا فِی غَیْرِ نَهْکٍ لِضَرْعٍ وَ لَا فَسَادٍ لِنَسْلٍ (1).

«6»- ل، [الخصال] مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: أَرْبَعٌ مَنْ کُنَّ فِیهِ بَنَی اللَّهُ لَهُ بَیْتاً فِی الْجَنَّهِ مَنْ آوَی الْیَتِیمَ وَ رَحِمَ الضَّعِیفَ وَ أَشْفَقَ عَلَی وَالِدَیْهِ وَ رَفَقَ بِمَمْلُوکِهِ (2).

سن، [المحاسن] أبی عن ابن محبوب: مثله (3)

ثو، [ثواب الأعمال] أبی عن سعد عن أحمد بن محمد عن الحسن بن علی عن علی بن عقبه عن ابن سنان عن الثمالی: مثله (4) أقول قد مضی بعض الأخبار فی باب بر الوالدین و فی باب جوامع المکارم.

«7»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] ابْنُ مَخْلَدٍ عَنْ أَبِی عَمْرٍو عَنْ بِشْرِ بْنِ مُوسَی عَنْ أَبِی عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِی عَنْ سَعِیدِ بْنِ أَبِی أَیُّوبَ عَنْ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی جَعْفَرٍ الْقُرَشِیِّ عَنْ سَالِمٍ الْجَیْشَانِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی ذَرٍّ أَنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله قَالَ: یَا بَا ذَرٍّ إِنِّی أُحِبُّ لَکَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِی إِنِّی أَرَاکَ ضَعِیفاً فَلَا تَأَمَّرَنَّ عَلَی اثْنَیْنِ وَ لَا تَوَلَّیَنَّ مَالَ یَتِیمٍ (5).

«8»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] بِأَسَانِیدِ الْمُجَاشِعِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ عَالَ یَتِیماً حَتَّی یَسْتَغْنِیَ عَنْهُ أَوْجَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ بِذَلِکَ الْجَنَّهَ کَمَا أَوْجَبَ لِآکِلِ مَالِ الْیَتِیمِ النَّارَ (6).

ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ سَلَمَهَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ أَبَانٍ عَنْ غِیَاثِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ وَ لَا مُؤْمِنَهٍ یَضَعُ یَدَهُ عَلَی رَأْسِ یَتِیمٍ تَرَحُّماً لَهُ

1- 1. قرب الإسناد ص 47.
2- 2. الخصال ج 1 ص 106.
3- 3. المحاسن ص 8.
4- 4. ثواب الأعمال 119.

5- 5. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 394.
6- 6. أمالى الطوسىّ ج 2 ص 135.

إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ مَرَّتْ يَدُهُ عَلَيْهَا حَسَنَةً(1).

«10»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَسِّنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ السَّرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَمْسَحُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ يَتِيمٍ رَحْمَةً لَهُ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ(2).

«11»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَنْكَرَ مِنْكُمْ قَسَاوَةَ قَلْبِهِ فَلْيَدْنُ يَتِيماً فَيُلَاطِفُهُ وَ لْيَمْسَحْ رَأْسَهُ يَلِينُ قَلْبُهُ بِإِذْنِ اللَّهِ إِنَّ لِلْيَتِيمِ حَقّاً.

وَ قَالَ فِی حَدِيثٍ آخَرَ: يُقْعِدُهُ عَلَى خِوَانِهِ وَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ يَلِينُ قَلْبُهُ فَإِنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِکَ لَانَ قَلْبُهُ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ (3).

«12»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الضَّحَّاكِ عَنْ أَبِی خَالِدٍ الْأَحْمَرِ عَنْ أَبِی مَرْيَمَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ الْيَتِيمَ إِذَا بَكَى اهْتَزَّ لَهُ الْعَرْشُ فَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَکَ وَ تَعَالَى مَنْ هَذَا الَّذِی أَبْكَى عَبْدِیَ الَّذِی سَلَبْتُهُ أَبَوَيْهِ فِی صِغَرِهِ فَوَ عِزَّتِی وَ جَلَالِی لَا يُسْكِتُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَوْجَبْتُ لَهُ الْجَنَّةَ(4).

«13»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام] أَرْوِی عَنِ الْعَالِمِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَكَلَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ دِرْهَماً وَاحِداً ظُلْماً مِنْ غَيْرِ حَقٍّ يُخَلِّدُهُ اللَّهُ فِی النَّارِ.

وَ رُوِیَ: أَنَّ أَكْلَ مَالِ الْيَتِيمِ مِنَ الْكَبَائِرِ الَّتِی وَعَدَ اللَّهُ عَلَيْهَا النَّارَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ قَائِلٍ يَقُولُ- إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِی بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً.

وَ رُوِیَ: مَنِ اتَّجَرَ بِمَالِ الْيَتِيمِ فَرَبِحَ كَانَ لِلْيَتِيمِ وَ الْخُسْرَانُ عَلَى التَّاجِرِ وَ مَنْ حَوَّلَ مَالَ الْيَتِيمِ أَوْ أَقْرَضَ شَيْئاً مِنْهُ كَانَ ضَامِناً بِجَمِيعِهِ وَ كَانَ عَلَيْهِ زَكَاتُهُ دُونَ الْيَتِيمِ.

وَ رُوِیَ: إِيَّاكُمْ وَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى- لَا تَعَرَّضُوا لَهَا وَ لَا تَلَبَّسُوا بِهَا فَمَنْ تَعَرَّضَ لِمَالِ الْيَتِيمِ فَأَكَلَ مِنْهُ شَيْئاً كَأَنَّمَا أَكَلَ جَذْوَةً مِنَ النَّارِ.

وَ رُوِیَ: اتَّقُوا اللّٰهَ وَ لَا یَعْرِضْ أحَدُکُمْ

1- 1. ثواب الأعمال ص 181.
2- 2. ثواب الأعمال ص 181.
3- 3. ثواب الأعمال ص 181.
4- 4. ثواب الأعمال ص 181.

لِمَالِ الْيَتِيمِ فَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ يَلِی حِسَابَهُ بِنَفْسِهِ مَغْفُوراً لَهُ أَوْ مُعَذَّباً وَ آخِرُ حُدُودِ الْيَتِيمِ الِاحْتِلَامُ.

وَ أَرْوِی عَنِ الْعَالِمِ علیه السلام: لَا يُتْمَ بَعْدَ احْتِلَامٍ فَإِذَا احْتَلَمَ امْتُحِنَ فِی أَمْرِ الصَّغِيرِ وَ الْوَسَطِ وَ الْكَبِيرِ فَإِنْ أُونِسَ مِنْهُ رُشْدٌ دُفِعَ إِلَيْهِ مَالُهُ وَ إِلَّا كَانَ عَلَی حَالَتِهِ إِلَی أَنْ يُؤْنَسَ مِنْهُ الرُّشْدُ.

وَ رُوِیَ: أَنَّ لِأَيْسَرِ الْقَبِيلَهِ وَ هُوَ فَقِيهُهَا وَ عَالِمُهَا أَنْ يَتَصَرَّفَ لِلْيَتِيمِ فِی مَالِهِ فِيمَا يَرَاهُ خَطَاءً وَ صَلَاحاً وَ لَيْسَ عَلَيْهِ خُسْرَانٌ وَ لَا لَهُ رِبْحٌ وَ الرِّبْحُ وَ الْخُسْرَانُ لِلْيَتِيمِ وَ عَلَيْهِ وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

«14»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ وَ لا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ أَمْوالَكُمُ قَالَ هُمُ الْيَتَامَی- لَا تُعْطُوهُمْ أَمْوَالَهُمْ حَتَّی تَعْرِفُوا مِنْهُمُ الرُّشْدَ قُلْتُ فَكَيْفَ يَكُونُ أَمْوَالُهُمْ أَمْوَالَنَا فَقَالَ إِذَا كُنْتَ أَنْتَ الْوَارِثَ لَهُمْ.

وَ فِی رِوَايَهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: لَا تُؤْتُوا شُرَّابَ الْخَمْرِ وَ النِّسَاءَ(1).

«15»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ نَجْدَهَ اسْمُ الْحَرُورِیِّ كَتَبَ إِلَی ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنِ الْيَتِيمِ مَتَی يَنْقَضِی يُتْمُهُ فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَمَّا الْيَتِيمُ فَانْقِطَاعُ يُتْمِهِ أَشُدُّهُ وَ هُوَ الِاحْتِلَامُ إِلَّا أَنْ لَا يُؤْنَسَ مِنْهُ رُشْدٌ بَعْدَ ذَلِكَ فَيَكُونَ سَفِيهاً أَوْ ضَعِيفاً فَلْيُسْنَدْ عَلَيْهِ (2).

«16»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَوْلُ اللَّهِ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ أَیُّ شَیْ ءٍ الرُّشْدُ الَّذِی يُؤْنَسُ مِنْهُمْ قَالَ حِفْظُ مَالِهِ (3).

«17»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَعْبَدِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليهما السلام: فِی قَوْلِ اللَّهِ- فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ قَالَ فَقَالَ إِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ يُحِبُّونَ آلَ مُحَمَّدٍ فَارْفَعُوهُمْ دَرَجَةً(4).

1- 1. تفسير العيّاشیّ ج 1 ص 220.

2- 2. المصدر: 221، و قوله فليسند عليه؛ فى المصدر: فليشد عليه، و لعله مصحف« فليشهد عليه» يعنى يشهد عليه أنّه بعد بلوغه و احتلامه ليس له رشد، و لذلک حجر عليه بعد« أو فليسد عليه» من الأسداء.
3- 3. المصدر ص 221.
4- 4. المصدر نفسه و فيه عن عبد اللّه بن المغيره.

«18»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ بِيَدِهِ مَاشِيَةٌ لِابْنِ أَخٍ يَتِيمٍ فِی حَجْرِهِ مَا يَخْلِطُ أَمْرَهَا بِأَمْرِ مَاشِيَتِهِ- فَقَالَ إِنْ كَانَ يَلِيطُ حِيَاضَهَا وَ يَقُومُ عَلَی هِنَائِهَا وَ يَرُدُّ نَادَّتَهَا(1)

فَلْيَشْرَبْ مِنْ أَلْبَانِهَا غَيْرَ مُجْهِدٍ لِلْحِلَابِ وَ لَا مُضِرٍّ بِالْوَلَدِ ثُمَّ قَالَ وَ مَنْ كانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ (2).

«19»- شی، [تفسير العياشی] أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِی قَوْلِهِ فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَقَالَ ذَاكَ رَجُلٌ يَحْبِسُ نَفْسَهُ عَلَی أَمْوَالِ الْيَتَامَی فَيَقُومُ لَهُمْ فِيهَا وَ يَقُومُ لَهُمْ عَلَيْهَا فَقَدْ شَغَلَ نَفْسَهُ عَنْ طَلَبِ الْمَعِيشَةِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ إِذَا كَانَ يُصْلِحُ أَمْوَالَهُمْ وَ إِنْ كَانَ الْمَالُ قَلِيلًا فَلَا يَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئاً(3).

«20»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ أَوْ أَبِی الْحَسَنِ عليهما السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِهِ وَ مَنْ كانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قَالَ بَلَی مَنْ كَانَ يَلِی شَيْئاً لِلْيَتَامَی وَ هُوَ مُحْتَاجٌ وَ لَيْسَ لَهُ شَیْ ءٌ وَ هُوَ يَتَقَاضَی أَمْوَالَهُمْ (4) وَ يَقُومُ فِی ضَيْعَتِهِمْ فَلْيَأْكُلْ بِقَدَرٍ وَ لَا يُسْرِفْ وَ إِنْ كَانَ ضَيْعَتُهُمْ لَا يَشْغَلُهُ مِمَّا يُعَالِجُ لِنَفْسِهِ فَلَا يَرْزَأَنَّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ شَيْئاً(5).

«21»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ وَ مَنْ كانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَقَالَ هَذَا رَجُلٌ يَحْبِسُ نَفْسَهُ لِلْيَتِيمِ عَلَی حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ وَ يَشْغَلُ فِيهَا نَفْسَهُ فَلْيَأْكُلْ مِنْهُ

1- 1. الناد من البعير: النافر الذاهب علی وجهه شاردا و فی بعض النسخ« شاردها» كما فی المصدر المطبوع، و فی نسخه الكمبانیّ« باردها» و هو تصحيف، و قوله« غير مجتهد للحلاب» فی المجمع ج 3 ص 9 و هكذا نسخه الوسائل« غير منهک للحلبات».
2- 2. تفسير العيّاشیّ ج 1 ص 221.
3- 3. تفسير العيّاشیّ ج 1 ص 221.
4- 4. أی يقبض أموالهم من الديان و يطالبهم بذلک.

5- 5. المصدر ج 1 ص 221، و تراه فى الكافى ج 5 ص 129، و قوله« لا يرزأن» أى لا يصبن من أموالهم شيئا و لا ينقصها.

بِالْمَعْرُوفِ وَ لَيْسَ ذَلِکَ لَهُ فِی الدَّنَانِيرِ وَ الدَّرَاهِمِ الَّتِی عِنْدَهُ مَوْضُوعَةٌ(1).

«22»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قَالَ ذَلِکَ إِذَا حَبَسَ نَفْسَهُ فِی أَمْوَالِهِمْ فَلَا يَحْتَرِثُ لِنَفْسِهِ فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ مِنْ مَالِهِمْ (2).

«23»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ رِفَاعَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِی قَوْلِهِ فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قَالَ كَانَ أَبِی يَقُولُ إِنَّهَا مَنْسُوخَةٌ(3).

«24»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ أَوْ أَبِی الْحَسَنِ عليهما السلام: إِنَّ اللَّهَ أَوْعَدَ فِی مَالِ الْيَتِيمِ عُقُوبَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَعُقُوبَةُ الْآخِرَةِ النَّارُ وَ أَمَّا الْأُخْرَى فَعُقُوبَةُ الدُّنْيَا قَوْلُهُ- وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً قَالَ يَعْنِی بِذَلِکَ لِيَخْشَ أَنْ أَخْلُفَهُ فِی ذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَنَعَ هُوَ بِهَؤُلَاءِ الْيَتَامَى (4).

«25»- شی، [تفسير العياشی] عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّ فِي كِتَابِ عَلِيِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عليه السلام أَنَّ آكِلَ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً سَيُدْرِكُهُ وَبَالُ ذَلِکَ فِی عَقِبِهِ مِنْ بَعْدِهِ وَ يَلْحَقُهُ فَقَالَ ذَلِکَ إِمَّا فِی الدُّنْيَا فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ- وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ وَ إِمَّا فِی الْآخِرَةِ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ- إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِی بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً(5).

«26»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: قُلْتُ فِی كَمْ تَجِبُ لِأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ النَّارُ قَالَ فِی دِرْهَمَيْنِ (6).

«27»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ أَوْ أَبِی الْحَسَنِ عليهما السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ أَكَلَ مَالَ الْيَتِيمِ هَلْ لَهُ تَوْبَةٌ قَالَ يَرُدُّ بِهِ إِلَى أَهْلِهِ قَالَ ذَلِکَ بِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ- إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِی بُطُونِهِمْ ناراً

1- 1. تفسير العيّاشیّ ج 1 ص 222.
2- 2. تفسير العيّاشیّ ج 1 ص 222.
3- 3. تفسير العيّاشیّ ج 1 ص 222.

4- 4. تفسير العيّاشىّ ج 1 ص 223، و روى الأول فى الكافى ج 5 ص 128.
5- 5. تفسير العيّاشىّ ج 1 ص 223، و روى الأول فى الكافى ج 5 ص 128.
6- 6. تفسير العيّاشىّ ج 1 ص 223، و روى الأول فى الكافى ج 5 ص 128.

وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً(1).

«28»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ فِی يَدِهِ مَالٌ لِأَيْتَامٍ فَيَحْتَاجُ فَيَمُدُّ يَدَهُ فَيُنْفِقُ مِنْهُ عَلَيْهِ وَ عَلَی عِيَالِهِ وَ هُوَ يَنْوِی أَنْ يَرُدَّهُ إِلَيْهِمْ أَ هُوَ مِمَّنْ قَالَ اللَّهُ- إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامی ظُلْماً الْآيَةَ قَالَ لَا وَ لَكِنْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ لَا يَأْكُلَ إِلَّا بِقَصْدٍ(2) وَ لَا يُسْرِفْ قُلْتُ لَهُ كَمْ أَدْنَی مَا يَكُونُ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ إِذَا هُوَ أَكَلَهُ وَ هُوَ لَا يَنْوِی رَدَّهُ حَتَّی يَكُونَ يَأْكُلُ فِی بَطْنِهِ نَاراً قَالَ قَلِيلُهُ وَ كَثِيرُهُ وَاحِدٌ إِذَا كَانَ مِنْ نَفْسِهِ نِيَّتُهُ أَلَّا يَرُدَّهُ إِلَيْهِمْ (3).

«29»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ زُرَارَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَالُ الْيَتِيمِ إِنْ عَمِلَ بِهِ مَنْ وُضِعَ عَلَی يَدَيْهِ ضَمِنَهُ وَ لِلْيَتِيمِ رِبْحُهُ قَالَ قُلْنَا لَهُ قَوْلُهُ وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قَالَ إِنَّمَا ذَلِكَ إِذَا حَبَسَ نَفْسَهُ عَلَيْهِمْ فِی أَمْوَالِهِمْ فَلَمْ يَتَّخِذْ لِنَفْسِهِ فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ مِنْ مَالِهِمْ (4).

«30»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ عَجْلَانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَنْ أَكَلَ مَالَ الْيَتِيمِ فَقَالَ هُوَ كَمَا قَالَ اللَّهُ إِنَّما يَأْكُلُونَ فِی بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً قَالَ هُوَ مِنْ غَيْرِ أَنْ أَسْأَلَهُ مَنْ عَالَ يَتِيماً حَتَّی يَنْقَضِیَ يُتْمُهُ أَوْ يَسْتَغْنِیَ بِنَفْسِهِ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ الْجَنَّةَ كَمَا أَوْجَبَ لِآكِلِ مَالِ الْيَتِيمِ النَّارَ(5).

«31»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ أَبِی إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ لِلرَّجُلِ عِنْدَهُ الْمَالُ إِمَّا يَبِيعُ أَوْ يُقْرِضُ فَيَمُوتُ وَ لَمْ يَقْضِهِ إِيَّاهُ فَيَتْرُكُ أَيْتَاماً صِغَاراً فَيَبْقَی لَهُمْ عَلَيْهِ فَلَا يَقْضِيهِمْ أَ يَكُونُ مِمَّنْ يَأْكُلُ مَالَ الْيَتِيمِ ظُلْماً قَالَ إِذَا كَانَ يَنْوِی أَنْ يُؤَدِّیَ إِلَيْهِمْ

1- 1. تفسير العيّاشیّ ج 1 ص 224.
2- 2. فی نسخه الكمبانیّ« بعضه» و هو تصحيف، و قد روی الحديث فی الكافی ج 5 ص 128. و فيه أيضا: فقال: لا ينبغی له أن يأكل الا بالقصد و لا يسرف، فان كان من نيته أن لا يرده عليهم فهو بالمنزل الذی قال اللّه عزّ و جلّ:« إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامی ظُلْماً».
3- 3. المصدر ج 1 ص 224، و روی الأخير فی الكافی ج 5 ص 228.

4- 4. المصدر ج 1 ص 224، و روى الأخير فى الكافى ج 5 ص 228.
5- 5. المصدر ج 1 ص 224، و روى الأخير فى الكافى ج 5 ص 228.

فَلَا قَالَ الْأَحْوَلُ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام إِنَّمَا هُوَ الَّذِى يَأْكُلُهُ وَ لَا يُرِيدُ أَدَاءَهُ مِنَ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى قَالَ نَعَمْ (1).

«32»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْكَبَائِرِ فَقَالَ مِنْهَا أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً وَ لَيْسَ فِى هَذَا بَيْنَ أَصْحَابِنَا اخْتِلَافٌ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ (2).

«33»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ أَبِى الْجَارُودِ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: يُبْعَثُ نَاسٌ عَنْ قُبُورِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَأَجَّجُ أَفْوَاهُهُمْ نَاراً فَقِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هَؤُلَاءِ قَالَ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً (3).

«34»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ أَبِى بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام أَصْلَحَكَ اللَّهُ مَا أَيْسَرُ مَا يَدْخُلُ بِهِ الْعَبْدُ النَّارَ قَالَ مَنْ أَكَلَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ دِرْهَماً وَ نَحْنُ الْيَتِيمُ (4).

«35»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُكُمْ قَالَ أَنْ تُخْرِجَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ قَدْرَ مَا يَكْفِيهِمْ وَ تُخْرِجَ مِنْ مَالِكَ قَدْرَ مَا يَكْفِيكَ قَالَ قُلْتُ أَ رَأَيْتَ أَيْتَامٌ صِغَارٌ وَ كِبَارٌ وَ بَعْضُهُمْ أَعْلَى فِى الْكِسْوَةِ مِنْ بَعْضٍ قَالَ أَمَّا الْكِسْوَةُ فَعَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْ كِسْوَتِهِ وَ أَمَّا الطَّعَامُ فَاجْعَلْهُ جَمِيعاً فَأَمَّا الصَّغِيرُ فَإِنَّهُ أَوْشَكَ أَنْ يَأْكُلَ كَمَا يَأْكُلُ الْكَبِيرُ (5).

«36»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ أَوْ أَبِى الْحَسَنِ عليهما السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ قَالَ يَعْنِى الْيَتَامَى يَقُولُ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ يَلِى يَتَامَى وَ هُوَ فِى حَجْرِهِ فَلْيُخْرِجْ مِنْ مَالِهِ عَلَى قَدْرِ مَا يُخْرِجُ لِكُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ فَيُخَالِطُهُمْ فَيَأْكُلُونَ جَمِيعاً وَ لَا يَرْزَأْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ شَيْئاً فَإِنَّمَا هُوَ نَارٌ (6).

«37»- شى، [تفسير العياشى] عَنِ الْكَاهِلِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَسَأَلَهُ رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ فَقَالَ إِنَّا نَدْخُلُ عَلَى أَخٍ لَنَا فِى بَيْتِ أَيْتَامٍ مَعَهُمْ خَادِمٌ لَهُمْ فَنَقْعُدُ عَلَى بِسَاطِهِمْ وَ نَشْرَبُ مِنْ مَائِهِمْ وَ يَخْدُمُنَا خَادِمُهُمْ وَ رُبَّمَا أُطْعِمْنَا فِيهِ طعام [الطَّعَامَ] مِنْ عِنْدِ صَاحِبِنَا وَ فِيهِ مِنْ طَعَامِهِمْ فَمَا تَرَى أَصْلَحَكَ اللَّهُ فَقَالَ قَدْ قَالَ اللَّهُ- بَلِ الْإِنْسانُ عَلى

1- 1. المصدر ج 1 ص 225.
2- 2. المصدر ج 1 ص 225.
3- 3. المصدر ج 1 ص 225.
4- 4. المصدر ج 1 ص 225.
5- 5. تفسير العيّاشىّ ج 1 ص 107.
6- 6. تفسير العيّاشىّ ج 1 ص 107.

نَفْسِهِ بَصِيرَهٌ فَأَنْتُمْ لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُكُمْ إِلَى لَأَعْنَتَكُمْ ثُمَّ قَالَ وَ إِنْ كَانَ دُخُولُكُمْ عَلَيْهِمْ فِيهِ مَنْفَعَهٌ لَهُمْ فَلَا بَأْسَ وَ إِنْ كَانَ فِيهِ ضَرَرٌ فَلَا(1).

«38»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فَقَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَخِی هَلَکَ وَ تَرَکَ أَیْتَاماً وَ لَهُمْ مَاشِیَهٌ فَمَا یَحِلُّ لِی مِنْهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ إِنْ کُنْتَ تَلِیطُ حَوْضَهَا وَ تَرُدُّ نَادَّتَهَا وَ تَقُومُ عَلَی رَعِیَّتِهَا فَاشْرَبْ مِنْ أَلْبَانِهَا غَیْرَ مُجْتَهِدٍ وَ لَا ضَارٍّ بِالْوَلَدِ وَ اللَّهُ یَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ (2).

«39»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ بِیَدِهِ الْمَاشِیَهُ لِابْنِ أَخٍ لَهُ یَتِیمٍ فِی حَجْرِهِ أَ یَخْلِطُ أَمْرَهَا بِأَمْرِ مَاشِیَتِهِ قَالَ فَإِنْ کَانَ یَلِیطُ حَوْضَهَا وَ یَقُومُ عَلَی هِنَائِهَا وَ یَرُدُّ نَادَّتَهَا فَیَشْرَبُ مِنْ أَلْبَانِهَا غَیْرَ مُجْتَهِدٍ لِلْحِلَابِ وَ لَا مُضِرٍّ بِالْوَلَدِ ثُمَّ قَالَ مَنْ کانَ غَنِیًّا فَلْیَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ کانَ فَقِیراً فَلْیَأْکُلْ بِالْمَعْرُوفِ- وَ اللَّهُ یَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ (3).

«40»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِیِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَوْلُ اللَّهِ وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُکُمْ وَ اللَّهُ یَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ قَالَ تُخْرِجُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ قَدْرَ مَا یَکْفِیهِمْ وَ تُخْرِجُ مِنْ مَالِکَ قَدْرَ مَا یَکْفِیکَ ثُمَّ تُنْفِقُهُ (4).

شی ء عن محمد بن مسلم عن أبی جعفر علیه السلام: مثله (5).

«41»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ فِی الْیَتَامَی وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُکُمْ قَالَ یَکُونُ لَهُمُ التَّمْرُ وَ اللَّبَنُ وَ یَکُونُ لَکَ مِثْلُهُ عَلَی قَدْرِ مَا یَکْفِیکَ وَ یَکْفِیهِمْ وَ لَا یَخْفَی عَلَی اللَّهِ الْمُفْسِدُ مِنَ الْمُصْلِحِ (6).

«42»- شی (7)، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی علیه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ یَکُونُ لِلْیَتِیمِ عِنْدِیَ الشَّیْ ءُ وَ هُوَ فِی حَجْرِی أُنْفِقُ عَلَیْهِ مِنْهُ وَ رُبَّمَا أَصَبْتُ

1- 1. تفسير العيّاشيّ ج 1 ص 107.

2- 2. تفسير العيّاشىّ ج 1 ص 107.
3- 3. المصدر ج 1 ص 108، و قد روى بعضها فى الكافى ج 5 ص 129 فراجع.
4- 4. المصدر ج 1 ص 108، و قد روى بعضها فى الكافى ج 5 ص 129 فراجع.
5- 5. المصدر ج 1 ص 108، و قد روى بعضها فى الكافى ج 5 ص 129 فراجع.
6- 6. المصدر ج 1 ص 108، و قد روى بعضها فى الكافى ج 5 ص 129 فراجع.
7- 7. المصدر ج 1 ص 108، و قد روى بعضها فى الكافى ج 5 ص 129 فراجع.

مِمَّا يَكُونُ لَهُ مِنَ الطَّعَامِ وَ مَا يَكُونُ مِنِّی إِلَيْهِ أَكْثَرَ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ.

«43»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ بَعْضِ بَنِی عَطِيَّةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِی مَالِ الْيَتِيمِ يَعْمَلُ بِهِ الرَّجُلُ قَالَ يُنِيلُهُ مِنَ الرِّبْحِ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ وَ لا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ (1).

«44»- م، [تفسير الإمام عليه السلام] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: حَثَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَی بِرِّ الْيَتَامَی لِانْقِطَاعِهِمْ عَنْ آبَائِهِمْ فَمَنْ صَانَهُمْ صَانَهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَكْرَمَهُمْ أَكْرَمَهُ اللَّهُ وَ مَنْ مَسَحَ يَدَهُ بِرَأْسِ يَتِيمٍ رِفْقاً بِهِ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ فِی الْجَنَّةِ بِكُلِّ شَعْرَةٍ مَرَّتْ تَحْتَ يَدِهِ قَصْراً أَوْسَعَ مِنَ الدُّنْيَا بِمَا فِيهَا وَ فِيهَا مَا تَشْتَهِی الْأَنْفُسُ وَ تَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (2).

«45»- غو، [غوالی اللئالی] رَوَی مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا عليهما السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ بِيَدِهِ مَاشِيَةٌ لِابْنِ أَخٍ لَهُ يَتِيمٍ فِی حَجْرِهِ أَ يَخْلِطُ أَمْرَهَا بِأَمْرِ مَاشِيَتِهِ فَقَالَ إِنْ كَانَ يَلُوطُ حِيَاضَهَا وَ يَقُومُ عَلَی مِهْنَتِهَا وَ يَرُدُّ نَادَّتَهَا فَلْيَشْرَبْ مِنْ أَلْبَانِهَا غَيْرَ مُنْهِكٍ لِلْحِلَابِ وَ لَا مُضِرٍّ بِالْوَلَدِ(3).

وَ رُوِیَ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ عِنْدَهُ مَالٌ كَثِيرٌ لِابْنِ أَخٍ لَهُ يَتِيمٍ فَلَمَّا بَلَغَ الْيَتِيمُ طَلَبَ الْمَالَ فَمَنَعَهُ مِنْهُ فَتَرَافَعَا إِلَی النَّبِیِّ فَأَمَرَهُ بِدَفْعِ مَالِهِ إِلَيْهِ فَقَالَ أَطَعْنَا اللَّهَ وَ أَطَعْنَا الرَّسُولَ وَ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْحُوبِ الْكَبِيرِ وَ دَفَعَ إِلَيْهِ مَالَهُ وَ قَالَ صلی الله عليه و آله مَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ وَ يُطِعْ رَبَّهُ هَكَذَا فَإِنَّهُ يُحِلُّ دِرَاءَهُ أَیْ خُبْثَهُ (4).

فَلَمَّا أَخَذَ الْفَتَی مَالَهُ أَنْفَقَهُ فِی سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ النَّبِیُّ صلی الله عليه و آله ثَبَتَ الْأَجْرُ وَ بَقِیَ الْوِزْرُ فَقِيلَ: كَيْفَ

1- 1. تفسير العيّاشیّ ج 1 ص 126، و الآيه فی البقره 237.
2- 2. تفسير الإمام: 135.
3- 3. تراه فی الوسائل الباب 72 من أبواب ما يكتسب به الحديث 6. و قوله: « مهنتها» أی خدمتها، و فی سائر الأحاديث هنائها، و هو تدهينها و طلاؤها بالقطران.

4- 4. كذا فى نسخه الكمبانىّ، و الظاهر كما نقله الفاضل المقداد فى كنز العرفان ج 2 ص 107« يحل داره أى جنته».

يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ ثَبَتَ لِلْغُلَامِ الْأَجْرُ وَ يَبْقَى الْوِزْرُ عَلَى وَالِدِهِ (1).

وَ جَاءَ فِی حَدِيثٍ آخَرَ: الرِّضَا لِغَيْرِهِ وَ التَّعَبُ عَلَى ظَهْرِهِ.

وَ سُئِلَ الرِّضَا علیه السلام: كَمْ أَدْنَى مَا يَدْخُلُ بِهِ النَّارَ مَنْ أَكَلَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ فَقَالَ كَثِيرُهُ وَ قَلِيلُهُ وَاحِدٌ إِذَا كَانَ مِنْ نِيَّتِهِ أَنْ لَا يَرُدَّهُ.

وَ عَنْهُ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ فِي مَالِ الْيَتِيمِ عُقُوبَتَيْنِ بَيِّنَتَيْنِ أَمَّا إِحْدَاهُمَا فَعُقُوبَةُ الدُّنْيَا فِی قَوْلِهِ تَعَالَى- وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً الْآيَةَ وَ أَمَّا الثَّانِيَةُ فَعُقُوبَةُ الْآخِرَةِ فِی قَوْلِهِ تَعَالَى- إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى الْآيَةَ.

وَ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: فِی كِتَابِ عَلِيٍّ علیه السلام إِنَّ آكِلَ مَالِ الْيَتِيمِ سَيُدْرِكُهُ وَبَالُ ذَلِكَ فِی عَقِبِهِ وَ يَلْحَقُهُ وَبَالُ ذَلِكَ فِی الْآخِرَةِ(2).

دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: أَحْسِنُوا فِی عَقِبِ غَيْرِكُمْ تُحْسِنُوا فِی عَقِبِكُمْ.

1- 1. قيل: هذا الخبر يحمل على أن والده لم يكن يحترز فی تحصيل المال من الشبهات، أو لم يخرج الحقوق الماليه من أمواله، قال الفاضل المقداد: و عندی فيه نظر اذ مقتضاه أن فی المال حقوقا يجب إيصالها الى أربابها فكان يجب على النبیّ صلّى اللّه عليه و آله الامر بتسليمها الى مستحقها فلا يدع الغلام يتصرف فيها، اذ لا يجوز له أن يقرر على الباطل، فالاولى أن يقال ان الوزر قد يراد به الثقل- كما ورد التعبير عن مثل ذلک بالعب ء، كما فی حديث آخر: الهنأ لغيره و العب ء على ظهره، و حينئذ يكفی فی الثقل ندم الميت و أسفه على فوات ثوابه بصرفه فی وجوه القرب، و عدم انتفاعه به فی آخرته أقول: مع ما ورد من أن فی حلالها حساب و فی حرامها عقاب، و لو كان ارثه حلالا كان حسابه على الوالد، و ثوابه لولده.
2- 2. مر هذه الروايات المنقوله عن غوالی اللئالی مسندا عن سائر المجاميع.

نهج، [نهج البلاغه]: مِثْلَهُ وَ فِيهِ تَحْفَظُوا فِی عَقِبِكُمْ (1).

وَ قَالَ علیه السلام فِی وَصِيَّتِهِ عِنْدَ وَفَاتِهِ: اللَّهَ اللَّهَ فِی الْأَيْتَامِ فَلَا تُغِبُّوا أَفْوَاهَهُمْ وَ لَا يَضِيعُوا بِحَضْرَتِكُمْ (2).

باب 32 آداب معاشره العميان و الزمنى و أصحاب العاهات المسريه

الآيات:

النور: لَيْسَ عَلَى الْأَعْمى حَرَجٌ وَ لا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَ لا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ (3)

«1»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقُرَشِیِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْبَصْرِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ أَيُّهَا الْأُمَّةُ أَرْبَعاً وَ عِشْرِينَ خَصْلَةً وَ نَهَاكُمْ عَنْهَا وَ سَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ كَرِهَ أَنْ يُكَلِّمَ الرَّجُلُ مَجْذُوماً إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَهُ قَدْرُ ذِرَاعٍ وَ قَالَ فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ(4).

«2»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ: مِثْلَهُ (5).

أقول: أوردنا الخبر بتمامه فی باب مناهی النبی صلی الله علیه و آله.

«3»- فس، [تفسير القمی] فِی رِوَايَهِ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام: فِی قَوْلِهِ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمى حَرَجٌ وَ لا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَ لا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَ ذَلِكَ أَنَّ أَهْلَ

1- 1. نهج البلاغه ج 2 ص 208 تحت الرقم 664 من الحكم.
2- 2. نهج البلاغه ج 2 ص 78 تحت الرقم 47 من الحكم.
3- 3. النور: 61.
4- 4. أمالی الصدوق ص 181.
5- 5. الخصال ج 2: 102.

الْمَدِينَهِ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا كَانُوا يَعْتَزِلُونَ الْأَعْمَى وَ الْأَعْرَجَ وَ الْمَرِيضَ كَانُوا لَا يَأْكُلُونَ مَعَهُمْ وَ كَانَتِ الْأَنْصَارُ فِيهِمْ تِيهٌ وَ تَكَرُّمٌ فَقَالُوا إِنَّ الْأَعْمَى لَا يُبْصِرُ الطَّعَامَ وَ الْأَعْرَجَ لَا يَسْتَطِيعُ الزِّحَامَ عَلَى الطَّعَامِ وَ الْمَرِيضَ لَا يَأْكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الصَّحِيحُ فَعَزَلُوا لَهُمْ طَعَامَهُمْ عَلَى نَاحِيَهٍ وَ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ عَلَيْهِمْ فِي مُؤَاكَلَتِهِمْ جُنَاحاً وَ كَانَ الْأَعْمَى وَ الْمَرِيضُ يَقُولُونَ لَعَلَّنَا نُؤْذِيهِمْ فِي مُؤَاكَلَتِهِمْ فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ- لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتاتاً(1).

«4»- ل، [الخصال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: خَمْسَهٌ يُجْتَنَبُونَ عَلَى كُلِّ حَالٍ الْمَجْذُومُ وَ الْأَبْرَصُ وَ الْمَجْنُونُ وَ وَلَدُ الزِّنَا وَ الْأَعْرَابِيُ (2).

«5»- طب، [طب الأئمه عليهم السلام] مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْبُرْسِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْأَرْمَنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَجْذُومِينَ فَاسْأَلُوا رَبَّكُمُ الْعَافِيَهَ وَ لَا تَغْفُلُوا عَنْهُ.

«6»- طب، [طب الأئمه عليهم السلام] طَاهِرُ بْنُ حَرْبٍ الصَّيْرَفِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ السَّعِيدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى أَهْلِ الْبَلَاءِ وَ الْمَجْذُومِينَ فَإِنَّهُ يَحْزُنُهُمْ.

«7»- طب، [طب الأئمه عليهم السلام] عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَقِلُّوا مِنَ النَّظَرِ إِلَى أَهْلِ الْبَلَاءِ وَ لَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ وَ إِذَا مَرَرْتُمْ بِهِمْ فَأَسْرِعُوا الْمَشْيَ لَا يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ.

«8»- م، [تفسير الإمام عليه السلام] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ قَادَ ضَرِيراً أَرْبَعِينَ خُطْوَهً عَلَى أَرْضٍ سَهْلَهٍ- لَا يَفِي بِقَدْرِ إِبْرَهٍ مِنْ جَمِيعِهِ طِلَاعُ الْأَرْضِ ذَهَباً فَإِنْ كَانَ فِيمَا قَادَهُ مَهْلَكَهٌ جَوَّزَهُ عَنْهَا وَجَدَ ذَلِكَ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ أَوْسَعَ

1- 1. تفسير القمّىّ فى سوره النور الآيه 61.
2- 2. الخصال ج 1 ص 138.

مِنَ الدُّنْيَا مِائَةَ أَلْفِ مَرَّهٍ وَ رَجَحَ بِسَيِّئَاتِهِ كُلِّهَا وَ مَحَقَهَا وَ أَنْزَلَهُ فِی أَعْلَی الْجِنَانِ وَ غُرَفِهَا(1).

«9»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] أَحْمَدُ بْنُ عُبْدُونٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَیْرِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رِزْقٍ الْغُمْشَانِیِّ عَنْ أَبِی أُسَامَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَقَدْ مَرَّ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیهما السلام بِمَجْذُومِینَ فَسَلَّمَ عَلَیْهِمْ وَ هُمْ یَأْکُلُونَ فَمَضَی ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَا یُحِبُّ الْمُتَکَبِّرِینَ فَرَجَعَ إِلَیْهِمْ فَقَالَ إِنِّی صَائِمٌ وَ قَالَ ائْتُونِی بِهِمْ فِی الْمَنْزِلِ قَالَ فَأَتَوْهُ فَأَطْعَمَهُمْ ثُمَّ أَعْطَاهُمْ (2).

«10»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ،: سُئِلَ زَیْنُ الْعَابِدِینَ علیه السلام عَنِ الطَّاعُونِ أَ نَبْرَأُ مِمَّنْ یَلْحَقُهُ فَإِنَّهُ مُعَذَّبٌ قَالَ إِنْ کَانَ عَاصِیاً فَابْرَأْ مِنْهُ طُعِنَ أَوْ لَمْ یُطْعَنْ وَ إِنْ کَانَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مُطِیعاً فَإِنَّ الطَّاعُونَ مِمَّا تُمَحَّصُ بِهِ ذُنُوبُهُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ عَذَّبَ بِهِ قَوْماً وَ یَرْحَمُ بِهِ آخَرِینَ وَاسِعَهٌ قُدْرَتُهُ لِمَا یَشَاءُ أَ لَا تَرَوْنَ أَنَّهُ جَعَلَ الشَّمْسَ ضِیَاءً لِعِبَادِهِ وَ مُنْضِجاً لِثِمَارِهِمْ وَ مُبْلِغاً لِأَقْوَاتِهِمْ وَ قَدْ یُعَذِّبُ بِهَا قَوْماً یَبْتَلِیهِمْ بِحَرِّهَا یَوْمَ الْقِیَامَهِ بِذُنُوبِهِمْ وَ فِی الدُّنْیَا بِسُوءِ أَعْمَالِهِمْ.

«11»- مِشْکَاهُ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنَ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَا تَنْظُرُوا إِلَی أَهْلِ الْبَلَاءِ فَإِنَّ ذَلِکَ یَحْزُنُهُمْ.

وَ عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام: أَنَّهُ کَانَ یَکْرَهُ أَنْ یُسْمَعَ مِنَ الْمُبْتَلَی التَّعَوُّذُ مِنَ الْبَلَاءِ(3).

1- 1. تفسیر الإمام: 29.
2- 2. أمالی الطوسیّ ج 2: 285، فی حدیث.
3- 3. مشکاه الأنوار ص 28.

باب 33 نصر الضعفاء و المظلومين و إغاثتهم و تفريج كرب المؤمنين و رد العاديه عنهم و ستر عيوبهم

أقول: قد مضى بعضها فى باب قضاء حاجه المؤمن و باب حقوقه و باب إطعامه.

«1»- لى، [الأمالى للصدوق] ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَخْذُلُ أَخَاهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى نُصْرَتِهِ إِلَّا خَذَلَهُ اللَّهُ فِى الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ(1).

ثو، [ثواب الأعمال] أبى عن أحمد بن إدريس: مثله (2).

«2»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: لَا يَحْضُرَنَّ أَحَدُكُمْ رَجُلًا يَضْرِبُهُ سُلْطَانٌ جَائِرٌ ظُلْماً وَ عُدْوَاناً وَ لَا مَقْتُولًا وَ لَا مَظْلُوماً إِذَا لَمْ يَنْصُرْهُ لِأَنَّ نُصْرَهَ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ فَرِيضَهٌ وَاجِبَهٌ إِذَا هُوَ حَضَرَهُ وَ الْعَافِيَهُ أَوْسَعُ مَا لَمْ يَلْزَمْکَ الْحُجَّهُ الظَّاهِرَهُ(3).

ثو، [ثواب الأعمال] ابن الوليد عن محمد بن أبى القاسم عن هارون: مثله (4).

«3»- ب، [قرب الإسناد] بِهَذَا الْإِسْنَادِ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله أَمَرَ بِسَبْعٍ عِيَادَهِ الْمَرْضَى وَ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَ إِبْرَارِ الْقَسَمِ وَ تَسْمِيتِ الْعَاطِسِ وَ نَصْرِ الْمَظْلُومِ وَ إِفْشَاءِ السَّلَامِ وَ إِجَابَهِ الدَّاعِى (5).

أقول: قد أوردناه بأسانيد فى أبواب المناهى.

«4»- ثو، [ثواب الأعمال] ع، [علل الشرائع] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ السِّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ

1- 1. أمالى الصدوق ص 291.
2- 2. ثواب الأعمال ص 214.
3- 3. قرب الإسناد: ص 26.
4- 4. ثواب الأعمال: ص 234.

5- 5. قرب الإسناد ص 34.

يَحْيَى عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أُقْعِدَ رَجُلٌ مِنَ الْأَخْيَارِ فِی قَبْرِهِ فَقِيلَ لَهُ إِنَّا جَالِدُوکَ مِائَةَ جَلْدَةٍ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ فَقَالَ لَا أُطِيقُهَا فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى جَلْدَةٍ وَاحِدَةٍ فَقَالُوا لَيْسَ مِنْهَا بُدٌّ فَقَالَ فِيمَا تَجْلِدُونِّيهَا قَالُوا نَجْلِدُکَ لِأَنَّکَ صَلَّيْتَ يَوْماً بِغَيْرِ وُضُوءٍ وَ مَرَرْتَ عَلَى ضَعِيفٍ فَلَمْ تَنْصُرْهُ قَالَ فَجَلَدُوهُ جَلْدَةً مِنْ عَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَامْتَلَأَ قَبْرُهُ نَاراً(1).

سن، [المحاسن] محمد بن على عن ابن أبى نجران عن صفوان الجمال: مثله (2).

«5»- ل، [الخصال] حَمْزَةُ الْعَلَوِیُّ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ وَ الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ وَ اللَّهُ يُحِبُّ إِغَاثَةَ اللَّهْفَانِ (3).

«6»- لى، [الأمالى للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ الْبَطَائِنِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مَيْمُونٍ الصَّائِغِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُدْخِلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِی رَحْمَتِهِ وَ يُسْكِنَهُ جَنَّتَهُ فَلْيُحْسِنْ خُلُقَهُ وَ لْيُعْطِ النَّصَفَةَ مِنْ نَفْسِهِ وَ لْيَرْحَمِ الْيَتِيمَ وَ لْيُعِنِ الضَّعِيفَ وَ لْيَتَوَاضَعْ لِلَّهِ الَّذِی خَلَقَهُ (4).

«7»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] الْغَضَائِرِیُّ عَنِ الصَّدُوقِ: مِثْلَهُ (5).

أقول: قد مضى بعض الأخبار فى باب بر الوالدين.

«8»- لى، [الأمالى للصدوق] فِی خَبَرِ مَنَاهِی النَّبِیِّ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: أَلَا وَ مَنْ فَرَّجَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ اثْنَتَيْنِ وَ سَبْعِينَ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الْآخِرَةِ وَ اثْنَتَيْنِ وَ سَبْعِينَ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا أَهْوَنُهَا الْمَغْصُ (6).

1- 1. ثواب الأعمال ص 202 علل الشرائع ج 2 ص 309 ط النجف الباب 262 تحت الرقم 1 و فى بعض المجاميع كالمحاسن و الفقيه ج 1 ص 35 و هكذا علل الشرائع ط النجف« اقعد رجل من الاحبار».

2- 2. المحاسن: 78.
3- 3. الخصال ج 1 ص 66.
4- 4. أمالى الصدوق ص 234.
5- 5. أمالى الطوسىّ ج 2 ص 46.
6- 6. أمالى الصدوق ج 2 ص 259.

«9»- ل، [الخصال] أَحْمَدُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَرْبَعٌ مَنْ کُنَّ فِیهِ نَشَرَ اللَّهُ عَلَیْهِ کَنَفَهُ وَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّهَ فِی رَحْمَتِهِ حُسْنُ خُلُقٍ یَعِیشُ بِهِ فِی النَّاسِ وَ رِفْقٌ بِالْمَکْرُوبِ وَ شَفَقَهٌ عَلَی الْوَالِدَیْنِ وَ إِحْسَانٌ إِلَی الْمَمْلُوکِ (1).

«10»- مع، [معانی الأخبار] ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنِ الرِّضَا عَنْ أَبِیهِ عَنِ الصَّادِقِ علیهم السلام قَالَ: أَوْحَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَی دَاوُدَ أَنَّ الْعَبْدَ مِنْ عِبَادِی لَیَأْتِینِی بِالْحَسَنَهِ فَأُدْخِلُهُ الْجَنَّهَ قَالَ یَا رَبِّ وَ مَا تِلْکَ الْحَسَنَهُ قَالَ یُفَرِّجُ عَنِ الْمُؤْمِنِ کُرْبَتَهُ وَ لَوْ بِتَمْرَهٍ قَالَ فَقَالَ دَاوُدُ علیه السلام حَقٌّ لِمَنْ عَرَفَکَ أَنْ لَا یَنْقَطِعَ رَجَاؤُهُ مِنْکَ (2).

«11»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ طَرِیفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَوْحَی اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی إِلَی دَاوُدَ النَّبِیِّ علیه السلام أَنْ یَا دَاوُدُ إِنَّ الْعَبْدَ مِنْ عِبَادِی لَیَأْتِینِی بِالْحَسَنَهِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ فَأُحَکِّمُهُ فِی الْجَنَّهِ قَالَ دَاوُدُ وَ مَا تِلْکَ الْحَسَنَهُ قَالَ کُرْبَهٌ یُنَفِّسُهَا عَنْ مُؤْمِنٍ بِقَدْرِ تَمْرَهٍ أَوْ بِشِقِّ تَمْرَهٍ فَقَالَ دَاوُدُ یَا رَبِّ حَقٌّ لِمَنْ عَرَفَکَ أَنْ لَا یَقْطَعَ رَجَاءَهُ مِنْکَ (3).

«12»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: قَرَأْتُ فِی الزَّبُورِ اسْمَعْ مِنِّی مَا أَقُولُ وَ الْحَقَّ أَقُولُ مَنْ أَتَانِی بِحَسَنَهٍ وَاحِدَهٍ أَدْخَلْتُهُ الْجَنَّهَ قَالَ دَاوُدُ یَا رَبِّ وَ مَا هَذِهِ الْحَسَنَهُ قَالَ مَنْ فَرَّجَ عَنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ فَقَالَ دَاوُدُ إِلَهِی لِذَلِکَ لَا یَنْبَغِی لِمَنْ عَرَفَکَ أَنْ یَقْطَعَ رَجَاءَهُ مِنْکَ (4).

«13»- ل، [الخصال] حَمْزَهُ الْعَلَوِیُّ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَرْبَعَهٌ یَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَیْهِمْ یَوْمَ الْقِیَامَهِ مَنْ أَقَالَ نَادِماً أَوْ أَغَاثَ لَهْفَانَ أَوْ أَعْتَقَ نَسَمَهً أَوْ زَوَّجَ عَزَباً(5).

1- 1. الخصال ج 1 ص 107.
2- 2. معانی الأخبار ص 374، عیون أخبار الرضا علیه السلام ج 1 ص 313.
3- 3. قرب الإسناد ص 56.

4- 4. أمالى الطوسیّ ج 1 ص 105.
5- 5. الخصال ج 1 ص 16.

«14»- ب، [قرب الإسناد] أَبُو الْبَخْتَرِیِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: مَنْ رَدَّ عَنِ الْمُسْلِمِینَ عَادِیَهَ مَاءٍ أَوْ عَادِیَهَ نَارٍ أَوْ عَادِیَهَ عَدُوٍّ مُکَابِرٍ لِلْمُسْلِمِینَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذَنْبَهُ (1).

«15»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عُقْبَهَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: أَرْبَعٌ مَنْ کُنَّ فِیهِ بَنَی اللَّهُ لَهُ بَیْتاً فِی الْجَنَّهِ مَنْ آوَی الْیَتِیمَ وَ رَحِمَ الضَّعِیفَ وَ أَشْفَقَ عَلَی وَالِدَیْهِ وَ رَفَقَ بِمَمْلُوکِهِ (2).

«16»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ ذَرِیحٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَیُّمَا مُؤْمِنٍ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ کُرْبَهً نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ سَبْعِینَ کُرْبَهً مِنْ کُرَبِ الدُّنْیَا وَ کُرَبِ یَوْمِ الْقِیَامَهِ- وَ قَالَ وَ مَنْ یَسَّرَ عَلَی مُؤْمِنٍ وَ هُوَ مُعْسِرٌ یَسَّرَ اللَّهُ لَهُ حَوَائِجَهُ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ- قَالَ وَ مَنْ سَتَرَ عَلَی مُؤْمِنٍ عَوْرَهً یَخَافُهَا سَتَرَ اللَّهُ عَلَیْهِ سَبْعِینَ عَوْرَهً مِنْ عَوْرَاتِهِ الَّتِی یَخَافُهَا فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ- قَالَ وَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فِی عَوْنِ الْمُؤْمِنِ مَا کَانَ الْمُؤْمِنُ فِی عَوْنِ أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ فَانْتَفِعُوا بِالْعِظَهِ وَ ارْغَبُوا فِی الْخَیْرِ(3).

أقول: قد مضی بعض الأخبار فی باب قضاء حاجه المؤمن.

«17»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عُمَرَ الْیَمَانِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ یُعِینُ مُؤْمِناً مَظْلُوماً إِلَّا کَانَ أَفْضَلَ مِنْ صِیَامِ شَهْرٍ وَ اعْتِکَافِهِ فِی الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ یَنْصُرُ أَخَاهُ وَ هُوَ یَقْدِرُ عَلَی نُصْرَتِهِ إِلَّا نَصَرَهُ اللَّهُ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ وَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ یَخْذُلُ أَخَاهُ وَ هُوَ یَقْدِرُ عَلَی نُصْرَتِهِ إِلَّا خَذَلَهُ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ(4).

«18»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ عَنِ ابْنِ عَمِیرَهَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ شُرَحْبِیلَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أُسَیْدِ بْنِ حُضَیْرٍ

1- 1. قرب الإسناد ص 62.
2- 2. ثواب الأعمال ص 119.

3- 3. ثواب الأعمال ص 122.
4- 4. ثواب الأعمال ص 133.

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَغَاثَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ حَتَّی یُخْرِجَهُ مِنْ هَمٍّ وَ کُرْبَهٍ وَ وَرْطَهٍ کَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَ رَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ وَ أَعْطَاهُ ثَوَابَ عِتْقِ عَشْرِ نَسَمَاتٍ وَ دَفَعَ عَنْهُ عَشْرَ نَقِمَاتٍ وَ أَعَدَّ لَهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ عَشْرَ شَفَاعَاتٍ (1).

«19»- م، [تفسیر الإمام علیه السلام] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَعَانَ ضَعِیفاً فِی بَدَنِهِ عَلَی أَمْرِهِ أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَی أَمْرِهِ وَ نَصَبَ لَهُ فِی الْقِیَامَهِ مَلَائِکَهً یُعِینُونَهُ عَلَی قَطْعِ تِلْکَ الْأَهْوَالِ وَ عُبُورِ تِلْکَ الْخَنَادِقِ مِنَ النَّارِ حَتَّی لَا یُصِیبَهُ مِنْ دُخَانِهَا وَ عَلَی سُمُومِهَا وَ عَلَی عُبُورِ الصِّرَاطِ إِلَی الْجَنَّهِ سَالِماً آمِناً وَ مَنْ أَعَانَ ضَعِیفاً فِی فَهْمِهِ وَ مَعْرِفَتِهِ فَلَقَّنَهُ حُجَّتَهُ عَلَی خَصْمِ الدِّینِ طُلَّابِ الْبَاطِلِ أَعَانَهُ اللَّهُ عِنْدَ سَکَرَاتِ الْمَوْتِ عَلَی شَهَادَهِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِیکَ لَهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ وَ الْإِقْرَارِ بِمَا یَتَّصِلُ بِهِمَا وَ الِاعْتِقَادِ

لَهُ حَتَّی یَکُونَ خُرُوجُهُ مِنَ الدُّنْیَا وَ رُجُوعُهُ إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَی أَفْضَلِ أَعْمَالِهِ وَ أَجَلِّ أَحْوَالِهِ فَیُحْیَا عِنْدَ ذَلِکَ بِرَوْحٍ وَ رَیْحَانٍ وَ یُبَشَّرُ بِأَنَّ رَبَّهُ عَنْهُ رَاضٍ وَ عَلَیْهِ غَیْرُ غَضْبَانَ وَ مَنْ أَعَانَ مَشْغُولاً بِمَصَالِحِ دُنْیَاهُ أَوْ دِینِهِ عَلَی أَمْرِهِ حَتَّی لَا یَتَعَسَّرَ عَلَیْهِ أَعَانَهُ اللَّهُ تَزَاحُمَ الْأَشْغَالِ وَ انْتِشَارَ الْأَحْوَالِ یَوْمَ قِیَامِهِ بَیْنَ یَدَیِ الْمَلِکِ الْجَبَّارِ فَمَیَّزَهُ مِنَ الْأَشْرَارِ وَ جَعَلَهُ مِنَ الْأَخْیَارِ.

«20»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَصْبَحَ لَا یَهْتَمُّ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِینَ فَلَیْسَ مِنَ الْإِسْلَامِ فِی شَیْ ءٍ وَ مَنْ شَهِدَ رَجُلًا یُنَادِی یَا لَلْمُسْلِمِینَ فَلَمْ یُجِبْهُ فَلَیْسَ مِنَ الْمُسْلِمِینَ (2).

«21»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مِنْ کَفَّارَاتِ الذُّنُوبِ الْعِظَامِ إِغَاثَهُ الْمَلْهُوفِ وَ التَّنْفِیسُ عَنِ الْمَکْرُوبِ (3).

«22»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الشَّحَّامِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: مَنْ أَغَاثَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ اللَّهْفَانَ عِنْدَ جَهْدِهِ فَنَفَّسَ کُرْبَتَهُ وَ أَعَانَهُ عَلَی نَجَاحِ حَاجَتِهِ کَانَتْ لَهُ بِذَلِکَ عِنْدَ اللَّهِ

1- 1. ثواب الأعمال ص 134.
2- 2. نوادر الراوندیّ ص 21.
3- 3. نهج البلاغه ج 2 ص 145.

اثْنَتَانِ وَ سَبْعُونَ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ يُعَجِّلُ لَهُ مِنْهَا وَاحِدَةً يُصْلِحُ بِهَا مَعِيشَتَهُ وَ يَدَّخِرُ لَهُ إِحْدَى وَ سَبْعِينَ رَحْمَةً لِأَفْزَاعِ يَوْمِ الْقِيَامَهِ وَ أَهْوَالِهِ (1).

«23»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نُعَيْمٍ عَنْ مِسْمَعٍ كِرْدِينٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرَبَ الْآخِرَهِ وَ خَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ وَ هُوَ ثَلِجُ الْفُؤَادِ وَ مَنْ أَطْعَمَهُ مِنْ جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّهِ وَ مَنْ سَقَاهُ شَرْبَةً سَقَاهُ اللَّهُ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ (2).

«24»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ أَكْرَمَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ بِكَلِمَهٍ يُلْطِفُهُ بِهَا وَ فَرَّجَ كُرْبَتَهُ لَمْ يَزَلْ فِی ظِلِّ اللَّهِ الْمَمْدُودِ بِالرَّحْمَهِ مَا كَانَ فِی ذَلِكَ (3).

«25»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الشَّحَّامِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ أَغَاثَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ اللَّهْفَانَ اللَّهْثَانَ عِنْدَ جَهْدِهِ فَنَفَّسَ كُرْبَتَهُ أَوْ أَعَانَهُ عَلَى نَجَاحِ حَاجَتِهِ كَانَتْ لَهُ بِذَلِكَ اثْنَتَانِ وَ سَبْعُونَ رَحْمَةً لِأَفْزَاعِ يَوْمِ الْقِيَامَهِ وَ أَهْوَالِهِ (4).

«26»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَخْذُلُ أَخَاهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى نُصْرَتِهِ إِلَّا خَذَلَهُ اللَّهُ فِی الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ(5).

«27»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ الصَّيْرَفِیُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ يُوسُفَ عَنِ ابْنِ عَمِيرَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ الْوَصَّافِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِرَاقَهَ الدِّمَاءِ وَ إِطْعَامَ الطَّعَامِ وَ إِغَاثَهَ اللَّهْفَانِ (6).

«28»- م، [تفسير الإمام عليه السلام]: مَا مِنْ رَجُلٍ رَأَى مَلْهُوفاً فِی طَرِيقٍ بِمَرْكُوبٍ لَهُ قَدْ سَقَطَ وَ هُوَ يَسْتَغِيثُ

1- 1. ثواب الأعمال ص 134.
2- 2. ثواب الأعمال ص 134.

3- 3. ثواب الأعمال ص 134.
4- 4. ثواب الأعمال ص 168.
5- 5. المحاسن ص 99.
6- 6. المحاسن ص 388.

فَلَا یُغَاثُ فَأَغَاثَهُ وَ حَمَلَهُ عَلَی مَرْکُوبِهِ وَ سَوَّی لَهُ إِلَّا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ کَدَدْتَ نَفْسَکَ وَ بَذَلْتَ جُهْدَکَ فِی إِغَاثَهِ أَخِیکَ هَذَا الْمُؤْمِنِ لَأَکُدَّنَّ مَلَائِکَهً هُمْ أَکْثَرُ عَدَداً مِنْ خَلَائِقِ الْإِنْسِ کُلِّهِمْ مِنْ أَوَّلِ الدَّهْرِ إِلَی آخِرِهِ وَ أَعْظَمُ قُوَّهً کُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِمَّنْ یَسْهُلُ عَلَیْهِ حَمْلُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرَضِینَ لِیَبْنُوا لَکَ الْقُصُورَ وَ الْمَسَاکِینَ وَ یَرْفَعُوا لَکَ الدَّرَجَاتِ فَإِذَا أَنْتَ فِی جِنَانِی کَأَحَدِ مُلُوکِهَا الْفَاضِلِینَ وَ مَنْ دَفَعَ عَنْ مَظْلُومٍ قُصِدَ بِظُلْمٍ ضَرَراً فِی مَالِهِ أَوْ بَدَنِهِ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ حُرُوفِ أَقْوَالِهِ وَ حَرَکَاتِ أَفْعَالِهِ وَ سُکُونِهَا أَمْلَاکاً بِعَدَدِ کُلِّ حَرْفٍ مِنْهَا مِائَهَ أَلْفِ مَلَکٍ کُلُّ مَلَکٍ مِنْهُمْ یَقْصِدُونَ الشَّیَاطِینَ الَّذِینَ یَأْتُونَ لِإِغْوَائِهِ فَیُثْخِنُونَهُمْ ضَرْباً بِالْأَحْجَارِ الدَّافِعَهِ(1)

وَ أَوْجَبَ اللَّهُ بِکُلِّ ذَرَّهِ ضَرَرٍ دَفَعَ عَنْهُ وَ بِأَقَلِّ قَلِیلِ جُزْءِ أَلَمِ الضَّرَرِ الَّذِی کَفَّ عَنْهُ مِائَهَ أَلْفٍ مِنْ خُدَّامِ الْجِنَانِ وَ مِثْلَهُمْ مِنَ الْحُورِ الْحِسَانِ یَدُلُّونَهُ هُنَاکَ وَ یُشَرِّفُونَهُ وَ یَقُولُونَ هَذَا بِدَفْعِکَ عَنْ فُلَانٍ ضَرَراً فِی مَالِهِ أَوْ بَدَنِهِ (2).

باب 34 من ینفع الناس و فضل الإصلاح بینهم

الآیات:

الرعد: وَ أَمَّا ما یَنْفَعُ النَّاسَ فَیَمْکُثُ فِی الْأَرْضِ (3)

«1»- لی، [الأمالی للصدوق] السِّنَانِیُّ عَنِ الْأَسَدِیِّ عَنِ النَّخَعِیِّ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ ابْنِ ظَبْیَانَ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: خَیْرُ النَّاسِ مَنِ انْتَفَعَ بِهِ النَّاسُ (4).

مع، [معانی الأخبار] ابن الولید عن الصفار عن أیوب بن نوح عن ابن أبی عمیر

ص: 23

1- 1. فی المصدر: فیشجونهم ضربا بالاحجار الدامغه.
2- 2. تفسیر الإمام ص 29، نقلا عن أمیر المؤمنین علیه السلام.
3- 3. الرعد: 18.
4- 4. أمالی الصدوق: 14.

عن ابن عميره عن الثمالى عن الصادق عليه السلام عن النبى صلى الله عليه. مثله (1).

«2»- مع، [معانى الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ یَزِیدَ عَنْ یَحْیَی بْنِ الْمُبَارَكِ عَنِ ابْنِ جَبَلَهَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ جَعَلَنِی مُبارَكاً أَیْنَ ما كُنْتُ قَالَ نَفَّاعاً(2).

«3»- نهج، [نهج البلاغه] فِی وَصِیَّتِهِ علیه السلام عِنْدَ وَفَاتِهِ لِلْحَسَنِ وَ الْحُسَیْنِ علیهما السلام: أُوصِیكُمَا وَ جَمِیعَ وُلْدِی وَ أَهْلِی وَ مَنْ بَلَغَهُ كِتَابِی بِتَقْوَی اللَّهِ وَ نَظْمِ أَمْرِكُمْ وَ صَلَاحِ ذَاتِ بَیْنِكُمْ فَإِنِّی سَمِعْتُ جَدَّكُمَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَقُولُ صَلَاحُ ذَاتِ الْبَیْنِ أَفْضَلُ مِنْ عَامَّهِ الصَّلَاهِ وَ الصِّیَامِ (3).

باب 35 الإنصاف و العدل

الآیات:

النساء: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِینَ بِالْقِسْطِ الآیه(4)

المائده: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِینَ لِلَّهِ شُهَداءَ بِالْقِسْطِ وَ لا یَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلی أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوی (5)

الأنعام: وَ إِذا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَ لَوْ كانَ ذا قُرْبی (6)

الأعراف: قُلْ أَمَرَ رَبِّی بِالْقِسْطِ و قال سبحانه وَ مِمَّنْ خَلَقْنا أُمَّهٌ یَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَ بِهِ یَعْدِلُونَ (7)

حمعسق: وَ أُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَیْنَكُمُ و قال تعالی اللَّهُ الَّذِی أَنْزَلَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ وَ الْمِیزانَ (8)

1- 1. معانی الأخبار ص 125.
2- 2. معانی الأخبار ص 212.
3- 3. نهج البلاغه ج 2 ص 78.
4- 4. النساء: 135.

5- 5. المائده: 8.
6- 6. الأنعام: 152.
7- 7. الأعراف: 29 و 181.
8- 8. الشورى: 15 و 17.

الحجرات: وَ أَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (1)

الحديد: لَقَدْ أَرْسَلْنا رُسُلَنا بِالْبَيِّناتِ وَ أَنْزَلْنا مَعَهُمُ الْكِتابَ وَ الْمِيزانَ لِيَقُومَ النّاسُ بِالْقِسْطِ(2)

أقول: قد مضى كثير من الأخبار فى باب جوامع المكارم.

«1»- مع، [معانى الأخبار] لى، [الأمالى للصدوق] عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَعْدَلُ النَّاسِ مَنْ رَضِیَ لِلنَّاسِ مَا يَرْضَى لِنَفْسِهِ وَ كَرِهَ لَهُمْ مَا يَكْرَهُ لِنَفْسِهِ (3).

«2»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] لى، [الأمالى للصدوق]: فِی خَبَرِ الشَّيْخِ الشَّامِیِّ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَا شَيْخُ ارْضَ لِلنَّاسِ مَا تَرْضَى لِنَفْسِكَ وَ آتِ إِلَى النَّاسِ مَا تُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْكَ (4).

«3»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِیِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِیِّ عَنْ حَبِيبٍ الْخَثْعَمِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَحِبُّوا لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّونَ لِأَنْفُسِكُمْ (5).

«4»- ل، [الخصال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ رُضِیَ بِهِ حَكَماً لِغَيْرِهِ (6).

«5»- ل، [الخصال] عَنْهُمَا عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ وَاسَى الْفَقِيرَ وَ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ فَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ حَقّاً(7).

«6»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِیِّ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَا نَاصَحَ اللَّهَ عَبْدٌ مُسْلِمٌ فِی نَفْسِهِ

1- 1. الحجرات: 9.
2- 2. الحديد: 25.

3- 3. معانی الأخبار ص؟؟؟، أمالی الصدوق ص 14.
4- 4. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 49، أمالی الصدوق ص 237.
5- 5. الخصال ج 1 ص 7.
6- 6. الخصال ج 1 ص 8.
7- 7. الخصال ج 1 ص 25.

فَأَعْطَى الْحَقَّ مِنْهَا وَ أَخْذَ الْحَقَّ لَهَا إِلَّا أُعْطِیَ خَصْلَتَیْنِ رِزْقاً مِنَ اللَّهِ یَقْنَعُ بِهِ وَ رِضًى عَنِ اللَّهِ یُنْجِیهِ (1).

ثو، [ثواب الأعمال] أبی عن سعد عن ابن عیسی: مثله (2).

«7»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنِ السَّعْدَآبَادِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثَهٌ هُمْ أَقْرَبُ الْخَلْقِ إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ یَوْمَ الْقِیَامَهِ حَتَّی یَفْرُغَ مِنَ الْحِسَابِ رَجُلٌ لَمْ تَدْعُهُ قُدْرَتُهُ فِی حَالِ غَضَبِهِ إِلَی أَنْ یَحِیفَ عَلَی مَنْ تَحْتَ یَدَیْهِ وَ رَجُلٌ مَشَی بَیْنَ اثْنَیْنِ فَلَمْ یَمِلْ مَعَ أَحَدِهِمَا عَلَی الْآخَرِ بِشَعِیرَهٍ وَ رَجُلٌ قَالَ الْحَقَّ فِیمَا عَلَیْهِ وَ لَهُ (3).

ل، [الخصال] ابن الولید عن الصفار عن البرقی: مثله (4).

«8»- مع، [معانی الأخبار] ل، [الخصال] لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنِ الْکُمُنْدَانِیِّ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ أَبِی نَجْرَانَ عَنِ ابْنِ حُمَیْدٍ عَنِ ابْنِ قَیْسٍ عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: أَوْحَی اللَّهُ تَعَالَی إِلَی آدَمَ علیه السلام یَا آدَمُ إِنِّی أَجْمَعُ لَکَ الْخَیْرَ کُلَّهُ فِی أَرْبَعَهِ کَلِمَاتٍ وَاحِدَهٌ مِنْهُنَّ لِی وَ وَاحِدَهٌ لَکَ وَ وَاحِدَهٌ فِیمَا بَیْنِی وَ بَیْنَکَ وَ وَاحِدَهٌ فِیمَا بَیْنَکَ وَ بَیْنَ النَّاسِ فَأَمَّا الَّتِی لِی فَتَعْبُدُنِی وَ لَا تُشْرِکُ بِی شَیْئاً وَ أَمَّا الَّتِی لَکَ فَأُجَازِیکَ بِعَمَلِکَ أَحْوَجَ مَا تَکُونُ إِلَیْهِ وَ أَمَّا الَّتِی بَیْنِی وَ بَیْنَکَ فَعَلَیْکَ الدُّعَاءُ وَ عَلَیَّ الْإِجَابَهُ وَ أَمَّا الَّتِی فِیمَا بَیْنَکَ وَ بَیْنَ النَّاسِ فَتَرْضَی لِلنَّاسِ مَا تَرْضَی لِنَفْسِکَ (5).

«9»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] ابْنُ عُبْدُوسٍ عَنِ ابْنِ قُتَیْبَهَ عَنِ الْفَضْلِ عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: اسْتِعْمَالُ الْعَدْلِ وَ الْإِحْسَانِ مُؤْذِنٌ بِدَوَامِ النِّعْمَهِ(6).

«10»- ل، [الخصال] جَعْفَرُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِیرَهِ عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَعِیدِ بْنِ شُرَحْبِیلَ عَنِ ابْنِ لَهِیعَهَ عَنْ أَبِی مَالِکٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیهما السلام أَخْبِرْنِی بِجَمِیعِ شَرَائِعِ الدِّینِ قَالَ قَوْلُ

1- 1. الخصال ج 1 ص 25.

2- 2. ثواب الأعمال ص 157.
3- 3. أمالی الصدوق ص 215.
4- 4. الخصال ج 1 ص 41.
5- 5. معانی الأخبار ص 137، الخصال ج 1 ص 116 أمالی الصدوق ص 362.
6- 6. عیون أخبار الرضا علیه السلام ج 2 ص 23.

الْحَقِّ وَ الْحُكْمُ بِالْعَدْلِ وَ الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ(1).

«11»- ل، [الخصال]: فِيمَا أَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله عَلِيّاً عليه السلام يَا عَلِيُّ سَيِّدُ الْأَعْمَالِ ثَلَاثُ خِصَالٍ إِنْصَافُكَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ وَ مُوَاسَاتُكَ الْأَخَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ ذِكْرُكَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى عَلَى كُلِّ حَالٍ يَا عَلِيُّ ثَلَاثٌ مِنْ حَقَائِقِ الْإِيمَانِ الْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِقْتَارِ وَ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِكَ وَ بَذْلُ الْعِلْمِ لِلْمُتَعَلِّمِ.

وَ بِإِسْنَادٍ آخَرَ قَالَ: يَا عَلِيُّ ثَلَاثٌ لَا تُطِيقُهَا هَذِهِ الْأُمَّةُ الْمُوَاسَاةُ لِلْأَخِ فِي مَالِهِ وَ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِهِ وَ ذِكْرُ اللَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ (2).

«12»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي]: فِيمَا أَوْصَى بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عِنْدَ وَفَاتِهِ أُوصِيكَ بِالْعَدْلِ فِي الرِّضَا وَ الْغَضَبِ (3).

وَ فِيمَا كَتَبَ عليه السلام لِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: أَحِبَّ لِعَامَّةِ رَعِيَّتِكَ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ وَ أَهْلَ بَيْتِكَ وَ اكْرَهْ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ وَ أَهْلَ بَيْتِكَ فَإِنَّ ذَلِكَ أَوْجَبُ لِلْحُجَّةِ وَ أَصْلَحُ لِلرَّعِيَّةِ(4).

«13»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] الْمُفِيدُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمْزَةَ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَدِّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ الْحَذَّاءِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَ لَا أُخْبِرُكَ بِأَشَدِّ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَ مُوَاسَاةُ الْإِخْوَانِ فِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ ذِكْرُ اللَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ فَإِنْ عَرَضَتْ لَهُ طَاعَةُ اللَّهِ عَمِلَ بِهَا وَ إِنْ عَرَضَتْ لَهُ مَعْصِيَتُهُ تَرَكَهَا(5).

«14»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] الْفَحَّامُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ النَّقَّاشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مَخْلَدٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: لَيْسَ مِنَ الْإِنْصَافِ مُطَالَبَةُ الْإِخْوَانِ بِالْإِنْصَافِ (6).

«15»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الرَّزَّازِ عَنْ جَدِّهِ

1- 1. الخصال ج 1 ص 55.
2- 2. الخصال ج 1 ص 62.

3- 3. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 6.
4- 4. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 30.
5- 5. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 86.
6- 6. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 286.

مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَيْسِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ الصَّيْرَفِيِّ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه و آله عَلِّمْنِی عَمَلًا لَا يُحَالُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْجَنَّةِ قَالَ لَا تَغْضَبْ وَ لَا تَسْأَلِ النَّاسَ شَيْئاً وَ ارْضَ لِلنَّاسِ مَا تَرْضَى لِنَفْسِکَ (1).

أقول: سيأتی أخبار كثيره من هذا الباب فی باب ذكر الله و باب مواساه الإخوان.

«16»- مع، [معانی الأخبار] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَزَّازِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عليهم السلام قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله بِقَوْمٍ يَرْبَعُونَ حَجَراً فَقَالَ مَا هَذَا قَالُوا نَعْرِفُ بِذَلِکَ أَشَدَّنَا وَ أَقْوَانَا فَقَالَ عليه السلام أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشَدِّكُمْ وَ أَقْوَاكُمْ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَشَدُّكُمْ وَ أَقْوَاكُمُ الَّذِی إِذَا رَضِیَ لَمْ يُدْخِلْهُ رِضَاهُ فِی إِثْمٍ وَ لَا بَاطِلٍ وَ إِذَا سَخِطَ لَمْ يُخْرِجْهُ سَخَطُهُ مِنْ قَوْلِ الْحَقِّ وَ إِذَا قَدَرَ لَمْ يَتَعَاطَ مَا لَيْسَ لَهُ بِحَقٍ (2).

أقول: قد مضى بإسناد آخر فی باب صفات المؤمن.

«17»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ الْحَسَنِ عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَا نَاصَحَ اللَّهَ عَبْدٌ فِی نَفْسِهِ فَأَعْطَى الْحَقَّ مِنْهَا وَ أَخَذَ الْحَقَّ لَهَا إِلَّا أُعْطِیَ خَصْلَتَيْنِ رِزْقٌ مِنَ اللَّهِ يَسَعُهُ وَ رِضًى عَنِ اللَّهِ يُنْجِيهِ (3).

«18»- ختص، [الإختصاص] عَنْ أَبِی حَمْزَةَ قَالَ سَمِعْتُ فَاطِمَةَ بِنْتَ الْحُسَيْنِ عليه السلام تَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: ثَلَاثُ خِصَالٍ مَنْ كُنَّ فِيهِ اسْتَكْمَلَ خِصَالَ الْإِيمَانِ الَّذِی إِذَا رَضِیَ لَمْ يُدْخِلْهُ رِضَاهُ فِی بَاطِلٍ وَ إِذَا غَضِبَ لَمْ يُخْرِجْهُ غَضَبُهُ مِنَ الْحَقِّ وَ إِذَا قَدَرَ لَمْ يَتَعَاطَ مَا لَيْسَ لَهُ (4).

ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] جماعه عن أبی المفضل عن محمد بن محبوب ابن بنت الأشج الكندی عن محمد بن عيسى بن هشام عن الحسن بن علی بن فضال عن عاصم بن حميد عن أبی حمزه الثمالی عن أبی جعفر عن آبائه عليهم السلام قال عاصم و حدثنی أبو حمزه

1- 1. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 121.
2- 2. معانی الأخبار ص 366.
3- 3. المحاسن ص 28.
4- 4. الاختصاص: 233.

عن عبد الله بن الحسن عن أمه فاطمه بنت الحسين علیه السلام عن أبیها عن النبی صلی الله علیه. مثله (1).

«19»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: السَّابِقُونَ إِلَی ظِلِّ الْعَرْشِ طُوبَی لَهُمْ قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ هُمْ فَقَالَ الَّذِینَ یَقْبَلُونَ الْحَقَّ إِذَا سَمِعُوهُ وَ یَبْذُلُونَهُ إِذَا سُئِلُوهُ وَ یَحْكُمُونَ لِلنَّاسِ كَحُكْمِهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ هُمُ السَّابِقُونَ إِلَی ظِلِّ الْعَرْشِ (2).

«20»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْحُسَیْنُ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الزَّعْفَرَانِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِی عُبَیْدَةَ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ لِی: أَ لَا أُخْبِرُكَ بِأَشَدِّ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَی خَلْقِهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ إِنَّ مِنْ أَشَدِّ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَی خَلْقِهِ إِنْصَافَكَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ وَ مُوَاسَاتَكَ أَخَاكَ الْمُسْلِمَ فِی مَالِكَ وَ ذِكْرَ اللَّهِ كَثِیراً أَمَا إِنِّی لَا أَعْنِی سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ إِنْ كَانَ مِنْهُ لَكِنْ ذِكْرَ اللَّهِ عِنْدَ مَا أَحَلَّ وَ مَا حَرَّمَ فَإِنْ كَانَ طَاعَةً عَمِلَ بِهَا وَ إِنْ كَانَ مَعْصِیَةً تَرَكَهَا(3).

«21»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ علیه السلام: فِی قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَی إِنَّ اللَّهَ یَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ الْعَدْلُ الْإِنْصَافُ وَ الْإِحْسَانُ التَّفَضُّلُ (4).

وَ قَالَ فِی وَصِیَّتِهِ لِابْنِهِ الْحَسَنِ علیه السلام: یَا بُنَیَّ اجْعَلْ نَفْسَكَ مِیزَاناً فِیمَا بَیْنَكَ وَ بَیْنَ غَیْرِكَ فَأَحْبِبْ لِغَیْرِكَ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ وَ اكْرَهْ لَهُ مَا تَكْرَهُ لَهَا وَ لَا تَظْلِمْ كَمَا لَا تُحِبُّ أَنْ تُظْلَمَ وَ أَحْسِنْ كَمَا تُحِبُّ أَنْ یُحْسَنَ إِلَیْكَ وَ اسْتَقْبِحْ مِنْ نَفْسِكَ مَا تَسْتَقْبِحُ مِنْ غَیْرِكَ وَ ارْضَ مِنَ النَّاسِ بِمَا تَرْضَاهُ لَهُمْ مِنْ نَفْسِكَ وَ لَا تَقُلْ مَا لَا تَعْلَمُ وَ قُلْ مَا تَعْلَمُ وَ لَا تَقُلْ مَا لَا تُحِبُّ أَنْ یُقَالَ لَكَ (5).

«22»- كا، [الكافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ

1- 1. أمالی الطوسیّ ج 2: 216.
2- 2. نوادر الراوندیّ ص 15.
3- 3. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 278.

4- 4. نهج البلاغه ج 2 ص 195.
5- 5. نهج البلاغه ج 2 ص 43.

أَبِی حَمْزَهَ عَنْ جَدِّهِ أَبِی حَمْزَهَ الثُّمَالِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمَا قَالَ: کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَقُولُ فِی آخِرِ خُطْبَتِهِ طُوبَی لِمَنْ طَابَ خُلُقُهُ وَ طَهُرَتْ سَجِیَّتُهُ وَ صَلُحَتْ سَرِیرَتُهُ وَ حَسُنَتْ عَلَانِیَتُهُ وَ أَنْفَقَ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ وَ أَمْسَکَ الْفَضْلَ مِنْ قَوْلِهِ وَ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ (1).

إیضاح: طوبی أی الجنه أو شجرتها المعروفه أو أطیب الأحوال فی الدنیا و الآخره لمن طاب خلقه بضم الخاء أی تخلق بالأخلاق الحسنه و یحتمل الفتح أیضا أی یکون مخلوقا من طینه حسنه و طهرت سجیته أی طبیعته من الأخلاق الرذیله فعلی الأول یکون تأکیدا لما سبق و فی المصباح السجیه الغریزه و الجمع سجایا و صلحت سریرته أی قلبه بالمعارف الإلهیه و العقائد الإیمانیه و

بالخلو عن الحقد و النفاق و قصد إضرار المسلمین أو بواطن أحواله بأن لا تکون مخالفه لظواهرها کالمراءین و فی القاموس السر ما یکتم کالسریره و حسنت علانیته بکونها موافقه للآداب الشرعیه و أنفق الفضل من ماله بإخراج الحقوق الواجبه و المندوبه أو الأعم منهما و مما فضل من الکفاف و أمسک الفضل من قوله بحفظ لسانه عما لا یعنیه.

و أنصف الناس من نفسه أی کان حکما و حاکما علی نفسه فیما کان بینه و بین الناس و رضی لهم ما رضی لنفسه و کره لهم ما کره لنفسه و کأن کلمه من للتعلیل أی کان إنصافه الناس بسبب نفسه لا بانتصاف حاکم و غیره قال فی المصباح نصفت المال بین الرجلین أنصفه من باب قتل قسمته نصفین و أنصفت الرجل إنصافا عاملته بالعدل و القسط و الاسم النصفه بفتحتین لأنک أعطیته من الحق ما یستحقه بنفسک.

«23»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُعَاوِیَهَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ یَضْمَنُ لِی أَرْبَعَهً بِأَرْبَعَهِ أَبْیَاتٍ فِی الْجَنَّهِ:

1- 1. الکافی ج 2 ص 144.

أَنْفِقْ وَ لَا تَخَفْ فَقْراً وَ أَفْشِ السَّلَامَ فِی الْعَالَمِ وَ اتْرُکِ الْمِرَاءَ وَ إِنْ کُنْتَ مُحِقّاً وَ أَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِکَ (1).

بیان: من یضمن لی أربعه من للاستفهام و یقال ضمنت المال و به ضمانا فأنا ضامن و ضمین التزمته بأربعه أبیات التزمها له فی الجنه ثم بین علیه السلام الأعمال علی سبیل الاستئناف کأن السائل قال ما هی حتی أفعلها قال أنفق أی فضل مالک فی سبیل الله و ما یوجب رضاه و لا تخف فقرا فإن الإنفاق موجب للخلف و أفش السلام فی العالم أی انشر التسلیم و أکثره أی سلم علی کل من لقیته إلا ما استثنی مما سیأتی فی بابه فی القاموس فشا خبره و عرفه و فضله فشوا و فشوا و فشیا انتشر و أفشاه و اترک المراء أی الجدال و المنازعه و إن کان فی المسائل العلمیه إذا لم یکن الغرض إظهار الحق و إلا فهو مطلوب کما قال تعالی وَ جادِلْهُمْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ (2) و قد مر الکلام فیه.

«24»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عُقْبَهَ عَنْ جَارُودٍ أَبِی الْمُنْذِرِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: سَیِّدُ الْأَعْمَالِ ثَلَاثَهٌ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِکَ حَتَّی لَا تَرْضَی بِشَیْ ءٍ إِلَّا رَضِیتَ لَهُمْ مِثْلَهُ وَ مُوَاسَاتُکَ الْأَخَ فِی الْمَالِ وَ ذِکْرُ اللَّهِ عَلَی کُلِّ حَالٍ لَیْسَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَطْ وَ لَکِنْ إِذَا وَرَدَ عَلَیْکَ شَیْ ءٌ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ أَخَذْتَ بِهِ وَ إِذَا وَرَدَ عَلَیْکَ شَیْ ءٌ نَهَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَنْهُ تَرَکْتَهُ (3).

تبیان سید الأعمال أی أشرفها و أفضلها حتی لا ترضی بشی ء أی لنفسک أی لا یطلب منهم من المنافع إلا مثل ما یعطیهم و لا ینیلهم من المضار إلا ما یرضی أن یناله منهم و یحکم لهم علی نفسه و مواساتک الأخ فی المال أی جعله شریکک فی مالک و سیأتی الأخ فی الله فیشمل نصرته بالنفس و المال و کل ما یحتاج إلی النصره فیه.

قال فی النهایه قد تکرر ذکر الأسوه و المواساه و هی بکسر الهمزه و ضمها

1- 1. الکافی ج 2 ص 144.
2- 2. النحل: 125.
3- 3. الکافی ج 2 ص 144.

القدوه و المواساه المشاركه و المساهمه فی المعاش و الرزق و أصلها الهمزه فقلبت واوا تخفیفا و فی القاموس الأسوه بالکسر و الضم القدوه و آساه بماله مواساه أناله منه و جعله فیه أسوه أو لا یکون ذلک إلا من کفاف فإن کان من فضله فلیس بمواساه و قال واساه آساه لغه ردیئه انتهی و ذکر الله علی کل حال سواء کانت الأحوال شریفه أو خسیسه کحال الجنابه و حال الخلاء و غیرهما لیس أی ذکر الله سبحان إلخ أی منحصرا فیها کما تفهمه العوام و إن کان ذلک من حیث المجموع و کل واحد من أجزائه ذکرا أیضا و لکن العمده فی الذکر ما سیذکر و اعلم أن الذکر ثلاثه أنواع ذکر باللسان و ذکر بالقلب و الأول یحصل بتلاوه القرآن و الأدعیه و ذکر أسماء الله و صفاته سبحانه و دلائل التوحید و النبوه و الإمامه و العدل و المعاد و المواعظ و النصائح و ذکر صفات الأئمه علیهم السلام و فضائلهم و مناقبهم فإنه روی عنهم إذا ذکرنا ذکر الله و إذا ذکر أعداؤنا ذکر الشیطان، و بالجمله کل ما یصیر سببا لذکره تعالی حتی المسائل الفقهیه و الأخبار المأثوره عنهم علیهم السلام.

و الثانی نوعان أحدهما التفکر فی دلائل جمیع ما ذکر و تذکرها و تذکر نعم الله و آلائه و التفکر فی فناء الدنیا و ترجیح الآخره علیها و أمثال ذلک مما مر فی باب التفکر و الثانی تذکر عقوبات الآخره و مثوباتها عند عروض شی ء أمر الله به أو نهی عنه فیصیر سببا لارتکاب الأوامر و الارتداع عن النواهی.

و قالوا الثالث من الأقسام الثلاثه أفضل من الأولین و من العامه من فضل الأول علی الثالث مستندا بأن فی الأول زیاده عمل الجوارح و زیاده العمل تقتضی زیاده الأجر و الحق أن الأول إذا انضم إلی أحد الأخیرین کان المجموع أفضل من کل منهما بانفراده إلا إذا کان الذکر القلبی بدون الذکر اللسانی أکمل فی الإخلاص و سائر الجهات فیمکن أن یکون بهذه الجهه أفضل من المجموع و أما الذکر اللسانی بدون الذکر القلبی کما هو الشائع عند أکثر الخلق أنهم یذکرون الله باللسان علی سبیل العاده مع غفلتهم عنه و شغل قلبهم بما یلهی عن الله

فهذا الذكر لو كان له ثواب لكانت له درجه نازله من الثواب و لا ريب أن الذكر القلبى فقط أفضل منه و كذا المواعظ و النصائح التى يذكرها الوعاظ رئاء من غير تأثر قلبهم به فهذا أيضا لو لم يكن صاحبه معاقبا فليس بمثاب و أما الترجيح بين الثانى و الثالث فمشكل مع أن لكل منها أفرادا كثيره لا يمكن تفصيلها و ترجيحها ثم إن العامه اختلفوا فى أن الذكر القلبى هل تعرفه الملائكه و تكتبه أم لا فقيل بالأول لأن الله تعالى يجعل له علامه تعرفه الملائكه بها و قيل بالثانى لأنهم لا يطلعون عليها.

«25»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنِ الْمُعَلَّى عَنْ يَحْيَى بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِى مُحَمَّدٍ الْمِيثَمِيِّ عَنْ رُومِيِّ بْنِ زُرَارَهَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِى كَلَامٍ لَهُ: أَلَا إِنَّهُ مَنْ يُنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا عِزّاً(1).

بيان: كلمه من شرطيه.

«26»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: ثَلَاثَهٌ هُمْ أَقْرَبُ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَهِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الْحِسَابِ- رَجُلٌ لَمْ تَدْعُهُ قُدْرَهٌ فِى حَالِ غَضَبِهِ إِلَى أَنْ يَحِيفَ عَلَى مَنْ تَحْتَ يَدِهِ وَ رَجُلٌ مَشَى بَيْنَ اثْنَيْنِ فَلَمْ يَمِلْ مَعَ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ بِشَعِيرَهٍ وَ رَجُلٌ قَالَ بِالْحَقِّ فِيمَا لَهُ وَ عَلَيْهِ (2).

إيضاح: هم أقرب الخلق أى بالقرب المعنوى كنايه عن شمول لطفه و رحمته تعالى لهم أو المراد به القرب من عرشه تعالى أو من الأنبياء و الأوصياء الذين إليهم حساب الخلق و على الأول ليس المراد بالغايه انقطاع القرب بعده بل المراد أن فى جميع الموقف الذى الناس فيه خائفون و فازعون و مشغولون بالحساب هم فى محل الأمن و القرب و تحت ظل العرش و بعده أيضا كذلك بالطريق الأولى و قوله حتى يفرغ إما على بناء المعلوم و المستتر راجع إلى الله

1- 1. الكافى ج 2 ص 144.
2- 2. الكافى ج 2 ص 145.

أو على بناء المجهول و الظرف نائب الفاعل لم تدعه أى لم تحمله من دعا يدعو قدره بالتنوين و الإضافه إلى الضمير بعيد أى قدره على الحيف و هو الجور و الظلم و يمكن حمله هنا على ما يشمل الانتقام بالمثل المجوز أيضا فإن العفو أفضل و فى الخصال قدرته (1).

و رجل مشى بين اثنين بالمشى الحقيقى أو كنايه عن الحكم بينهما أو الأعم منه و من أداء رساله أو مصالحه بشعيره مبالغه مشهوره فى القله و المراد ترك الميل بالكليه فيما له و عليه أى فيما ينفعه فى الدنيا أو يضره فيها.

«27»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ زُرَارَهَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَزَّازِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ فِی حَدِیثٍ لَهُ: أَ لَا أُخْبِرُکُمْ بِأَشَدِّ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَی خَلْقِهِ فَذَکَرَ ثَلَاثَهَ أَشْیَاءَ أَوَّلُهَا إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِکَ (2).

بيان: كأن المراد بالفرض أعم من الواجب و السنه المؤكده.

«28»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: سَیِّدُ الْأَعْمَالِ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِکَ وَ مُوَاسَاهُ الْأَخِ فِی اللَّهِ وَ ذِکْرُ اللَّهِ عَلَی کُلِّ حَالٍ (3).

بيان: فى الله أى الأخ الذى أخوته لله لا للأغراض الدنيويه أو هو متعلق بالمواساه أى تكون المواساه لله لا للشهره و الفخر و على التقديرين ما فيه المواساه يشمل غير المال أيضا(4).

«29»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ زُرَارَهَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَزَّازِ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَ لَا أُخْبِرُکَ بِأَشَدِّ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَی خَلْقِهِ ثَلَاثٌ قُلْتُ بَلَی قَالَ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِکَ وَ مُوَاسَاتُکَ أَخَاکَ وَ ذِکْرُ اللَّهِ فِی کُلِّ مَوْطِنٍ أَمَا إِنِّی لَا أَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا

1- 1. كما مرّ تحت الرقم 7.
2- 2. الكافى ج 2 ص 145.

3- 3. الكافى ج 2 ص 145.
4- 4. الكافى ج 2 ص 145.

اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ إِنْ كَانَ هَذَا مِنْ ذَاکَ وَ لَکِنْ ذِکْرُ اللَّهِ فِی کُلِّ مَوْطِنٍ إِذَا هَجَمْتَ عَلَی طَاعَهٍ أَوْ عَلَی مَعْصِیَهٍ(1).

بیان: بأشد ما فرض الله علی خلقه ثلاث لیس ثلاث فی بعض النسخ و هو أظهر و علی تقدیره بدل أو عطف بیان للأشد أو خبر مبتدأ محذوف إذا هجمت علی بناء المعلوم أو المجهول فی القاموس هجم علیه هجوما انتهی إلیه بغته أو دخل بغیر إذن و فلانا أدخله کأهجمه انتهی و فی بعض النسخ إذا هممت و الأول أکثر و أظهر(2).

«30»- کا، [الکافی] بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِی أُسَامَهَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَا ابْتُلِیَ الْمُؤْمِنُ بِشَیْ ءٍ أَشَدَّ عَلَیْهِ مِنْ خِصَالٍ ثَلَاثٍ یُحْرَمُهَا قِیلَ وَ مَا هُنَّ قَالَ الْمُوَاسَاهُ فِی ذَاتِ یَدِهِ وَ الْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِهِ وَ ذِکْرُ اللَّهِ کَثِیراً أَمَا إِنِّی لَا أَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ لَکِنْ ذِکْرُ اللَّهِ عِنْدَ مَا أَحَلَّ لَهُ وَ ذِکْرُ اللَّهِ عِنْدَ مَا حَرَّمَ عَلَیْهِ (3).

بیان: أشد علیه أی فی الآخره یحرمها علی بناء المجهول و هو بدل اشتمال للخصال أی من حرمان خصال ثلاث یقال حرمه الشی ء کضربه و علمه حریما و حرمانا بالکسر منعه فهو محروم و من قرأ علی بناء المعلوم من قولهم حرمته إذا امتنعت فعله فقد أخطأ و اشتبه علیه ما فی کتب اللغه فی ذات یده أی الأموال المصاحبه لیده أی المملوکه له فإن الملک ینسب غالبا إلی الید کما یقال ملک الیمین قال الطیبی ذات الشی ء نفسه و حقیقته و یراد به ما أضیف إلیه و منه إصلاح ذات البین أی إصلاح أحوال بینکم

حتی یکون أحوال ألفه و محبه و اتفاق ک عَلِیمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ أی بمضمراتها و فی شرح جامع الأصول فی ذات یده أی فیما یملکه من ملک و أثاث.

ص: 35

1- 1. الکافی ج 2 ص 145.
2- 2. المناسب للطاعه کلمه« هممت» و المناسب للمعصیه« هجمت».
3- 3. الکافی ج 2 ص 145.

«31»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ یَحْیَی بْنِ إِبْرَاهِیمَ بْنِ أَبِی الْبِلَادِ رَفَعَهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِیٌّ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله وَ هُوَ یُرِیدُ بَعْضَ غَزَوَاتِهِ فَأَخَذَ بِغَرْزِ رَاحِلَتِهِ فَقَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِی عَمَلًا أَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّهَ فَقَالَ مَا أَحْبَبْتَ أَنْ یَأْتِیَهُ النَّاسُ إِلَیْکَ فَأْتِهِ إِلَیْهِمْ وَ مَا کَرِهْتَ أَنْ یَأْتِیَهُ النَّاسُ إِلَیْکَ فَلَا تَأْتِهِ إِلَیْهِمْ خَلِّ سَبِیلَ الرَّاحِلَهِ(1).

بیان: فأخذ بغرز راحلته قال الجوهری الغرز رکاب الرحل من جلد عن أبی الغوث قال فإذا کان من خشب أو حدید فهو رکاب و قال رحل البعیر أصغر من القتب و الراحله الناقه التی تصلح لأن ترحل و یقال الراحله المرکب من الإبل ذکرا کان أو أنثی انتهی أن یأتیه الناس إلیک کأنه علی الحذف و الإیصال أی یأتی به الناس إلیک أو هو من قولهم أتی الأمر أی فعله أی یفعله الناس منتهیا إلیک و یمکن أن یقرأ علی بناء التفعیل من قولهم أتیت الماء تأتیه أی سهلت سبیله و قال فی المصباح أتی الرجل یأتی أتیا جاء و أتیته یستعمل لازما و متعدیا.

«32»- کا، [الکافی] عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الْکُوفِیِّ عَنْ عُبَیْسِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَبْدِ الْکَرِیمِ عَنِ الْحَلَبِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْعَدْلُ أَحْلَی مِنَ الْمَاءِ یُصِیبُهُ الظَّمْآنُ مَا أَوْسَعَ الْعَدْلَ إِذَا عُدِلَ فِیهِ وَ إِنْ قَلَ (2).

«33»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِیِّ: مِثْلَهُ (3).

بیان: العدل ضدّ الجور و یطلق علی ملکه للنفس تقتضی الاعتدال فی جمیع الأمور و اختیار الوسط بین الإفراط و التفریط و یطلق علی إجراء القوانین الشرعیه فی الأحکام الجاریه بین الخلق قال الراغب العدل ضربان مطلق یقتضی العقل حسنه و لا یکون فی شی ء من الأزمنه منسوخا و لا یوصف بالاعتداء بوجه نحو الإحسان إلی من أحسن إلیک و کفّ الأذیّه عمّن یکفّ أذاه عنک و عدل

1- 1. الکافی ج 2 ص 146.
2- 2. الکافی ج 2 ص 146.
3- 3. الکافی ج 2 ص 148.

يعرف كونه عدلا بالشرع و يمكن أن يكون منسوخا فى بعض الأزمنه كالقصاص و أرش الجنايات و لذلک قال فَمَنِ اعْتَدى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ و قال وَ جَزاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُها فسمّى ذلک اعتداء و سيئه و هذا النحو هو المعنىّ بقوله إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ

وَ الْإِحْسانِ فإن العدل هو المساواه فى المكافاه إن خيرا فخيرا و إن شرّا فشرّا و الإحسان أن يقابل الخير بأكثر منه و الشر بأقل منه انتهى (1).

و قوله عليه السلام «إذا عدل فيه» يحتمل وجوها الأول أن يكون الضمير راجعا إلى الأمر أى ما أوسع العدل إذا عدل فى أمر و إن قل ذلک الأمر الثانى أن يكون الضمير راجعا إلى العدل و المراد بالعدل الأمر الذى عدل فيه فيرجع إلى المعنى الأول و يكون تأكيدا الثالث إرجاع الضمير إلى العدل أيضا و المعنى ما أوسع العدل الذى عدل فيه أى يكون العدل واقعيا حقيقيا لا ما يسميه الناس عدلا أو يكون عدلا خالصا غير مخلوط بجور أو يكون عدلا ساريا فى جميع الجوارح لا مخصوصا ببعضها و فى جميع الناس لا يختص ببعضهم الرابع ما قيل إن عدّل على المجهول من بناء التفعيل و المراد جريانه فى جميع الوقائع لا أن يعدل إذا لم يتعلق به غرض فالتعديل رعايه التعادل و التساوى و على التقادير يحتمل أن يكون المراد بقوله و «إن قلّ» بيان قله العدل بين الناس.

«34»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ رُضِىَ بِهِ حَكَماً لِغَيْرِهِ (2).

بيان: رضي به على بناء المجهول حكما بالتحريک تميز أو حال عن ضمير به و المعنى أنه يجب أن يكون الحاكم بين الناس من أنصف الناس من نفسه و يمكن أن يقرأ على بناء المعلوم أى من أنصف الناس من نفسه لم يجنح إلى حاكم بل رضى أن تكون نفسه حكما بينه و بين غيره و الأول أظهر.

1- 1. المفردات: 325، و الآيات فى البقره: 194 الشورى: 40، النحل: 90.
2- 2. الكافى ج 2 ص 146.

«35»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ یُوسُفَ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مِیثَمٍ عَنْ یَعْقُوبَ بْنِ شُعَیْبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَوْحَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَی آدَمَ علیه السلام أَنِّی سَأَجْمَعُ لَکَ الْکَلَامَ فِی أَرْبَعِ کَلِمَاتٍ قَالَ یَا رَبِّ وَ مَا هُنَّ قَالَ وَاحِدَهٌ لِی وَ وَاحِدَهٌ لَکَ وَ وَاحِدَهٌ فِیمَا بَیْنِی وَ بَیْنَکَ وَ وَاحِدَهٌ فِیمَا بَیْنَکَ وَ بَیْنَ النَّاسِ قَالَ یَا رَبِّ بَیِّنْهُنَّ لِی حَتَّی أَعْلَمَهُنَّ قَالَ أَمَّا الَّتِی لِی فَتَعْبُدُنِی لَا تُشْرِکْ بِی شَیْئاً وَ أَمَّا الَّتِی لَکَ فَأَجْزِیکَ بِعَمَلِکَ أَحْوَجَ مَا تَکُونُ إِلَیْهِ وَ أَمَّا الَّتِی بَیْنِی وَ بَیْنَکَ فَعَلَیْکَ الدُّعَاءُ وَ عَلَیَّ الْإِجَابَهُ وَ أَمَّا الَّتِی بَیْنَکَ وَ بَیْنَ النَّاسِ فَتَرْضَی لِلنَّاسِ مَا تَرْضَی لِنَفْسِکَ وَ تَکْرَهُ لَهُمْ مَا تَکْرَهُ لِنَفْسِکَ (1).

توضیح: «سأجمع لک الکلام» أی الکلمات الحقّه الجامعه النافعه فتعبدنی هذه الکلمه جامعه لجمیع العبادات الحقه و الإخلاص الذی هو من أعظم شروطها و معرفه الله تعالی بالوحدانیه و التنزیه عن جمیع النقائص و التوکل علیه فی جمیع الأمور قوله تعالی «أحوج ما تکون إلیه» أحوج منصوب بالظرفیه الزمانیه فإن کلمه ما مصدریه و أحوج مضاف إلی المصدر و کما أن المصدر یکون نائبا لظرف الزمان نحو رأیته قدوم الحاج فکذا المضاف إلیه یکون نائبا له و نسبه الاحتیاج إلی الکون علی المجاز و تکون تامه «و إلیه» متعلق بالأحوج و ضمیره راجع إلی الجزاء الذی هو فی ضمن أجزیک.

قوله «فعلیک الدعاء» کأن الدعاء مبتدأ و علیک خبره و کذا «علیّ الإجابه» و یحتمل أن یکون بتقدیر علیک بالدعاء.

«36»- کا، [الکافی] عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ غَالِبِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ رَوْحٍ ابْنِ أُخْتِ الْمُعَلَّی عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: اتَّقُوا اللَّهَ وَ اعْدِلُوا فَإِنَّکُمْ تَعِیبُونَ عَلَی قَوْمٍ لَا یَعْدِلُونَ (2).

بیان: «و اعدلوا» أی فی أهالیکم و معاملیکم و کل من لکم علیهم الولایه

وَ رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: کُلُّکُمْ رَاعٍ وَ کُلُّکُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِیَّتِهِ. «فإنکم تعیبون

ص: 38

1- 1. الکافی ج 2 ص 146.

2- 2. الكافى ج 2 ص 147.

على قوم لا يعدلون» بين الناس من أمراء الجور فلا ينبغى لكم أن تفعلوا ما تلومون غيركم عليه.

«37»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْعَدْلُ أَحْلَی مِنَ الشَّهْدِ وَ أَلْیَنُ مِنَ الزُّبْدِ وَ أَطْیَبُ رِیحاً مِنَ الْمِسْكِ (1).

إیضاح: «أحلی من الشهد» من قبیل تشبیه المعقول بالمحسوس لإلف أكثر الخلق بتلك المشتهیات البدنیّه الدنیّه.

«38»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: ثَلَاثُ خِصَالٍ مَنْ كُنَّ فِیهِ أَوْ وَاحِدَهٌ مِنْهُنَّ كَانَ فِی ظِلِّ عَرْشِ اللَّهِ یَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ رَجُلٌ أَعْطَی النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ مَا هُوَ سَائِلُهُمْ وَ رَجُلٌ لَمْ یُقَدِّمْ رِجْلًا وَ لَمْ یُؤَخِّرْ رِجْلًا حَتَّی یَعْلَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِلَّهِ رِضًی وَ رَجُلٌ لَمْ یَعِبْ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ بِعَیْبٍ حَتَّی یَنْفِیَ ذَلِكَ الْعَیْبَ عَنْ نَفْسِهِ فَإِنَّهُ لَا یَنْفِی مِنْهَا عَیْباً إِلَّا بَدَا لَهُ عَیْبٌ وَ كَفَی بِالْمَرْءِ شُغُلًا بِنَفْسِهِ عَنِ النَّاسِ (2).

تبیین: «یوم لا ظلّ إلا ظلّه» الضمیر راجع إلی الله أو إلی العرش فعلی الأول یحتمل أن یكون لله تعالی یوم القیامه ظلال غیر ظلّ العرش و هو أعظمها و أشرفها یخص الله سبحانه به من یشاء من عباده و من جملتهم صاحب هذه الخصال و قیل علی الأخیر ینافی ظاهرا مَا رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّ أَرْضَ الْقِیَامَهِ نَارٌ مَا خَلَا ظِلَّ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّ صَدَقَتَهُ تُظِلُّهُ.

و من ثم قیل إن فی القیامه ظلالا بحسب الأعمال تقی أصحابها من حر الشمس و النار و أنفاس الخلائق و لكن ظل العرش أحسنها و أعظمها و قد یجاب بأنه یمكن أن لا یكون هناك إلا ظل العرش یظل بها من یشاء من عباده المؤمنین و لكن ظل العرش لما كان لا ینال إلا بالأعمال و كانت الأعمال تختلف فیحصل لكل عامل ظل یخصه من ظل العرش به حسب عمله و إضافه الظل إلی الأعمال باعتبار أن الأعمال سبب لاستقرار العامل فیه.

1- 1. الكافی ج 2 ص 147.

2- 2. الکافی ج 2 ص 147.

و قال الطیبی فی ظل عرش الله أی فی ظل الله من الحر و الوهج فی الموقف أو أوقفه الله فی ظل عرشه حقیقه و قال النووی قیل الظل عباره عن الراحه و النعیم نحو هو فی عیش ظلیل و المراد ظل الکرامه لا ظل الشمس لأن سائر العالم تحت العرش و قیل یحتمل جعل جزء من العرش حائلا تحت فلک الشمس و قیل أی کنه من المکاره و وهج الموقف و «یوم لا ظلّ إلا ظلّه» أی دنت منهم الشمس و اشتد الحر و أخذهم العرق و قیل أی لا یکون من له ظل کما فی الدنیا.

قوله علیه السلام «لم یقدّم رجلا» بکسر الراء فی الموضعین و هی عباره شائعه عند العرب و العجم فی التعمیم فی الأعمال و الأفعال أو التقدیم کنایه عن الفعل و التأخیر عن الترک کما یقال فی التردد فی الفعل و الترک یقدم رجلا و یؤخر أخری و أما قراءه رجلا بفتح الراء و ضم الجیم فهو تصحیف قوله علیه السلام «حتی ینفی» قیل حتی هنا مثله فی قوله تعالی حَتَّی یَلِجَ الْجَمَلُ (1) فی التعلیق علی المحال لتتمه الخبر و «کفی بالمرء شغلا» الباء زائده و شغلا تمیز و المعنی من شغل بعیوب نفسه و إصلاحها لا یحصل له فراغ لیشتغل بعیوب الناس و تفتیشها و لومهم علیها.

«39»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ الْکُوفِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ الْغِفَارِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ الْجَعْفَرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ وَاسَی الْفَقِیرَ مِنْ مَالِهِ وَ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ فَذَلِکَ الْمُؤْمِنُ حَقّاً(2).

بیان: بنو غفار ککتاب رهط أبی ذر رضی الله عنه «فذلک المؤمن حقا» أی المؤمن الذی یحق و یستأهل أن یسمی مؤمنا لکماله فی الإیمان و صفاته.

«40»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ نَافِعٍ بَیَّاعِ السَّابِرِیِّ عَنْ یُوسُفَ الْبَزَّازِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: مَا تَدَارَی اثْنَانِ

1- 1. الأعراف: 40.
2- 2. الکافی ج 2 ص 147.

فِی أَمْرٍ قَطُّ فَأَعْطَی أَحَدُهُمَا النَّصَفَ صَاحِبَهُ فَلَمْ یَقْبَلْ مِنْهُ إِلَّا أُدِیلَ مِنْهُ. (1)

بیان: فی القاموس تداروا تدافعوا فی الخصومه «و أدیل منه» أی جعلت الغلبه و النصره له علیه یقال أدالنا الله علی عدونا أی نصرنا علیه و جعل الغلبه لنا و فی الصحیفه أدل لنا و لا تدل منا و فی الفائق أدال الله زیدا من عمرو نزع الله الدوله من عمرو و آتاها زیدا.

«41»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِی أَیُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَیْسٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ جَنَّةً لَا یَدْخُلُهَا إِلَّا ثَلَاثَهٌ أَحَدُهُمْ مَنْ حَکَمَ فِی نَفْسِهِ بِالْحَقِ. (2)

باب 36 المکافاه علی الصنائع و ذم مکافاه الإحسان بالإساءه و أن المؤمن مکفر

الآیات:

الروم: وَ ما آتَیْتُمْ مِنْ رِباً لِیَرْبُوَا فِی أَمْوالِ النَّاسِ فَلا یَرْبُوا عِنْدَ اللَّهِ (3)

الرحمن: هَلْ جَزاءُ الْإِحْسانِ إِلَّا الْإِحْسانُ (4)

المدثر: وَ لا تَمْنُنْ تَسْتَکْثِرُ (5)

«1»- ع، [علل الشرائع] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: یَدُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَوْقَ رُءُوسِ الْمُکَفِّرِینَ تُرَفْرِفُ بِالرَّحْمَهِ (6).

1- 1. الکافی ج 2 ص 147.
2- 2. الکافی ج 2 ص 148.
3- 3. الروم: 39.
4- 4. الرحمن: 60.
5- 5. المدّثّر: 6.
6- 6. علل الشرائع ج 2 ص 247.

«2»- ع، [علل الشرائع] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ رَفَعَهُ إِلَى أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ مُكَفَّرٌ وَ ذَلِكَ أَنَّ مَعْرُوفَهُ يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَلَا يَنْتَشِرُ فِی النَّاسِ وَ الْكَافِرَ مَشْهُورٌ وَ ذَلِكَ أَنَّ مَعْرُوفَهُ لِلنَّاسِ يَنْتَشِرُ فِی النَّاسِ وَ لَا يَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ(1).

«3»- ع، [علل الشرائع] عَلِيُّ بْنُ حَاتِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مُكَفَّراً لَا يُشْكَرُ مَعْرُوفُهُ وَ لَقَدْ كَانَ مَعْرُوفُهُ عَلَى الْقُرَشِيِّ وَ الْعَرَبِيِّ وَ الْعَجَمِيِّ وَ مَنْ كَانَ أَعْظَمَ مَعْرُوفاً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى هَذَا الْخَلْقِ وَ كَذَلِكَ نَحْنُ أَهْلَ الْبَيْتِ مُكَفَّرُونَ لَا يُشْكَرُ مَعْرُوفُنَا وَ خِيَارُ الْمُؤْمِنِينَ مُكَفَّرُونَ لَا يُشْكَرُ مَعْرُوفُهُمْ (2).

«4»- مع، [معانی الأخبار] ل، [الخصال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صُنِعَ إِلَيْهِ فَقَدْ كَافَأَ وَ مَنْ أَضْعَفَ كَانَ شَكُوراً وَ مَنْ شَكَرَ كَانَ كَرِيماً وَ مَنْ عَلِمَ أَنَّ مَا صَنَعَ إِنَّمَا صَنَعَ لِنَفْسِهِ لَمْ يَسْتَبْطِئِ النَّاسَ فِی بِرِّهِمْ وَ لَمْ يَسْتَزِدْهُمْ فِی مَوَدَّتِهِمْ فَلَا تَطْلُبَنَّ مِنْ غَيْرِكَ شُكْرَ مَا آتَيْتَهُ إِلَى نَفْسِكَ وَ وَقَيْتَ بِهِ عِرْضَكَ وَ اعْلَمْ أَنَّ طَالِبَ الْحَاجَةِ إِلَيْكَ لَمْ يُكْرِمْ وَجْهَهُ عَنْ وَجْهِكَ فَأَكْرِمْ وَجْهَكَ عَنْ رَدِّهِ (3).

«5»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: أَرْبَعَةٌ أَسْرَعُ شَیْ ءٍ عُقُوبَةً رَجُلٌ أَحْسَنْتَ إِلَيْهِ وَ يُكَافِيكَ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ إِسَاءَةً وَ رَجُلٌ لَا تَبْغِی عَلَيْهِ وَ هُوَ يَبْغِی عَلَيْكَ وَ رَجُلٌ عَاهَدْتَهُ عَلَى أَمْرٍ فَمِنْ أَمْرِكَ الْوَفَاءُ لَهُ وَ مِنْ أَمْرِهِ الْغَدْرُ بِكَ وَ رَجُلٌ يَصِلُ قَرَابَتَهُ وَ يَقْطَعُونَهُ (4).

1- 1. علل الشرائع ج 2 ص 247.
2- 2. علل الشرائع ج 2 ص 247.
3- 3. معانی الأخبار ص 141، الخصال ج 1 ص 123.
4- 4. الخصال ج 1 ص 109.

«6»- ل، [الخصال] فِی وَصِیَّهِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله إِلَی عَلِیٍّ علیه السلام: مِثْلَهُ (1).

أقول: قد مضی المکافاه علی الصنائع فی باب جوامع المکارم بأسانید(2).

«7»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر عُثْمَانُ بْنُ عِیسَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: آیَهٌ فِی کِتَابِ اللَّهِ مُسَجَّلَهٌ قُلْتُ مَا هِیَ قَالَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی فِی کِتَابِهِ- هَلْ جَزاءُ الْإِحْسانِ إِلَّا الْإِحْسانُ (3) جَرَتْ فِی الْکَافِرِ وَ الْمُؤْمِنِ وَ الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ مَنْ صُنِعَ إِلَیْهِ مَعْرُوفٌ فَعَلَیْهِ أَنْ یُکَافِئَ بِهِ وَ لَیْسَتِ الْمُکَافَاهُ أَنْ یَصْنَعَ کَمَا صُنِعَ بِهِ بَلْ حَتَّی یَرَی مَعَ فِعْلِهِ لِذَلِکَ أَنَّ لَهُ الْفَضْلَ الْمُبْتَدَأَ.

«8»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر ابْنُ أَبِی الْبِلَادِ عَنْ أَبِیهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ سَأَلَکُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ وَ مَنْ آتَاکُمْ مَعْرُوفاً فَکَافُوهُ وَ إِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُکَافُونَهُ فَادْعُوا اللَّهَ لَهُ حَتَّی تَظُنُّوا أَنَّکُمْ قَدْ کَافَیْتُمُوهُ.

«9»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِیمَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ خَلْقاً مِنْ عِبَادِهِ فَانْتَجَبَهُمْ لِفُقَرَاءِ شِیعَتِنَا لِیُثِیبَهُمْ لِذَلِکَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله کَفَاکَ بِثَنَائِکَ عَلَی أَخِیکَ إِذَا أَسْدَی إِلَیْکَ مَعْرُوفاً أَنْ تَقُولَ لَهُ جَزَاکَ اللَّهُ خَیْراً وَ إِذَا ذُکِرَ وَ لَیْسَ هُوَ فِی الْمَجْلِسِ أَنْ تَقُولَ جَزَاهُ اللَّهُ خَیْراً فَإِذاً أَنْتَ قَدْ کَافَیْتَهُ.

«10»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: لَعَنَ اللَّهُ قَاطِعِی سَبِیلِ الْمَعْرُوفِ وَ هُوَ الرَّجُلُ یُصْنَعُ إِلَیْهِ الْمَعْرُوفُ فَتُکَفِّرُهُ فَیَمْنَعُ صَاحِبَهُ مِنْ أَنْ یَصْنَعَ ذَلِکَ إِلَی غَیْرِهِ (4).

الدُّرَّهُ الْبَاهِرَهُ، قَالَ الْکَاظِمُ علیه السلام: الْمَعْرُوفُ غُلٌّ لَا یَفُکُّهُ إِلَّا مُکَافَاهٌ أَوْ شُکْرٌ.

«11»- مَجْمَعُ الْبَیَانِ، قَالَ رَوَی الْعَیَّاشِیُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: آیَهٌ فِی کِتَابِ اللَّهِ مُسَجَّلَهٌ قُلْتُ مَا هِیَ قَالَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَی هَلْ جَزاءُ الْإِحْسانِ إِلَّا

1- 1. الخصال ج 1 ص 110.
2- 2. راجع ج 69 ص 332.
3- 3. الرحمن: 60.
4- 4. الاختصاص: 241.

الْإِحْسانِ جَرَتْ فِی الْکَافِرِ وَ الْمُؤْمِنِ وَ الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ وَ مَنْ صُنِعَ إِلَیْهِ مَعْرُوفٌ فَعَلَیْهِ أَنْ یُکَافِئَ بِهِ وَ لَیْسَتِ الْمُکَافَأَهُ أَنْ تَصْنَعَ کَمَا صَنَعَ حَتَّی تُرَبِّیَ فَإِنْ صَنَعْتَ کَمَا صَنَعَ کَانَ لَهُ الْفَضْلُ بِالابْتِدَاءِ(1).

«12»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: ازْجُرِ الْمُسِی ءَ بِثَوَابِ الْمُحْسِنِ (2).

باب 37 فی أن المؤمن مکفر لا یشکر معروفه

أقول: قد مضی أخبار کثیره فی باب مفرد بهذا العنوان أیضا فی کتاب الإیمان و الکفر(3).

«1»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْمُحْسِنُ الْمَذْمُومُ الْمَرْجُومُ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَفْضَلُ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَهً وَ أَقْرَبُهُمْ مِنَ اللَّهِ وَسِیلَهً الْمُحْسِنُ یُکَفَّرُ إِحْسَانُهُ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: یَدُ اللَّهِ فَوْقَ رُءُوسِ الْمُکَفَّرِینَ تُرَفْرِفُ بِالرَّحْمَهِ(4).

باب 38 الهدیه

الآیات:

النمل: وَ إِنِّی مُرْسِلَهٌ إِلَیْهِمْ بِهَدِیَّهٍ(5)

«1»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: نِعْمَ الشَّیْ ءُ الْهَدِیَّهُ أَمَامَ الْحَاجَهِ وَ قَالَ تَهَادَوْا تَحَابُّوا فَإِنَّ الْهَدِیَّهَ تَذْهَبُ بِالضَّغَائِنِ (6).

1- 1. مجمع البیان ج 9 ص: 208.
2- 2. نهج البلاغه ج 2 ص 186.
3- 3. راجع ج 67 ص 261- 259.
4- 4. نوادر الراوندیّ ص 9.

5- 5. النمل: 35.
6- 6. الخصال ج 1 ص 16.

«2»- ل، [الخصال] مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْهَدِیَّهُ عَلَی ثَلَاثَهِ وُجُوهٍ هَدِیَّهِ مُکَافَأَهٍ وَ هَدِیَّهِ مُصَانَعَهٍ وَ هَدِیَّهٍ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَ (1).

«3»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَنْبَسَهَ عَنْ نُعَیْمِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: نِعْمَ الشَّیْ ءُ الْهَدِیَّهُ مِفْتَاحُ الْحَوَائِجِ (2).

«4»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: نِعْمَ الشَّیْ ءُ الْهَدِیَّهُ تُذْهِبُ الضَّغَائِنَ مِنَ الصُّدُورِ(3).

«5»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] بِالْإِسْنَادِ إِلَی أَبِی قَتَادَهَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: أَ تَتَهَادَوْنَ قَالَ نَعَمْ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ فَاسْتَدِیمُوا الْهَدَایَا بِرَدِّ الظُّرُوفِ إِلَی أَهْلِهَا(4).

«6»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ تَکْرِمَهِ الرَّجُلِ لِأَخِیهِ الْمُسْلِمِ أَنْ یَقْبَلَ تُحْفَتَهُ أَوْ یُتْحِفَهُ مِمَّا عِنْدَهُ وَ لَا یَتَکَلَّفَ شَیْئاً(5).

«7»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ علیه السلام قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: عِنْدَ ذِکْرِ أَهْلِ الْفِتْنَهِ فَیَسْتَحِلُّونَ الْخَمْرَ بِالنَّبِیذِ وَ السُّحْتَ بِالْهَدِیَّهِ وَ الرِّبَا بِالْبَیْعِ (6).

باب 39 الماعون

الآیات:

الماعون: وَ یَمْنَعُونَ الْماعُونَ

«1»- فس، [تفسیر القمی]: وَ یَمْنَعُونَ الْماعُونَ مِثْلَ السِّرَاجِ وَ النَّارِ وَ الْخَمِیرِ وَ أَشْبَاهَ ذَلِکَ مِنَ الَّذِی یَحْتَاجُ إِلَیْهِ النَّاسُ.

وَ فِی رِوَایَهٍ أُخْرَی: الْخَمِیرِ وَ الرَّکْوَهِ.

1- 1. الخصال ج 1 ص 44.
2- 2. عيون أخبار الرضا ج 2 ص 74.
3- 3. عيون أخبار الرضا ج 2 ص 74.
4- 4. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 311.
5- 5. نوادر الراوندىّ ص 11.
6- 6. نهج البلاغه ج 1 ص 301 تحت الرقم 154 من الخطب.

«2»- ب، [قرب الإسناد] أَبُو الْبَخْتَرِیِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام قَالَ: لَا یَحِلُّ مَنْعُ الْمِلْحِ وَ النَّارِ(1).

«3»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّهُ نَهَی أَنْ یَمْنَعَ أَحَدٌ الْمَاعُونَ وَ قَالَ مَنْ مَنَعَ الْمَاعُونَ جَارَهُ مَنَعَهُ اللَّهُ خَیْرَهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ وَکَلَهُ إِلَی نَفْسِهِ وَ مَنْ وَکَلَهُ إِلَی نَفْسِهِ فَمَا أَسْوَأَ حَالَهُ (2).

باب 40 الإغضاء عن عیوب الناس و ثواب من مقت نفسه دون الناس

«1»- فس، [تفسیر القمی] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: طُوبَی لِمَنْ شَغَلَهُ عَیْبُهُ عَنْ عُیُوبِ النَّاسِ.

«2»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْخَضِرِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثَهٌ فِی ظِلِّ عَرْشِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ یَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ رَجُلٌ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ وَ رَجُلٌ لَمْ یُقَدِّمْ رِجْلًا وَ لَمْ یُؤَخِّرْ رِجْلًا أُخْرَی حَتَّی یَعْلَمَ أَنَّ ذَلِکَ لِلَّهِ عَزَّ [وَ] جَلَّ رِضًی أَوْ سَخَطٌ وَ رَجُلٌ لَمْ یَعِبْ أَخَاهُ بِعَیْبٍ حَتَّی یَنْفِیَ ذَلِکَ الْعَیْبَ مِنْ نَفْسِهِ فَإِنَّهُ لَا یَنْفِی مِنْهَا عَیْباً إِلَّا بَدَا لَهُ عَیْبٌ آخَرُ وَ کَفَی بِالْمَرْءِ شُغُلًا بِنَفْسِهِ عَنِ النَّاسِ (3).

سن، [المحاسن] أبی عن محمد بن سنان عن خضر عمن سمع أبا عبد الله علیه السلام: مثله بتغییر ما و قد أوردناه فی باب جوامع المکارم (4).

1- 1. قرب الإسناد: ص 85.
2- 2. أمالی الصدوق ص 257.
3- 3. الخصال ج 1 ص 40.
4- 4. المحاسن ص 5.

«3»- ف، [تحف العقول] فِی وَصِیَّهِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ لِابْنِهِ الْحُسَیْنِ علیهما السلام: أَیْ بُنَیَّ مَنْ أَبْصَرَ عَیْبَ نَفْسِهِ شُغِلَ عَنْ عَیْبِ غَیْرِهِ (1).

«4»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ بَکْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ زَیْدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: کَفَی بِالْمَرْءِ عَیْباً أَنْ یَنْظُرَ مِنَ النَّاسِ إِلَی مَا یَعْمَی عَنْهُ مِنْ نَفْسِهِ وَ یُعَیِّرُ النَّاسَ بِمَا لَا یَسْتَطِیعُ تَرْکَهُ وَ یُؤْذِی جَلِیسَهُ بِمَا لَا یَعْنِیهِ (2).

«5»- ل، [الخصال] فِی وَصِیَّهِ أَبِی ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لِیَحْجُزْکَ عَنِ النَّاسِ مَا تَعْلَمُ مِنْ نَفْسِکَ وَ لَا تَجِدُ(3) عَلَیْهِمْ فِیمَا تَأْتِی وَ قَالَ کَفَی بِالْمَرْءِ عَیْباً أَنْ یَعْرِفَ مِنَ النَّاسِ مَا یَجْهَلُ مِنْ نَفْسِهِ وَ یَسْتَحْیِی لَهُمْ مِمَّا هُوَ فِیهِ وَ یُؤْذِی جَلِیسَهُ بِمَا لَا یَعْنِیهِ (4).

«6»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنْ أَبِی غَالِبٍ الزُّرَارِیِّ عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ حُمَیْدٍ عَنِ ابْنِ قَیْسٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ أَسْرَعَ الْخَیْرِ ثَوَاباً الْبِرُّ وَ أَسْرَعَ الشَّرِّ عِقَاباً الْبَغْیُ وَ کَفَی بِالْمَرْءِ عَیْباً أَنْ یُبْصِرَ مِنَ النَّاسِ مَا یَعْمَی عَنْهُ مِنْ نَفْسِهِ وَ أَنْ یُعَیِّرَ النَّاسَ بِمَا لَا یَسْتَطِیعُ تَرْکَهُ وَ أَنْ یُؤْذِیَ جَلِیسَهُ بِمَا لَا یَعْنِیهِ (5).

ثو، [ثواب الأعمال] أبی عن علی بن موسی عن أحمد بن محمد عن بکر بن صالح عن ابن فضال عن عبد الله بن إبراهیم عن الحسین بن زید عن الصادق عن أبیه علیهما السلام عن النبی صلی الله علیه. مثله (6).

«7»- جا، [المجالس للمفید] الصَّدُوقُ عَنِ ابْنِ الْمُتَوَکِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِ

1- 1. تحف العقول ص 83.
2- 2. الخصال ج ص 54.
3- 3. من الوجد: أی الغضب و المقت.
4- 4. الخصال ج 1 ص 1.
5- 5. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 105.

6- 6. ثواب الأعمال: ص 245.

عَنِ ابْنِ أَبِی نَجْرَانَ عَنِ ابْنِ حُمَیْدٍ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنْهُ علیه السلام: مِثْلَهُ.

ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر النضر عن ابن حمید: مثله.

«7»- ع، [علل الشرائع] الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمِیمٍ قَالَ: قِیلَ لَهُ لَا تَذُمَّ النَّاسَ قَالَ مَا أَنَا بِرَاضٍ عَنْ نَفْسِی فَأَتَفَرَّغَ مِنْ ذَمِّهَا إِلَی ذَمِّ غَیْرِهَا فَإِنَّ النَّاسَ خَافُوا اللَّهَ فِی ذُنُوبِ النَّاسِ وَ اتَّمَنُوهُ عَلَی ذُنُوبِ أَنْفُسِهِمْ.

«8»- مع، [معانی الأخبار] ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ ابْنِ عَمِیرَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَدْنَی مَا یَخْرُجُ بِهِ الرَّجُلُ مِنَ الْإِیمَانِ أَنْ یُوَاخِیَ الرَّجُلَ عَلَی دِینِهِ فَیُحْصِیَ عَلَیْهِ عَثَرَاتِهِ وَ زَلَّاتِهِ لِیُعَنِّفَهُ بِهَا یَوْماً مَا(1).

«9»- ع، [علل الشرائع] أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَی بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی سَعِیدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ حُمْرَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام یَقُولُ: إِذَا کَانَ الرَّجُلُ عَلَی یَمِینِکَ عَلَی رَأْیٍ ثُمَّ تَحَوَّلَ إِلَی یَسَارِکَ فَلَا تَقُلْ إِلَّا خَیْراً وَ لَا تَبَرَّأْ مِنْهُ حَتَّی تَسْمَعَ مِنْهُ مَا سَمِعْتَ وَ هُوَ عَلَی یَمِینِکَ فَإِنَّ الْقُلُوبَ بَیْنَ إِصْبَعَیْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ یَقْلِبُهَا کَیْفَ یَشَاءُ سَاعَةً کَذَا وَ سَاعَةً کَذَا وَ إِنَّ الْعَبْدَ رُبَّمَا وُفِّقَ لِلْخَیْرِ.

قال الصدوق رحمه الله قوله بین إصبعین من أصابع الله تعالی یعنی بین طریقین من طرق الله یعنی بالطریقین طریق الخیر و طریق الشر إن الله عز و جل لا یوصف بالأصابع و لا یشبه بخلقه تعالی عن ذلک علوا کبیرا(2).

«10»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ یَعْلَی رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ مَقَتَ نَفْسَهُ دُونَ مَقْتِ النَّاسِ آمَنَهُ اللَّهُ مِنْ فَزَعِ یَوْمِ الْقِیَامَهِ(3).

ثو، [ثواب الأعمال] ابن الولید عن أحمد بن إدریس عن الأشعری عن حمزه بن یعلی عن عبید الله بن الحسن رفعه عن النبی صلی الله علیه. مثله (4).

1- 1. معانی الأخبار ص 394.
2- 2. علل الشرائع باب نوادر العلل الرقم 75.
3- 3. الخصال ج 1 ص 11.

4- 4. ثواب الأعمال ص 165.

«11»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: أَشْرَفُ خِصَالِ الْکَرَمِ غَفْلَتُکَ عَمَّا تَعْلَمُ.

«12»- نهج، [نهج البلاغه]: مِنْ أَشْرَفِ أَفْعَالِ الْکَرِیمِ غَفْلَتُهُ عَمَّا یَعْلَمُ.

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ نَظَرَ فِی عَیْبِ نَفْسِهِ اشْتَغَلَ عَنْ عَیْبِ غَیْرِهِ.

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ نَظَرَ فِی عُیُوبِ النَّاسِ فَأَنْکَرَهَا ثُمَّ رَضِیَهَا لِنَفْسِهِ فَذَلِکَ الْأَحْمَقُ بِعَیْنِهِ.

وَ قَالَ علیه السلام: أَکْبَرُ الْعَیْبِ أَنْ تَعِیبَ مَا فِیکَ مِثْلُهُ.

وَ قَالَ علیه السلام: یَا أَیُّهَا النَّاسُ طُوبَی لِمَنْ شَغَلَهُ عَیْبُهُ عَنْ عُیُوبِ النَّاسِ وَ طُوبَی لِمَنْ لَزِمَ بَیْتَهُ وَ أَکَلَ قُوتَهُ وَ اشْتَغَلَ بِطَاعَهِ رَبِّهِ وَ بَکَی عَلَی خَطِیئَتِهِ فَکَانَ نَفْسُهُ مِنْهُ فِی شُغُلٍ وَ النَّاسُ مِنْهُ فِی رَاحَهٍ(1).

باب 41 ثواب إماطه الأذی عن الطریق و إصلاحه و الدلاله علی الطریق

«1»- ل، [الخصال] الْخَلِیلُ عَنِ ابْنِ مُعَاذٍ عَنِ الْحُسَیْنِ الْمَرْوَزِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ یَحْیَی بْنِ عُبَیْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی هُرَیْرَهَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: دَخَلَ عَبْدٌ الْجَنَّهَ بِغُصْنٍ مِنْ شَوْکٍ کَانَ عَلَی طَرِیقِ الْمُسْلِمِینَ فَأَمَاطَهُ عَنْهُ (2).

«2»- لی، [الأمالی للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الْکُوفِیِّ عَنِ التَّفْلِیسِیِّ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَرَّ عِیسَی ابْنُ مَرْیَمَ بِقَبْرٍ یُعَذَّبُ صَاحِبُهُ ثُمَّ مَرَّ بِهِ مِنْ قَابِلٍ فَإِذَا هُوَ لَیْسَ یُعَذَّبُ فَقَالَ یَا رَبِّ مَرَرْتُ بِهَذَا الْقَبْرِ عَامَ أَوَّلَ فَکَانَ صَاحِبُهُ یُعَذَّبُ ثُمَّ مَرَرْتُ بِهِ الْعَامَ فَإِذَا هُوَ لَیْسَ یُعَذَّبُ فَأَوْحَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَیْهِ یَا رُوحَ اللَّهِ إِنَّهُ أَدْرَکَ لَهُ وَلَدٌ صَالِحٌ فَأَصْلَحَ طَرِیقاً وَ آوَی یَتِیماً فَغَفَرْتُ لَهُ بِمَا عَمِلَ ابْنُهُ (3).

1- 1. نهج البلاغه تحت الرقم 222 و 349 و 353 و 174 من الحکم علی الترتیب.
2- 2. الخصال ج 1 ص 18.

3- 3. أمالى الصدوق ص 306.

«3»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنْ أَبِی قِلَابَهَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَمَاطَ عَنْ طَرِیقِ الْمُسْلِمِینَ مَا یُؤْذِیهِمْ کَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ قِرَاءَهِ أَرْبَعِمِائَهِ آیَهٍ کُلُّ حَرْفٍ مِنْهَا بِعَشْرِ حَسَنَاتٍ (1).

أقول: قد مضی بإسناده فی باب جوامع المکارم (2).

«4»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] أَحْمَدُ بْنُ عُبْدُونٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَیْرِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رِزْقٍ الْغُمْشَانِیِّ عَنْ أَبِی أُسَامَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَقَدْ کَانَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیهما السلام یَمُرُّ عَلَی الْمَدَرَهِ فِی وَسَطِ الطَّرِیقِ فَیَنْزِلُ عَنْ دَابَّتِهِ حَتَّی یُنَحِّیَهَا بِیَدِهِ عَنِ الطَّرِیقِ تَمَامَ الْخَبَرِ(3).

دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ عَلَی کُلِّ مُسْلِمٍ فِی کُلِّ یَوْمٍ صَدَقَهً قِیلَ مَنْ یُطِیقُ ذَلِکَ قَالَ صلی الله علیه و آله إِمَاطَتُکَ الْأَذَی عَنِ الطَّرِیقِ صَدَقَهٌ وَ إِرْشَادُکَ الرَّجُلَ إِلَی الطَّرِیقِ صَدَقَهٌ وَ عِیَادَتُکَ الْمَرِیضَ صَدَقَهٌ وَ أَمْرُکَ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَهٌ وَ نَهْیُکَ عَنِ الْمُنْکَرِ صَدَقَهٌ وَ رَدُّکَ السَّلَامَ صَدَقَهٌ.

باب 42 الرفق و اللین و کف الأذی و المعاونه علی البر و التقوی

الآیات:

آل عمران: فَبِما رَحْمَهٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَ لَوْ کُنْتَ فَظًّا غَلِیظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِکَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ (4)

المائده: وَ تَعاوَنُوا عَلَی الْبِرِّ وَ التَّقْوی وَ لا تَعاوَنُوا عَلَی الْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ (5)

الحجر: وَ اخْفِضْ جَناحَکَ لِلْمُؤْمِنِینَ (6)

الإسراء: وَ قُلْ لِعِبادِی یَقُولُوا الَّتِی هِیَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّیْطانَ یَنْزَغُ بَیْنَهُمْ إِنَّ الشَّیْطانَ کانَ لِلْإِنْسانِ عَدُوًّا مُبِیناً(7)

ص: 50

1- 1. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 185.
2- 2. راجع ج 69 ص 382.

3- 3. أمالى الطوسیّ ج 2 ص 285.
4- 4. آل عمران: 159.
5- 5. المائده: 2.
6- 6. الحجر: 88.
7- 7. أسرى: 53.

الفرقان: وَ إِذا خاطَبَهُمُ الْجاهِلُونَ قالُوا سَلاماً(1)

الشعراء: وَ اخْفِضْ جَناحَکَ لِمَنِ اتَّبَعَکَ مِنَ الْمُؤْمِنِینَ (2)

«1»- نهج، [نهج البلاغه]: إِذَا كَانَ الرِّفْقُ خُرْقاً كَانَ الْخُرْقُ رِفْقاً رُبَّمَا كَانَ الدَّوَاءُ دَاءً وَ الدَّاءُ دَوَاءً(3).

«2»- كِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: الرِّفْقُ یُمْنٌ وَ الْخُرْقُ شُؤْمٌ.

وَ مِنْهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الرِّفْقُ لَمْ یُوضَعْ عَلَى شَیْ ءٍ إِلَّا زَانَهُ وَ لَا یُنْزَعُ مِنْ شَیْ ءٍ إِلَّا شَانَهُ.

«3»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ یَدِهِ وَ لِسَانِهِ وَ الْمُؤْمِنُ مَنِ ائْتَمَنَهُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ.

وَ رُوِیَ فِی حَدِیثٍ آخَرَ: أَنَّ الْمُؤْمِنَ مَنْ آمَنَ جَارَهُ بَوَائِقَهُ (4).

«4»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مَهْزِیَارَ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ فَضَالَهَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَیْهِ النَّارُ غَداً قَالُوا بَلَى یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْهَیِّنُ الْقَرِیبُ اللَّیِّنُ السَّهْلُ (5).

ل، [الخصال] ابن الولید عن الصفار عن ابن معروف عن سعدان بن مسلم عن عبد الله بن سنان عن أبی عبد الله علیه السلام قال قال رسول الله صلی الله علیه و آله: و ذکر مثله (6)

ص: 51

1- 1. الفرقان: 63.
2- 2. الشعراء: 215.
3- 3. نهج البلاغه ج 2 ص 51.

4- 4. معانى الأخبار ص 239.
5- 5. أمالى الصدوق ص 192.
6- 6. الخصال ج 1 ص 113.

ثو، [ثواب الأعمال] أبی عن سعد عن ابن أبی الخطاب عن ابن معروف عن سعدان: مثله (1).

«5»- لِی، [الأمالی للصدوق] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَعْقَلُ النَّاسِ أَشَدُّهُمْ مُدَارَاةً لِلنَّاسِ وَ أَذَلُّ النَّاسِ مَنْ أَهَانَ النَّاسَ (2).

«6»- لی، [الأمالی للصدوق] عَلِیُّ بْنُ أَحْمَدَ عَنِ الْأَسَدِیِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ عَبْدِ الْعَظِیمِ الْحَسَنِیِّ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ علیه السلام قَالَ: کَانَ فِیمَا نَاجَی اللَّهُ مُوسَی بْنَ عِمْرَانَ أَنْ قَالَ إِلَهِی مَا جَزَاءُ مَنْ کَفَّ أَذَاهُ عَنِ النَّاسِ وَ بَذَلَ مَعْرُوفَهُ لَهُمْ قَالَ یَا مُوسَی تُنَادِیهِ النَّارُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ لَا سَبِیلَ لِی عَلَیْکَ (3).

«7»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ مُوسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنِ الرُّویَانِیِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِیمِ الْحَسَنِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ رَضِیَ بِالْعَافِیَهِ مِمَّنْ دُونَهُ رُزِقَ السَّلَامَهَ مِمَّنْ فَوْقَهُ الْخَبَرَ(4).

«8»- ل، [الخصال] أَبِی عَنِ الْکُمُنْدَانِیِّ وَ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: شَرَفُ الْمُؤْمِنِ صَلَاتُهُ بِاللَّیْلِ وَ عِزُّهُ کَفُّ الْأَذَی عَنِ النَّاسِ (5).

ل، [الخصال] أبی عن الکمندانی عن أحمد بن محمد عن أبیه عن ابن جبله عن ابن سنان عن أبی عبد الله علیه السلام قال: قال جبرئیل للنبی صلی الله علیه و آله و ذکر مثله مع زیاده(6)

ل، [الخصال] محمد بن أحمد بن علی الأسدی عن محمد بن جریر و الحسن بن عروه و عبد الله بن محمد الوهبی جمیعا عن محمد بن حمید عن زافر بن سلیمان عن محمد بن عیینه عن أبی حازم عن سهل بن سعد عن النبی صلی الله علیه. مثله (7).

1- 1. ثواب الأعمال ص 156.
2- 2. أمالی الصدوق ص 14.
3- 3. أمالی الصدوق ص 125.

4- 4. أمالى الصدوق ص 268.
5- 5. الخصال ج 1 ص 7.
6- 6. الخصال ج 1 ص 7.
7- 7. الخصال ج 1 ص 7.

«9»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنْ سَهْلٍ عَنِ اللُّؤْلُؤِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُذَیْفَهَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ قَوْماً مِنْ قُرَیْشٍ قَلَّتْ مُدَارَاتُهُمْ لِلنَّاسِ فَنُفُوا مِنْ قُرَیْشٍ وَ ایْمُ اللَّهِ مَا کَانَ بِأَحْسَابِهِمْ بَأْسٌ وَ إِنَّ قَوْماً مِنْ غَیْرِهِمْ حَسُنَتْ مُدَارَاتُهُمْ فَأُلْحِقُوا بِالْبَیْتِ الرَّفِیعِ قَالَ ثُمَّ قَالَ مَنْ کَفَّ یَدَهُ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّمَا یَکُفُّ عَنْهُمْ یَداً وَاحِدَهً وَ یَکُفُّونَ عَنْهُ أَیَادِیَ کَثِیرَهً(1).

أقول: قد مضی بعض الأخبار فی باب جوامع المکارم.

«10»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: الْمُؤْمِنُ نَفْسُهُ مِنْهُ فِی تَعَبٍ وَ النَّاسُ مِنْهُ فِی رَاحَهٍ(2).

«11»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ أَنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله قَالَ: نِعْمَ وَزِیرُ الْإِیمَانِ الْعِلْمُ وَ نِعْمَ وَزِیرُ الْعِلْمِ الْحِلْمُ وَ نِعْمَ وَزِیرُ الْحِلْمِ الرِّفْقُ وَ نِعْمَ وَزِیرُ الرِّفْقِ اللِّینُ (3).

«12»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] أَبُو عَمْرٍو عَنِ ابْنِ عُقْدَهَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ یَحْیَی بْنِ زَکَرِیَّا عَنْ حُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ الْجُعْفِیِّ عَنْ زَائِدَهَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَیُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ قَالَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ یَدِهِ وَ لِسَانِهِ (4).

«13»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] بِإِسْنَادِ الْمُجَاشِعِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّا أُمِرْنَا مَعَاشِرَ الْأَنْبِیَاءِ بِمُدَارَاهِ النَّاسِ کَمَا أُمِرْنَا بِأَدَاءِ الْفَرَائِضِ (5).

«14»- مع، [معانی الأخبار] عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَعْقَلُ النَّاسِ أَشَدُّهُمْ مُدَارَاهً لِلنَّاسِ (6).

«15»- مع، [معانی الأخبار] الْوَرَّاقُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ مَهْزِیَارَ عَنْ أَخِیهِ عَلِیٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِی

1- 1. الخصال ج 1 ص 12.
2- 2. الخصال ج 2 ص 155 فی حدیث.

3- 3. قرب الإسناد ص 33.
4- 4. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 277.
5- 5. أمالى الطوسىّ ج 2 ص 135.
6- 6. معانى الأخبار ص 195.

عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ قَالُوا بَلَی یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَنْ أَبْغَضَ النَّاسَ وَ أَبْغَضَهُ النَّاسُ ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ هَذَا قَالُوا بَلَی یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ الَّذِی لَا یُقِیلُ عَثْرَةً وَ لَا یَقْبَلُ مَعْذِرَةً وَ لَا یَغْفِرُ ذَنْباً ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ هَذَا قَالُوا بَلَی یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ مَنْ لَا یُؤْمَنُ شَرُّهُ وَ لَا یُرْجَی خَیْرُهُ الْخَبَرَ(1).

«16»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَیْفٍ عَنْ أَخِیهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: مَنْ كَفَّ نَفْسَهُ عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَ یَوْمِ الْقِیَامَهِ وَ مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ عَنِ النَّاسِ أَقَالَهُ اللَّهُ نَفْسَهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(2).

«17»- ین، [كتاب حسین بن سعید] و النوادر عَلِیُّ بْنُ النُّعْمَانِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ رَفِیقٌ یُعْطِی الثَّوَابَ وَ یُحِبُّ كُلَّ رَفِیقٍ وَ یُعْطِی عَلَی الرِّفْقِ مَا لَا یُعْطِی عَلَی الْعُنْفِ.

«18»- ین، [كتاب حسین بن سعید] و النوادر بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمِیرٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ عِنْدَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله الرِّفْقُ یُمْنٌ وَ الْخُرْقُ شُؤْمٌ.

«19»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله لِأَبِی ذَرٍّ الْغِفَارِیِّ كُفَّ أَذَاكَ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّهُ صَدَقَهٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَی نَفْسِكَ (3).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَا مِنْ عَمَلٍ أَحَبَّ إِلَی اللَّهِ تَعَالَی وَ إِلَی رَسُولِهِ مِنَ الْإِیمَانِ بِاللَّهِ وَ الرِّفْقِ بِعِبَادِهِ وَ مَا مِنْ عَمَلٍ أَبْغَضَ إِلَی اللَّهِ تَعَالَی مِنَ الْإِشْرَاكِ بِاللَّهِ تَعَالَی وَ الْعُنْفِ عَلَی عِبَادِهِ (4).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَا اصْطَحَبَ اثْنَانِ إِلَّا كَانَ أَعْظَمُهُمَا

1- 1. معانى الأخبار ص 196.
2- 2. ثواب الأعمال ص 120.
3- 3. نوادر الراوندىّ ص 3.
4- 4. لا يوجد فى المصدر المطبوع.

أَجْراً عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى وَ أَحَبُّهُمَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى أَرْفَقَهُمَا بِصَاحِبِهِ (1).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَا وُضِعَ الرِّفْقُ عَلَى شَيْ ءٍ إِلَّا زَانَهُ وَ لَا وُضِعَ الْخُرْقُ عَلَى شَيْ ءٍ إِلَّا شَانَهُ فَمَنْ أُعْطِيَ الرِّفْقَ أُعْطِيَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ مَنْ حُرِمَهُ حُرِمَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ(2) وَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله مَنْ مَاتَ مُدَارِياً مَاتَ شَهِيداً(3).

«20»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ لِكُلِّ شَيْ ءٍ قُفْلًا وَ قُفْلُ الْإِيمَانِ الرِّفْقُ (4).

بيان: قال فى النهايه الرفق لين الجانب و هو خلاف العنف تقول منه رفق يرفق و يرفق و منه الحديث ما كان الرفق فى شى ء إلا زانه أى اللطف و الحديث الآخر أنت رفيق و الله الطبيب أى أنت ترفق بالمريض و تتلطفه و هو الذى يبرأه و يعافيه و منه الحديث فى إرفاق ضعيفهم و سد خلتهم أى إيصال الرفق إليهم انتهى.

إن لكل شى ء قفلا أى حافظا له من ورود أمر فاسد عليه و خروج أمر صالح منه على الاستعاره و تشبيه المعقول بالمحسوس و قفل الإيمان الرفق و هو لين الجانب و الرأفه و ترک العنف و الغلظه فى الأفعال و الأقوال على الخلق فى جميع الأحوال سواء صدر عنهم بالنسبه إليه خلاف الآداب أو لم يصدر ففيه تشبيه الإيمان بالجوهر النفيس الذى يعتنى بحفظه و القلب بخزانته و الرفق بالقفل لأنه يحفظه عن خروجه و طريان المفاسد عليه فإن الشيطان، سارق الإيمان و مع فتح القفل و ترک الرفق يبعث الإنسان على أمور من الخشونه و الفحش و القهر و الضرب و أنواع الفساد و غيرها من الأمور التى توجب نقص الإيمان أو زواله و قال بعض الأفاضل و ذلک لأن من لم يرفق يعنف فيعنف عليه فيغضب فيحمله

1- 1. المصدر ص 4.
2- 2. المصدر ص 4.
3- 3. لا يوجد فى المصدر المطبوع.
4- 4. الكافى ج 2 ص 118.

الغضب على قول أو فعل به يخرج الإيمان من قلبه فالرفق قفل الإيمان يحفظه.

«21»- كا، [الكافى] بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: مَنْ قُسِمَ لَهُ الرِّفْقُ قُسِمَ لَهُ الْإِيمَانُ (1).

بيان: من قسم له الرفق أى قدر له قسط منه فى علم الله قسم له الإيمان أى الكامل منه.

«22»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يَحْيَى الْأَزْرَقِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فَمِنْ رِفْقِهِ بِعِبَادِهِ تَسْلِيلُهُ أَضْغَانَهُمْ وَ مُضَادَّتُهُمْ (2) لِهَوَاهُمْ وَ قُلُوبِهِمْ وَ مِنْ رِفْقِهِ بِهِمْ أَنَّهُ يَدَعُهُمْ عَلَى الْأَمْرِ

يُرِيدُ إِزَالَتَهُمْ عَنْهُ رِفْقاً بِهِمْ لِكَيْلَا تَلْقَى عَلَيْهِمْ عُرَى الْإِيمَانِ وَ مُثَاقَلَتُهُ جُمْلَةً وَاحِدَةً فَيَضْعُفُوا فَإِذَا أَرَادَ ذَلِكَ نَسَخَ الْأَمْرَ بِالْآخَرِ فَصَارَ مَنْسُوخاً(3).

تبيان إن اللهِ تعالى رفيق أقول رَوَى مُسْلِمٌ فِى صَحِيحِهِ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَ يُعْطِى عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِى عَلَى الْعُنْفِ.

قال القرطبى الرفيق هو كثير الرفق و الرفق يجى ء بمعنى التسهيل و هو ضد العنف و التشديد و التعصيب و بمعنى الإرفاق و هو إعطاء ما يرتفق به و بمعنى التأنى و ضد العجله و صحت نسبه هذه المعانى إلى الله تعالى لأنه المسهل و المعطى و غير المعجل فى عقوبه العصاه و قال الطيبى الرفق اللطف و أخذ الأمر بأحسن الوجوه و أيسرها الله رفيق أى لطيف بعباده يريد بهم اليسر لا العسر و لا يجوز إطلاقه على الله لأنه لم يتواتر و لم يستعمل هنا على التسميه بل تمهيدا لأمر أى الرفق أنجح الأسباب و أنفعها فلا ينبغى الحرص فى الرزق بل يكل إلى الله و قال النووى يجوز تسميه الله بالرفيق و غيره من ما ورد فى خبر الواحد على الصحيح و اختلف أهل الأصول فى التسميه بخبر الواحد انتهى.

و قال فى المصباح رفقت العمل من باب قتل أحكمته انتهى فيجوز أن يكون إطلاقه الرفيق عليه سبحانه بهذا المعنى و معنى يحب الرفق أنه يأمر به و يحث

1- 1. الکافی ج 2 ص 118.
2- 2. مضادته خ ل.
3- 3. الکافی ج 2 ص 118.

عليه و يثيب به و السل انتزاعک الشی ء و إخراجه فی رفق کالاستلال کذا فی القاموس و کان بناء التفعیل للمبالغه و الضغن بالکسر و الضغینه الحقد و الأضغان جمع الضغن کالأحمال و الحمل و المعنی أنه من رفقه بعباده و لطفه لهم أنه یخرج أضغانهم قلیلا قلیلا و تدریجا من قلوبهم و إلا لأفنوا بعضهم بعضا و قیل لم یکلفهم برفعها دفعه لصعوبتها علیهم بل کلفهم بأن یسعوا فی ذلک و یخرجوها تدریجا و هو بعید: و یحتمل أن یکون المعنی أنه أمر أنبیاءه و أوصیاءهم بالرفق بعباده الکافرین و المنافقین و الإحسان إلیهم و تألیف قلوبهم ببذل الأموال و حسن العشره فیسل بذلک أضغانهم لله و للرسول و للمؤمنین برفق و یمکن أن یکون المراد بالتسلیل إظهار کفرهم و نفاقهم علی المؤمنین لئلا ینخدعوا منهم کما قال سبحانه أَمْ حَسِبَ الَّذِینَ فِی قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَنْ لَنْ یُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغانَهُمْ (1) أی أحقادهم علی المؤمنین ثم قال وَ لَوْ نَشاءُ لَأَرَیْناکَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِیماهُمْ وَ لَتَعْرِفَنَّهُمْ فِی لَحْنِ الْقَوْلِ وَ اللَّهُ یَعْلَمُ أَعْمالَکُمْ- إِنَّمَا الْحَیاهُ الدُّنْیا لَعِبٌ وَ لَهْوٌ وَ إِنْ تُؤْمِنُوا وَ تَتَّقُوا یُؤْتِکُمْ أُجُورَکُمْ وَ لا یَسْئَلْکُمْ أَمْوالَکُمْ- إِنْ یَسْئَلْکُمُوها فَیُحْفِکُمْ تَبْخَلُوا وَ یُخْرِجْ أَضْغانَکُمْ قالوا إِنْ یَسْئَلْکُمُوها فَیُحْفِکُمْ أی یجهدکم بمسأله جمیعها أو أجرا علی الرساله فیبالغ فیه تَبْخَلُوا بها فلا تعطوها وَ یُخْرِجْ أَضْغانَکُمْ أی بغضکم و عداوتکم لله و الرسول و لکنه فرض علیکم ربع العشر أو لم یسألکم أجرا علی الرساله و هذا یؤید المعنی السابق أیضا.

قوله و مضادتهم لهواهم و قلوبهم هذا أیضا یحتمل وجوها الأول أن یکون معطوفا علی الأضغان أی من لطفه بعباده رفع مضاده أهویه بعضهم لبعض و قلوب بعضهم لبعض فیکون قریبا من الفقره السابقه علی بعض الوجوه.

الثانی أن یکون عطفا علی تسلیله أی من لطفه بعباده المؤمنین أن جعل أهویه المخالفین و الکافرین متضاده مختلفه فلو کانوا مجتمعین متفقین فی الأهواء لأفنوا

ص: 57

1- 1. القتال: 29.

المؤمنين و استأصلوهم كما قال تعالى لا يُقاتِلُونَكُمْ جَمِيعاً إِلَّا فِى قُرىً مُحَصَّنَهٍ أَوْ مِنْ وَراءِ جُدُرٍ بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعاً وَ قُلُوبُهُمْ شَتَّى ذلِکَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَعْقِلُونَ (1).

الثالث أن يكون عطفا على تسليله أيضا و المعنى أنه من لطفه جعل المضاده بين هوى كل امرئ و قلبه أى روحه و عقله فلو لم يكن القلب معارضا للهوى لم يختر أحد الآخره على الدنيا و فى بعض النسخ و مضادته و هو أنسب بهذا المعنى و المضاده بمعنى جعل الشى ء ضد الشي ء شائع كَمَا قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: ضَادَّ النُّورَ بِالظُّلْمَهِ وَ الْيُبْسَ بِالْبَلَلِ.

الرابع أن يكون الواو بمعنى مع و يكون تتمه للفقره السابقه أى أخرج أحقادهم مع وجود سببها و هو مضاده أهوائهم و قلوبهم.

الخامس أن يكون المعنى من رفقه أنه أوجب عليهم التكاليف المضاده لهواهم و قلوبهم لكن برفق و لين بحيث لم يشق عليهم بل إنما كلف عباده بالأوامر و النواهي متدرجا كيلا ينفروا كما أنهم لما كانوا اعتادوا بشرب الخمر نزلت أولا آيه تدل على مفاسدها ثم نهوا عن شربها قريبا من وقت الصلاه ثم عمم و شدد و لم ينزل عليهم الأحكام دفعه ليشد عليهم بل أنزلها تدريجا و كل ذلک ظاهر لمن تتبع موارد نزول الآيات و تقرير الأحكام و فى لفظ المضاده إيماء إلى ذلک قال الفيروزآبادى ضده فى الخصومه غلبه و عنه صرفه و منعه برفق و ضاده خالفه.

و من رفقه بهم أنه يدعهم على الأمر حاصله أنه يريد إزالتهم عن أمر من الأمور لكن يعلم أنه لو بادر إلى ذلک يثقل عليهم فيؤخر ذلک إلى أن يسهل عليهم ثم يحولهم عنه إلى غيره فيصير الأول منسوخا كأمر القبله فإن الله تعالى كان يحب لنبيه صلى الله عليه و آله التوجه إلى الكعبه و كان فى أول وروده المدينه هذا الحكم شاقا عليهم لإلفهم بالصلاه إلى بيت المقدس فتركهم عليها فلما كملوا و آنسوا

1- 1. الحشر: 14.

بأحكام الإسلام و صار سهلا يسيرا عليهم حولهم إلى الكعبه.

و عرى الإسلام أحكامه و شرائعه كأنها للإسلام بمنزله العروه من جهه أن من أراد الشرب من الكوز يتمسک بعروته فكذا من أراد التمتع بالإسلام يستمسک بشرائعه و أحكامه و التعبير عن الثقل بالمثاقله للمبالغه اللازمه للمفاعله و لا يبعد أن يكون فى الأصل مثاقيله يقال ألقى عليه مثاقيله أى مئونته و قيل المراد أنه تعالى يعلم أن صلاح العباد فى أمرين و أنه لو كلفهم بهما دفعه و فى زمان واحد ثقل ذلک عليهم و ضعفوا عن تحملهما فمن رفقه بهم أن يأمرهم بأحدهما و يدعهم عليه حينا ثم إذا أراد إزالتهم عنه نسخ الأمر الأول بالأمر الآخر ليفوزوا بالمصلحتين و هذا وجه آخر للنسخ غير ما هو المعروف من اختصاص كل أمر بوقت دون آخر انتهى و لا يخفى ما فيه.

و قوله عليه السلام نسخ الأمر بالآخر إما من مؤيدات اليسر لأن ترک الناس أمرا رأسا أشق عليهم من تبديله بأمر آخر أو لبيان أن النسخ يكون كذلک كما قال تعالى ما نَنْسَخْ مِنْ آيَهٍ أَوْ نُنْسِها نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْها أَوْ مِثْلِها(1) و سيأتى ما يؤيد الأول.

«23»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَهَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ صلى الله عليه و آله: الرِّفْقُ يُمْنٌ وَ الْخُرْقُ شُؤْمٌ (2).

بيان: اليمن بالضم البركه كالميمنه يمن كعلم و عنى و جعل و كرم فهو ميمون كذا فى القاموس أى الرفق مبارک ميمون فإذا استعمل فى أمر كان ذلک الأمر مقرونا بخير الدنيا و الآخره و الخرق بعكسه قال فى القاموس الخرق بالضم و بالتحريک ضد الرفق و أن لا يحسن الرجل العمل و التصرف فى الأمور و الحمق.

1- 1. البقره: 106.
2- 2. الكافى ج 2 ص 119.

«24»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَ يُعْطِی عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِی عَلَى الْعُنْفِ (1).

بیان: یعطی علی الرفق أی من أجر الدنیا و ثواب الآخره.

«25»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ الرِّفْقَ لَمْ يُوضَعْ عَلَى شَیْ ءٍ إِلَّا زَانَهُ وَ لَا نُزِعَ مِنْ شَیْ ءٍ إِلَّا شَانَهُ (2).

بیان: فی المصباح زان الشی ء صاحبه زینا من باب سار و أزانه مثله و الاسم الزینه و زینه تزیینا مثله و الزین ضد الشین و قال شانه شینا من باب باع عابه و الشین خلاف الزین.

«26»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِی الْمِقْدَامِ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: إِنَّ فِی الرِّفْقِ الزِّيَادَةَ وَ الْبَرَكَةَ وَ مَنْ يُحْرَمِ الرِّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ(3).

بیان: إن فی الرفق الزیاده أی فی الرزق أو فی جمیع الخیرات و البرکه و الثبات فیها و من یحرم الرفق علی بناء المجهول أی منع منه و لم یوفق له حرم خیرات الدنیا و الآخره فی القاموس حرمه الشی ء کضربه و علمه حریما و حرمانا بالکسر منعه و أحرمه لغیه و المحروم الممنوع من الخیر و من لا ینمی له مال و المحارف الذی لا یکاد یکتسب.

«27»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا زُوِیَ الرِّفْقُ عَنْ أَهْلِ بَيْتٍ إِلَّا زُوِیَ عَنْهُمُ الْخَيْرُ(4).

بیان: ما زوی علی بناء المفعول أی نحی و أبعد فی القاموس زواه زیا و زویا نحاه فانزوی و سره عنه طواه و الشی ء جمعه و قبضه.

«28»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِیِّ عَنْ عَلِیِ

1- 1. الکافی ج 2 ص 119.

2- 2. الکافی ج 2 ص 119.

3- 3. الکافی ج 2 ص 119.

4- 4. الکافی ج 2 ص 119.

بْنِ الْمُعَلَّى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَرْقَمَ الْكُوفِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَيُّمَا أَهْلِ بَيْتٍ أُعْطُوا حَظَّهُمْ مِنَ الرِّفْقِ فَقَدْ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فِی الرِّزْقِ وَ الرِّفْقُ فِی تَقْدِيرِ الْمَعِيشَهِ خَيْرٌ مِنَ السَّعَهِ فِی الْمَالِ وَ الرِّفْقُ لَا يَعْجِزُ عَنْهُ شَیْ ءٌ وَ التَّبْذِيرُ لَا يَبْقَی مَعَهُ شَیْ ءٌ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ (1).

بيان: أعطوا حظهم أی أعطاهم الله نصيبا وافرا من الرفق أی رفق بعضهم ببعض أو رفقهم بخلق الله أو رفقهم فی المعيشه بالتوسط من غير إسراف و تقتير أو الأعم من الجميع فقد وسع الله عليهم فی الرزق لأن أعظم أسباب الرزق المداراه مع الخلق و حسن المعامله معهم فإنه يوجب إقبالهم إليه مع أن الله تعالی يوفقه لإطاعه أمره لا سيما مع التقدير فی المعيشه كما قال عليه السلام و الرفق فی تقدير المعيشه أی فی خصوص هذا الأمر أو معه بأن يكون فی بمعنی مع و تقدير المعيشه يكون بمعنی التقتير كقوله تعالی يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشاءُ وَ يَقْدِرُ(2) و بمعنی التوسط بين الإسراف و التقتير و هو المراد هنا خير من السعه فی المال أی بلا تقدير.

و قوله عليه السلام الرفق لا يعجز عنه شی ء كأنه تعليل للمقدمتين السابقتين أی الرفق فی تقدير المعيشه لا يضعف و لا يقصر عنه شی ء من المال أو الكسب لأن القليل منهما يكفی مع التقدير و القدر الضروری قد ضمنه العدل الحكيم و التبذير أی الإسراف لا يبقی معه شی ء من المال و إن كثر و قيل أراد بقوله الرفق لا يعجزه عنه شی ء إن الرفيق يقدر علی كل ما يريد بخلاف الأخرق و لا يخفی ما فيه ثم قال و السر فی جميع ذلك أن الناس إذا رأوا من أحد الرفق أحبوه و أعانوه و ألقی الله تعالی له فی قلوبهم العطف و الود فلم يدعوه يتعب أو يتعسر عليه أمره.

«29»- كا، [الكافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ رَفَعَهُ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَهَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَحْمَرَ

1- 1. الكافی ج 2 ص 119.
2- 2. الرعد: 26 و غيرها.

عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ: قَالَ لِی وَ جَرَی بَیْنِی وَ بَیْنَ رَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ کَلَامٌ فَقَالَ لِی ارْفُقْ بِهِمْ فَإِنَّ کُفْرَ أَحَدِهِمْ فِی غَضَبِهِ وَ لَا خَیْرَ فِیمَنْ کَانَ کُفْرُهُ فِی غَضَبِهِ (1).

إیضاح: فإن کفر أحدهم فی غضبه لأن أکثر الناس عند الغضب یتکلمون بکلمه الکفر و ینسبون إلی الله سبحانه و إلی الأنبیاء و الأوصیاء ما لا یلیق بهم و أی خیر یتوقع ممن لا یبالی عند الغضب بالخروج عن الإسلام و استحقاق القتل فی الدنیا و العقاب الدائم فی الآخره فإذا لم یبال بذلک لم یبال بشتمک و ضربک و قتلک و الافتراء علیک بما یوجب استیصالک و یحتمل أن یکون الکفر هنا شاملا لارتکاب الکبائر کما مر أنه أحد معانیه.

«30»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ سَهْلٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُوسَی بْنِ بَکْرٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی علیه السلام قَالَ: الرِّفْقُ نِصْفُ الْعَیْشِ (2).

بیان: نصف العیش أی نصف أسباب العیش الطیب لأن رفاهیه العیش إما بکثره المال و الجاه و حصول أسباب الغلبه أو بالرفق فی المعیشه و المعاشره بل هذا أحسن کما مر و إذا تأملت ذلک علمت أنه شامل لجمیع الأمور حتی التعیش فی الدار و المعامله مع أهلها فإن تحصیل رضاهم إما بالتوسعه علیهم فی المال أو بالرفق معهم فی کل حال و بکل منهما یحصل رضاهم و الغالب أنهم بالثانی أرضی.

«31»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ یُحِبُّ الرِّفْقَ وَ یُعِینُ عَلَیْهِ فَإِذَا رَکِبْتُمُ الدَّابَّهَ الْعَجِفَ فَأَنْزِلُوهَا مَنَازِلَهَا فَإِنْ کَانَتِ الْأَرْضُ مُجْدِبَهً فَانْجُوا عَلَیْهَا وَ إِنْ کَانَتْ مُخْصِبَهً فَأَنْزِلُوهَا مَنَازِلَهَا(3).

بیان: و یعین علیه أی یهیئ أسباب الرفق أو یعین بسبب الرفق أو معه أو کائنا علیه علی سائر الأمور کما مر و التفریع بقوله علیه السلام فإذا رکبتم للتنبیه علی أن الرفق مطلوب حتی مع الحیوانات و قال فی المغرب العجف بالتحریک

1- 1. الکافی ج 2 ص 119.
2- 2. الکافی ج 2 ص 120.

3- 3. الكافی ج 2 ص 120.

الهزال و الأعجف المهزول و الأنثی العجفاء و العجفاء یجمع علی عجف کصماء علی صم انتهی و قوله فأنزلوها منازلها أولا یحتمل وجهین الأول أن یکون المراد الإنزال المعنوی أی راعوا حالها فی إنزالها المنازل و المراد فی الثانی المعنی الحقیقی و الثانی أن یکون الأول مجملا و الثانی تفصیلا و تعیینا لمحل ذلک الحکم و علی التقدیرین الفاء فی قوله فإن کانت للتفصیل و فی المصباح الجدب هو المحل لفظا و معنی و هو انقطاع المطر و یبس الأرض یقال جدب البلد جدوبه فهو جدب و جدیب و أرض جدبه و جدوب و أجدبت إجدابا فهی مجدبه و قال الجوهری نجوت نجاء ممدود أی أسرعت و سبقت و الناجیه و النجاه الناقه السریعه تنجو بمن رکبتها و البعیر ناج و الخصب بالکسر نقیض الجدب و قد أخصبت الأرض و مکان مخصب و خصیب و أخصب القوم أی صاروا إلی الخصب قوله فأنزلوها منازلها أی منازلها اللائقه بحالها من حیث الماء و الکلاء أو لا تجعلوا منزلا لضعف الدابه و إنما یجوز ذلک مع جدب الأرض فإن مصلحتها أیضا فی ذلک.

«32»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَوْ کَانَ الرِّفْقُ خَلْقاً یُرَی مَا کَانَ مِمَّا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ شَیْ ءٌ أَحْسَنَ مِنْهُ (1).

«33»- کا، [الکافی] عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَهَ بْنِ مَیْمُونٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَحَدِهِمَا علیهما السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ رَفِیقٌ یُحِبُّ الرِّفْقَ وَ مِنْ رِفْقِهِ بِکُمْ تَسْلِیلُ أَضْغَانِکُمْ وَ مُضَادَّهِ قُلُوبِکُمْ وَ إِنَّهُ لَیُرِیدُ تَحْوِیلَ الْعَبْدِ عَنِ الْأَمْرِ فَیَتْرُکُهُ عَلَیْهِ حَتَّی یُحَوِّلَهُ بِالنَّاسِخِ کَرَاهِیَهَ تَثَاقُلِ الْحَقِّ عَلَیْهِ (2).

بیان: قد عرفت الوجوه فی حله و کان الأنسب هنا عطف مضاده علی أضغانکم إشاره إلی قوله تعالی لَوْ أَنْفَقْتَ ما فِی الْأَرْضِ جَمِیعاً ما أَلَّفْتَ بَیْنَ قُلُوبِهِمْ وَ لکِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَیْنَهُمْ (3) و یحتمل أیضا العطف علی التسلیل بالإضافه إلی المفعول کما مر.

1- 1. الکافی ج 2 ص 120.
2- 2. الکافی ج 2 ص 120.
3- 3. الأنفال: 63.

قوله كراهيه تثاقل الحق عليه قيل الكراهيه عله لتحويله بالناسخ و الحق الأمر المنسوخ و وجه التثاقل أن النفس يثقل عليها الأمر المكروه و ينشط بالأمر الجديد أو عله لتحويله بالناسخ دون جمعه معه مع أن فى كلا الأمرين صلاح العبد إلا أن الرفق يقتضى النسخ لئلا يتثاقل الحق عليه انتهى.

أقول: لا يخفى ما فى الوجهين أما الأول فلأن ترک المعتاد أشق على النفس و لذا كانت الأمم يثقل عليهم قبول الشرائع المتجدده و إن كانت أسهل و كانوا يرغبون إلى ما ألفوا به و مضوا عليه من طريقه آبائهم نعم قد كان بعض الشرائع الناسخه أسهل من المنسوخه كعده الوفاه نقلهم فيها من السنه إلى أربعه أشهر و عشره أيام و كثبات القدم فى الجهاد من العشر إلى النصف لكن أكثرها كان أشق و أما الثانى ففى غالب الأمر لا يمكن الجمع بين الناسخ و المنسوخ لتضادهما كالقبلتين و العدتين و الحكمين فى الجهاد و تحليل الخمر و تحريمه و إباحه الجماع فى ليالى شهر رمضان و عدمها و الأكل و الشرب فيها بعد النوم و عدمهما نعم قد يتصور نادرا كصوم عاشوراء و صوم شهر رمضان إن ثبت ذلک فالأوجه ما ذكرنا سابقا.

«34»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَا اصْطَحَبَ اثْنَانِ إِلَّا كَانَ أَعْظَمُهُمَا أَجْراً وَ أَحَبُّهُمَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَرْفَقَهُمَا بِصَاحِبِهِ (1).

بيان: يقال اصطحب القوم أى صحب بعضهم بعضا و يدل على فضل الرفق لا سيما فى المصطحبين المترافقين.

«35»- كا، [الكافى] عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَنْ كَانَ رَفِيقاً فِي أَمْرِهِ نَالَ مَا يُرِيدُ مِنَ النَّاسِ (2).

1- 1. الكافى ج 2 ص 120.
2- 2. الكافى ج 2 ص 120.

«1»- ل، [الخصال] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَلْخِيُّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ طَاهِرِ بْنِ طُهَيْرٍ وَ كَانَ مِنَ الْأَفَاضِلِ عَنْ نَصْرِ بْنِ الْأَصْبَغِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ مُوسَى بْنِ هِلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ تَمِيمٍ الرَّازِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ يَضْمَنْ لِی خَمْساً أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ قِيلَ وَ مَا هِیَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ النَّصِيحَةُ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ النَّصِيحَةُ لِرَسُولِهِ وَ النَّصِيحَةُ لِكِتَابِ اللَّهِ وَ النَّصِيحَةُ لِدِينِ اللَّهِ وَ النَّصِيحَةُ لِجَمَاعَهِ الْمُسْلِمِينَ (1).

أقول: قد مضى خبر قبول النصيحه فی باب كظم الغيظ(2) فيما أوحى إلى نبی من الأنبياء.

«2»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ ابْنِ مَتِّيلٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ عليه السلام يَقُولُ: مَنْ رَأَى أَخَاهُ عَلَى أَمْرٍ يَكْرَهُهُ فَلَمْ يَرُدَّهُ عَنْهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ فَقَدْ خَانَهُ وَ مَنْ لَمْ يَجْتَنِبْ مُصَادَقَهَ الْأَحْمَقِ أَوْشَكَ أَنْ يَتَخَلَّقَ بِأَخْلَاقِهِ (3).

«3»- ف، [تحف العقول] عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی عليه السلام قَالَ: الْمُؤْمِنُ يَحْتَاجُ إِلَى خِصَالٍ تَوْفِيقٍ مِنَ اللَّهِ وَ وَاعِظٍ مِنْ نَفْسِهِ وَ قَبُولٍ مِمَّنْ يَنْصَحُهُ (4).

«4»- ف، [تحف العقول] عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ عليه السلام: أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ مَوَالِيهِ عَاتِبْ فُلَاناً وَ قُلْ لَهُ إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْراً إِذَا عُوتِبَ قَبِلَ (5).

1- 1. الخصال ج 1 ص 141.
2- 2. من أبواب مكارم الأخلاق راجع الخصال ج 1 ص 128.
3- 3. أمالی الصدوق ص 162.
4- 4. تحف العقول ص 480 ط الإسلاميه.
5- 5. تحف العقول ص 509.

«5»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام] أَرْوِی عَنِ الْعَالِمِ علیه السلام فِی کَلَامٍ طَوِیلٍ: ثَلَاثٌ لَا یُغِلُّ عَلَیْهَا قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَ النَّصِیحَهُ لِأَئِمَّهِ الْمُسْلِمِینَ وَ اللُّزُومُ لِجَمَاعَتِهِمْ وَ قَالَ حَقُّ الْمُؤْمِنِ عَلَی الْمُؤْمِنِ أَنْ یَمْحَضَهُ النَّصِیحَهَ فِی الْمَشْهَدِ وَ الْمَغِیبِ کَنَصِیحَتِهِ لِنَفْسِهِ وَ نَرْوِی مَنْ مَشَی فِی حَاجَهِ أَخِیهِ فَلَمْ یُنَاصِحْهُ کَانَ کَمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ أَرْوِی مَنْ أَصْبَحَ لَا یَهْتَمُّ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِینَ فَلَیْسَ مِنْهُمْ وَ أَرْوِی لَا یَقْبَلُ اللَّهُ عَمَلَ عَبْدٍ وَ هُوَ یُضْمِرُ فِی قَلْبِهِ عَلَی مُؤْمِنٍ سُوءاً وَ نَرْوِی لَیْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ مُؤْمِناً أَوْ ضَرَّهُ أَوْ مَاکَرَهُ وَ نَرْوِی الْخَلْقُ عِیَالُ اللَّهِ فَأَحَبُّ الْخَلْقِ عَلَی اللَّهِ مَنْ أَدْخَلَ عَلَی أَهْلِ بَیْتِ مُؤْمِنٍ سُرُوراً وَ مَشَی مَعَ أَخِیهِ فِی حَاجَتِهِ (1).

«6»- سر، [السرائر] مِنْ کِتَابِ الْمَسَائِلِ مِنْ مَسَائِلِ أَیُّوبَ بْنِ نُوحٍ وَ کَتَبَ إِلَی بَعْضِ أَصْحَابِنَا: عَاتِبْ فُلَاناً وَ قُلْ لَهُ إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَیْراً إِذَا عُوتِبَ قَبِلَ.

«7»- الدُّرَّهُ الْبَاهِرَهُ، قَالَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیهما السلام: کَثْرَهُ النُّصْحِ تَدْعُو إِلَی التُّهَمَهِ.

«8»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ لِابْنِهِ الْحَسَنِ علیهما السلام: رُبَّمَا نَصَحَ غَیْرُ النَّاصِحِ وَ غَشَّ الْمُسْتَنْصَحُ (2).

باب 44 الأدب و من عرف قدره و لم یتعد طوره

«1»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ مُوسَی عَنِ الصُّوفِیِّ عَنِ الرُّویَانِیِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِیمِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَا هَلَکَ امْرُؤٌ عَرَفَ قَدْرَهُ (3).

1- 1. الکتاب المعروف بفقه الرضا ص 50.
2- 2. نهج البلاغه ج 2 ص 51.
3- 3. عیون الأخبار ج 2 ص 45، أمالی الصدوق ص 267.

ل، [الخصال] الحسن بن حمزه العلوی عن یوسف بن محمد الطبری عن سهل بن نجده عن وکیع عن زکریا بن أبی زائده عن عامر الشعبی عن أمیر المؤمنین علیه السلام: مثله (1).

«2»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ إِدْرِیسَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ مَرَّارٍ عَنْ یُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: خَمْسٌ مَنْ لَمْ تَکُنْ فِیهِ لَمْ یَکُنْ فِیهِ کَثِیرُ مُسْتَمْتَعٍ قِیلَ وَ مَا هُنَّ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ الدِّینُ وَ الْعَقْلُ وَ الْحَیَاءُ وَ حُسْنُ الْخُلُقِ وَ حُسْنُ الْأَدَبِ (2).

«3»- لی، [الأمالی للصدوق] عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: لَا حَسَبَ أَبْلَغُ مِنَ الْأَدَبِ.

أقول: قد مضی أخبار من باب جوامع المکارم (3).

«4»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی عُثْمَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلَّالِ عَنْ یَحْیَی بْنِ عِمْرَانَ الْحَلَبِیِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: لَا یَطْمَعَنَّ ذُو الْکِبْرِ فِی الثَّنَاءِ الْحَسَنِ- وَ لَا الْخِبُّ فِی کَثْرَهِ الصَّدِیقِ وَ لَا السَّیِّئُ الْأَدَبِ فِی الشَّرَفِ وَ لَا البخل [الْبَخِیلُ] فِی صِلَهِ الرَّحِمِ وَ لَا الْمُسْتَهْزِئُ بِالنَّاسِ فِی صِدْقِ الْمَوَدَّهِ وَ لَا الْقَلِیلُ الْفِقْهِ فِی الْقَضَاءِ وَ لَا الْمُغْتَابُ فِی السَّلَامَهِ وَ لَا الْحَسُودُ فِی رَاحَهِ الْقَلْبِ وَ لَا الْمُعَاقِبُ عَلَی الذَّنْبِ الصَّغِیرِ فِی السُّودَدِ وَ لَا الْقَلِیلُ التَّجْرِبَهِ الْمُعْجَبُ بِرَأْیِهِ فِی رِئَاسَهٍ (4).

«5»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ نُبَاتَهَ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: الْأَدَبُ رِئَاسَهٌ (5).

«6»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ الْجِعَابِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: الْعِلْمُ وِرَاثَهٌ کَرِیمَهٌ وَ الْآدَابُ حُلَلٌ حِسَانٌ وَ الْفِکْرَهُ مِرْآهٌ صَافِیَهٌ وَ الِاعْتِذَارُ مُنْذِرٌ نَاصِحٌ وَ کَفَی بِکَ أَدَباً لِنَفْسِکَ تَرْکُکَ مَا کَرِهْتَهُ لِغَیْرِکَ (6).

1- 1. الخصال ج 2 ص 45.

2- 2. أمالى الصدوق ص 175.
3- 3. راجع ج 69 ص 389.
4- 4. الخصال ج 2 ص 53.
5- 5. الخصال ج 2 ص 94.
6- 6. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 113.

«7»- نهج، [نهج البلاغه]: الْآدَابُ حُلَلٌ مُجَدَّدَةٌ. وَ قَالَ علیه السلام: هَلَكَ امْرُؤٌ لَمْ يَعْرِفْ قَدْرَهُ.

وَ قَالَ علیه السلام لِبَعْضِ مُخَاطِبِيهِ وَ قَدْ تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ يُسْتَصْغَرُ مِثْلُهُ عَنْ قَبُولِ مِثْلِهَا لَقَدْ طِرْتَ شَكِيراً وَ هَدَرْتَ سَقْباً.

وَ الشَّكِيرُ هَاهُنَا أَوَّلُ مَا يَنْبُتُ مِنْ رِيشِ الطَّائِرِ قَبْلَ أَنْ يَقْوَى وَ يَسْتَحْصِفَ وَ السَّقْبُ الصَّغِيرُ مِنَ الْإِبِلِ وَ لَا يُهْدَرُ إِلَّا إِذَا اسْتُفْحِلَ (1).

«8»- كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: الْأَدَبُ يُغْنِى عَنِ الْحَسَبِ. وَ قَالَ علیه السلام: الْآدَابُ تَلْقِيحُ الْأَفْهَامِ وَ نَتَائِجُ الْأَذْهَانِ. وَ قَالَ علیه السلام: حُسْنُ الْأَدَبِ يَنُوبُ عَنِ الْحَسَبِ.

باب 45 فضل كتمان السر و ذم الإذاعه

«1»- أَقُولُ قَدْ مَضَى فِى بَابِ مَنْ يَنْبَغِى مُصَادَقَتُهُ عَنِ الْبَاقِرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: مَنْ كَتَمَ سِرَّهُ كَانَتِ الْخِيَرَةُ بِيَدِهِ وَ كُلُّ حَدِيثٍ جَاوَزَ اثْنَيْنِ فَشَا(2).

«2»- ل، [الخصال] ن، [عيون أخبار الرضا علیه السلام] أَبِى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ سَهْلٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الدِّلْهَاثِ عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: لَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِناً حَتَّى يَكُونَ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ سُنَّةٌ مِنْ رَبِّهِ وَ سُنَّةٌ مِنْ نَبِيِّهِ وَ سُنَّةٌ مِنْ وَلِيِّهِ فَالسُّنَّةُ مِنْ رَبِّهِ كِتْمَانُ سِرِّهِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ عالِمُ الْغَيْبِ فَلا يُظْهِرُ عَلى غَيْبِهِ أَحَداً إِلَّا مَنِ ارْتَضى مِنْ رَسُولٍ (3) وَ أَمَّا السُّنَّةُ مِنْ نَبِيِّهِ فَمُدَارَاةُ النَّاسِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَمَرَ نَبِيَّهُ بِمُدَارَاةِ النَّاسِ وَ قَالَ- خُذِ الْعَفْوَ وَ أْمُرْ بِالْعُرْفِ وَ أَعْرِضْ عَنِ الْجاهِلِينَ (4) وَ أَمَّا السُّنَّةُ مِنْ وَلِيِّهِ فَالصَّبْرُ عَلَى الْبَأْسَاءِ وَ الضَّرَّاءِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ:

1- 1. نهج البلاغه تحت الرقم 4 من الحكم ثمّ الرقم 149 ثمّ الرقم 402.
2- 2. راجع ج 74 ص 187.
3- 3. الجن: 27.
4- 4. الأعراف: 199.

وَ الصَّابِرِينَ فِی الْبَأْساءِ وَ الضَّرَّاءِ(1).

مع، [معانی الأخبار] علی بن أحمد بن محمد عن الأسدی عن سهل عن مبارک مولی الرضا عنه علیه السلام: مثله (2).

«3»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ وَ ابْنُ عِصَامٍ وَ الْمُکَتِّبُ وَ الْوَرَّاقُ وَ الدَّقَّاقُ جَمِیعاً عَنِ الْکُلَیْنِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ الْعَلَوِیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِیِّ عَنْ رَجُلٍ قَالَ: قَالَ الْمَأْمُونُ لِلرِّضَا علیه السلام أَنْشِدْنِی أَحْسَنَ مَا رَوَیْتَهُ فِی کِتْمَانِ السِّرِّ فَقَالَ علیه السلام:

وَ إِنِّی لَأَنْسَی السِّرَّ کَیْلَا أُذِیعَهُ***فَیَا مَنْ رَأَی سِرّاً یُصَانُ بِأَنْ یُنْسَی

مَخَافَهَ أَنْ یَجْرِیَ بِبَالِی ذِکْرُهُ***فَیَنْبِذَهُ قَلْبِی إِلَی مُلْتَوَی الْحَشَا

فَیُوشِکُ مَنْ لَمْ یُفْشِ سِرّاً وَ جَالَ فِی***خَوَاطِرِهِ أَنْ لَا یُطِیقَ لَهُ حَبْساً(3)

«4»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْیَقْطِینِیِّ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَرْبَعَهٌ یَذْهَبْنَ ضَیَاعاً مَوَدَّهٌ تَمْنَحُهَا مَنْ لَا وَفَاءَ لَهُ وَ مَعْرُوفٌ عِنْدَ مَنْ لَا یَشْکُرُ لَهُ وَ عِلْمٌ عِنْدَ مَنْ لَا اسْتِمَاعَ لَهُ وَ سِرٌّ تُودِعُهُ عِنْدَ مَنْ لَا حَصَافَهَ لَهُ (4).

«5»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: طُوبَی لِعَبْدٍ نُوَمَهٍ عَرَفَ النَّاسَ فَصَاحَبَهُمْ بِبَدَنِهِ وَ لَمْ یُصَاحِبْهُمْ فِی أَعْمَالِهِمْ بِقَلْبِهِ فَعَرَفَهُمْ فِی الظَّاهِرِ وَ لَمْ یَعْرِفُوهُ فِی الْبَاطِنِ (5).

«6»- ل، [الخصال] أَبِی عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ عَطِیَّهَ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیهما السلام قَالَ: وَدِدْتُ أَنِّی افْتَدَیْتُ خَصْلَتَیْنِ فِی الشِّیعَهِ لَنَا بِبَعْضِ لَحْمِ سَاعِدِی النَّزَقَ وَ قِلَّهَ الْکِتْمَانِ (6).

أقول: قد مر فی الأبواب السابقه وصیه أمیر المؤمنین علیه السلام إلی ابنه و قد

1- 1. الخصال ج 1 ص 41، عیون الأخبار ج 1 ص 256. و الآیه فی البقره: 177.
2- 2. معانی الأخبار ص 184.
3- 3. عیون أخبار الرضا ج 2 ص 175.
4- 4. الخصال ج 1 ص 126.
5- 5. الخصال ج 2 ص 16.
6- 6. الخصال ج 1 ص 24.

أوردنا بعضها فی باب التقیه و بعضها فی کتاب العلم.

«7»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: كِتْمَانُ سِرِّنَا جِهَادٌ فِی سَبِیلِ اللَّهِ.

«8»- مع، [معانی الأخبار] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: طُوبَی لِعَبْدٍ نُوَمَةٍ عَرَفَ النَّاسَ فَصَاحَبَهُمْ بِبَدَنِهِ وَ لَمْ یُصَاحِبْهُمْ فِی أَعْمَالِهِمْ بِقَلْبِهِ فَعَرَفُوهُ فِی الظَّاهِرِ وَ عَرَفَهُمْ فِی الْبَاطِنِ (1).

«9»- مع، [معانی الأخبار] مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْكُوفِیِّ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سُفْیَانَ عَنْ سَلَّامِ بْنِ أَبِی عَمْرَةَ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرَّبُوذَ عَنْ أَبِی الطُّفَیْلِ أَنَّهُ سَمِعَ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ بَعْدِی فِتَناً مُظْلِمَةً عَمْیَاءَ مُتَشَكِّكَةً- لَا یَبْقَی فِیهَا إِلَّا النُّوَمَةُ قِیلَ وَ مَا النُّوَمَةُ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ قَالَ الَّذِی لَا یَدْرِی النَّاسُ مَا فِی نَفْسِهِ (2).

«10»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ النَّهِیكِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِیهِ علیه السلام: ثَلَاثَةٌ یَسْتَظِلُّونَ بِظِلِّ عَرْشِ اللَّهِ یَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ رَجُلٌ زَوَّجَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ أَوْ أَخْدَمَهُ أَوْ كَتَمَ لَهُ سِرّاً(3).

«11»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی عُثْمَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ عَنْ یَحْیَی الْحَلَبِیِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: سَبْعَةٌ یُفْسِدُونَ أَعْمَالَهُمْ الرَّجُلُ الْحَلِیمُ ذُو الْعِلْمِ الْكَثِیرِ لَا یُعْرَفُ بِذَلِكَ وَ لَا یُذْكَرُ بِهِ وَ الْحَكِیمُ الَّذِی یُدَبِّرُ(4)

مَالَهُ كُلَّ كَاذِبٍ مُنْكِرٍ لِمَا یُؤْتَی إِلَیْهِ وَ الرَّجُلُ الَّذِی یَأْمَنُ ذَا الْمَكْرِ وَ الْخِیَانَهِ وَ السَّیِّدُ الْفَظُّ الَّذِی لَا رَحْمَةَ لَهُ وَ الْأُمُّ الَّتِی لَا تَكْتُمُ عَنِ الْوَلَدِ السِّرَّ وَ تُفْشِی عَلَیْهِ (5) وَ السَّرِیعُ إِلَی لَائِمَهِ إِخْوَانِهِ وَ الَّذِی

1- 1. معانی الأخبار ص 380.
2- 2. معانی الأخبار ص 166.
3- 3. الخصال ج 1 ص 69.

4- 4. یعنی یکل تدبیر ماله الی کل کاذب منکر، و یحتمل أن یکون الصحیح «یدین» أی یقرض ماله لمن هو کذلک.
5- 5. السر: النکاح.

يُجَادِلُ أَخَاهُ مُخَاصِماً لَهُ (1).

«12»- لی، [الأمالی للصدوق] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: لَا تُطْلِعْ صَدِیقَکَ مِنْ سِرِّکَ إِلَّا عَلَی مَا لَوِ اطَّلَعَ عَلَیْهِ عَدُوُّکَ لَمْ یَضُرَّکَ فَإِنَّ الصَّدِیقَ قَدْ یَکُونُ عَدُوَّکَ یَوْماً مَا(2).

«13»- ف، [تحف العقول] عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی علیه السلام قَالَ: إِظْهَارُ الشَّیْ ءِ قَبْلَ أَنْ یُسْتَحْکَمَ مَفْسَدَهٌ لَهُ (3).

سن، [المحاسن] أبو یوسف النجاشی عن یحیی بن ملک عن الأحول و غیره عن أبی عبد الله علیه السلام. مثله (4).

«14»- ختص، [الإختصاص] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: جُمِعَ خَیْرُ الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ فِی کِتْمَانِ السِّرِّ وَ مُصَادَقَهِ الْأَخْیَارِ وَ جُمِعَ الشَّرُّ فِی الْإِذَاعَهِ وَ مُوَاخَاهِ الْأَشْرَارِ(5).

«15»- الدُّرَّهُ الْبَاهِرَهُ، قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: سِرُّکَ مِنْ دَمِکَ فَلَا یَجْرِیَنَّ مِنْ غَیْرِ أَوْدَاجِکَ.

«16»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: الظَّفَرُ بِالْحَزْمِ وَ الْحَزْمُ بِإِجَابَهِ الرَّأْیِ وَ الرَّأْیُ بِتَحْصِینِ الْأَسْرَارِ(6).

وَ قَالَ علیه السلام: صَدْرُ الْعَاقِلِ صُنْدُوقُ سِرِّهِ (7).

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ کَتَمَ سِرَّهُ کَانَتِ الْخِیَرَهُ بِیَدِهِ (8).

وَ قَالَ علیه السلام: الْمَرْءُ أَحْفَظُ لِسِرِّهِ (9).

«17»- أَعْلَامُ الدِّینِ، قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: صَدْرُکَ أَوْسَعُ لِسِرِّکَ.

«18»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِکِ بْنِ عَطِیَّهَ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیهما السلام قَالَ: وَدِدْتُ وَ اللَّهِ أَنِّی

1- 1. الخصال ج 2 ص 5.
2- 2. أمالی الصدوق 397.
3- 3. تحف العقول ص 480.
4- 4. المحاسن ص 603.
5- 5. الاختصاص: 218.
6- 6. نهج البلاغه ج 2 ص 155.
7- 7. نهج البلاغه ج 2 ص 144.
8- 8. نهج البلاغه ج 2 ص 184.
9- 9. نهج البلاغه ج 2 ص 51.

افْتَدَيْتُ خَصْلَتَيْنِ فِی شِیعَهٍ لَنَا بِبَعْضِ لَحْمِ سَاعِدِی النَّزَقَ وَ قِلَّهَ الْکِتْمَانِ (1).

بیان: لوددت بکسر الدال و فتحها أی أحببت و یقال فداه یفدیه فداء و افتدی به و فاداه أعطی شیئا فأنقذه و کأن المعنی وددت أن أهلک و أذهب تینک الخصلتین من الشیعه و لو انجر الأمر إلی أن یلزمنی أن أعطی فداء عنهما بعض لحم ساعدی أو یقال لما کان افتداء الأسیر إعطاء شی ء لأخذ الأسیر ممن أسره استعیر هنا لإعطاء الشیعه لحم الساعد لأخذ الخصلتین منهم أو یکون علی القلب و المعنی إنقاذ الشیعه من تینک الخصلتین و النزق بالفتح الطیش و الخفه عند الغضب و المراد بالکتمان إخفاء أحادیث الأئمه و أسرارهم عن المخالفین عند خوف الضرر علیهم و علی شیعتهم أو الأعم منه و من کتمان أسرارهم و غوامض أخبارهم عمن لا یحتمله عقله.

«19»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِی أُسَامَهَ زَیْدٍ الشَّحَّامِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: أُمِرَ النَّاسُ بِخَصْلَتَیْنِ فَضَیَّعُوهُمَا فَصَارُوا مِنْهُمَا عَلَی غَیْرِ شَیْ ءٍ الصَّبْرِ وَ الْکِتْمَانِ (2).

بیان: فصاروا منهما أی بسببهما أی بسبب تضییعهما علی غیر شی ء من الدین أو ضیعوهما بحیث لم یبق فی أیدیهم شی ء منهما الصبر علی البلایا و أذی الأعادی و کتمان الأسرار عنهم کما مر فی قوله تعالی بِما صَبَرُوا وَ یَدْرَؤُنَ بِالْحَسَنَهِ السَّیِّئَهَ(3).

«20»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ یُونُسَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: یَا سُلَیْمَانُ إِنَّکُمْ عَلَی دِینٍ مَنْ کَتَمَهُ أَعَزَّهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَذَاعَهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ (4).

بیان: أعزه الله خبر و احتمال الدعاء بعید.

1- 1. الکافی ج 2 ص 221.
2- 2. الکافی ج 2 ص 222.
3- 3. القصص: 54.
4- 4. الکافی ج 2 ص 222.

«21»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: دَخَلْنَا عَلَيْهِ جَمَاعَةً فَقُلْنَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّا نُرِيدُ الْعِرَاقَ فَأَوْصِنَا فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام لِيُقَوِّ شَدِيدُكُمْ ضَعِيفَكُمْ وَ لْيَعُدْ غَنِيُّكُمْ عَلَى فَقِيرِكُمْ وَ لَا تَبُثُّوا سِرَّنَا وَ لَا تُذِيعُوا أَمْرَنَا وَ إِذَا جَاءَكُمْ عَنَّا حَدِيثٌ فَوَجَدْتُمْ عَلَيْهِ شَاهِداً أَوْ شَاهِدَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَخُذُوا بِهِ وَ إِلَّا فَقِفُوا عِنْدَهُ ثُمَّ رُدُّوهُ إِلَيْنَا حَتَّى يَسْتَبِينَ لَكُمْ وَ اعْلَمُوا أَنَّ الْمُنْتَظِرَ لِهَذَا الْأَمْرِ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ وَ مَنْ أَدْرَكَ قَائِمَنَا فَخَرَجَ مَعَهُ فَقَتَلَ عَدُوَّنَا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ عِشْرِينَ شَهِيداً وَ مَنْ قُتِلَ مَعَ قَائِمِنَا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسَةٍ وَ عِشْرِينَ شَهِيداً(1).

بيان: جماعه منصوب على الحاليه أى مجتمعين معا ليقوّ شديدكم أى بالإغاثه و الإعانه و رفع الظلم أو بالتقويه فى الدين و دفع الشبه عنه و ليعد يقال عاد بمعروفه من باب قال أى أفضل و الاسم العائده و هى المعروف و الصله و لا تبثوا سرنا أى الأحكام

المخالفه لمذهب العامه عندهم و لا تذيعوا أمرنا أى أمر إمامتهم و خلافتهم و غرائب أحوالهم و معجزاتهم عند المخالفين بل الضعفه من المؤمنين إذ كانوا فى زمان شديد و كان الناس يفتشون أحوالهم و يقتلون أشياعهم و أتباعهم.

و أما إظهارها عند عقلاء الشيعه و أمنائهم و أهل التسليم منهم فأمر مطلوب كما مر فوجدتم عليه شاهدا أو شاهدين من كتاب الله كأنه محمول على ما إذا كان مخالفا لما فى أيديهم أو على ما إذا لم يكن الراوى ثقه أو يكون الغرض موافقته لعمومات الكتاب كما ذهب إليه الشيخ من عدم العمل بخبر الواحد إلا إذا كان موافقا لفحوى الكتاب و السنه المتواتره على التفصيل الذى ذكره فى صدر كتابى الحديث (2) و إلا فقفوا عنده أى لا تعملوا به و لا تردوه بل توقفوا عنده حتى تسألوا عنه الإمام و قيل المراد أنه إذا وصل إليكم منا حديث يلزمكم العمل به فإن وجدتم عليه شاهدا من كتاب الله يكون لكم مفرا عند المخالفين إذا سألوكم عن دليله فخذوا المخالفين به و ألزموهم و أسكتوهم و لا تتقوا منهم و إن لم تجدوا

1- 1. الكافى ج 2 ص 222.
2- 2. يعنى كتابه التهذيب و الاستبصار.

شاهدا فقفوا عنده أى فاعملوا به سرا و لا تظهروه عند المخالفين ثم ردوه إلى العلم بالشاهد إليها أى سلونا عن الشاهد له من القرآن حتى نخبركم بشاهده من القرآن فعند ذلک أظهروه لهم و لا يخفى ما فيه.

لهذا الأمر أى لظهور دوله القائم عليه السلام.

«22»- كا، [الكافِي] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّهُ لَيْسَ مِنِ احْتِمَالِ أَمْرِنَا التَّصْدِيقُ لَهُ وَ الْقَبُولُ فَقَطْ مِنِ احْتِمَالِ أَمْرِنَا سَتْرُهُ وَ صِيَانَتُهُ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ فَأَقْرِئْهُمُ السَّلَامَ وَ قُلْ لَهُمْ رَحِمَ اللَّهُ عَبْداً اجْتَرَّ مَوَدَّةَ النَّاسِ إِلَى نَفْسِهِ حَدِّثُوهُمْ بِمَا يَعْرِفُونَ وَ اسْتُرُوا عَنْهُمْ مَا يُنْكِرُونَ ثُمَّ قَالَ وَ اللَّهِ مَا النَّاصِبُ لَنَا حَرْباً بِأَشَدَّ عَلَيْنَا مَئُونَةً مِنَ النَّاطِقِ عَلَيْنَا بِمَا نَكْرَهُ فَإِذَا عَرَفْتُمْ مِنْ عَبْدٍ إِذَاعَةً فَامْشُوا إِلَيْهِ وَ رُدُّوهُ عَنْهَا فَإِنْ قَبِلَ مِنْكُمْ وَ إِلَّا فَتَحَمَّلُوا عَلَيْهِ بِمَنْ يَثْقُلُ عَلَيْهِ وَ يَسْمَعُ مِنْهُ فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ يَطْلُبُ الْحَاجَةَ فَيَلْطُفُ فِيهَا حَتَّى تُقْضَى لَهُ فَالْطُفُوا فِي حَاجَتِي كَمَا تَلْطُفُونَ فِي حَوَائِجِكُمْ فَإِنْ هُوَ قَبِلَ مِنْكُمْ وَ إِلَّا فَادْفِنُوا كَلَامَهُ تَحْتَ أَقْدَامِكُمْ وَ لَا تَقُولُوا إِنَّهُ يَقُولُ وَ يَقُولُ فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْمَلُ عَلَيَّ وَ عَلَيْكُمْ أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ كُنْتُمْ تَقُولُونَ مَا أَقُولُ لَأَقْرَرْتُ أَنَّكُمْ أَصْحَابِي هَذَا أَبُو حَنِيفَةَ لَهُ أَصْحَابٌ وَ هَذَا الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ لَهُ أَصْحَابٌ وَ أَنَا امْرُؤٌ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ وَلَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ عَلِمْتُ كِتَابَ اللَّهِ وَ فِيهِ تِبْيَانُ كُلِّ شَيْ ءٍ بَدْءِ الْخَلْقِ وَ أَمْرِ السَّمَاءِ وَ أَمْرِ الْأَرْضِ وَ أَمْرِ الْأَوَّلِينَ وَ أَمْرِ الْآخِرِينَ وَ أَمْرِ مَا كَانَ وَ مَا يَكُونُ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى ذَلِكَ نُصْبَ عَيْنِي (1).

تبيان كأن المراد بالتصديق الإذعان القلبى و بالقبول الإقرار الظاهرى فقط أو مع العمل و من فى الموضعين للتبعيض أى ليست أجزاء احتمال أمرنا أى قبول التكليف الإلهى فى التشيع منحصره فى الإذعان القلبى و الإقرار الظاهرى بل من أجزائه ستره و صيانته أى حفظه و ضبطه من غير أهله و هم المخالفون

1- 1. الكافى ج 2 ص 222.

و المستضعفون من الشيعه و الضمير فی فأقرئهم راجع إلی المحتملین أو مطلق الشیعه بقرینه المقام و فی القاموس قرأ علیه أبلغه کأقرأه أو لا یقال أقرأه إلا إذا کان السلام مکتوبا و قال الجر الجذب کالاجترار و قوله حدثوهم بیان لکیفیه اجترار موده الناس بما یعرفون أی من الأمور المشترکه بین الفریقین و المئونه المشقه فتحملوا علیه أی احملوا أو تحاملوا علیه أو تکلفوا أن تحملوا علیه بمن یثقل علیه أی یعظم عنده أو یثقل علیه مخالفته و قیل من یکون ثقیلا علیه لا مفر له إلا أن یسمع منه فی القاموس حمله علی الأمر فانحمل أغراه به و حمله الأمر تحمیلا فتحمله تحملا و تحامل فی الأمر و به تکلفه علی مشقه و علیه کلفه ما لا یطیق و قال لطف کنصر لطفا بالضم رفق و دنا و الله لک أوصل إلیک مرادک بلطف انتهی.

و دفن الکلام تحت الأقدام کنایه عن إخفائه و کتمه إنه یقول و یقول أی لا تکرروا قوله فی المجالس و لو علی سبیل الذم فإن ذلک یحمل أی الضرر علی و علیکم أو یغری الناس علی و علیکم لو کنتم تقولون ما أقول أی من التقیه و غیرها أو تعلنون ما أعلن له أصحاب أی ترونهم یسمعون قوله و یطیعون أمره مع جهالته و ضلالته و أنا امرؤ من قریش و هذا شرف و اللذان تقدم ذکرهما لیسا منهم قد ولدنی رسول الله صلی الله علیه و آله أی أنا من ولده فیدل علی أن ولد البنت ولد حقیقه کما ذهب إلیه جماعه من أصحابنا و من قرأ ولدنی علی بناء التفعیل أی أخبر بولادتی و إمامتی فی خبر اللوح فقد تکلف کأنی أنظر إلی ذلک نصب عینی أی أعلم جمیع ذلک من القرآن بعلم یقینی کأنی أنظر إلی جمیع ذلک و هی نصب عینی و فی القاموس هذا نصب عینی بالضم و الفتح أو الفتح لحن.

«23»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ عَنِ الرَّبِیعِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسْلِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ

لِی مَا زَالَ سِرُّنَا مَکْتُوماً حَتَّی صَارَ فِی یَدَیْ وُلْدِ کَیْسَانَ فَتَحَدَّثُوا بِهِ فِی الطَّرِیقِ وَ قُرَی السَّوَادِ(1).

بیان: المراد بولد کیسان أولاد المختار الطالب بثأر الحسین علیه السلام و قیل المراد بولد کیسان أصحاب الغدر و المکر الذین ینسبون أنفسهم من الشیعه و لیسوا منهم فی القاموس کیسان اسم للغدر و لقب المختار بن أبی عبید المنسوب إلیه الکیسانیه و فی الصحاح سواد البصره و الکوفه قراهما و قیل السواد ناحیه متصله بالعراق أطول منها بخمسه و ثلاثین فرسخا و حده فی الطول من الموصل إلی عبادان و فی العرض من العذیب إلی حلوان و تسمیتها بالسواد لکثره الخضره فیها.

«24»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِی عُبَیْدَهَ الْحَذَّاءِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام یَقُولُ: وَ اللَّهِ إِنَّ أَحَبَّ أَصْحَابِی إِلَیَّ أَوْرَعُهُمْ وَ أَفْقَهُهُمْ وَ أَکْتَمُهُمْ لِحَدِیثِنَا وَ إِنَّ أَسْوَأَهُمْ عِنْدِی حَالاً وَ أَمْقَتَهُمُ الَّذِی إِذَا سَمِعَ الْحَدِیثَ یُنْسَبُ إِلَیْنَا وَ یُرْوَی عَنَّا فَلَمْ یَقْبَلْهُ اشْمَأَزَّ مِنْهُ وَ جَحَدَهُ وَ کَفَّرَ مَنْ دَانَ بِهِ وَ هُوَ لَا یَدْرِی لَعَلَّ الْحَدِیثَ مِنْ عِنْدِنَا خَرَجَ وَ إِلَیْنَا أُسْنِدَ فَیَکُونُ بِذَلِکَ خَارِجاً مِنْ وَلَایَتِنَا(2).

بیان: الشمز نفور النفس مما تکره و تشمز وجهه تمعر و تقبض و اشمأز و انقبض و اقشعر أو ذعر و الشی ء کرهه و المشمئز النافر الکاره و المذعور انتهی (3) و هو لا یدری إشاره إلی قوله تعالی بَلْ کَذَّبُوا بِما لَمْ یُحِیطُوا بِعِلْمِهِ وَ لَمَّا یَأْتِهِمْ تَأْوِیلُهُ (4) و یدل علی عدم جواز إنکار ما وصل إلینا من أخبارهم و إن لم تصل إلیه عقولنا بل لا بد من رده إلیهم حتی یبینوا.

«25»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ یَحْیَی عَنْ حَرِیزٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: یَا مُعَلَّی اکْتُمْ أَمْرَنَا وَ لَا تُذِعْهُ فَإِنَّهُ مَنْ کَتَمَ أَمْرَنَا وَ لَمْ یُذِعْهُ أَعَزَّهُ اللَّهُ بِهِ فِی الدُّنْیَا وَ جَعَلَهُ نُوراً بَیْنَ عَیْنَیْهِ

1- 1. الکافی ج 2 ص 223.
2- 2. الکافی ج 2 ص 223.
3- 3. القاموس ج 2 ص 179.
4- 4. یونس: 39.

فِی الْآخِرَهِ یَقُودُهُ إِلَی الْجَنَّهِ یَا مُعَلَّی مَنْ أَذَاعَ أَمْرَنَا وَ لَمْ یَکْتُمْهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ بِهِ فِی الدُّنْیَا وَ نَزَعَ النُّورَ مِنْ بَیْنِ عَیْنَیْهِ فِی الْآخِرَهِ وَ جَعَلَهُ ظُلْمَهً تَقُودُهُ إِلَی النَّارِ یَا مُعَلَّی إِنَّ التَّقِیَّهَ مِنْ دِینِی وَ دِینِ آبَائِی وَ لَا دِینَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ یَا مُعَلَّی إِنَّ اللَّهَ یُحِبُّ أَنْ یُعْبَدَ فِی السِّرِّ کَمَا یُحِبُّ أَنْ یُعْبَدَ فِی الْعَلَانِیَهِ یَا مُعَلَّی إِنَّ الْمُذِیعَ لِأَمْرِنَا کَالْجَاحِدِ لَهُ (1).

بیان: قد مر مضمونه فی آخر الباب السابق و کأنه علیه السلام کان یخاف علی المعلی القتل لما یری من حرصه علی الإذاعه و لذلک أکثر من نصیحته بذلک و مع ذلک لم تنجع نصیحته فیه و إنه قد قتل بسبب ذلک و تأتی أخبار نکال الإذاعه فی بابها إن شاء الله.

«26»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَخْبَرْتَ بِمَا أَخْبَرْتُکَ بِهِ أَحَداً قُلْتُ لَا إِلَّا سُلَیْمَانَ بْنَ خَالِدٍ قَالَ أَحْسَنْتَ أَ مَا سَمِعْتَ قَوْلَ الشَّاعِرِ:

فَلَا یَعْدُوَنْ سِرِّی وَ سِرُّکَ ثَالِثاً***أَلَا کُلُّ سِرٍّ جَاوَزَ اثْنَیْنِ شَائِعٌ (2).

بیان: قوله أخبرت إما علی بناء الإفعال بحذف حرف الاستفهام أو علی بناء التفعیل بإثباته و فیه مدح عظیم لسلیمان إن حمل قوله أحسنت علی ظاهره و إن حمل علی التهکم فلا و هو أوفق بقوله أ و ما سمعت فإن سلیمان کان ثالثا و لا یعدون نهی غائب

من باب نصر مؤکد بالنون الخفیفه و المراد بالاثنین الشخصین و کون المراد بهما الشفتین فیه لطف لکن لا یناسب هذا الخبر فتدبر و قیل کأن الاستشهاد للإشعار بأن هذا مما یحکم العقل الصریح بقبحه و لا یحتاج إلی السماع عن صاحب الشرع.

«27»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی نَصْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام عَنْ مَسْأَلَهٍ فَأَبَی وَ أَمْسَکَ ثُمَّ قَالَ لَوْ أَعْطَیْنَاکُمْ کُلَّمَا تُرِیدُونَ

1- 1. الکافی ج 2 ص 223.

2- 2. الكافى ج 2 ص 224.

كَانَ شَرّاً لَكُمْ وَ أُخِذَ بِرَقَبَهِ صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام وَلَايَهَ اللَّهِ أَسَرَّهَا إِلَى جَبْرَئِيلَ وَ أَسَرَّهَا جَبْرَئِيلُ إِلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله وَ أَسَرَّهَا مُحَمَّدٌ صلى الله عليه و آله إِلَى عَلِيٍّ عليه السلام وَ أَسَرَّهَا عَلِيٌّ عليه السلام إِلَى مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تُذِيعُونَ ذَلِكَ مَنِ الَّذِي أَمْسَكَ حَرْفاً سَمِعَهُ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام فِي حِكْمَهِ آلِ دَاوُدَ يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ مَالِكاً لِنَفْسِهِ- مُقْبِلًا عَلَى شَأْنِهِ عَارِفاً بِأَهْلِ زَمَانِهِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا تُذِيعُوا حَدِيثَنَا فَلَوْ لَا أَنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنْ أَوْلِيَائِهِ وَ يَنْتَقِمُ لِأَوْلِيَائِهِ مِنْ أَعْدَائِهِ أَ مَا رَأَيْتَ مَا صَنَعَ اللَّهُ بِآلِ بَرْمَكَ وَ مَا انْتَقَمَ اللَّهُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام وَ قَدْ كَانَ بَنُو الْأَشْعَثِ عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ فَدَفَعَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِوَلَايَتِهِمْ لِأَبِي الْحَسَنِ أَنْتُمْ بِالْعِرَاقِ تَرَوْنَ أَعْمَالَ هَؤُلَاءِ الْفَرَاعِنَهِ وَ مَا أَمْهَلَ اللَّهُ لَهُمْ فَعَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ لَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاهُ الدُّنْيَا وَ لَا تَغْتَرُّوا بِمَنْ قَدْ أُمْهِلَ لَهُ فَكَأَنَّ الْأَمْرَ قَدْ وَصَلَ إِلَيْكُمْ .(1)

تبيان قوله عن مسأله كأنها كانت مما يلزم التقيه فيها أو من الأخبار الآتيه التى لا مصلحه فى إفشائها أو من الأمور الغامضه التى لا تصل إليها عقول أكثر الخلق كغرائب شئونهم و أحوالهم عليهم السلام و أمثالها من المعارف الدقيقه و أخذ بصيغه المجهول عطفا على كان أو على صيغه التفضيل عطفا على شر أو نسبه الأخذ إلى الإعطاء إسناد إلى السبب و صاحب هذا الأمر الإمام عليه السلام ولايه الله أى الإمامه و شئونها و أسرارها و علومها ولايه الله و إمارته و حكومته و قيل المراد تعيين أوقات الحوادث و لا يخفى ما فيه إلى من شاء الله أى الأئمه.

ثم أنتم ثم للتعجب و قيل استفهام إنكارى من الذى أمسك الاستفهام للإنكار أى لا يمسک أحد من أهل هذا الزمان حرفا لا يذيعه فلذا لا نعتمد عليهم أو لا تعتمدوا عليهم فى حكمه آل داود أى الزبور أو الأعم منه أى داود و آله مالكا لنفسه أى مسلطا عليها يبعثها إلى ما ينبغى و يمنعها عما لا ينبغى أو مالكا لأسرار نفسه لا يذيعها مقبلا على شأنه أى مشتغلا بإصلاح نفسه متفكرا فيما ينفعه فيجلبه و فيما

1- 1. الكافى ج 2 ص 224.

يضره فيجتنبه عارفا بأهل زمانه فيعرف من يحفظ سره و من يذيعه و من تجب مودته أو عداوته و من ينفعه مجالسته و من تضره حديثنا أی الحديث المختص بنا عند المخالفين و من لا يكتم السر فلو لا الفاء للبيان و جزاء الشرط محذوف أی لانقطعت سلسله أهل البيت و شيعتهم بترككم التقيه أو نحو ذلک.

أ ما رأيت ما صنع الله بآل برمک أقول دوله البرامکه و شوکتهم و زوالها عنهم معروفه فی التواريخ و ما انتقم الله لأبی الحسن أی الکاظم عليه السلام أی من البرامکه ترون أعمال هؤلاء الفراعنه أی بنی عباس و أتباعهم و الحاصل أنه تعالی قد ينتقم لأوليائه من أعدائه و قد يمهلهم إتماما للحجه عليهم فاتقوا الله فی الحالتين و لا تذيعوا سرنا و لا تغتروا بالدنيا و حبها فيصير سببا للإذاعه للأغراض الباطله أو للتوسل بالمخالفين لتحصيل الدنيا أو باليأس عن الفرج استبطاء فکان الأمر قد وصل إليکم بشاره بقرب ظهور أمر القائم عليه السلام و بيان لتيقن وقوعه.

«28»- کا، [الکافی] عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُعَلَّى عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانٍ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: طُوبَى لِعَبْدٍ نُوَمَهٍ عَرَفَهُ اللَّهُ وَ لَمْ يَعْرِفْهُ النَّاسُ أُولَئِکَ مَصَابِيحُ الْهُدَى وَ يَنَابِيعُ الْعِلْمِ يَنْجَلِی عَنْهُمْ کُلُّ فِتْنَهٍ مُظْلِمَهٍ لَيْسُوا بِالْمَذَايِيعِ الْبُذُرِ وَ لَا بِالْجُفَاهِ الْمُرَاءِينَ (1).

بيان: قال فی النهايه فی حديث علی أنه ذکر آخر الزمان و الفتن ثم قال خير أهل ذلک الزمان کل مؤمن نومه النومه بوزن الهمزه الخامل الذکر الذی لا يؤبه له و قيل الغامض فی الناس الذی لا يعرف الشر و أهله و قيل النومه بالتحريک الکثير النوم و أما الخامل الذی لا يؤبه له فهو بالتسکين و من الأول

حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ قَالَ لِعَلِیٍّ مَا النُّوَمَهُ قَالَ الَّذِی يَسْکُتُ فِی الْفِتْنَهِ وَ لَا يَبْدُو مِنْهُ شَیْ ءٌ.

انتهی.

و قوله عليه السلام عرفه الله علی بناء المجرد کأنه تفسير للنومه أی عرفه الله

1- 1. الكافى ج 2 ص 225.

فقط دون الناس أو عرفه الله بالخير و الإيمان و الصلاح أی اتصف بها واقعا و لم یعرفه الناس بها و یمکن أن یقرأ علی بناء التفعیل أی عرفه الله نفسه و أولیاءه و دینه بتوسط حججه علیهم السلام و لم تکن معرفته من الناس أی من سائر الناس ممن لا یجوز أخذ العلم عنه لکنه بعید أولئک مصابیح الهدی أولئک إشاره إلی جنس عبد النومه و فیه إشاره إلی أن المراد بالناس الظلمه و المخالفون لا أهل الحق من المؤمنین المسترشدین و هذا وجه جمع حسن بین أخبار مدح العزله کهذا الخبر و ذمها و هو أیضا کثیر أو باختلاف الأزمنه و الأحوال فإنه یومئ إلیه أیضا هذا الخبر کذا قوله و ینابیع العلم فإنه یدل علی انتفاع الناس بعلمهم.

ینجلی أی ینکشف و یذهب عنهم کل فتنه مظلمه أی الفتنه التی توجب اشتباه الحق و الدین علی الناس و انجلاؤها عنهم کنایه عن عدم صیرورتها سببا لضلالتهم بل هم مع تلک الفتن المضله علی نور الحق و الیقین لیسوا بالبذر المذاییع

قَالَ فِی النِّهَایَهِ فِی حَدِیثِ فَاطِمَهَ علیها السلام عِنْدَ وَفَاهِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: قَالَتْ لِعَائِشَهَ إِنِّی إِذاً لَبَذِرَهُ الْبَذْرِ الَّذِی یُفْشِی السِّرَّ وَ یُظْهِرُ مَا یَسْمَعُهُ.

و منه حدیث علی علیه السلام فی صفه الصحابه لیسوا بالمذاییع البذر جمع بذور یقال بذرت الکلام بین الناس کما تبذر الحبوب أی أفشیته و فرقته و قال المذاییع جمع مذیاع من أذاع الشی ء إذا أفشاه و قیل أراد الذین یشیعون الفواحش و هو بناء مبالغه.

و قال الجفاء غلظ الطبع و منه فی صفه النبی صلی الله علیه و آله لیس بالجافی و لا بالمهین أی لیس بالغلیظ الخلقه و الطبع أو لیس بالذی یجفو أصحابه و فی القاموس البذور و البذیر النمام و من لا یستطیع کتم سره و رجل بذر ککتف کثیر الکلام انتهی و قیل الجافی هو الکز الغلیظ السیئ الخلق کأنه جعله لانقباضه مقابلا لمنبسط اللسان الکثیر الکلام و المراد النهی عن طرفی الإفراط و التفریط و الأمر بلزوم الوسط.

«29»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنْ

أَبِی الْحَسَنِ الْأَصْفَهَانِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: طُوبَی لِکُلِّ عَبْدٍ نُوَمَهٍ لَا یُؤْبَهُ لَهُ یَعْرِفُ النَّاسَ وَ لَا یَعْرِفُهُ النَّاسُ یُعَرِّفُهُ اللَّهُ مِنْهُ بِرِضْوَانٍ أُولَئِکَ مَصَابِیحُ الْهُدَی یَنْجَلِی عَنْهُمْ کُلُّ فِتْنَهٍ مُظْلِمَهٍ وَ یُفْتَحُ لَهُمْ بَابُ کُلِّ رَحْمَهٍ لَیْسُوا بِالْبُذُرِ الْمَذَایِیعِ وَ لَا الْجُفَاهِ الْمُرَاءِینَ وَ قَالَ قُولُوا الْخَیْرَ تُعْرَفُوا بِهِ وَ اعْمَلُوا الْخَیْرَ تَکُونُوا مِنْ أَهْلِهِ وَ لَا تَکُونُوا عُجُلًا مَذَایِیعَ فَإِنَّ خِیَارَکُمُ الَّذِینَ إِذَا نُظِرَ إِلَیْهِمْ ذُکِرَ اللَّهُ وَ شِرَارَکُمُ الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِیمَهِ الْمُفَرِّقُونَ بَیْنَ الْأَحِبَّهِ الْمُبْتَغُونَ لِلْبُرَاءِ الْمَعَایِبَ (1).

تبیان قال فی النهایه فیه رب أشعث أغبر ذی طمرین لا یؤبه له لو أقسم علی الله لأبر قسمه لا یبالی به و لا یلتفت إلیه یقال ما وبهت له بفتح الباء و کسرها وبها و وبها بالسکون و الفتح و أصل الواو الهمزه انتهی یعرف الناس أی محقهم و مبطلهم فلا ینخدع منهم یعرفه الله کأن بناء التفعیل هنا أظهر و قوله منه متعلق بیعرفه أی من عنده و من لدنه کما أراد بسبب رضاه عنه أو متلبسا برضاه و ربما یقرأ منه بفتح المیم و تشدید النون أی نعمته التی هی الإمام أو معرفته و یفتح له باب کل رحمه أی من رحمات الدنیا و الآخره کالفوائد الدنیویه و التوفیقات الأخرویه و الإفاضات الإلهیه و الهدایات الربانیه.

و قولوا الخیر تعرفوا به أی لتعرفوا به أو قولوه کثیرا حتی تصیروا معروفین بقول الخیر و علی الأول مبنی علی أن الخیر مما یستحسنه العقل و کفی بالمعروفیه به ثمره لذلک و کذا الوجهان جاریان فی الفقره الأخیره و العجل بضمتین جمع العجول و هو المستعجل فی الأمور الذی لا یتفکر فی عواقبها الذین إذا نظر إلیهم ذکر الله علی بناء المجهول فیهما أی یکون النظر فی أعمالهم

و أطوارهم لموافقتها للکتاب و السنه و إشعار بفناء الدنیا و إیذانها بإیثار رضی الله و حبه مذکرا لله سبحانه و ثوابه و عقابه و فی القاموس النم التوریش و الإغراء و رفع الحدیث إشاعه له و إفسادا و تزیین الکلام بالکذب و النمیمه الاسم المفرقون بین

1- 1. الکافی ج 2 ص 225.

الأحبه بنقل حديث بعضهم إلى بعض صدقا أو كذبا ليصير سبب العداوه بينهم و أمثال ذلک المبتغون للبراء المعايب أى الطالبون لمن برئ من العيب مطلقا أو ظاهرا العيوب الخفيه ليظهروه للناس أو يفتروا عليهم حسدا و بغيا و فى القاموس برأ المريض فهو بارئ و برى ء و الجمع ككرام و برئ من الأمر يبرأ و يبرؤ نادر براء و براءه و بروءا تَبَرَّأَ و أَبْرَأَکَ منه و بَرَّأَکَ و أنت برى ء و الجمع بريئون و كفقهاء و كرام و أشراف و أنصباء و رُخال .(1)

«30»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَمَّنْ أَخْبَرَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: كُفُّوا أَلْسِنَتَكُمْ وَ الْزَمُوا بُيُوتَكُمْ فَإِنَّهُ لَا يُصِيبُكُمْ أَمْرٌ تَخُصُّونَ بِهِ أَبَداً وَ لَا تَزَالُ الزَّيْدِيَّهُ لَكُمْ وِقَاءً أَبَداً.(2)

بيان: كفوا ألسنتكم أى عن إفشاء السر عند المخالفين و إظهار دينكم و الطعن عليهم و الزموا بيوتكم أى لا تخالطوا الناس كثيرا فتشتهروا فإنه لا يصيبكم أى إذا استعملتم التقيه كما ذكر لا يصيبكم أمر أى ضرر من المخالفين تخصون به أى يكون مخصوصا بالشيعه الإماميه فإنهم حينئذ لا يعرفونكم بذلک و هم إنما يطلبون من ينكر مذهبهم مطلقا من الشيعه و أنتم محفوظون فى حصن التقيه و الزيديه لعدم تجويزهم التقيه و طعنهم على أئمتنا بها يجاهرون بمخالفتهم فالمخالفون يتعرضون لهم و يغفلون عنكم و لا يطلبونكم فهم وقاء لكم و فى المصباح الوقاء مثل كتاب كل ما وقيت به شيئا و روى أبو عبيده عن الكسائى الفتح فى الوقايه و الوقاء أيضا انتهى و قيل المراد أنهم يظهرون ما تريدون إظهاره فلا حاجه لكم إلى إظهاره حتى تلقوا بأيديكم إلى التهلكه.

«31»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِى الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ: إِنْ كَانَ فِى يَدِکَ هَذِهِ شَىْ ءٌ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَعْلَمَ هَذِهِ فَافْعَلْ

1- 1. القاموس ج 1 ص 8.
2- 2. الكافى ج 2 ص 225.

قَالَ وَ كَانَ عِنْدَهُ إِنْسَانٌ فَتَذَاكَرُوا الْإِذَاعَةَ فَقَالَ احْفَظْ لِسَانَکَ تَعِزَّ وَ لَا تُمَكِّنِ النَّاسَ مِنْ قِيَادِ رَقَبَتِکَ فَتَذِلَ (1).

إيضاح: إن كان فى يدک هذه شی ء هذه غايه المبالغه في كتمان سرک من أقرب الناس إليک فإنه و إن كان من خواصک فهو ليس بأحفظ لسرک منک من قياد رقبتک القياد بالكسر حبل تقاد به الدابه و تمكين الناس من القياد كنايه عن تسليط المخالفين على الإنسان بسبب ترک التقيه و إفشاء الأسرار عندهم.

«32»- كا، [الكافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ أَمْرَنَا مَسْتُورٌ مُقَنَّعٌ بِالْمِيثَاقِ فَمَنْ هَتَکَ عَلَيْنَا أَذَلَّهُ اللَّهُ (2).

بيان: المقنع اسم مفعول على بناء التفعيل أی مستور و أصله من القناع بالميثاق أی بالعهد الذی أخذ الله و رسوله و الأئمه عليهم السلام أن يكتموه عن غير أهله و قوله أذله الله خبر و يحتمل الدعاء.

«33»- كا، [الكافی] عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى جَمِيعاً عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانٍ عَنْ عِيسَى بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: نَفَسُ الْمَهْمُومِ لَنَا الْمُغْتَمِّ لِظُلْمِنَا تَسْبِيحٌ وَ هَمُّهُ لِأَمْرِنَا عِبَادَةٌ وَ كِتْمَانُهُ لِسِرِّنَا جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ اكْتُبْ هَذَا بِالذَّهَبِ فَمَا كَتَبْتَ شَيْئاً أَحْسَنَ مِنْهُ (3).

بيان: نفس المهموم لنا أی المتفكر فی أمرنا الطالب لفرجنا أو المغتم لعدم وصوله إلينا المغتم لظلمنا أی لمظلوميتنا تسبيح أی يكتب لكل نفس ثواب تسبيح و همه لأمرنا أی اهتمامه بخروج قائمنا و سعيه فی أسبابه و دعاؤه لذلک عباده أی ثوابه ثواب المشتغل بالعباده و كتمانه لسرنا جهاد لأنه لا يحصل إلا بمجاهده النفس قال لی هو كلام محمد بن مسلم اكتب هذا بالذهب

1- 1. الكافی ج 2 ص 225.
2- 2. الكافی ج 2 ص 226.

3- 3. الكافى ج 2 ص 226.

أی بمائه و لعله کنایه عن شده الاهتمام بحفظه و الاعتناء به و نفاسته و یحتمل الحقیقه و لا منع منه إلا فی القرآن کما سیأتی فی کتابه فما کتبت بالخطاب و یحتمل التکلم.

«34»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ عَیَّرَ أَقْوَاماً بِالْإِذَاعَهِ فِی قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ إِذا جاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذاعُوا بِهِ فَإِیَّاکُمْ وَ الْإِذَاعَهَ(1).

بیان: یقال ذاع الخبر یذیع ذیعا أی انتشر و أذاعه غیره أی أفشاه وَ إِذا جاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ قال البیضاوی أی مما یوجب الأمن أو الخوف أَذاعُوا أی أفشوه کان یفعله قوم من ضعفه المسلمین إذا بلغهم خبر عن سرایا رسول الله أو أخبرهم الرسول بما أوحی إلیه من وعد بالظفر أو تخویف من الکفره أذاعوا لعدم حزمهم و کانت إذاعتهم مفسده و الباء مزیده أو لتضمن

الإذاعه معنی التحدث وَ لَوْ رَدُّوهُ أی ردوا ذلک الخبر إِلَی الرَّسُولِ وَ إِلی أُولِی الْأَمْرِ مِنْهُمْ أی إلی رأیه و رأی کبار الصحابه البصراء بالأمور أو الأمراء لَعَلِمَهُ أی لعلمه علی أی وجه یذکر الَّذِینَ یَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ أی یستخرجون تدبیره بتجاربهم و أنظارهم و قیل کانوا یسمعون أراجیف المنافقین فیذیعونها فیعود وبالا علی المسلمین و لو ردوه إلی الرسول و إلی أولی الأمر منهم حتی سمعوه منهم و یعرفوا أنه هل یذاع لعلم ذلک من هؤلاء الذین یستنبطونه من الرسول و أولی الأمر أی یستخرجون علمه من جهتهم (2) انتهی.

و فی الأخبار أن أولی الأمر الأئمه علیهم السلام و علی أی حال تدل الآیه علی ذم إذاعه ما فی إفشائه مفسده و الغرض التحذیر عن إفشاء أسرار الأئمه علیهم السلام عند المخالفین فیصیر مفسده و ضررا علی الأئمه علیهم السلام و علی المؤمنین و یمکن شموله لإفشاء بعض غوامض العلوم التی لا تدرکها عقول عامه الخلق.

1- 1. الکافی ج 2 ص 370، و الآیه فی النساء: 83.
2- 2. تفسیر البیضاوی ص 102.

«35»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنْ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَذَاعَ عَلَیْنَا حَدِیثَنَا فَهُوَ بِمَنْزِلَهِ مَنْ جَحَدَنَا حَقَّنَا قَالَ وَ قَالَ لِلْمُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ الْمُذِیعُ حَدِیثَنَا کَالْجَاحِدِ لَهُ (1).

بیان: یدل علی أن المذیع و الجاحد متشارکون فی عدم الإیمان و براءه الإمام منهم و فعل ما یوجب لحوق الضرر بل ضرر الإذاعه أقوی لأن ضرر الجحد یعود إلی الجاحد و ضرر الإذاعه یعود إلی المذیع و إلی المعصوم و إلی المؤمنین و لعل مخاطبه المعلی بذلک لأنه کان قلیل التحمل لأسرارهم و صار ذلک سببا لقتله

وَ رَوَی الْکَشِّیُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَوْمَ قُتِلَ فِیهِ الْمُعَلَّی- فَقُلْتُ لَهُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَ لَا تَرَی إِلَی هَذَا الْخَطْبِ الْجَلِیلِ الَّذِی نَزَلَ بِالشِّیعَهِ فِی هَذَا الْیَوْمِ قَالَ وَ مَا هُوَ قُلْتُ قَتْلُ الْمُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ قَالَ رَحِمَ اللَّهُ الْمُعَلَّی قَدْ کُنْتُ أَتَوَقَّعُ ذَلِکَ إِنَّهُ أَذَاعَ سِرَّنَا وَ لَیْسَ النَّاصِبُ لَنَا حَرْباً بِأَعْظَمَ مَئُونَهً عَلَیْنَا مِنَ الْمُذِیعِ عَلَیْنَا سِرَّنَا فَمَنْ أَذَاعَ سِرَّنَا إِلَی غَیْرِ أَهْلِهِ لَمْ یُفَارِقِ الدُّنْیَا حَتَّی یَعَضَّهُ السِّلَاحُ أَوْ یَمُوتَ بِخَبْلٍ.

«36»- کا، [الکافی] عَنْ یُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَنْ أَذَاعَ عَلَیْنَا حَدِیثاً سَلَبَهُ اللَّهُ الْإِیمَانَ (2).

بیان: سلبه الله الإیمان أی یمنع منه لطفه فلا یبقی علی الإیمان.

«37»- کا، [الکافی] عَنْ یُونُسَ بْنِ یَعْقُوبَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا قَتَلَنَا مَنْ أَذَاعَ حَدِیثَنَا قَتْلَ خَطَإٍ وَ لَکِنْ قَتَلَنَا قَتْلَ عَمْدٍ(3).

بیان: کان المعنی أنه مثل قتل العمد فی الوزر کما سیأتی فی خبر آخر کمن قتلنا لا أن حکمه حکم العمد فی القصاص و غیره.

«38»- کا، [الکافی] عَنْ یُونُسَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام یَقُولُ: یُحْشَرُ الْعَبْدُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ مَا نَدِیَ دَماً فَیُدْفَعُ إِلَیْهِ شِبْهُ الْمِحْجَمَهِ أَوْ فَوْقَ ذَلِکَ فَیُقَالُ لَهُ هَذَا سَهْمُکَ مِنْ دَمِ فُلَانٍ فَیَقُولُ یَا رَبِّ إِنَّکَ لَتَعْلَمُ أَنَّکَ قَبَضْتَنِی وَ مَا

1- 1. الكافى ج 2 ص 370.
2- 2. الكافى ج 2 ص 370.
3- 3. الكافى ج 2 ص 370.

سَفَکْتُ دَماً فَیَقُولُ بَلَی سَمِعْتَ مِنْ فُلَانٍ رِوَایَهَ کَذَا وَ کَذَا فَرَوَیْتَهَا عَلَیْهِ فَنُقِلَتْ حَتَّی صَارَتْ إِلَی فُلَانٍ الْجَبَّارِ فَقَتَلَهُ عَلَیْهَا وَ هَذَا سَهْمُکَ مِنْ دَمِهِ (1).

بیان: و ما ندی دما فی بعض النسخ مکتوب بالیاء و فی بعضها بالألف و کأن الثانی تصحیف و لعله ندی بکسر الدال مخففا و دما إما تمیز أو منصوب بنزع الخافض أی ما ابتل بدم و هو مجاز شائع بین العرب و العجم قال فی النهایه فیه من لقی الله و لم یتند من الدم الحرام بشی ء دخل الجنه أی لم یصب منه شیئا و لم ینله منه شی ء کأنه نالته نداوه الدم و بلله یقال ما ندینی من فلان شی ء أکرهه و لا ندیت کفی له بشی ء و قال الجوهری المندیات المخزیات یقال ما ندیت بشی ء تکرهه و قال الراغب ما ندیت بشی ء من فلان أی ما نلت منه ندی و مندیات الکلم المخزیات التی تعرق و أقول یمکن أن یقرأ علی بناء التفعیل فیکون دما منصوبا بنزع الخافض أی ما بل أحدا بدم أخرجه منه و یحتمل إسناد التندیه إلی الدم علی المجاز و ما ذکرنا أولا أظهر و قرأ بعض الفضلاء بدا بالباء الموحده أی ما أظهر دما و أخرجه و هو تصحیف.

«39»- کا، [الکافی] عَنْ یُونُسَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ تَلَا هَذِهِ الْآیَهَ ذلِکَ بِأَنَّهُمْ کانُوا یَکْفُرُونَ بِآیاتِ اللَّهِ وَ یَقْتُلُونَ النَّبِیِّینَ بِغَیْرِ الْحَقِّ ذلِکَ بِما عَصَوْا وَ کانُوا یَعْتَدُونَ (2) قَالَ وَ اللَّهِ مَا قَتَلُوهُمْ بِأَیْدِیهِمْ وَ لَا ضَرَبُوهُمْ بِأَسْیَافِهِمْ وَ لَکِنَّهُمْ سَمِعُوا أَحَادِیثَهُمْ فَأَذَاعُوهَا فَأُخِذُوا عَلَیْهَا فَقُتِلُوا فَصَارَ قَتْلًا وَ اعْتِدَاءً وَ مَعْصِیَهً(3).

بیان: قوله و تلا الواو للاستئناف أو حال عن فاعل قال المذکور بعدها أو عن فاعل روی المقدر أو للعطف علی جمله أخری ترکها الراوی ذلِکَ إشاره إلی ما سبق من ضرب الذله و المسکنه و البوء بالغضب بِأَنَّهُمْ کانُوا یَکْفُرُونَ بِآیاتِ اللَّهِ أی بالمعجزات أو بآیات الکتب المنزله وَ یَقْتُلُونَ النَّبِیِّینَ کشعیا و یحیی

1- 1. الکافی ج 2 ص 370.
2- 2. البقره: 61.
3- 3. الکافی ج 2 ص 371.

و زکریا و غیرهم ذٰلِکَ بِما عَصَوْا قیل أی جرهم العصیان و التمادی و الاعتداء فیه إلی الکفر بالآیات و قتل النبیین فإن صغار المعاصی سبب یؤدی إلی ارتکاب کبارها.

قال و الله ما قتلوهم هذا یحتمل وجوها الأول أن قتل الأنبیاء لم یصدر من الیهود بل من غیرهم من الفراعنه و لکن الیهود لما تسببوا إلی ذلک بإفشاء أسرارهم نسب ذلک إلیهم الثانی أنه تعالی نسب إلی جمیع الیهود أو آباء المخاطبین القتل و لم یصدر ذلک من جمیعهم و إنما صدر من بعضهم و إنما نسب إلی الجمیع لذلک فقوله ما قتلوهم أی جمیعا الثالث أن یکون المراد فی هذه الآیه غیر القاتلین و علی التقادیر یمکن أن یکون المراد بغیر الحق أی بسبب أمر غیر حق و هو ذکرهم الأحادیث فی غیر موضعها فالباء للآله و قوله تعالی ذٰلِکَ بِما عَصَوْا یمکن أن یراد به أن ذلک القتل أو نسبته إلیهم بسبب أنهم عصوا و اعتدوا فی ترک التقیه کما قال علیه السلام فصار أی الإذاعه قتلا و اعتداء و معصیه و هذا التفسیر أشد انطباقا علی الآیه من تفسیر سائر المفسرین.

«40»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ یَقْتُلُونَ الْأَنْبِیاءَ بِغَیْرِ حَق (1) فَقَالَ أَمَا وَ اللَّهِ مَا قَتَلُوهُمْ بِأَسْیَافِهِمْ وَ لَکِنْ أَذَاعُوا سِرَّهُمْ وَ أَفْشَوْا عَلَیْهِمْ فَقُتِلُوا(2).

بیان: مضمونه موافق للخبر السابق و هذه الآیه فی آل عمران و السابقه فی البقره.

«41»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ حُسَیْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَذَاعَ عَلَیْنَا شَیْئاً مِنْ أَمْرِنَا فَهُوَ کَمَنْ قَتَلَنَا عَمْداً وَ لَمْ یَقْتُلْنَا خَطَأً(3).

1- 1. آل عمران: 112.
2- 2. الکافی ج 2 ص 371.
3- 3. الکافی ج 2 ص 371.

بیان: قوله و لم یقتلنا خطأ إما تأکید أو لإخراج شبه العمد فإنه عمد من جهه و خطأ من أخری.

«42»- کا، [الکافی] عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ نَصْرِ بْنِ صَاعِدٍ مَوْلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ أَبِیهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: مُذِیعُ السِّرِّ شَاکٌّ وَ قَائِلُهُ عِنْدَ غَیْرِ أَهْلِهِ کَافِرٌ وَ مَنْ تَمَسَّکَ بِالْعُرْوَهِ الْوُثْقَی فَهُوَ نَاجٍ قُلْتُ مَا هُوَ قَالَ التَّسْلِیمُ (1).

بیان: مذیع السر شاک کأن المعنی مذیع السر عند من لا یعتمد علیه من الشیعه شاک أی غیر موقن فإن صاحب الیقین لا یخالف الإمام فی شی ء و یحتاط فی عدم إیصال الضرر إلیه أو أنه إنما یذکره له غالبا لتزلزله فیه و عدم التسلیم التام و یمکن حمله علی الأسرار التی لا تقبلها عقول عامه الخلق و ما سیأتی علی ما یخالف أقوال المخالفین و قیل الأول مذیع السر عند مجهول الحال و الثانی عند من یعلم أنه مخالف قلت ما هو أی ما المراد بالتمسک بالعروه الوثقی قال التسلیم للإمام فی کل ما یصدر عنه مما تقبله ظواهر العقول أو لا تقبله و مما کان موافقا للعامه أو مخالفا لهم و إطاعتهم فی التقیه و حفظ الأسرار و غیرهما.

«43»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِی حَمَّادٍ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْکُوفِیِّینَ عَنْ أَبِی خَالِدٍ الْکَابُلِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ جَعَلَ الدِّینَ دَوْلَتَیْنِ دَوْلَهَ آدَمَ وَ هِیَ دَوْلَهُ اللَّهِ وَ دَوْلَهَ إِبْلِیسَ فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ یُعْبَدَ عَلَانِیَهً کَانَتْ دَوْلَهُ آدَمَ وَ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ یُعْبَدَ فِی السِّرِّ کَانَتْ دَوْلَهُ إِبْلِیسَ وَ الْمُذِیعُ لِمَا أَرَادَ اللَّهُ سَتْرَهُ مَارِقٌ مِنَ الدِّینِ (2).

بیان: جعل الدین دولتین قیل المراد بالدین العباده و دولتین منصوب بنیابه ظرف الزمان و الظرف مفعول ثان لجعل و الدوله نوبه ظهور حکومه حاکم عادلا کان أو جائرا و المراد بدوله آدم دوله الحق الظاهر الغالب کما کان لآدم علیه السلام فی زمانه فإنه غلب علی الشیطان، و أظهر الحق علانیه فکل

1- 1. الکافی ج 2 ص 371.
2- 2. الکافی ج 2 ص 372.

دوله حق غالب ظاهر فهو دوله آدم و هی دوله الحکومه التی رضی الله لعباده و کانت فی الموضعین تامه فإذا علم الله صلاح العباد فی أن یعبدوه ظاهرا سبب أسباب ظهور دوله الحق فکانت کدوله آدم و إذا علم صلاحهم فی أن یعبدوه سرا و تقیه وکلهم إلی أنفسهم فاختاروا الدنیا و غلب الباطل علی الحق فمن أظهر الحق و ترک التقیه فی دوله الباطل لم یرض بقضاء الله و خالف أمر الله و ضیع مصلحه الله التی اختارها لعباده فهو مارق أی خارج عن الدین غیر عامل بمقتضاه أو خارج عن العباده غیر عامل بها قال فی القاموس مرق السهم من الرمیه مروقا خرج من الجانب الآخر و الخوارج مارقه لخروجهم عن الدین.

«44»- کا، [الکافی] عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنِ اسْتَفْتَحَ نَهَارَهُ بِإِذَاعَهِ سِرِّنَا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَیْهِ حَرَّ الْحَدِیدِ وَ ضِیقَ الْمَحَابِسِ (1).

بیان: کأن استفتاح النهار علی المثال أو لکونه أشد أو کنایه عن کون هذا منه علی العمد و القصد لا علی الغفله و السهو و یحتمل أن یکون الاستفتاح بمعنی الاستنصار و طلب النصره کما قال تعالی وَ کانُوا مِنْ قَبْلُ یَسْتَفْتِحُونَ عَلَی الَّذِینَ کَفَرُوا(2) و قال إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جاءَکُمُ الْفَتْحُ (3) أی یظهر الفتح و یهدد المخالفین بذکر الأسرار التی ذکرها الأئمه علیهم السلام تسلیه للشیعه کانقراض دوله بنی أمیه أو بنی العباس فی وقت کذا فقوله نهاره أی فی جمیع نهاره لبیان المداومه علیه حر الحدید أی ألمه و شدته من سیف أو شبهه و العرب تعبر عن الراحه بالبرد و عن الشده و الألم بالحر

قَالَ فِی النِّهَایَهِ فِی حَدِیثِ عَلِیٍّ علیه السلام: أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَهَ علیها السلام لَوْ أَتَیْتِ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله فَسَأَلْتِهِ خَادِماً یَقِیکِ حَرَّ مَا أَنْتِ فِیهِ مِنَ الْعَمَلِ.

و فی روایه حار ما أنت فیه یعنی التعب و المشقه من خدمه البیت لأن الحراره مقرونه بهما کما أن البرد مقرون بالراحه

1- 1. الکافی ج 2 ص 372.
2- 2. البقره: 89.
3- 3. الأنفال: 19.

و السكون و الحار الشاق المتعب و منه حديث عيينه بن حصن حتى أذيق نساءه من الحر مثل ما أذاق نسائى يريد حرقه القلب من الوجع و الغيظ و المشقه و ضيق المحابس أى السجون و فى بعض النسخ المجالس و المعنى واحد.

باب 46 التحرز عن مواضع التهمه و مجالسه أهلها

«1»- ل، [الخصال] الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّرَّاجُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الضَّبِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِیِّ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: قَالَ لِی أَبِی یَا بُنَیَّ مَنْ یَصْحَبْ صَاحِبَ السَّوْءِ لَا یَسْلَمْ وَ مَنْ یَدْخُلْ مَدَاخِلَ السَّوْءِ یُتَّهَمْ وَ مَنْ لَا یَمْلِکْ لِسَانَهُ یَنْدَمْ (1).

«2»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] فِیمَا أَوْصَی بِهِ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام عِنْدَ وَفَاتِهِ: إِیَّاکَ وَ مَوَاطِنَ التُّهَمَهِ وَ الْمَجْلِسَ الْمَظْنُونَ بِهِ السُّوءُ فَإِنَّ قَرِینَ السَّوْءِ یَغُرُّ جَلِیسَهُ (2).

«3»- مع، [معانی الأخبار] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَیُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ ابْنِ عَمِیرَهَ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: أَوْلَی النَّاسِ بِالتُّهَمَهِ مَنْ جَالَسَ أَهْلَ التُّهَمَهِ(3).

لی، [الأمالی للصدوق] السنانی عن الأسدی عن النخعی عن النوفلی عن محمد بن سنان عن المفضل عن ابن ظبیان عن الصادق علیه السلام: مثله (4).

«4»- لی، [الأمالی للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ وَقَفَ نَفْسَهُ مَوْقِفَ التُّهَمَهِ فَلَا یَلُومَنَّ مَنْ أَسَاءَ بِهِ الظَّنَّ (5).

1- 1. الخصال ج 1 ص 80.
2- 2. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 6.
3- 3. معانی الأخبار ص 195.
4- 4. أمالی الصدوق ص 14.
5- 5. أمالی الصدوق ص 182.

«5»- لى، [الأمالى للصدوق] بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: مَنْ دَخَلَ مَوْضِعاً مِنْ مَوَاضِعِ التُّهَمَهِ فَاتُّهِمَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ (1).

«6»- صح، [صحيفه الرضا عليه السلام] عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: مَنْ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلتُّهَمَهِ فَلَا يَلُومَنَّ مَنْ أَسَاءَ الظَّنَّ بِهِ (2).

«7»- سر، [السرائر] فِی جَوَامِعِ الْبَزَنْطِیِّ قَالَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: اتَّقُوا مَوَاضِعَ الرَّيْبِ وَ لَا يَقِفَنَّ أَحَدُكُمْ مَعَ أُمِّهِ فِی الطَّرِيقِ فَإِنَّهُ لَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَعْرِفُهَا.

«8»- نهج، [نهج البلاغه]: مَنْ وَضَعَ نَفْسَهُ مَوَاضِعَ التُّهَمَهِ فَلَا يَلُومَنَّ مَنْ أَسَاءَ بِهِ الظَّنَّ (3).

وَ قَالَ عليه السلام: مَنْ دَخَلَ مَدَاخِلَ السُّوءِ اتُّهِمَ (4).

باب 47 لزوم الوفاء بالوعد و العهد و ذم خلفهما

الآيات:

البقره: أَ وَ كُلَّما عاهَدُوا عَهْداً نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يُؤْمِنُونَ (5)

و قال: الْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذا عاهَدُوا(6)

الإسراء: وَ أَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كانَ مَسْؤُلًا(7)

مريم: وَ اذْكُرْ فِی الْكِتابِ إِسْماعِيلَ إِنَّهُ كانَ صادِقَ الْوَعْدِ(8)

المؤمنون: وَ الَّذِينَ هُمْ لِأَماناتِهِمْ وَ عَهْدِهِمْ راعُونَ (9)

1- 1. أمالى الصدوق ص 297.
2- 2. صحيفه الرضا ص 15.
3- 3. نهج البلاغه ج 2 ص 184.
4- 4. نهج البلاغه ج 2 ص 227.

5- 5. البقره: 100.
6- 6. البقره: 177.
7- 7. أسرى: 34.
8- 8. مريم: 54.
9- 9. المؤمنون: 8.

الصف: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ ما لا تَفْعَلُونَ- كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا ما لا تَفْعَلُونَ (1)

المعارج: وَ الَّذِينَ هُمْ لِأَماناتِهِمْ وَ عَهْدِهِمْ راعُونَ (2)

«1»- ل، [الخصال] جَعْفَرُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَهِ عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ شُرَحْبِيلَ عَنِ ابْنِ لَهِيعَهَ عَنْ أَبِی مَالِكٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِیِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام أَخْبِرْنِی بِجَمِيعِ شَرَائِعِ الدِّينِ قَالَ قَوْلُ الْحَقِّ وَ الْحُكْمُ بِالْعَدْلِ وَ الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ(3).

«2»- ل، [الخصال] أَبِی عَنِ الْكُمُنْدَانِیِّ- عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُصْعَبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: ثَلَاثَهٌ لَا عُذْرَ لِأَحَدٍ فِيهَا أَدَاءُ الْأَمَانَهِ إِلَى الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ وَ الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ لِلْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ وَ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ بَرَّيْنِ كَانَا أَوْ فَاجِرَيْنِ (4).

«3»- ل، [الخصال] أَبِی عَنِ الْحِمْيَرِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ عَطِيَّهَ عَنْ عَنْبَسَهَ بْنِ مُصْعَبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: ثَلَاثٌ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ فِيهِنَّ رُخْصَهً بِرُّ الْوَالِدَيْنِ بَرَّيْنِ كَانَا أَوْ فَاجِرَيْنِ وَ وَفَاءٌ بِالْعَهْدِ بِالْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ وَ أَدَاءُ الْأَمَانَهِ إِلَى الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ(5).

«4»- ل، [الخصال] أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَكْرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ عَامَلَ النَّاسَ فَلَمْ يَظْلِمْهُمْ وَ حَدَّثَهُمْ فَلَمْ يَكْذِبْهُمْ وَ وَعَدَهُمْ فَلَمْ يُخْلِفْهُمْ فَهُوَ مِمَّنْ كَمَلَتْ مُرُوءَتُهُ وَ ظَهَرَتْ عَدَالَتُهُ وَ وَجَبَتْ أُخُوَّتُهُ وَ حَرُمَتْ غِيبَتُهُ (6).

ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بالأسانيد الثلاثه: مثله (7)

1- 1. الصف: 2- 3.
2- 2. المعارج: 32.
3- 3. الخصال ج 1 ص 55.
4- 4. الخصال ج 1 ص 66.
5- 5. الخصال ج 1 ص 63.

6- 6. الخصال ج 1 ص 97.
7- 7. عيون أخبار الرضا عليه السلام ج 2 ص 30.

صح، [صحیفه الرضا علیه السلام] عن الرضا عن آبائه علیهم السلام: مثله .(1)

«5»- ل، [الخصال] أَبِی عَنِ الْکُمُنْدَانِیِّ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثٌ مَنْ کُنَّ فِیهِ أَوْجَبْنَ لَهُ أَرْبَعاً عَلَی النَّاسِ مَنْ إِذَا حَدَّثَهُمْ لَمْ یَکْذِبْهُمْ وَ إِذَا خَالَطَهُمْ لَمْ یَظْلِمْهُمْ وَ إِذَا وَعَدَهُمْ لَمْ یُخْلِفْهُمْ وَجَبَ أَنْ تَظْهَرَ فِی النَّاسِ عَدَالَتُهُ وَ تَظْهَرَ فِیهِمْ مُرُوءَتُهُ وَ أَنْ تَحْرُمَ عَلَیْهِمْ غِیبَتُهُ وَ أَنْ تُجِبَّ عَلَیْهِمْ أُخُوَّتُهُ .(2)

«6»- ل، [الخصال] ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِی أَیُّوبَ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ: أَرْبَعٌ مَنْ کُنَّ فِیهِ کَمَلَ إِسْلَامُهُ وَ مُحِّصَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ وَ لَقِیَ رَبَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هُوَ عَنْهُ رَاضٍ مَنْ وَفَی لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِمَا یَجْعَلُ عَلَی نَفْسِهِ لِلنَّاسِ وَ صَدَقَ لِسَانُهُ مَعَ النَّاسِ وَ اسْتَحْیَا مِنْ کُلِّ قَبِیحٍ عِنْدَ اللَّهِ وَ عِنْدَ النَّاسِ وَ حَسُنَ خُلُقُهُ مَعَ أَهْلِهِ .(3)

سن، [المحاسن] أبی عن ابن محبوب: مثله .(4)

«7»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ سَعِیدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُصَیْنِ عَنْ مُوسَی بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ یَحْیَی عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُکَیْرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: أَرْبَعَهٌ أَسْرَعُ شَیْ ءٍ عُقُوبَهً رَجُلٌ أَحْسَنْتَ إِلَیْهِ وَ یُکَافِیکَ بِالْإِحْسَانِ إِلَیْهِ إِسَاءَهً وَ رَجُلٌ لَا تَبْغِی عَلَیْهِ وَ هُوَ یَبْغِی عَلَیْکَ وَ رَجُلٌ عَاهَدْتَهُ عَلَی أَمْرٍ فَمِنْ أَمْرِکَ الْوَفَاءُ لَهُ وَ مِنْ أَمْرِهِ الْغَدْرُ بِکَ وَ رَجُلٌ یَصِلُ قَرَابَتَهُ وَ یَقْطَعُونَهُ .(5)

«8»- ل، [الخصال]: فِی وَصِیَّهِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله إِلَی عَلِیٍّ علیه السلام مِثْلَهُ وَ زَادَ فِی آخِرِهِ ثُمَّ قَالَ صلی الله علیه و آله یَا عَلِیُّ مَنِ اسْتَوْلَی عَلَیْهِ الضَّجَرُ رَحَلَتْ عَنْهُ الرَّاحَهُ(6) .

1- 1. صحیفه الرضا علیه السلام ص 7.
2- 2. الخصال ج 1 ص 98.
3- 3. الخصال ج 1 ص 106.
4- 4. المحاسن ص 8.

5- 5. الخصال ج 1 ص 109.
6- 6. الخصال ج 1 ص 110.

«9»- ل، [الخصال] الْعَسْكَرِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَی بْنِ الْوَلِیدِ عَنْ یَحْیَی بْنِ حَاتِمٍ عَنْ یَزِیدَ بْنِ هَارُونَ عَنْ شُعْبَهَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّهَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: أَرْبَعٌ مَنْ کُنَّ فِیهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ وَ إِنْ کَانَتْ فِیهِ وَاحِدَهٌ مِنْهُنَّ کَانَتْ فِیهِ خَصْلَهٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّی یَدَعَهَا مَنْ إِذَا حَدَّثَ کَذَبَ وَ إِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَ إِذَا عَاهَدَ غَدَرَ وَ إِذَا خَاصَمَ فَجَرَ(1).

أقول: قد مضی بعض الأخبار فی باب الوفاء و بعضها فی باب جوامع المکارم

وَ قَدْ مَضَی فِی بَابِ جَوَامِعِ الْمَکَارِمِ (2) عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: تَقَبَّلُوا لِی بِسِتٍّ أَتَقَبَّلُ لَکُمْ بِالْجَنَّهِ إِذَا حَدَّثْتُمْ فَلَا تَکْذِبُوا وَ إِذَا وَعَدْتُمْ فَلَا تُخْلِفُوا وَ إِذَا اؤْتُمِنْتُمْ فَلَا تَخُونُوا وَ غُضُّوا أَبْصَارَکُمْ وَ احْفَظُوا فُرُوجَکُمْ وَ کُفُّوا أَیْدِیَکُمْ وَ أَلْسِنَتَکُمْ.

وَ مَضَی فِیهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: الْوَفَاءُ کَیْلٌ.

«10»- ع، [علل الشرائع] ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ یَزِیدَ عَنِ ابْنِ أَشْیَمَ عَنِ الْجَعْفَرِیِّ عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: تَدْرِی لِمَ سُمِّیَ إِسْمَاعِیلُ صَادِقَ الْوَعْدِ قَالَ قُلْتُ لَا أَدْرِی قَالَ وَعَدَ رَجُلًا فَجَلَسَ لَهُ حَوْلًا یَنْتَظِرُهُ (3).

«11»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ الْجِعَابِیِّ عَنِ ابْنِ عُقْدَهَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنْ عَمِّ أَبِیهِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: أَوْفُوا بِعَهْدِ مَنْ عَاهَدْتُمُ الْخَبَرَ(4).

«12»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ ابْنِ قُولَوَیْهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنْ بَکْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زَیْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَقْرَبُکُمْ غَداً مِنِّی فِی الْمَوْقِفِ أَصْدَقُکُمْ لِلْحَدِیثِ وَ آدَاکُمْ لِلْأَمَانَهِ وَ أَوْفَاکُمْ بِالْعَهْدِ وَ أَحْسَنُکُمْ خُلُقاً وَ أَقْرَبُکُمْ مِنَ النَّاسِ (5).

1- 1. الخصال ج 1 ص 121.
2- 2. راجع ج 69 الباب 38، تحت الرقم 14.
3- 3. علل الشرائع ج 1 ص 72. عيون الأخبار ج 2 ص 79.
4- 4. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 211.
5- 5. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 233.

«13»- ع، [علل الشرائع] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُوسَی بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَعَدَ رَجُلًا إِلَی صَخْرَهٍ فَقَالَ أَنَا لَکَ هَاهُنَا حَتَّی تَأْتِیَ قَالَ فَاشْتَدَّتِ الشَّمْسُ عَلَیْهِ فَقَالَ أَصْحَابُهُ یَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَنَّکَ تَحَوَّلْتَ إِلَی الظِّلِّ قَالَ قَدْ وَعَدْتُهُ إِلَی هَاهُنَا وَ إِنْ لَمْ یَجِئْ کَانَ مِنْهُ الْمَحْشَرُ(1).

مکا، [مکارم الأخلاق] عن أبی عبد الله علیه السلام. مثله بتغییر یسیر فی اللفظ.

«14»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنْ مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ ابْنِ أَبَانٍ عَنِ ابْنِ أُورَمَهَ عَنْ مُوسَی بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ شُعَیْبٍ الْعَقَرْقُوفِیِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِنَّ إِسْمَاعِیلَ نَبِیَّ اللَّهِ وَعَدَ رَجُلًا بِالصِّفَاحِ فَمَکَثَ بِهِ سَنَهً مُقِیماً وَ أَهْلُ مَکَّهَ یَطْلُبُونَهُ لَا یَدْرُونَ أَیْنَ هُوَ حَتَّی وَقَعَ عَلَیْهِ رَجُلٌ فَقَالَ یَا نَبِیَّ اللَّهِ ضَعُفْنَا بَعْدَکَ وَ هَلَکْنَا فَقَالَ إِنَّ فُلَانَ الطَّاهِرِ وَعَدَنِی أَنْ أکن [أَکُونَ] هَاهُنَا وَ لَمْ أَبْرَحْ حَتَّی یَجِی ءَ فَقَالَ فَخَرَجُوا إِلَیْهِ حَتَّی قَالُوا لَهُ یَا عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدْتَ النَّبِیَّ فَأَخْلَفْتَهُ فَجَاءَ وَ هُوَ یَقُولُ لِإِسْمَاعِیلَ علیه السلام یَا نَبِیَّ اللَّهِ مَا ذَکَرْتُ وَ لَقَدْ نَسِیتُ مِیعَادَکَ فَقَالَ أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ لَمْ تَجِئْنِی لَکَانَ مِنْهُ الْمَحْشَرُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَ اذْکُرْ فِی الْکِتابِ إِسْماعِیلَ إِنَّهُ کانَ صادِقَ الْوَعْدِ(2).

أقول: قد مضی بإسناد آخر فی کتاب النبوه.

«15»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَیْدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ- یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ قَالَ الْعُهُودِ(3).

«16»- جا، [المجالس للمفید] بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْأَصْمَعِیِّ عَنْ عِیسَی بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَمْرِو بْنَ الْعَلَاءِ حَاجَهً فَوَعَدَهُ ثُمَّ إِنَّ الْحَاجَهَ تَعَذَّرَتْ عَلَی أَبِی عَمْرٍو فَلَقِیَهُ الرَّجُلُ بَعْدَ ذَلِکَ فَقَالَ لَهُ یَا بَا عَمْرٍو وَعَدْتَنِی وَعْداً فَلَمْ تُنْجِزْهُ قَالَ أَبُو عَمْرٍو فَمَنْ أَوْلَی بِالْغَمِّ أَنَا أَوْ أَنْتَ فَقَالَ الرَّجُلُ أَنَا فَقَالَ أَبُو عَمْرٍو لَا وَ اللَّهِ بَلْ أَنَا فَقَالَ لَهُ

1- 1. علل الشرائع ج 1 ص 74.
2- 2. مريم: 55.
3- 3. تفسير العيّاشىّ ج 1 ص 289.

الرَّجُلُ وَ كَيْفَ ذَاكَ فَقَالَ لِأَنَّنِی وَعَدْتُکَ وَعْداً فَأُبْتَ بِفَرَحِ الْوَعْدِ وَ أُبْتُ بِهَمِّ الْإِنْجَازِ وَ بِتَّ فَرِحاً مَسْرُوراً وَ بِتُّ لَيْلَتِی مُفَكِّراً مَغْمُوماً ثُمَّ عَاقَ الْقَدَرُ عَنْ بُلُوغِ الْإِرَادَهِ فَلَقِيتَنِی مُذِلًّا وَ لَقِيتُکَ مُحْتَشِماً.

«17»- كشف، [كشف الغمه] قَالَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْعَزِيزِ رَوَى دَاوُدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله يَقُولُ: عِدَهُ الْمُؤْمِنِ نَذْرٌ لَا كَفَّارَهَ لَهُ (1).

«18»- مِنْ كِتَابِ قَضَاءِ الْحُقُوقِ لِلصُّورِیِّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: عِدَهُ الْمُؤْمِنِ أَخْذٌ بِالْيَدِ يَحُثُّ عَلَى الْوَفَاءِ بِالْمَوَاعِيدِ وَ الصِّدْقِ فِيهَا يُرِيدُ أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا وَعَدَ كَانَ الثِّقَهُ بِمَوْعِدِهِ كَالثِّقَهِ بِالشَّیْ ءِ إِذَا صَارَ بِالْيَدِ وَ قَالَ صلی الله علیه و آله الْمُؤْمِنُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ.

«19»- ص، [قصص الأنبياء علیهم السلام] الصَّدُوقُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ سَيْفِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ وُلْدِ عَمَّارٍ يُقَالُ لَهُ أَبُو لُؤْلُؤَهَ عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ عَمَّارٌ: كُنْتُ أَرْعَى غُنَيْمَهَ أَهْلِی وَ كَانَ مُحَمَّدٌ صلی الله علیه و آله يَرْعَى أَيْضاً فَقُلْتُ يَا مُحَمَّدُ هَلْ لَکَ فِی فَجٍ (2) فَإِنِّی تَرَكْتُهَا رَوْضَهَ بَرْقٍ قَالَ نَعَمْ فَجِئْتُهَا مِنَ الْغَدِ وَ قَدْ سَبَقَنِی مُحَمَّدٌ صلی الله علیه و آله وَ هُوَ قَائِمٌ يَذُودُ غَنَمَهُ عَنِ الرَّوْضَهِ قَالَ إِنِّی كُنْتُ وَاعَدْتُکَ فَكَرِهْتُ أَنْ أَرْعَى قَبْلَکَ.

«20»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ (3).

«21»- ف، [تحف العقول] نهج، [نهج البلاغه] فِی وَصِيَّتِهِ علیه السلام لِلْأَشْتَرِ: وَ إِيَّاکَ وَ الْمَنَّ عَلَى رَعِيَّتِکَ بِإِحْسَانِکَ أَوِ التَّزَيُّدَ فِيمَا كَانَ مِنْ فِعْلِکَ أَوْ أَنْ تَعِدَهُمْ فَتُتْبِعَ مَوْعِدَکَ بِخُلْفِکَ فَإِنَّ الْمَنَّ يُبْطِلُ الْإِحْسَانَ وَ التَّزَيُّدَ يَذْهَبُ بِنُورِ الْحَقِّ وَ الْخُلْفَ يُوجِبُ الْمَقْتَ عِنْدَ اللَّهِ وَ عِنْدَ النَّاسِ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ- كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا ما لا تَفْعَلُونَ (4).

1- 1. كشف الغمّه ج 3 ص 92 ط الإسلاميه.
2- 2. الفج الوادی الواسع بين الجبلين.
3- 3. نوادر الراوندیّ ص 5.

4- 4. تحف العقول ص 142، نهج البلاغه ج 2 ص 109 تحت الرقم 53 من الكتب و الرسائل.

وَ قَالَ علیه السلام: الْوَفَاءُ لِأَهْلِ الْغَدْرِ غَدْرٌ عِنْدَ اللَّهِ وَ الْغَدْرُ بِأَهْلِ الْغَدْرِ وَفَاءٌ عِنْدَ اللَّهِ (1).

وَ مِنْ خُطْبَةٍ لَهُ علیه السلام: إِنَّ الْوَفَاءَ تَوْأَمُ الصِّدْقِ وَ لَا أَعْلَمُ جُنَّةً أَوْقَی مِنْهُ وَ مَا یَغْدِرُ مَنْ عَلِمَ کَیْفَ الْمَرْجِعُ وَ لَقَدْ أَصْبَحْنَا فِی زَمَانٍ قَدِ اتَّخَذَ أَکْثَرُ أَهْلِهِ الْغَدْرَ کَیْساً وَ نَسَبَهُمْ أَهْلُ الْجَهْلِ فِیهِ إِلَی حُسْنِ الْحِیلَهِ مَا لَهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ قَدْ یَرَی الْحُوَّلُ الْقُلَّبُ وَجْهَ الْحِیلَهِ وَ دُونَهُ مَانِعٌ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ وَ نَهْیِهِ فَیَدَعُهَا رَأْیَ عَیْنٍ بَعْدَ الْقُدْرَهِ عَلَیْهَا وَ یَنْتَهِزُ فُرْصَتَهَا مَنْ لَا حَرِیجَهَ لَهُ فِی الدِّینِ (2).

«22»- مِشْکَاهُ الْأَنْوَارِ، عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: إِنَّا أَهْلُ بَیْتٍ نَرَی مَا وَعَدْنَا عَلَیْنَا دَیْناً کَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله (3).

وَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: تَقْبَلُوا لِی سِتَّ خِصَالٍ أَتَقَبَّلُ لَکُمُ الْجَنَّهَ إِذَا حَدَّثْتُمْ فَلَا تَکْذِبُوا وَ إِذَا وَعَدْتُمْ فَلَا تُخْلِفُوا وَ إِذَا اؤْتُمِنْتُمْ فَلَا تَخُونُوا وَ غُضُّوا أَبْصَارَکُمْ وَ احْفَظُوا فُرُوجَکُمْ وَ کُفُّوا أَیْدِیَکُمْ وَ أَلْسِنَتَکُمْ (4).

باب 48 المشوره و قبولها و من ینبغی استشارته و نصح المستشیر و النهی عن الاستبداد بالرأی

الآیات:

آل عمران: وَ شاوِرْهُمْ فِی الْأَمْرِ فَإِذا عَزَمْتَ فَتَوَکَّلْ عَلَی اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ یُحِبُّ الْمُتَوَکِّلِینَ (5)

حمعسق: وَ ما عِنْدَ اللَّهِ خَیْرٌ وَ أَبْقی لِلَّذِینَ آمَنُوا وَ عَلی رَبِّهِمْ یَتَوَکَّلُونَ إلی قوله وَ أَمْرُهُمْ شُوری بَیْنَهُمْ (6)

1- 1. نهج البلاغه الرقم 259 من الحکم.
2- 2. نهج البلاغه الرقم 41 من الخطب.
3- 3. مشکاه الأنوار.
4- 4. المصدر 88.
5- 5. آل عمران: 159.
6- 6. الشوری 36- 38.

«1»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] لى، [الأمالى للصدوق] ابْنُ مُوسَى عَنِ الصُّوفِيِّ عَنِ الرُّويَانِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِيِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: خَاطَرَ بِنَفْسِهِ مَنِ اسْتَغْنَی بِرَأْيِهِ (1).

«2»- ل، [الخصال] عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: لَا يَطْمَعَنَّ الْقَلِيلُ التَّجْرِبَهِ الْمُعْجَبُ بِرَأْيِهِ فِی رِئَاسَهٍ(2).

«3»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ عَامِرِ بْنِ رِيَاحٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ سَعْدٍ الْإِسْكَافِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: ثَلَاثٌ هُنَّ قَاصِمَاتُ الظَّهْرِ رَجُلٌ اسْتَكْثَرَ عَمَلَهُ وَ نَسِیَ ذُنُوبَهُ وَ أُعْجِبَ بِرَأْيِهِ (3).

«4»- لی، [الأمالی للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: شَاوِرْ فِی حَدِيثِکَ الَّذِينَ يَخَافُونَ اللَّهَ وَ أَحْبِبِ الْإِخْوَانَ عَلَی قَدْرِ التَّقْوَی وَ اتَّقُوا شِرَارَ النِّسَاءِ وَ كُونُوا مِنْ خِيَارِهِنَّ عَلَی حَذَرٍ وَ إِنْ أَمَرْنَكُمْ بِالْمَعْرُوفِ فَخَالِفُوهُنَّ كَيْلَا يَطْمَعْنَ مِنْكُمْ فِی الْمُنْكَرِ(4).

«5»- ل، [الخصال] فِيمَا أَوْصَی بِهِ الصَّادِقُ عليه السلام سُفْيَانَ الثَّوْرِیَّ: وَ شَاوِرْ فِی أَمْرِکَ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَ (5).

«6»- ل، [الخصال] فِيمَا أَوْصَی بِهِ النَّبِیُّ صلی الله عليه و آله إِلَی عَلِیٍّ عليه السلام: لَيْسَ عَلَی النِّسَاءِ جُمُعَهٌ وَ لَا جَمَاعَهٌ إِلَی قَوْلِهِ وَ لَا تُسْتَشَارُ(6)

وَ سَيَأْتِی فِی بَابِ خَوَاصِّ النِّسَاءِ بِسَنَدٍ آخَرَ عَنِ الْبَاقِرِ عليه السلام.

«7»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: مَا مِنْ قَوْمٍ كَانَتْ لَهُمْ مَشُورَهٌ فَحَضَرَ مَعَهُمْ مَنِ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ أَوْ حَامِدٌ أَوْ مَحْمُودٌ أَوْ أَحْمَدُ فَأَدْخَلُوهُ

1- 1. عيون الأخبار ج 2 ص 54، أمالی الصدوق ص 268.
2- 2. الخصال ج 2 ص 53، فی حديث.

3- 3. معانى الأخبار ص 343.
4- 4. أمالى الصدوق ص 182.
5- 5. الخصال ج 1 ص 80.
6- 6. الخصال ج 2 ص 97.

فِی مَشُورَتِهِمْ إِلَّا خِیرَ لَهُمْ (1).

صح، [صحیفه الرضا علیه السلام] عن الرضا عن آبائه علیهم السلام: مثله (2).

«8»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] بِإِسْنَادِ التَّمِیمِیِّ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ غَشَّ الْمُسْلِمِینَ فِی مَشُورَهٍ فَقَدْ بَرِئْتُ مِنْهُ (3).

«9»- ع، [علل الشرائع] أَبِی، عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارٍ السَّابَاطِیِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: یَا عَمَّارُ إِنْ کُنْتَ تُحِبُّ أَنْ تَسْتَتِبَّ لَکَ النِّعْمَهُ وَ تَکْمُلَ لَکَ الْمُرُوَّهُ وَ تَصْلُحَ لَکَ الْمَعِیشَهُ فَلَا تَسْتَشِرِ الْعَبْدَ وَ السَّفِلَهَ فِی أَمْرِکَ فَإِنَّکَ إِنِ ائْتَمَنْتَهُمْ خَانُوکَ وَ إِنْ حَدَّثُوکَ کَذَبُوکَ وَ إِنْ نُکِبْتَ خَذَلُوکَ وَ إِنْ وَعَدُوکَ مَوْعِداً لَمْ یَصْدُقُوکَ (4).

«10»- ع، [علل الشرائع] بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِیَهَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: قُمْ بِالْحَقِّ وَ لَا تَعَرَّضْ لِمَا فَاتَکَ وَ اعْتَزِلْ مَا لَا یَعْنِیکَ وَ تَجَنَّبْ عَدُوَّکَ وَ احْذَرْ صَدِیقَکَ مِنَ الْأَقْوَامِ إِلَّا الْأَمِینَ (5) وَ الْأَمِینُ مَنْ خَشِیَ اللَّهَ وَ لَا تَصْحَبِ الْفَاجِرَ وَ لَا تُطْلِعْهُ عَلَی سِرِّکَ وَ لَا تَأْمَنْهُ عَلَی أَمَانَتِکَ وَ اسْتَشِرْ فِی أُمُورِکَ الَّذِینَ یَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ (6).

«11»- ع، [علل الشرائع] بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ آدَمَ عَنْ أَبِیهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: یَا عَلِیُّ لَا تُشَاوِرْ جَبَاناً فَإِنَّهُ یُضَیِّقُ عَلَیْکَ الْمَخْرَجَ وَ لَا تُشَاوِرِ الْبَخِیلَ فَإِنَّهُ یَقْصُرُ بِکَ عَنْ غَایَتِکَ وَ لَا تُشَاوِرْ حَرِیصاً فَإِنَّهُ یُزَیِّنُ لَکَ شرهما [شَرَهاً] وَ اعْلَمْ یَا عَلِیُّ أَنَّ الْجُبْنَ وَ الْبُخْلَ وَ الْحِرْصَ غَرِیزَهٌ وَاحِدَهٌ یَجْمَعُهَا سُوءُ الظَّنِّ (7).

«12»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی]: فِیمَا کَتَبَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام لِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِی بَکْرٍ وَ انْصَحِ الْمَرْءَ إِذَا اسْتَشَارَکَ (8).

1- 1. عیون أخبار الرضا ج 2 ص 29.

2- 2. صحيفه الرضا: ص 4.
3- 3. عيون الأخبار ج 2 ص 66.
4- 4. علل الشرائع ج 2 ص 245.
5- 5. الآمنين خ ل.
6- 6. علل الشرائع ج 2 ص 245.
7- 7. علل الشرائع ج 2 ص 246.
8- 8. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 30.

«13»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ الْمَرَاغِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَیْضِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ الْعَظِیمِ الْحَسَنِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیهم السلام قَالَ: بَعَثَنِی رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله عَلَی الْیَمَنِ فَقَالَ وَ هُوَ یُوصِینِی یَا عَلِیُّ مَا حَارَ مَنِ اسْتَخَارَ وَ لَا نَدِمَ مَنِ اسْتَشَارَ یَا عَلِیُّ عَلَیْکَ بِالدُّلْجَهِ(1) فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَی بِاللَّیْلِ مَا لَا تُطْوَی بِالنَّهَارِ یَا عَلِیُّ اغْدُ عَلَی اسْمِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَی بَارَکَ لِأُمَّتِی فِی بُکُورِهَا(2).

«14»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ التَّمَّارِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مَاهَانَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ دَاهِرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْمُحْبِرِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ کَثِیرٍ عَنْ سُهَیْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی هُرَیْرَهَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: اسْتَرْشِدُوا الْعَاقِلَ وَ لَا تَعْصُوهُ فَتَنْدَمُوا(3).

«15»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَا عَطِبَ امْرُؤٌ اسْتَشَارَ(4).

«16»- سن، [المحاسن] جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ: قِیلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مَا الْحَزْمُ قَالَ مُشَاوَرَهُ ذَوِی الرَّأْیِ وَ اتِّبَاعُهُمْ (5).

«17»- سن، [المحاسن] عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِکِ بْنِ سَلَمَهَ عَنِ السَّرِیِّ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ فِیمَا أَوْصَی بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله عَلِیّاً علیه السلام أَنْ قَالَ: لَا مُظَاهَرَهَ أَوْثَقُ مِنَ الْمُشَاوَرَهِ وَ لَا عَقْلَ کَالتَّدْبِیرِ(6).

«18»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: فِی التَّوْرَاهِ أَرْبَعَهُ أَسْطُرٍ مَنْ لَا یَسْتَشِیرُ یَنْدَمُ وَ الْفَقْرُ الْمَوْتُ الْأَکْبَرُ وَ کَمَا تَدِینُ تُدَانُ وَ مَنْ مَلَکَ اسْتَأْثَرَ(7).

«19»- سن، [المحاسن] مُوسَی بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ جَدِّهِ مُعَاوِیَهَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام

1- 1. يقال: ادلج القوم- من باب افتعل- ادلاجا: ساروا من آخر الليل، و الاسم: الدلجه و الدلجه بالفتح و الضم.
2- 2. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 135.
3- 3. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 152.
4- 4. الخصال ج 2 ص 161 السطر الثالث.
5- 5. المحاسن ص 600.
6- 6. المحاسن ص 601.
7- 7. المحاسن ص 601.

قَالَ: اسْتَشِرْ فِی أَمْرِکَ الَّذِینَ یَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ (1).

«20»- سن، [المحاسن] عُثْمَانُ بْنُ عِیسَی عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ: لَنْ یَهْلِکَ امْرُؤٌ عَنْ مَشُورَهٍ(2).

«21»- سن، [المحاسن] أَبِی عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام فِی کَلَامٍ لَهُ: شَاوِرْ فِی حَدِیثِکَ الَّذِینَ یَخَافُونَ اللَّهَ (3).

«22»- سن، [المحاسن] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَتَی رَجُلٌ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام فَقَالَ لَهُ جِئْتُکَ مُسْتَشِیراً إِنَّ الْحَسَنَ وَ الْحُسَیْنَ وَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ خَطَبُوا إِلَیَّ فَقَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ أَمَّا الْحَسَنُ فَإِنَّهُ مِطْلَاقٌ لِلنِّسَاءِ وَ لَکِنْ زَوِّجْهَا الْحُسَیْنَ فَإِنَّهُ خَیْرٌ لِابْنَتِکَ (4).

«23»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ قَالَ: هَلَکَ مَوْلًی لِأَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام یُقَالُ لَهُ سَعْدٌ فَقَالَ أَشِرْ عَلَیَّ بِرَجُلٍ لَهُ فَضْلٌ وَ أَمَانَهٌ فَقُلْتُ أَنَا أُشِیرُ عَلَیْکَ فَقَالَ شِبْهَ الْمُغْضَبِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله کَانَ یَسْتَشِیرُ أَصْحَابَهُ ثُمَّ یَعْزِمُ عَلَی مَا یُرِیدُ اللَّهُ (5).

«24»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ الْفُضَیْلِ قَالَ: اسْتَشَارَنِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مَرَّهً فِی أَمْرٍ فَقُلْتُ أَصْلَحَکَ اللَّهُ مِثْلِی یُشِیرُ عَلَی مِثْلِکَ قَالَ نَعَمْ إِذَا اسْتُشِیرَ بِکَ (6).

«25»- سن، [المحاسن] عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: کُنَّا عِنْدَ أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام فَذَکَرْنَا أَبَاهُ قَالَ کَانَ عَقْلُهُ لَا یُوَازِنُ بِهِ الْعُقُولُ وَ رُبَّمَا شَاوَرَ الْأَسْوَدَ مِنْ سُودَانِهِ فَقِیلَ لَهُ تُشَاوِرُ مِثْلَ هَذَا فَقَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی رُبَّمَا فَتَحَ عَلَی لِسَانِهِ قَالَ فَکَانُوا رُبَّمَا أَشَارُوا عَلَیْهِ بِالشَّیْ ءِ فَیَعْمَلُ بِهِ مِنَ الضَّیْعَهِ وَ الْبُسْتَانِ (7).

«26»- سن، [المحاسن] الْجَامُورَانِیُّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ صَنْدَلٍ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: اسْتَشِرِ الْعَاقِلَ مِنَ الرِّجَالِ الْوَرِعَ فَإِنَّهُ لَا یَأْمُرُ إِلَّا بِخَیْرٍ وَ إِیَّاکَ وَ الْخِلَافَ فَإِنَّ خِلَافَ الْوَرِعِ

1- 1. المحاسن: 601.
2- 2. المحاسن: 601.
3- 3. المحاسن: 601.
4- 4. المحاسن: 601.
5- 5. المحاسن: 601.
6- 6. المحاسن: 601.
7- 7. المحاسن: 602.

الْعَاقِلِ مَفْسَدَةٌ فِی الدِّینِ وَ الدُّنْیَا(1).

«27»- سن، [المحاسن] الْجَامُورَانِیُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ عَنِ ابْنِ عَمِیرَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مُشَاوَرَةُ الْعَاقِلِ النَّاصِحِ رُشْدٌ وَ یُمْنٌ وَ تَوْفِیقٌ مِنَ اللَّهِ فَإِذَا أَشَارَ عَلَیْکَ النَّاصِحُ الْعَاقِلُ فَإِیَّاکَ وَ الْخِلَافَ فَإِنَّ فِی ذَلِکَ الْعَطَبَ (2).

«28»- سن، [المحاسن] الْجَامُورَانِیُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَةَ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ مُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَا یَمْنَعُ أَحَدَکُمْ إِذَا وَرَدَ عَلَیْهِ مَا لَا قِبَلَ لَهُ بِهِ أَنْ یَسْتَشِیرَ رَجُلًا عَاقِلًا لَهُ دِینٌ وَ وَرَعٌ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَمَا إِنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِکَ لَمْ یَخْذُلْهُ اللَّهُ بَلْ یَرْفَعُهُ اللَّهُ وَ رَمَاهُ بِخَیْرِ الْأُمُورِ وَ أَقْرَبِهَا إِلَی اللَّهِ (3).

«29»- سن، [المحاسن] بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ حُسَیْنِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ حُسَیْنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ یَزِیدَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنِ اسْتَشَارَ أَخَاهُ فَلَمْ یَنْصَحْهُ مَحْضَ الرَّأْیِ سَلَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ رَأْیَهُ (4).

«30»- سن، [المحاسن] أَحْمَدُ بْنُ نُوحٍ عَنْ شُعَیْبٍ النَّیْسَابُورِیِّ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ عَنِ الْحَلَبِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ الْمَشُورَةَ لَا تَکُونُ إِلَّا بِحُدُودِهَا فَمَنْ عَرَفَهَا بِحُدُودِهَا وَ إِلَّا کَانَتْ مَضَرَّتُهَا عَلَی الْمُسْتَشِیرِ أَکْثَرَ مِنْ مَنْفَعَتِهَا لَهُ فَأَوَّلُهَا أَنْ یَکُونَ الَّذِی یُشَاوِرُهُ عَاقِلًا وَ الثَّانِیَةُ أَنْ یَکُونَ حُرّاً مُتَدَیِّناً وَ الثَّالِثَةُ أَنْ یَکُونَ صَدِیقاً مُوَاخِیاً وَ الرَّابِعَةُ أَنْ تُطْلِعَهُ عَلَی سِرِّکَ فَیَکُونَ عِلْمُهُ بِهِ کَعِلْمِکَ بِنَفْسِکَ ثُمَّ یُسِرَّ ذَلِکَ وَ یَکْتُمَهُ فَإِنَّهُ إِذَا کَانَ عَاقِلًا انْتَفَعْتَ بِمَشُورَتِهِ وَ إِذَا کَانَ حُرّاً مُتَدَیِّناً جَهَدَ نَفْسَهُ فِی النَّصِیحَةِ لَکَ وَ إِذَا کَانَ صَدِیقاً مُوَاخِیاً کَتَمَ سِرَّکَ إِذَا أَطْلَعْتَهُ عَلَیْهِ وَ إِذَا أَطْلَعْتَهُ عَلَی سِرِّکَ فَکَانَ عِلْمُهُ بِهِ کَعِلْمِکَ تَمَّتِ الْمَشُورَةُ وَ کَمَلَتِ النَّصِیحَةُ(5).

«31»- سن، [المحاسن] ابْنُ أَبِی نَجْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ أَبِی الْعُدَیْسِ عَنْ صَالِحٍ

1- 1. المحاسن ص 602.
2- 2. المحاسن ص 602.
3- 3. المحاسن ص 602.

4- 4. المحاسن ص 602.
5- 5. المحاسن: 603.

قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام: اتَّبِعْ مَنْ يُبْكِيكَ وَ هُوَ لَكَ نَاصِحٌ وَ لَا تَتَّبِعْ مَنْ يُضْحِكُكَ وَ هُوَ لَكَ غَاشٌّ وَ سَتَرِدُونَ عَلَى اللَّهِ جَمِيعاً فَتَعْلَمُونَ (1).

«32»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: لَا يَسْتَغْنِي الْمُؤْمِنُ عَنْ خَصْلَةٍ وَ بِهِ الْحَاجَةُ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ تَوْفِيقٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ وَاعِظٍ مِنْ نَفْسِهِ وَ قَبُولٍ مِمَّنْ يَنْصَحُهُ (2).

«33»- مص، [مصباح الشريعه] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: شَاوِرْ فِي أُمُورِكَ مِمَّا يَقْتَضِي الدِّينُ مَنْ فِيهِ خَمْسُ خِصَالٍ عَقْلٌ وَ حِلْمٌ وَ تَجْرِبَةٌ وَ نُصْحٌ وَ تَقْوَى فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَاسْتَعْمِلِ الْخَمْسَةَ وَ اعْزِمْ وَ تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّيكَ إِلَى الصَّوَابِ وَ مَا كَانَ لَكَ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا الَّتِي هِيَ غَيْرُ عَائِدَةٍ إِلَى الدِّينِ فَاقْضِهَا وَ لَا تَتَفَكَّرْ فِيهَا فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ أَصَبْتَ بَرَكَةَ الْعَيْشِ وَ حَلَاوَةَ الطَّاعَةِ وَ فِي الْمَشُورَةِ تَعَبُّاً اكْتِسَابُ الْعِلْمِ وَ الْعَاقِلُ مَنْ يَسْتَفِيدُ مِنْهَا عِلْماً جَدِيداً وَ يَسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى الْمَحْصُولِ مِنَ الْمُرَادِ وَ مَثَلُ الْمَشُورَةِ مَعَ أَهْلِهَا مَثَلُ التَّفَكُّرِ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ فَنَائِهِمَا وَ هُمَا غَيْبَانِ عَنِ الْعَبْدِ لِأَنَّهُ كُلَّمَا قَوِيَ تَفَكُّرُهُ فِيهِمَا غَاصَ فِي بَحْرِ نُورِ الْمَعْرِفَةِ وَ ازْدَادَ بِهِمَا اعْتِبَاراً وَ يَقِيناً وَ لَا تُشَاوِرْ مَنْ لَا يُصَدِّقُهُ عَقْلُكَ وَ إِنْ كَانَ مَشْهُوراً بِالْعَقْلِ وَ الْوَرَعِ وَ إِذَا شَاوَرْتَ مَنْ يُصَدِّقُهُ قَلْبُكَ فَلَا تُخَالِفْهُ فِيمَا يُشِيرُ بِهِ عَلَيْكَ وَ إِنْ كَانَ بِخِلَافِ مُرَادِكَ فَإِنَّ النَّفْسَ تَجْمَحُ عَنْ قَبُولِ الْحَقِّ وَ خِلَافُهَا عِنْدَ الْخَائِرِينَ (3).

«34»- شي، [تفسير العياشى] أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام أَنْ سَلْ فُلَاناً يُشِيرُ عَلَيَّ وَ يَتَخَيَّرُ لِنَفْسِهِ فَهُوَ يَعْلَمُ مَا يَجُوزُ فِي بَلَدِهِ وَ كَيْفَ يُعَامِلُ السَّلَاطِينَ فَإِنَّ الْمَشُورَةَ مُبَارَكَةٌ قَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَ شاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ فَإِنْ كَانَ مَا يَقُولُ مِمَّا يَجُوزُ كُنْتُ أُصَوِّبُ رَأْيَهُ وَ إِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ رَجَوْتُ أَنْ أَضَعَهُ

1- 1. المحاسن: 603.
2- 2. المصدر: 604.
3- 3. مصباح الشريعه ص 36، و الخائر: الذی يختار لک الخيره و يعرفها و يقربها لک و فی المصدر« و خلافها عند قبول الحقائق أبين».

عَلَی الطَّرِیقِ الْوَاضِحِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ- وَ شاوِرْهُمْ فِی الْأَمْرِ قَالَ یَعْنِی الِاسْتِخَارَهَ(1).

«35»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَیْعٍ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: مَنْ لَمْ یَسْتَشِرْ یَنْدَمْ (2).

«36»- وَجَدْتُ بِخَطِّ الشَّیْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الْجُبَاعِیِّ ره قَالَ رَوَی الْمُفِیدُ فِی کِتَابِ الرَّوْضَهِ فِی حَدِیثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ النَّجَاشِیِّ أَنَّ الصَّادِقَ علیه السلام قَالَ أَخْبَرَنِی أَبِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنِ اسْتَشَارَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَلَمْ یَمْحَضْهُ النَّصِیحَهَ سَلَبَهُ اللَّهُ لُبَّهُ.

«37»- الدُّرَّهُ الْبَاهِرَهُ، قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: لَا تَکُونَنَّ أَوَّلَ مُشِیرٍ وَ إِیَّاکَ وَ الرَّأْیَ الْفَطِیرَ(3) وَ تَجَنَّبِ ارْتِجَالَ الْکَلَامِ وَ لَا تُشِرْ عَلَی مُسْتَبِدٍّ بِرَأْیِهِ وَ لَا عَلَی وَغْدٍ وَ لَا عَلَی مُتَلَوِّنٍ وَ لَا عَلَی لَجُوجٍ وَ خَفِ اللَّهَ فِی مُوَافَقَهِ هَوَی الْمُسْتَشِیرِ فَإِنَّ الْتِمَاسَ مُوَافَقَتِهِ لُؤْمٌ وَ سُوءَ الِاسْتِمَاعِ مِنْهُ خِیَانَهٌ.

وَ قَالَ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام: مَنِ اسْتَشَارَ لَمْ یَعْدَمْ عِنْدَ الصَّوَابِ مَادِحاً وَ عِنْدَ الْخَطَاءِ عَاذِراً.

«38»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: لَا ظَهِیرَ کَالْمُشَاوَرَهِ.

وَ قَالَ علیه السلام: لَا مُظَاهَرَهَ أَوْثَقُ مِنْ مُشَاوَرَهٍ.

وَ قَالَ علیه السلام: مَنِ اسْتَبَدَّ بِرَأْیِهِ هَلَکَ وَ مَنْ شَاوَرَ الرِّجَالَ شَارَکَهَا فِی عُقُولِهَا.

وَ قَالَ علیه السلام: مَنِ اسْتَقْبَلَ وُجُوهَ الْآرَاءِ عَرَفَ مَوَاقِعَ الْخَطَاءِ.

وَ قَالَ علیه السلام: اللَّجَاجَهُ تَسُلُّ الرَّأْیَ.

وَ قَالَ علیه السلام: الِاسْتِشَارَهُ عَیْنُ الْهِدَایَهِ

1- 1. تفسير العيّاشىّ ج 1 ص 205، و فى لفظ الحديث اضطراب، و قال بعض المحشين لعل المراد من قوله عليه السلام: يشير على- الخ- أى سله يظهر لى ما عنده من مصلحتى فى أمر كذا« و يتخير لنفسه» أى يتخير لى تخيرا كتخيره لنفسه كما هو شأن الأخ المحب المحبوب الذى يخشى اللّه تعالى.

2- 2. تفسير العيّاشىّ ج 1 ص 120 فى حديث.

3- 3. الفطير: كل ما اعجل عن ادراكه، و قولهم« اياک و الرأى الفطير» أى الذى لم يترو فيه و لم يتعمق. و قوله« و لا على وغد» الوغد: الدنى الرذل الضعيف رأيا و عقلا.

وَ قَدْ خَاطَرَ مَنِ اسْتَغْنَى بِرَأْيِهِ.

وَ قَالَ علیه السلام: الْخِلَافُ یَهْدِمُ الرَّأْیَ.

وَ قَالَ علیه السلام: إِذَا ازْدَحَمَ الْجَوَابُ خَفِیَ الصَّوَابُ.

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ أَوْمَأَ إِلَی مُتَفَاوِتٍ خَذَلَتْهُ الْحِیَلُ (1).

«39»- کَنْزُ الْکَرَاجُکِیِّ، قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: لَا رَأْیَ لِمَنِ انْفَرَدَ بِرَأْیِهِ.

وَ قَالَ علیه السلام: مَا عَطِبَ مَنِ اسْتَشَارَ.

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ شَاوَرَ ذَوِی الْأَلْبَابِ دُلَّ عَلَی الرَّشَادِ وَ نَالَ النُّصْحَ مِمَّنْ قَبِلَهُ.

وَ قَالَ علیه السلام: رَأْیُ الشَّیْخِ أَحَبُّ إِلَیَّ مِنْ حِیلَهِ الشَّبَابِ (2).

وَ قَالَ علیه السلام: رُبَّ وَاثِقٍ خَجِلَ.

وَ قَالَ علیه السلام: اللَّجَاجَهُ تَسْلُبُ الرَّأْیَ.

«40»- عُدَّهُ الدَّاعِی، عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: تَصَدَّقُوا عَلَی أَخِیکُمْ بِعِلْمٍ یُرْشِدُهُ وَ رَأْیٍ یُسَدِّدُهُ.

«41»- أَعْلَامُ الدِّینِ، قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: الْحَزْمُ أَنْ تَسْتَشِیرَ ذَا الرَّأْیِ وَ تُطِیعَ أَمْرَهُ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: إِذَا أَشَارَ عَلَیْکَ الْعَاقِلُ النَّاصِحُ فَاقْبَلْ وَ إِیَّاکَ وَ الْخِلَافَ عَلَیْهِمْ فَإِنَّ فِیهِ الْهَلَاکَ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: الْمُسْتَبِدُّ بِرَأْیِهِ مَوْقُوفٌ عَلَی مَدَاحِضِ الزَّلَلِ.

وَ قَالَ علیه السلام: لَا تُشِرْ عَلَی الْمُسْتَبِدِّ بِرَأْیِهِ.

باب 49 غنی النفس و الاستغناء عن الناس و الیأس عنهم

«1»- لی، [الأمالی للصدوق] ل، [الخصال] مع، [معانی الأخبار] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام: تَاقِلًا عَنْ حَکِیمٍ غِنَی النَّفْسِ أَغْنَی مِنَ الْبَحْرِ(3).

«2»- لی، [الأمالی للصدوق] مع، [معانی الأخبار]: جَاءَ جَبْرَئِیلُ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فَقَالَ یَا مُحَمَّدُ عِشْ مَا شِئْتَ

1- 1. راجع نهج البلاغه ط عبده ج 2 ص 155، 168، 184، 185، 186، 191، 193، 198، 240.
2- 2. فی النهج تحت الرقم 86 من الحکم: رأی الشیخ أحبّ الی من جلد الغلام و الجلد: البصاله و الصلابه و الشده و القوّه.
3- 3. أمالی الصدوق ص 146، الخصال ج 2 ص 5، معانی الأخبار ص 177.

فَإِنَّکَ مَیِّتٌ وَ أَحْبِبْ مَنْ شِئْتَ فَإِنَّکَ مُفَارِقُهُ وَ اعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّکَ مَجْزِیٌّ بِهِ وَ اعْلَمْ أَنَّ شَرَفَ الرَّجُلِ قِیَامُهُ بِاللَّیْلِ وَ عِزَّهُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَنِ النَّاسِ (1).

أقول: قد أثبتناه مسندا فی أبواب المواعظ.

«3»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ مَعْبَدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ عَنْ یَحْیَی بْنِ عِمْرَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ کَانَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام یَقُولُ: لِیَجْتَمِعْ فِی قَلْبِکَ الِافْتِقَارُ إِلَی النَّاسِ وَ الِاسْتِغْنَاءُ عَنْهُمْ یَکُونُ افْتِقَارُکَ إِلَیْهِمْ فِی لِینِ کَلَامِکَ وَ حُسْنِ بِشْرِکَ وَ یَکُونُ اسْتِغْنَاؤُکَ عَنْهُمْ فِی نَزَاهَهِ عِرْضِکَ وَ بَقَاءِ عِزِّکَ (2).

«4»- فس، [تفسیر القمی] مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِیسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَیَّارٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآیَهُ- لا تَمُدَّنَّ عَیْنَیْکَ إِلی ما مَتَّعْنا بِهِ أَزْواجاً مِنْهُمْ وَ لا تَحْزَنْ عَلَیْهِمْ وَ اخْفِضْ جَناحَکَ لِلْمُؤْمِنِینَ (3) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مَنْ لَمْ یَتَعَزَّ بِعَزَاءِ اللَّهِ تَقَطَّعَتْ نَفْسُهُ عَلَی الدُّنْیَا حَسَرَاتٍ وَ مَنْ رَمَی بِبَصَرِهِ إِلَی مَا فِی یَدَیْ غَیْرِهِ کَثُرَ هَمُّهُ وَ لَمْ یُشْفَ غَیْظُهُ وَ مَنْ لَمْ یَعْلَمْ أَنَّ لِلَّهِ عَلَیْهِ نِعْمَهً إِلَّا فِی مَطْعَمٍ أَوْ مَلْبَسٍ فَقَدْ قَصَرَ عَمَلُهُ وَ دَنَا عَذَابُهُ وَ مَنْ أَصْبَحَ عَلَی الدُّنْیَا حَزِیناً أَصْبَحَ عَلَی اللَّهِ سَاخِطاً وَ مَنْ شَکَا مُصِیبَهً نَزَلَتْ بِهِ فَإِنَّمَا یَشْکُو رَبَّهُ وَ مَنْ دَخَلَ النَّارَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّهِ مِمَّنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَهُوَ مِمَّنْ یَتَّخِذُ آیاتِ اللَّهِ هُزُواً وَ مَنْ أَتَی ذَا مَیْسَرَهٍ فَتَخْشَعُ لَهُ طَلَبَ مَا فِی یَدَیْهِ ذَهَبَ ثُلُثَا دِینِهِ ثُمَّ قَالَ وَ لَا تَعْجَلْ وَ لَیْسَ یَکُونُ الرَّجُلُ یَنَالُ مِنَ الرَّجُلِ الرِّفْقَ فَیُجِلُّهُ وَ یُوَقِّرُهُ فَقَدْ یَجِبُ ذَلِکَ لَهُ عَلَیْهِ وَ لَکِنْ تَرَاهُ أَنَّهُ یُرِیدُ بِتَخَشُّعِهِ مَا عِنْدَ اللَّهِ أَوْ یُرِیدُ أَنْ یَخْتِلَهُ عَمَّا فِی یَدَیْهِ (4).

«5»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ الْکِنَانِیِّ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: خَیْرُ الْغِنَی غِنَی النَّفْسِ الْخَبَرَ.

1- 1. أمالی الصدوق ص 141، معانی الأخبار ص 178.
2- 2. معانی الأخبار ص 267.
3- 3. الحجر: 88.
4- 4. تفسیر القمّیّ 356.

«6»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ علیه السلام یَقُولُ: ثَلَاثَهٌ هُنَّ فَخْرُ الْمُؤْمِنِ وَ زَیْنُهُ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ الصَّلَاهُ فِی آخِرِ اللَّیْلِ وَ یَأْسُهُ مِمَّا فِی أَیْدِی النَّاسِ وَ وَلَایَهُ الْإِمَامِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله (1).

أقول: قد مضی بعض الأخبار فی باب جوامع المکارم.

«7»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِیدِ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْقَاشَانِیِّ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ حَفْصٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِذَا أَرَادَ أَحَدُکُمْ أَنْ لَا یَسْأَلَ اللَّهَ شَیْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ فَلْیَیْأَسْ مِنَ النَّاسِ کُلِّهِمْ وَ لَا یَکُونُ لَهُ رَجَاءٌ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِذَا عَلِمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ذَلِکَ مِنْ قَلْبِهِ لَمْ یَسْأَلِ اللَّهَ شَیْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ أَلَا فَحَاسِبُوا أَنْفُسَکُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوا فَإِنَّ فِی الْقِیَامَهِ خَمْسِینَ مَوْقِفاً کُلُّ مَوْقِفٍ مِثْلُ أَلْفِ سَنَهٍ مِمَّا تَعُدُّونَ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآیَهَ فِی یَوْمٍ کانَ مِقْدارُهُ خَمْسِینَ أَلْفَ سَنَهٍ(2).

«8»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَهٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ سَهْلٍ عَنْ مُوسَی بْنِ عُمَرَ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: جَاءَ أَبُو أَیُّوبَ خَالِدُ بْنُ زَیْدٍ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَقَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِی وَ أَقْلِلْ لَعَلِّی أَنْ أَحْفَظَ قَالَ أُوصِیکَ بِخَمْسٍ بِالْیَأْسِ عَمَّا فِی أَیْدِی النَّاسِ فَإِنَّهُ الْغِنَی وَ إِیَّاکَ وَ الطَّمَعَ فَإِنَّهُ الْفَقْرُ الْحَاضِرُ وَ صَلِّ صَلَاهَ مُوَدِّعٍ وَ إِیَّاکَ وَ مَا تَعْتَذِرُ مِنْهُ وَ أَحِبَّ لِأَخِیکَ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِکَ (3).

«9»- ل، [الخصال] عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: امْنُنْ عَلَی مَنْ شِئْتَ تَکُنْ أَمِیرَهُ وَ احْتَجْ إِلَی مَنْ شِئْتَ تَکُنْ أَسِیرَهُ وَ اسْتَغْنِ عَمَّنْ شِئْتَ تَکُنْ نَظِیرَهُ (4).

«10»- ل، [الخصال] ثو، [ثواب الأعمال] مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ دَاوُدَ الْیَعْقُوبِیِّ عَنْ أَخِیهِ سُلَیْمَانَ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِیِّ صلی الله علیه و آله

1- 1. أمالی الصدوق ص 325.

2- 2. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 34، و الآیه فی المعارج: 4.

3- 3. أمالى الطوسىّ ج 2 ص 122.
4- 4. الخصال ج 2 ص 45.

عَلِّمْنِی شَیْئاً إِذَا أَنَا فَعَلْتُهُ أَحَبَّنِیَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ وَ أَحَبَّنِیَ النَّاسُ مِنَ الْأَرْضِ قَالَ فَقَالَ ارْغَبْ فِیمَا عِنْدَ اللَّهِ یُحِبَّکَ اللَّهُ وَ ازْهَدْ فِیمَا عِنْدَ النَّاسِ یُحِبَّکَ النَّاسُ (1).

«11»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام] نَرْوِی: أَنَّ رَجُلًا أَتَی النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله لِیَسْأَلَهُ فَسَمِعَهُ وَ هُوَ یَقُولُ مَنْ سَأَلَنَا أَعْطَیْنَاهُ وَ مَنِ اسْتَغْنَی أَغْنَاهُ اللَّهُ فَانْصَرَفَ وَ لَمْ یَسْأَلْهُ ثُمَّ عَادَ إِلَیْهِ فَسَمِعَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ فَلَمْ یَسْأَلْهُ حَتَّی فَعَلَ ذَلِکَ ثَلَاثاً فَلَمَّا کَانَ فِی الْیَوْمِ الثَّالِثِ مَضَی وَ اسْتَعَارَ فَأْساً وَ صَعِدَ الْجَبَلَ فَاحْتَطَبَ وَ حَمَلَهُ إِلَی السُّوقِ فَبَاعَهُ بِنِصْفِ صَاعٍ مِنْ شَعِیرٍ فَأَکَلَهُ هُوَ وَ عِیَالُهُ ثُمَّ أَدَامَ عَلَی ذَلِکَ حَتَّی جَمَعَ مَا اشْتَرَی بِهِ فَأْساً ثُمَّ اشْتَرَی بَکْرَیْنِ وَ غُلَاماً وَ أَیْسَرَ فَصَارَ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ أَ لَیْسَ قَدْ قُلْنَا مَنْ سَأَلَ أَعْطَیْنَاهُ وَ مَنِ اسْتَغْنَی أَغْنَاهُ اللَّهُ (2).

وَ أَرْوِی عَنِ الْعَالِمِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: الْیَأْسُ مِمَّا فِی أَیْدِی النَّاسِ عِزُّ الْمُؤْمِنِ فِی دِینِهِ وَ مُرُوَّتُهُ فِی نَفْسِهِ وَ شَرَفُهُ فِی دُنْیَاهُ وَ عَظَمَتُهُ فِی أَعْیُنِ النَّاسِ وَ جَلَالَتُهُ فِی عَشِیرَتِهِ وَ مَهَابَتُهُ عِنْدَ عِیَالِهِ وَ هُوَ أَغْنَی النَّاسِ عِنْدَ نَفْسِهِ وَ عِنْدَ جَمِیعِ النَّاسِ.

وَ أَرْوِی: شَرَفُ الْمُؤْمِنِ قِیَامُ اللَّیْلِ وَ عِزُّهُ اسْتِغْنَاهُ عَنِ النَّاسِ.

وَ أَرْوِی: أَنَّ أَصْلَ الْإِنْسَانِ لُبُّهُ وَ عِزَّهُ دِینُهُ وَ مُرُوَّتَهُ حَیْثُ یَجْعَلُ وَ النَّاسُ إِلَی آدَمَ شرعا [شَرَعٌ] سَوَاءٌ وَ آدَمُ مِنْ تُرَابٍ.

وَ أَرْوِی: الْیَأْسُ غِنًی وَ الطَّمَعُ فَقْرٌ حَاضِرٌ.

وَ رُوِیَ: مَنْ أَبْدَی ضَرَّهُ إِلَی النَّاسِ فَضَحَ نَفْسَهُ عِنْدَهُمْ.

وَ أَرْوِی عَنِ الْعَالِمِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: قَوُّوا دِینَکُمْ بِالاسْتِغْنَاءِ بِاللَّهِ عَنْ طَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ اعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ خَضَعَ لِصَاحِبِ سُلْطَانٍ جَائِرٍ أَوْ لِمُخَالِفٍ طَلَباً لِمَا فِی یَدَیْهِ مِنْ دُنْیَاهُ أَخْمَلَهُ اللَّهُ وَ مَقَّتَهُ عَلَیْهِ وَ وَکَلَهُ إِلَیْهِ فَإِنْ هُوَ غَلَبَ عَلَی شَیْ ءٍ مِنْ دُنْیَاهُ نَزَعَ اللَّهُ مِنْهُ الْبَرَکَةَ وَ لَمْ یَنْفَعْهُ بِشَیْ ءٍ فِی حَجَّةٍ وَ لَا عُمْرَةٍ مِنْ أَفْعَالِ الْبِرِّ.

وَ أَرْوِی: إِذَا أَرَادَ أَحَدُکُمْ أَنْ لَا یَسْأَلَ رَبَّهُ شَیْئاً إِلَّا وَ أَعْطَاهُ فَلْیَیْأَسْ مِنَ النَّاسِ کُلِّهِمْ فَلَا یَکُونُ لَهُ رَجَاءٌ إِلَّا عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَ عَزَّ.

وَ رُوِیَ: سَخَاءُ النَّفْسِ عَمَّا فِی أیْدِی النَّاسِ أکْثَرُ مِنْ سَخَاءِ الْبَذْلِ.

1- 1. الخصال ج 2 ص 32، ثواب الأعمال ص 166.
2- 2. فقه الرضا ص 49.

وَ اعْلَمْ أَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ سَمِعَ رَجُلًا يَدْعُو اللَّهَ أَنْ يُغْنِيَهُ عَنِ النَّاسِ فَقَالَ إِنَّ النَّاسَ لَا يَسْتَغْنُونَ عَنِ النَّاسِ وَ لَكِنْ أَغْنَاکَ اللَّهُ عَنْ دُنَاةِ النَّاسِ (1).

«12»- الدُّرَّةُ الْبَاهِرَهُ، قَالَ الْجَوَادُ عليه السلام: عِزُّ الْمُؤْمِنِ غِنَاهُ عَنِ النَّاسِ.

وَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الثَّالِثِ عليه السلام: الْغِنَاءُ قِلَّهُ تَمَنِّيکَ وَ الرِّضَا بِمَا يَكْفِيکَ وَ الْفَقْرُ شَرَهُ النَّفْسِ وَ شِدَّهُ الْقُنُوطِ.

«13»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ عليه السلام: عِظَمُ الْخَالِقِ عِنْدَکَ يُصَغِّرُ الْمَخْلُوقَ فِی عَيْنَيْکَ (2).

«14»- كا، [الكافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ عِيسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: شَرَفُ الْمُؤْمِنِ قِيَامُ اللَّيْلِ وَ عِزُّهُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَنِ النَّاسِ (3).

بيان: الشرف علو القدر و المنزله و العزه الغلبه و رفع المذله و الحمل فيهما على المبالغه و المجاز و المراد بالاستغناء قطع الطمع عنهم و القناعه بالكفاف و التوكل على الله و عدم التوسل بهم و السؤال عنهم من غير ضروره و إلا فالدنيا دار الحاجه و الإنسان مدنی بالطبع و بعضهم محتاجون فی تعيشهم إلى بعض لكن كلما سعى فی قله الاحتياج و السؤال يكون أعز عند الناس و كلما خلا قلبه عن الطمع من الناس كان عون الله له فی تيسر حوائجه أكثر.

«15»- كا، [الكافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِیِّ جَمِيعاً عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ لَا يَسْأَلَ رَبَّهُ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ فَلْيَيْأَسْ مِنَ النَّاسِ كُلِّهِمْ وَ لَا يَكُونُ لَهُ رَجَاءٌ إِلَّا عِنْدَ اللَّهِ فَإِذَا عَلِمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ذَلِکَ مِنْ قَلْبِهِ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ (4).

إيضاح: قوله فلييأس و فی بعض النسخ فليأيس بتوسط الهمزه بين الياءين و كلاهما جائز و هو من المقلوب قال الجوهری نقلا عن ابن السكيت أيست منه آيس

1- 1. فقه الرضا: 50.

2- 2. نهج البلاغه ج 2: 173.
3- 3. الکافی ج 2 ص 173.
4- 4. الکافی ج 2 ص 148.

يأسا لغه فى يئست منه أيأس يأسا و مصدرهما واحد و آيسنى منه فلان مثل أيئسنى و كذلك التأييس و قال اليأس القنوط و قد يئس من الشى ء ييأس و فيه لغه أخرى يئس ييأس بالكسر فيهما و هو شاذ انتهى (1).

و قوله و لا يكون جمله حاليه أو هو من عطف الخبر على الإنشاء و يدل على أن اليأس من الخلق و ترك الرجاء منهم يوجب إجابه الدعاء لأن الانقطاع عن الخلق كلما ازداد زاد القرب منه تعالى بل عمده الفائده فى الدعاء ذلک كما سيأتى تحقيقه إن شاء الله تعالى فى كتاب الدعاء.

«16»- كا، [الكافى] بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ عَنِ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام قَالَ: رَأَيْتُ الْخَيْرَ كُلَّهُ قَدِ اجْتَمَعَ فِي قَطْعِ الطَّمَعِ عَمَّا فِي أَيْدِی النَّاسِ وَ مَنْ لَمْ يَرْجُ النَّاسَ فِي شَیْ ءٍ وَ رَدَّ أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِی جَمِيعِ أُمُورِهِ اسْتَجَابَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ فِی كُلِّ شَیْ ءٍ(2).

توضيح: اجتماع الخيرات فى قطع الطمع ظاهر إذ كل خير غيره إما موقوف عليه أو شرط له أو لازم له لأنه لا يحصل ذلک إلا بمعرفه كامله لجناب الحق تعالى و اليقين بأنه الضار النافع و بقضائه و قدره و أن أسباب الأمور بيد الله و بلطفه و رحمته و فناء الدنيا و عجز أهلها و اليقين بالآخره و مثوباتها و عقوباتها و ما من خير إلا و هو داخل فى تلک الأمور.

«17»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِی الْعَلِيِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَعْيَنَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: طَلَبُ الْحَوَائِجِ إِلَى النَّاسِ اسْتِلَابٌ لِلْعِزِّ وَ مَذْهَبَهٌ لِلْحَيَاءِ وَ الْيَأْسُ مِمَّا فِی أَيْدِی النَّاسِ عِزٌّ لِلْمُؤْمِنِ فِی دِينِهِ وَ الطَّمَعُ هُوَ الْفَقْرُ الْحَاضِرُ(3).

بيان: الاستلاب الاختلاس أى يصير سببا لسلب العز سريعا مذهبه للحياء المذهبه إما بالفتح مصدرا ميميا و الحمل على المبالغه أو هو بمعنى اسم الفاعل أو اسم

1- 1. الصحاح 903 و 989.
2- 2. الكافى ج 2 ص 148.

3- 3. الكافى ج 2 ص 148.

مکان أی مظنه لذهاب الحیاء أو بالکسر أی آله لذهابه عز للمؤمن فی دینه لأنه مع الیأس عن الناس لا یترک حقا و لا عباده و لا أمرا بمعروف و لا نهیا عن منکر خوفا من عدم وصول منفعه منهم إلیه فهو عزیز غالب فی دینه أو یکمل دینه بذلک لأنه من أعظم مکملات الإیمان و الطمع هو الفقر الحاضر لأنه یطمع لئلا یصیر فقیرا و مفسده الفقر الحاجه إلی الناس فهو یتعجل مفسده الفقر لئلا یصیر فقیرا فیترتب علیه مفسدته و قیل یصیر سببا لفقر معجل حاضر و الأول أظهر.

«18»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ الْبَزَنْطِیِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام جُعِلْتُ فِدَاکَ اکْتُبْ لِی إِلَی إِسْمَاعِیلَ بْنِ دَاوُدَ الْکَاتِبِ لَعَلِّی أُصِیبُ مِنْهُ قَالَ أَنَا أَضَنُّ بِکَ أَنْ تَطْلُبَ مِثْلَ هَذَا وَ شِبْهِهِ وَ لَکِنْ عَوِّلْ عَلَی مَالِی (1).

بیان: لعلی أصیب منه أی نفعا و خیرا أنا أضن بک فی المصباح ضن بالشی ء یضن من باب تعب ضنا و ضنه بالکسر بخل فهو ضنین و من باب ضرب لغه انتهی أی أنا أبخل بک أن تضیع و تطلب هذه المطالب الخسیسه و أشباهها من الأمور الدنیویه بل أرید أن تکون همتک أرفع من ذلک و تطلب منی المطالب العظیمه الأخرویه أو أن تطلب حاجه من مثل هذا المخالف الموافق له فی جمیع الصفات أو أکثرها و شبهه الموافق له فی کونه مخالفا فإن التذلل عند المخالفین موجب لضیاع الدین و أنت عزیز علی لا أرضی بهلاکک و أضن بک و لکن إذا کانت لک حاجه عول و اعتمد علی مالی و خذ منه ما شئت.

و یدل علی رفعه شأن البزنطی و کونه من خواصه علیه السلام کما یظهر من سائر الأخبار مِثْلُ مَا رَوَاهُ الْکَشِّیُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْبَزَنْطِیِّ قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ الرِّضَا علیه السلام فَأَمْسَیْتُ عِنْدَهُ قَالَ فَقُلْتُ أَنْصَرِفُ قَالَ لَا تَنْصَرِفْ فَقَدْ أَمْسَیْتَ قَالَ فَأَقَمْتُ عِنْدَهُ فَقَالَ لِجَارِیَتِهِ هَاتِی مُضَرَّبَتِی وَ وِسَادَتِی فَافْرُشِی لِأَحْمَدَ فِی ذَلِکَ الْبَیْتِ قَالَ فَلَمَّا صِرْتُ فِی الْبَیْتِ دَخَلَنِی شَیْ ءٌ فَجَعَلَ یَخْطُرُ بِبَالِی مَنْ مِثْلِی فِی

1- 1. الکافی ج 2 ص 149.

بَیْتِ وَلِیِّ اللَّهِ وَ عَلَی مِهَادِهِ فَنَادَانِی یَا أَحْمَدُ إِنَّ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام عَادَ صَعْصَعَهَ بْنَ صُوحَانَ فَقَالَ یَا صَعْصَعَهُ لَا تَجْعَلْ عِیَادَتِی إِیَّاکَ فَخْراً عَلَی قَوْمِکَ وَ تَوَاضَعْ لِلَّهِ یَرْفَعْکَ (1).

«19»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنْ مُعَاوِیَهَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ نَجْمِ بْنِ حُطَیْمٍ الْغَنَوِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: الْیَأْسُ مِمَّا فِی أَیْدِی النَّاسِ عِزُّ الْمُؤْمِنِ فِی دِینِهِ أَ وَ مَا سَمِعْتَ قَوْلَ حَاتِمٍ:

إِذَا مَا عَزَمْتُ الْیَأْسَ أَلْفَیْتُهُ الْغِنَی***إِذَا عَرَفَتْهُ النَّفْسُ وَ الطَّمَعُ الْفَقْرُ(2).

إیضاح: ذکر شعر حاتم لیس للاستشهاد بل للشهره و الدلاله علی أن هذا مما یحکم به عقل جمیع الناس حتی الکفار إذا ما عزمت الیأس کلمه ما زائده أی إذا عزمت علی الیأس عن الناس ألفیته أی وجدته الغنی إذا عرفته بصیغه الخطاب من باب التفعیل و نصب النفس أو بصیغه الغیبه و رفع النفس و الطمع مرفوع بالابتدائیه و الفقر بالخبریه.

«20»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارٍ السَّابَاطِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ کَانَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام یَقُولُ: لِیَجْتَمِعْ فِی قَلْبِکَ الِافْتِقَارُ إِلَی النَّاسِ وَ الِاسْتِغْنَاءُ عَنْهُمْ فَیَکُونَ افْتِقَارُکَ إِلَیْهِمْ فِی لِینِ کَلَامِکَ وَ حُسْنِ بِشْرِکَ وَ یَکُونَ اسْتِغْنَاؤُکَ عَنْهُمْ فِی نَزَاهَهِ عِرْضِکَ وَ بَقَاءِ عِزِّکَ (3).

بیان: لیجتمع فی قلبک الافتقار إلی الناس و الاستغناء عنهم أی العزم علیهما بأن تعاملهم ظاهرا معامله من یفتقر إلیهم فی لین الکلام و حسن البشر و أن تعاملهم من جهه أخری معامله من یستغنی عنهم بأن تنزه عرضک من التدنس بالسؤال عنهم و تبقی عزک بعدم التذلل عندهم للأطماع الباطله أو یجتمع فی قلبک اعتقادان اعتقادک بأنک مفتقر إلیهم للمعاشره لأن الإنسان مدنی بالطبع یحتاج بعضهم إلی بعض فی التعیش و البقاء و اعتقادک بأنک مستغن عنهم غیر محتاج إلی سؤالهم

1- 1. رجال الکشّیّ ص 491.
2- 2. الکافی ج 2 ص 149.
3- 3. الکافی ج 2 ص 149.

لأن الله تعالى ضمن أرزاق العباد و هو مسبب الأسباب و فائده الأول حسن المعاشره و المخالطه معهم بلين الكلام و حسن الوجه و البشاشه و فائده الثانى حفظ العرض و صونه عن النقص و حفظ العز بترک السؤال و الطمع.

و الحاصل أن ترک المعاشره و المعامله بالکلیه مذموم و الاعتماد علیهم و السؤال منهم و التذلل عندهم أیضا مذموم و الممدوح من ذلک التوسط بین الإفراط و التفریط کما عرفت مرارا و فی القاموس التنزه التباعد و الاسم النزهه بالضم و نزه الرجل تباعد عن کل مکروه فهو نزیه و نزه نفسه عن القبیح تنزیها نحاها و قال العرض بالکسر النفس و جانب الرجل الذی یصونه من نفسه و حسبه أن یتنقص و یثلب أو سواء کان فی نفسه أو سلفه أو من یلزمه أمره أو موضع المدح و الذم منه أو ما یفتخر به من حسب و شرف و قد یراد به الآباء و الأجداد و الخلیقه المحموده- کا، [الکافی] عن علی عن أبیه عن علی بن معبد عن علی بن عمر عن یحیی بن عمران عن أبی عبد الله علیه السلام. مثله (1).

باب 50 أداء الأمانه

الآیات:

المؤمنون: وَ الَّذِینَ هُمْ لِأَماناتِهِمْ وَ عَهْدِهِمْ راعُونَ (2)

الأحزاب: إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمانَهَ عَلَی السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ الْجِبالِ فَأَبَیْنَ أَنْ یَحْمِلْنَها وَ أَشْفَقْنَ مِنْها وَ حَمَلَهَا الْإِنْسانُ إِنَّهُ کانَ ظَلُوماً جَهُولًا(3)

«1»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُوسَی الْکُمُنْدَانِیِّ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُصْعَبٍ قَالَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ علیه السلام یَقُولُ: أَدِّ الْأَمَانَهَ وَ لَوْ إِلَی قَاتِلِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ علیه السلام (4).

1- 1. الکافی ج 2 ص 149.
2- 2. المؤمنون: 8.
3- 3. الأحزاب: 72.
4- 4. أمالی الصدوق ص 148.

«2»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ مَرَّارٍ عَنْ یُونُسَ عَنْ عُمَرَ بْنِ یَزِیدَ قَالَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ علیه السلام یَقُولُ: اتَّقُوا اللَّهَ وَ عَلَیْکُمْ بِأَدَاءِ الْأَمَانَهِ إِلَی مَنِ ائْتَمَنَکُمْ فَلَوْ أَنَّ قَاتِلَ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام ائْتَمَنَنِی عَلَی أَمَانَهٍ لَأَدَّیْتُهَا إِلَیْهِ (1).

«3»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَکَمِ عَنْ حُمْرَانَ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ یَقُولُ لِشِیعَتِهِ عَلَیْکُمْ بِأَدَاءِ الْأَمَانَهِ فَوَ الَّذِی بَعَثَ مُحَمَّداً بِالْحَقِّ نَبِیّاً لَوْ أَنَّ قَاتِلَ أَبِیَ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ علیه السلام ائْتَمَنَنِی عَلَی السَّیْفِ الَّذِی قَتَلَهُ بِهِ لَأَدَّیْتُهُ إِلَیْهِ (2).

«4»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ إِدْرِیسَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ آدَمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الْخَزَّازِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ أَبِی الْعَلَاءِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: أَحَبُّ الْعِبَادِ إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ رَجُلٌ صَدُوقٌ فِی حَدِیثِهِ مُحَافِظٌ عَلَی صَلَوَاتِهِ وَ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَیْهِ مَعَ أَدَاءِ الْأَمَانَهِ ثُمَّ قَالَ علیه السلام مَنِ اؤْتُمِنَ عَلَی أَمَانَهٍ فَأَدَّاهَا فَقَدْ حَلَّ أَلْفَ عُقْدَهٍ مِنْ عُنُقِهِ مِنْ عُقَدِ النَّارِ فَبَادِرُوا بِأَدَاءِ الْأَمَانَهِ فَإِنَّ مَنِ اؤْتُمِنَ عَلَی أَمَانَهٍ وَکَّلَ بِهِ إِبْلِیسُ مِائَهَ شَیْطَانٍ مِنْ مَرَدَهِ أَعْوَانِهِ لِیُضِلُّوهُ وَ یُوَسْوِسُوا إِلَیْهِ حَتَّی یُهْلِکُوهُ إِلَّا مَنْ عَصَمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ (3).

«5»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِیٍّ التَّفْلِیسِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: لَا تَنْظُرُوا إِلَی کَثْرَهِ صَلَاتِهِمْ وَ صَوْمِهِمْ وَ کَثْرَهِ الْحَجِّ وَ الْمَعْرُوفِ وَ طَنْطَنَتِهِمْ بِاللَّیْلِ وَ لَکِنِ انْظُرُوا إِلَی صِدْقِ الْحَدِیثِ وَ أَدَاءِ الْأَمَانَهِ(4).

«6»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ طَرِیفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْأَمَانَهُ تَجْلِبُ الْغِنَاءَ وَ الْخِیَانَهُ تَجْلِبُ الْفَقْرَ(5).

أقول: قد مضی کثیر من الأخبار فی باب جوامع المکارم.

ص: 114

1- 1. أمالی الصدوق ص 148.

2- 2. أمالی الصدوق ص 148.
3- 3. أمالی الصدوق ص 177.
4- 4. عيون أخبار الرضا عليه السلام ج 2 ص 51، أمالی الصدوق ص 182.
5- 5. قرب الإسناد ص 55.

«7»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَا تَزَالُ أُمَّتِى بِخَيْرٍ مَا تَحَابُّوا وَ تَهَادَوْا وَ أَدَّوُا الْأَمَانَهَ وَ اجْتَنَبُوا الْحَرَامَ وَ قَرَوُا الضَّيْفَ وَ أَقَامُوا الصَّلَاهَ وَ آتَوُا الزَّكَاهَ فَإِذَا لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِکَ ابْتُلُوا بِالْقَحْطِ وَ السِّنِينَ (1).

«8»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: أَدُّوا الْأَمَانَهَ وَ لَوْ إِلَى قَتَلَهِ أَوْلَادِ الْأَنْبِيَاءِ عليهم السلام (2).

«9»- سن، [المحاسن] أَبِى رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ زَوَّجَهُ اللَّهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ كَيْفَ شَاءَ كَظْمُ الْغَيْظِ وَ الصَّبْرُ عَلَى السُّيُوفِ لِلَّهِ وَ رَجُلٌ أَشْرَفَ عَلَى مَالٍ حَرَامٍ فَتَرَكَهُ لِلَّهِ (3).

«10»- ختص، [الإختصاص] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَا تَنْظُرُوا إِلَى كَثْرَهِ صَلَاتِهِمْ وَ صِيَامِهِمْ وَ كَثْرَهِ الْحَجِّ وَ الزَّكَاهِ وَ كَثْرَهِ الْمَعْرُوفِ وَ طَنْطَنَتِهِمْ بِاللَّيْلِ انْظُرُوا إِلَى صِدْقِ الْحَدِيثِ وَ أَدَاءِ الْأَمَانَهِ(4).

«11»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: أَدُّوا الْأَمَانَهَ إِلَى الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ فَلَوْ أَنَّ قَاتِلَ عَلِيٍّ عليه السلام ائْتَمَنَنِى عَلَى أَمَانَهٍ لَأَدَّيْتُهَا إِلَيْهِ.

وَ قَالَ عليه السلام: أَدُّوا الْأَمَانَهَ وَ لَوْ إِلَى قَاتِلِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام (5).

«12»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَى أَوْجَبَ عَلَيْكُمْ حُبَّنَا وَ مُوَالاتَنَا وَ فَرَضَ عَلَيْكُمْ طَاعَتَنَا أَلَا فَمَنْ كَانَ مِنَّا فَلْيَقْتَدِ بِنَا فَإِنَّ مِنْ شَأْنِنَا الْوَرَعَ وَ الِاجْتِهَادَ وَ أَدَاءَ الْأَمَانَهِ إِلَى الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ وَ صِلَهَ الرَّحِمِ وَ إِقْرَاءَ الضَّيْفِ وَ الْعَفْوَ عَنِ الْمُسِى ءِ وَ مَنْ لَمْ يَقْتَدِ بِنَا فَلَيْسَ مِنَّا.

وَ قَالَ عليه السلام: لَا تَسْفَهُوا فَإِنَّ أَئِمَّتَكُمْ لَيْسُوا بِسُفَهَاءَ(6).

1- 1. عيون الأخبار ج 2 ص 29.
2- 2. الخصال ج 2 ص 157.
3- 3. المحاسن ص 6.
4- 4. الاختصاص ص 229.
5- 5. الاختصاص ص 241.

6- 6. الاختصاص ص 241.

«13»- ختص، [الإختصاص] الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِی الْعَلَاءِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: أَحَبُّ الْعِبَادِ إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ رَجُلٌ صَدُوقٌ فِی حَدِیثِهِ مُحَافِظٌ عَلَی صَلَاتِهِ وَ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَیْهِ مَعَ أَدَاءِ الْأَمَانَهِ ثُمَّ قَالَ مَنِ اؤْتُمِنَ عَلَی أَمَانَهٍ فَأَدَّاهَا فَقَدْ حَلَّ أَلْفَ عُقْدَهٍ مِنْ عُنُقِهِ مِنْ عُقَدِ النَّارِ فَبَادِرُوا بِأَدَاءِ الْأَمَانَهِ فَإِنَّهُ مَنِ اؤْتُمِنَ عَلَی أَمَانَهٍ وَكَّلَ إِبْلِیسُ بِهِ مِائَهَ شَیْطَانٍ مِنْ مَرَدَهِ أَعْوَانِهِ لِیُضِلُّوهُ وَ یُوَسْوِسُوا إِلَیْهِ وَ یُهْلِكُوهُ إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ (1).

«14»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر ابْنُ سَدِیرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ إِنِّی سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَقُولُ: عَلَی حَافَتَیِ الصِّرَاطِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ الرَّحِمُ وَ الْأَمَانَهُ فَإِذَا مَرَّ عَلَیْهِ الْوَصُولُ لِلرَّحِمِ الْمُؤَدِّی لِلْأَمَانَهِ لَمْ یَتَكَفَّأْ بِهِ فِی النَّارِ.

«15»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا إِیمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَهَ لَهُ (2).

«16»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ علیه السلام: فِی خُطْبَهٍ بَعْدَ فَرْضِ الصَّلَاهِ وَ الزَّكَاهِ ثُمَّ أَدَاءِ الْأَمَانَهِ فَقَدْ خَابَ مَنْ لَیْسَ مِنْ أَهْلِهَا إِنَّهَا عُرِضَتْ عَلَی السَّمَاوَاتِ الْمَبْنِیَّهِ وَ الْأَرَضِینَ الْمَدْحُوَّهِ وَ الْجِبَالِ ذَاتِ الطُّولِ الْمَنْصُوبَهِ فَلَا أَطْوَلَ وَ لَا أَعْرَضَ وَ لَا أَعْظَمَ مِنْهَا وَ لَوِ امْتَنَعَ شَیْ ءٌ بِطُولٍ أَوْ عَرْضٍ أَوْ قُوَّهٍ أَوْ عِزٍّ لَامْتَنَعْنَ وَ لَكِنْ أَشْفَقْنَ مِنَ الْعُقُوبَهِ وَ عَقَلْنَ مَا جَهِلَ مَنْ هُوَ أَضْعَفُ مِنْهُنَّ وَ هُوَ الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كانَ ظَلُوماً جَهُولًا(3).

«17»- مِشْكَاهُ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ صِفَاتِ الشِّیعَهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ یَبْعَثْ نَبِیّاً قَطُّ إِلَّا بِصِدْقِ الْحَدِیثِ وَ أَدَاءِ الْأَمَانَهِ فَإِنَّ الْأَمَانَهَ مُؤَدَّاهٌ إِلَی الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ. وَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنَّ ابْنَ أَبِی یَعْفُورٍ یُقْرِئُكَ السَّلَامَ فَقَالَ عَلَیْكَ وَ عَلَیْهِ السَّلَامُ إِذَا رَأَیْتَ ابْنَ أَبِی یَعْفُورٍ فَأَقْرِئْهُ مِنِّی السَّلَامَ فَقُلْ إِنَّ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ یَقُولُ انْظُرْ مَا بَلَغَ بِهِ عَلِیٌّ علیه السلام عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَالْزَمْهُ فَإِنَّمَا بَلَغَ علیه السلام بِصِدْقِ الْحَدِیثِ وَ أَدَاءِ الْأَمَانَهِ(4).

1- 1. الاختصاص ص 242.
2- 2. نوادر الراوندیّ ص 5.
3- 3. نهج البلاغه تحت الرقم 197.

4- 4. مشكاه الأنوار 46، و ما بين العلامتين ساقط من نسخه الكمبانىّ.

«18»- وَ مِنْهُ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَدُّوا الْأَمَانَهَ وَ لَوْ إِلَی قَاتِلِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ علیهما السلام وَ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ عَلَیْکُمْ بِأَدَاءِ الْأَمَانَهِ إِلَی مَنِ ائْتَمَنَکُمْ فَلَوْ أَنَّ قَاتِلَ عَلِیٍّ علیه السلام ائْتَمَنَنِی عَلَی الْأَمَانَهِ لَأَدَّیْتُ إِلَیْهِ.

وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ قَدْ صَلَّی الْعَصْرَ وَ هُوَ جَالِسٌ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَهِ فِی الْمَسْجِدِ فَقُلْتُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّ بَعْضَ السَّلَاطِینِ یَأْمِنُنَا عَلَی الْأَمْوَالِ یَسْتَوْدِعُنَاهَا وَ لَیْسَ یَدْفَعُ إِلَیْکُمْ خُمُسَکُمْ أَ فَنُؤَدِّیهَا إِلَیْهِمْ قَالَ وَ رَبِّ هَذِهِ الْقِبْلَهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَوْ أَنَّ ابْنَ مُلْجَمٍ قَاتِلَ أَبِی فَإِنِّی أَطْلُبُهُ وَ هُوَ مُتَسَتِّرٌ لِأَنَّهُ قَتَلَ أَبِی ائْتَمَنَنِی عَلَی الْأَمَانَهِ لَأَدَّیْتُهَا إِلَیْهِ.

وَ عَنِ الْکَاظِمِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْأَرْضِ لَمَرْحُومُونَ مَا تَحَابُّوا وَ أَدَّوُا الْأَمَانَهَ وَ عَمِلُوا بِالْحَقِّ.

وَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمانَهَ الْآیَهَ مَا الَّذِی عَرَضَ عَلَیْهِنَّ وَ مَا الَّذِی حَمَلَ الْإِنْسَانُ وَ مَا کَانَ هَذَا قَالَ فَقَالَ عَرَضَ عَلَیْهِنَّ الْأَمَانَهَ بَیْنَ النَّاسِ وَ ذَلِکَ حِینَ خَلَقَ الْخَلْقَ.

وَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ لِابْنِهِ: یَا بُنَیَّ أَدِّ الْأَمَانَهَ یَسْلَمْ لَکَ دُنْیَاکَ وَ آخِرَتُکَ وَ کُنْ أَمِیناً تَکُنْ غَنِیّاً(1).

باب 51 التواضع

الآیات:

المائده: أَذِلَّهٍ عَلَی الْمُؤْمِنِینَ أَعِزَّهٍ عَلَی الْکافِرِینَ (2)

أقول: قد مضی کثیر من أخبار هذا الباب فی باب جوامع المکارم.

«1»- م، [تفسیر الإمام علیه السلام] ج، [الإحتجاج] بِالْإِسْنَادِ إِلَی أَبِی مُحَمَّدٍ الْعَسْکَرِیِّ علیه السلام قَالَ: أَعْرَفُ النَّاسِ بِحُقُوقِ إِخْوَانِهِ وَ أَشَدُّهُمْ قَضَاءً لَهَا أَعْظَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ شَأْناً وَ مَنْ تَوَاضَعَ فِی الدُّنْیَا لِإِخْوَانِهِ فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الصِّدِّیقِینَ وَ مِنْ شِیعَهِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام حَقّاً وَ لَقَدْ وَرَدَ عَلَی

1- 1. مشكاه الأنوار ص 52 و 53.
2- 2. المائده: 54.

أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَخَوَانِ لَهُ مُؤْمِنَانِ أَبٌ وَ ابْنٌ فَقَامَ إِلَيْهِمَا وَ أَكْرَمَهُمَا وَ أَجْلَسَهُمَا فِی صَدْرِ مَجْلِسِهِ وَ جَلَسَ بَیْنَ یَدَیْهِمَا ثُمَّ أَمَرَ بِطَعَامٍ فَأُحْضِرَ فَأَكَلَا مِنْهُ ثُمَّ جَاءَ قَنْبَرٌ بِطَسْتٍ وَ إِبْرِیقِ خَشَبٍ وَ مِنْدِیلٍ لِیَیْبَسَ وَ جَاءَ لِیَصُبَّ عَلَی یَدِ الرَّجُلِ فَوَثَبَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام وَ أَخَذَ الْإِبْرِیقَ لِیَصُبَّ عَلَی یَدِ الرَّجُلِ فَتَمَرَّغَ الرَّجُلُ فِی التُّرَابِ وَ قَالَ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ اللَّهُ یَرَانِی وَ أَنْتَ تَصُبُّ عَلَی یَدِی قَالَ اقْعُدْ وَ اغْسِلْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَرَاکَ وَ أَخُوکَ الَّذِی لَا یَتَمَیَّزُ مِنْکَ وَ لَا یَتَفَضَّلُ عَلَیْکَ یَخْدُمُکَ یُرِیدُ بِذَلِکَ فِی خِدْمَتِهِ فِی الْجَنَّهِ مِثْلَ عَشَرَهِ أَضْعَافِ عَدَدِ أَهْلِ الدُّنْیَا وَ عَلَی حَسَبِ ذَلِکَ فِی مَمَالِیکِهِ فِیهَا فَقَعَدَ الرَّجُلُ فَقَالَ لَهُ عَلِیٌّ علیه السلام أَقْسَمْتُ عَلَیْکَ بِعِظَمِ حَقِّی الَّذِی عَرَفْتَهُ وَ بَجَّلْتَهُ وَ تَوَاضُعِکَ لِلَّهِ حَتَّی جَازَاکَ عَنْهُ بِأَنْ نَدَبَنِی لِمَا شَرَّفَکَ بِهِ مِنْ خِدْمَتِی لَکَ لَمَّا غَسَلْتَ مُطْمَئِنّاً کَمَا کُنْتَ تَغْسِلُ لَوْ کَانَ الصَّابُّ عَلَیْکَ قَنْبَرَ فَفَعَلَ الرَّجُلُ ذَلِکَ فَلَمَّا فَرَغَ نَاوَلَ الْإِبْرِیقَ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَنَفِیَّهِ وَ قَالَ یَا بُنَیَّ لَوْ کَانَ هَذَا الِابْنُ حَضَرَنِی دُونَ أَبِیهِ لَصَبَبْتُ عَلَی یَدِهِ وَ لَکِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَأْبَی أَنْ یُسَوِّیَ بَیْنَ ابْنٍ وَ أَبِیهِ إِذَا جَمَعَهُمَا مَکَانٌ لَکِنْ قَدْ صَبَّ الْأَبُ عَلَی الْأَبِ فَلْیَصُبَّ الِابْنُ عَلَی الِابْنِ فَصَبَّ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنَفِیَّهِ عَلَی الِابْنِ ثُمَّ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِیٍّ الْعَسْکَرِیُّ علیه السلام فَمَنِ اتَّبَعَ عَلِیّاً علیه السلام عَلَی ذَلِکَ فَهُوَ الشِّیعِیُّ حَقّاً(1).

«2»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ إِدْرِیسَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَهْلٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ ابْنِ الْجَهْمِ قَالَ: سَأَلْتُ الرِّضَا علیه السلام فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ مَا حَدُّ التَّوَکُّلِ فَقَالَ لِی أَنْ لَا تَخَافَ مَعَ اللَّهِ أَحَداً قَالَ قُلْتُ فَمَا حَدُّ التَّوَاضُعِ قَالَ أَنْ تُعْطِیَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِکَ مَا تُحِبُّ أَنْ یُعْطُوکَ مِثْلَهُ قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ أَشْتَهِی أَنْ أَعْلَمَ کَیْفَ أَنَا عِنْدَکَ فَقَالَ انْظُرْ کَیْفَ أَنَا عِنْدَکَ (2).

«3»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ: إِنَّ مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ یَرْضَی الرَّجُلُ بِالْمَجْلِسِ دُونَ

1- 1. تفسیر الإمام ص 131، الاحتجاج ص 257.
2- 2. عیون الأخبار ج 2 ص 50، أمالی الصدوق ص 145.

الْمَجْلِسِ وَ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَى مَنْ يَلْقَى وَ أَنْ يَتْرُکَ الْمِرَاءَ وَ إِنْ كَانَ مُحِقّاً وَ لَا يُحِبَّ أَنْ يُحْمَدَ عَلَى التَّقْوَى (1).

«4»- فس، [تفسير القمی] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: طُوبَى لِمَنْ شَغَلَهُ عَيْبُهُ عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ وَ تَوَاضَعَ مِنْ غَيْرِ مَنْقَصَهٍ وَ جَالَسَ أَهْلَ الْفِقْهِ وَ الرَّحْمَهِ وَ خَالَطَ أَهْلَ الذُّلِّ وَ الْمَسْكَنَهِ وَ أَنْفَقَ مَالًا جَمَعَهُ فِی غَيْرِ مَعْصِيَهٍ.

«5»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی]: فِی وَصِيَّهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عِنْدَ مَوْتِهِ عَلَيْکَ بِالتَّوَاضُعِ فَإِنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ الْعِبَادَهِ(2).

«6»- جا، [المجالس للمفيد] ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أُسَامَهَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: أَرْسَلَ النَّجَاشِيُّ مَلِکُ الْحَبَشَهِ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ أَبِی طَالِبٍ وَ أَصْحَابِهِ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ وَ هُوَ فِی بَيْتٍ لَهُ جَالِسٌ عَلَى التُّرَابِ وَ عَلَيْهِ خُلْقَانُ الثِّيَابِ قَالَ فَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِی طَالِبٍ فَأَشْفَقْنَا مِنْهُ حِينَ رَأَيْنَاهُ عَلَى تِلْکَ الْحَالِ فَلَمَّا رَأَى مَا بِنَا وَ تَغَيُّرَ وُجُوهِنَا قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِی نَصَرَ مُحَمَّداً وَ أَقَرَّ عَيْنِی بِهِ أَ لَا أُبَشِّرُكُمْ فَقُلْتُ بَلَى أَيُّهَا الْمَلِکُ فَقَالَ إِنَّهُ جَاءَنِی السَّاعَهَ مِنْ نَحْوِ أَرْضِكُمْ عَيْنٌ مِنْ عُيُونِی هُنَاکَ وَ أَخْبَرَنِی أَنَّ اللَّهَ قَدْ نَصَرَ نَبِيَّهُ مُحَمَّداً صلی الله عليه و آله وَ أَهْلَکَ عَدُوَّهُ وَ أُسِرَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ قُتِلَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ الْتَقَوْا بِوَادٍ يُقَالُ لَهُ بَدْرٌ كَأَنِّی أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَيْثُ كُنْتُ أَرْعَى لِسَيِّدِی هُنَاکَ وَ هُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِی ضَمْرَهَ فَقَالَ لَهُ جَعْفَرٌ أَيُّهَا الْمَلِکُ الصَّالِحُ مَا لِی أَرَاکَ جَالِساً عَلَى التُّرَابِ عَلَيْکَ هَذِهِ الْخُلْقَانُ فَقَالَ يَا جَعْفَرُ إِنَّا نَجِدُ فِيمَا أُنْزِلَ عَلَى عِيسَى أَنَّ مِنْ حَقِّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يُحْدِثُوا لِلَّهِ تَوَاضُعاً عِنْدَ مَا يُحْدِثُ لَهُمْ مِنْ نِعْمَهٍ فَلَمَّا أَحْدَثَ اللَّهُ تَعَالَى لِی نِعْمَهَ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صلی الله عليه و آله أَحْدَثْتُ لِلَّهِ هَذَا التَّوَاضُعَ قَالَ فَلَمَّا بَلَغَ النَّبِيَّ صلی الله عليه و آله ذَلِکَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ إِنَّ الصَّدَقَهَ تَزِيدُ صَاحِبَهَا كَثْرَهً فَتَصَدَّقُوا يَرْحَمْكُمُ اللَّهُ وَ إِنَّ التَّوَاضُعَ يَزِيدُ صَاحِبَهُ رِفْعَهً فَتَوَاضَعُوا يَرْفَعْكُمُ

1- 1. معانی الأخبار ص 381.
2- 2. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 6.

اللَّهُ وَ إِنَّ الْعَفْوَ يَزِيدُ صَاحِبَهُ عِزّاً فَاعْفُوا يُعِزَّكُمُ اللَّهُ (1) .

«7»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَزَوْفَرِیِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ دَاوُدَ عَنْ آدَمَ العقلانی [الْعَسْقَلَانِیِ] عَنْ أَبِی عُمَرَ الصَّنْعَانِیِّ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِی هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: مَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ (2) .

«8»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْحَلَّالِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَنْصَارِیِّ عَنْ زُفَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَشْرَسَ الْخُرَاسَانِیِّ عَنْ أَيُّوبَ السِّجِسْتَانِیِّ عَنْ أَبِی قِلَابَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ (3) .

«9»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الْكُوفِیِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَی عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَی مَنْ لَقِيتَ (4) .

«10»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِیِّ عَنِ ابْنِ عِيسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ عَطِيَّةَ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام قَالَ: لَا حَسَبَ لِقُرَشِیٍّ وَ لَا عَرَبِیٍّ إِلَّا بِتَوَاضُعٍ الْخَبَرَ(5) .

«11»- ثو، [ثواب الأعمال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ وُلْدِ آدَمَ إِلَّا وَ نَاصِيَتُهُ بِيَدِ مَلَكٍ فَإِنْ تَكَبَّرَ جَذَبَهُ بِنَاصِيَتِهِ إِلَی الْأَرْضِ وَ قَالَ لَهُ تَوَاضَعْ وَضَعَكَ اللَّهُ وَ إِنْ تَوَاضَعَ جَذَبَهُ بِنَاصِيَتِهِ ثُمَّ قَالَ لَهُ ارْفَعْ رَأْسَكَ رَفَعَكَ اللَّهُ وَ لَا وَضَعَكَ بِتَوَاضُعِكَ (6) .

كَنْزُ الْكَرَاجُكِیِّ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: التَّوَاضُعُ يَكْسِبُكَ السَّلَامَةَ وَ قَالَ عليه السلام زِينَةُ الشَّرِيفِ التَّوَاضُعُ.

ص: 120

1- 1. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 13، و سيأتی شرحه تحت الرقم 23.
2- 2. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 56.
3- 3. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 185.

4- 4. الخصال ج 1 ص 9.
5- 5. الخصال ج 1 ص 12.
6- 6. ثواب الأعمال ص 160.

ضا، [فقه الرضا علیه السلام] رُوِیَ: الْکِبْرُ رِدَاءُ اللَّهِ مَنْ نَازَعَ اللَّهَ رِدَاهُ قَصَمَهُ.

وَ رُوِیَ: أَنَّ مَلَکَیْنِ مُوَکَّلَیْنِ بِالْعِبَادِ فَمَنْ تَوَاضَعَ رَفَعَاهُ وَ مَنْ تَکَبَّرَ وَضَعَاهُ.

وَ أَرْوِی عَنِ الْعَالِمِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: عَجَباً لِلْمُتَکَبِّرِ الْفَخُورِ الَّذِی کَانَ بِالْأَمْسِ نُطْفَةً وَ هُوَ غَداً جِیفَةٌ وَ الْعَجَبُ کُلُّ الْعَجَبِ لِمَنْ شَکَّ فِی اللَّهِ وَ هُوَ یَرَی الْخَلْقَ وَ الْعَجَبُ لِمَنْ أَنْکَرَ الْمَوْتَ وَ هُوَ یَرَی مَنْ یَمُوتُ کُلَّ یَوْمٍ وَ لَیْلَةٍ وَ لَمْ یَذْکُرِ الْآخِرَةَ وَ هُوَ یَرَی النَّشْأَةَ الْأُولَی وَ لِمَنْ عَمِلَ لِدَارِ الْفَنَاءِ وَ هُوَ یَرَی دَارَ الْبَقَاءِ.

«12»- مص، [مصباح الشریعه] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: التَّوَاضُعُ أَصْلُ کُلِّ خَیْرٍ نَفِیسٍ وَ مَرْتَبَةٍ رَفِیعَةٍ وَ لَوْ کَانَ لِلتَّوَاضُعِ لُغَةٌ یَفْهَمُهَا الْخَلْقُ لَنَطَقَ عَنْ حَقَائِقِ مَا فِی مَخْفِیَّاتِ الْعَوَاقِبِ وَ التَّوَاضُعُ مَا یَکُونُ فِی اللَّهِ وَ لِلَّهِ وَ مَا سِوَاهُ مَکْرٌ وَ مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ شَرَّفَهُ اللَّهُ عَلَی کَثِیرٍ مِنْ عِبَادِهِ وَ لِأَهْلِ التَّوَاضُعِ سِیمَاءُ یَعْرِفُهَا أَهْلُ السَّمَاءِ مِنَ الْمَلَائِکَةِ وَ أَهْلُ الْأَرْضِ مِنَ الْعَارِفِینَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ عَلَی الْأَعْرافِ رِجالٌ یَعْرِفُونَ کُلًّا بِسِیماهُمْ (1) وَ أَصْلُ التَّوَاضُعِ مِنْ جَلَالِ اللَّهِ وَ هَیْبَتِهِ وَ عَظَمَتِهِ وَ لَیْسَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عِبَادَةٌ یَقْبَلُهَا وَ یَرْضَاهَا إِلَّا وَ

بَابُهَا التَّوَاضُعُ وَ لَا یَعْرِفُ مَا فِی مَعْنَی حَقِیقَةِ التَّوَاضُعِ إِلَّا الْمُقَرَّبُونَ [مِنْ عِبَادِهِ] الْمُسْتَقِلِّینَ (2) بِوَحْدَانِیَّتِهِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ عِبادُ الرَّحْمنِ الَّذِینَ یَمْشُونَ عَلَی الْأَرْضِ هَوْناً وَ إِذا خاطَبَهُمُ الْجاهِلُونَ قالُوا سَلاماً(3) وَ قَدْ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَعَزَّ خَلْقِهِ وَ سَیِّدَ بَرِیَّتِهِ مُحَمَّداً صلی الله علیه و آله بِالتَّوَاضُعِ فَقَالَ عَزَّ وَ جَلَ وَ اخْفِضْ جَناحَکَ لِمَنِ اتَّبَعَکَ مِنَ الْمُؤْمِنِینَ (4) وَ التَّوَاضُعُ مَزْرَعَةُ الْخُشُوعِ وَ الْخُضُوعِ وَ الْخَشْیَةِ وَ الْحَیَاءِ وَ إِنَّهُنَّ لَا یَأْتِینَ إِلَّا مِنْهَا وَ فِیهَا وَ لَا یَسْلَمُ الشَّرَفُ التَّامُّ الْحَقِیقِیُّ إِلَّا لِلْمُتَوَاضِعِ فِی ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَی (5).

«13»- کش، [رجال الکشی] قَالَ أَبُو النَّصْرِ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ فَقَالَ کَانَ رَجُلًا شَرِیفاً مُوسِراً فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام تَوَاضَعْ یَا مُحَمَّدُ فَلَمَّا انْصَرَفَ

1- 1. الأعراف: 46.
2- 2. فی المصدر: المتصلین.

3- 3. لقمان: 63.
4- 4. الشعراء: 215.
5- 5. مصباح الشريعه ص 38.

إِلَی الْکُوفَهِ أَخَذَ قَوْصَرَهً مِنْ تَمْرٍ مَعَ الْمِیزَانِ وَ جَلَسَ عَلَی بَابِ مَسْجِدِ الْجَامِعِ وَ صَارَ یُنَادِی عَلَیْهِ فَأَتَاهُ قَوْمُهُ فَقَالُوا لَهُ فَضَحْتَنَا فَقَالَ إِنَّ مَوْلَایَ أَمَرَنِی بِأَمْرٍ فَلَنْ أُخَالِفَهُ وَ لَنْ أَبْرَحَ حَتَّی أَفْرُغَ مِنْ بَیْعِ مَا فِی هَذِهِ الْقَوْصَرَهِ فَقَالَ لَهُ قَوْمُهُ إِذَا أَبَیْتَ إِلَّا أَنْ تَشْتَغِلَ بِبَیْعٍ وَ شِرَاءٍ فَاقْعُدْ فِی الطَّحَّانِینَ فَهَیَّأَ رَحًی وَ جَمَلًا وَ جَعَلَ یَطْحَنُ (1).

«14»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر ابْنُ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله عَشِیَّهَ الْخَمِیسِ فِی مَسْجِدِ قُبَا فَقَالَ هَلْ مِنْ شَرَابٍ فَأَتَاهُ أَوْسُ بْنُ خَوْلَهَ الْأَنْصَارِیُّ بِعُسٍّ مِنْ لَبَنٍ مَخِیضٍ بِعَسَلٍ (2) فَلَمَّا وَضَعَهُ عَلَی فِیهِ نَحَّاهُ ثُمَّ قَالَ شَرَابَانِ یُکْتَفَی بِأَحَدِهِمَا عَنْ صَاحِبِهِ- لَا أَشْرَبُهُ وَ لَا أُحَرِّمُهُ وَ لَکِنِّی أَتَوَاضَعُ لِلَّهِ فَإِنَّ مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ وَ مَنْ تَکَبَّرَ خَفَضَهُ اللَّهُ وَ مَنِ اقْتَصَدَ فِی مَعِیشَتِهِ رَزَقَهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَکْثَرَ ذِکْرَ اللَّهِ أَحَبَّهُ اللَّهُ.

«15»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ بِسْطَامَ الزَّیَّاتِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَمَّا قَدِمَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام مِنَ الْحَبَشَهِ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ علیه السلام أُحَدِّثُکَ یَا رَسُولَ اللَّهِ دَخَلْتُ عَلَی النَّجَاشِیِّ یَوْماً مِنَ الْأَیَّامِ وَ هُوَ فِی غَیْرِ مَجْلِسِ الْمُلْکِ وَ فِی غَیْرِ رِیَاشِهِ وَ فِی غَیْرِ زِیِّهِ قَالَ فَحَیَّیْتُهُ بِتَحِیَّهِ الْمَلِکِ وَ قُلْتُ لَهُ یَا أَیُّهَا الْمَلِکُ مَا لِی أَرَاکَ فِی غَیْرِ مَجْلِسِ الْمُلْکِ وَ فِی غَیْرِ رِیَاشِهِ وَ فِی غَیْرِ زِیِّهِ فَقَالَ إِنَّا نَجِدُ فِی الْإِنْجِیلِ مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَیْهِ بِنِعْمَهٍ فَلْیَشْکُرِ اللَّهَ وَ نَجِدُ فِی الْإِنْجِیلِ أَنْ لَیْسَ مِنَ الشُّکْرِ لِلَّهِ شَیْ ءٌ یَعْدِلُهُ مِثْلُ التَّوَاضُعِ وَ إِنَّهُ وَرَدَ عَلَیَّ فِی لَیْلَتِی هَذِهِ أَنَّ ابْنَ عَمِّکَ مُحَمَّداً قَدْ أَظْفَرَهُ اللَّهُ بِمُشْرِکِی أَهْلِ بَدْرٍ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَشْکُرَ اللَّهَ بِمَا تَرَی.

«16»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ مُوسَی بْنَ عِمْرَانَ حُبِسَ عَنْهُ الْوَحْیُ ثَلَاثِینَ صَبَاحاً فَصَعِدَ عَلَی جَبَلٍ بِالشَّامِ یُقَالُ لَهُ أَرِیحَا فَقَالَ یَا رَبِّ لِمَ حَبَسْتَ عَنِّی وَحْیَکَ وَ کَلَامَکَ أَ لِذَنْبٍ أَذْنَبْتُهُ فَهَا أَنَا بَیْنَ یَدَیْکَ فَاقْتَصَّ لِنَفْسِکَ رِضَاهَا وَ إِنْ کُنْتَ إِنَّمَا حَبَسْتَ عَنِّی وَحْیَکَ وَ کَلَامَکَ

1- 1. رجال الکشّیّ ص 147.
2- 2. راجع بیانه تحت الرقم 25 فی هذا الباب.

لِذُنُوبِ بَنِی إِسْرَائِیلَ فَعَفْوَکَ الْقَدِیمَ فَأَوْحَی اللَّهُ إِلَیْهِ أَنْ یَا مُوسَی تَدْرِی لِمَ خَصَصْتُکَ بِوَحْیِی وَ کَلَامِی مِنْ بَیْنِ خَلْقِی فَقَالَ لَا أَعْلَمُهُ یَا رَبِّ قَالَ یَا مُوسَی إِنِّی اطَّلَعْتُ عَلَی خَلْقِی اطِّلَاعَةً فَلَمْ أَرَ فِی خَلْقِی شَیْئاً أَشَدَّ تَوَاضُعاً مِنْکَ فَمِنْ ثَمَّ خَصَصْتُکَ بِوَحْیِی وَ کَلَامِی مِنْ بَیْنِ خَلْقِی قَالَ وَ کَانَ مُوسَی علیه السلام إِذَا صَلَّی لَمْ یَنْفَتِلْ حَتَّی یُلْصِقَ خَدَّهُ الْأَیْمَنَ بِالْأَرْضِ وَ خَدَّهُ الْأَیْسَرَ بِالْأَرْضِ.

«17»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام] رُوِیَ أَنَّ الْوَحْیَ احْتَبَسَ عَلَی مُوسَی بْنِ عِمْرَانَ ثَلَاثِینَ صَبَاحاً وَ ذَکَرَ: مِثْلَهُ (1).

«18»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِیِّ بْنِ شَجَرَةَ عَنْ عَمِّهِ بَشِیرٍ النَّبَّالِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَدِمَ أَعْرَابِیٌّ عَلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فَقَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ تُسَابِقُنِی بِنَاقَتِکَ هَذِهِ قَالَ فَسَابَقَهُ فَسَبَقَهُ الْأَعْرَابِیُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله إِنَّکُمْ رَفَعْتُمُوهَا فَأَحَبَّ اللَّهُ أَنْ یَضَعَهَا إِنَّ الْجِبَالَ تَطَاوَلَتْ لِسَفِینَهِ نُوحٍ وَ کَانَ الْجُودِیُّ أَشَدَّ تَوَاضُعاً فَحَطَّ اللَّهُ بِهَا عَلَی الْجُودِیِّ.

«19»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر ابْنُ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ مُعَاوِیَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: إِنَّ فِی السَّمَاءِ مَلَکَیْنِ مُوَکَّلَیْنِ بِالْعِبَادِ فَمَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَاهُ وَ مَنْ تَکَبَّرَ وَضَعَاهُ.

«20»- الدُّرَّةُ الْبَاهِرَةُ، قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: التَّوَاضُعُ أَنْ تَرْضَی مِنَ الْمَجْلِسِ بِدُونِ شَرَفِکَ وَ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَی مَنْ لَاقَیْتَ وَ أَنْ تَتْرُکَ الْمِرَاءَ وَ إِنْ کُنْتَ مُحِقّاً وَ رَأْسُ الْخَیْرِ التَّوَاضُعُ.

«21»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ علیه السلام: بِالتَّوَاضُعِ تَتِمُّ النِّعْمَةُ(2). وَ قَالَ علیه السلام: مَا أَحْسَنَ تَوَاضُعَ الْأَغْنِیَاءِ لِلْفُقَرَاءِ طَلَباً لِمَا عِنْدَ اللَّهِ وَ أَحْسَنُ مِنْهُ تِیهُ الْفُقَرَاءِ عَلَی الْأَغْنِیَاءِ اتِّکَالًا عَلَی اللَّهِ (3).

«22»- عُدَّةُ الدَّاعِی، عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: ثَلَاثَهٌ لَا یَزِیدُ اللَّهُ بِهِنَّ إِلَّا خَیْراً

1- 1. فقه الرضا ص 50.

2- 2. نهج البلاغه ج 2 ص 194.
3- 3. نهج البلاغه ج 2 ص 241.

التَّوَاضُعُ لَا يَزِيدُ اللَّهُ بِهِ إِلَّا ارْتِفَاعاً وَ ذُلُّ النَّفْسِ لَا يَزِيدُ اللَّهُ بِهِ إِلَّا عِزّاً وَ التَّعَفُّفُ لَا يَزِيدُ اللَّهُ بِهِ إِلَّا غِنًى.

«23»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَرْسَلَ النَّجَاشِيُّ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ أَصْحَابِهِ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ وَ هُوَ فِي بَيْتٍ لَهُ جَالِسٌ عَلَى التُّرَابِ وَ عَلَيْهِ خُلْقَانُ الثِّيَابِ قَالَ فَقَالَ جَعْفَرٌ عليه السلام فَأَشْفَقْنَا مِنْهُ حِينَ رَأَيْنَاهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَلَمَّا رَأَى مَا بِنَا وَ تَغَيُّرَ وُجُوهِنَا قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَصَرَ مُحَمَّداً وَ أَقَرَّ عَيْنَهُ أَ لَا أُبَشِّرُكُمْ فَقُلْتُ بَلَى أَيُّهَا الْمَلِكُ فَقَالَ إِنَّهُ جَاءَ فِي السَّاعَةِ مِنْ نَحْوِ أَرْضِكُمْ عَيْنٌ مِنْ عُيُونِي هُنَاكَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ نَصَرَ نَبِيَّهُ مُحَمَّداً وَ أَهْلَكَ عَدُوَّهُ وَ أُسِرَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ الْتَقَوْا بِوَادٍ يُقَالُ لَهُ بَدْرٌ كَثِيرُ الْأَرَاكِ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَيْثُ كُنْتُ أَرْعَى لِسَيِّدِي هُنَاكَ وَ هُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ فَقَالَ لَهُ جَعْفَرٌ أَيُّهَا الْمَلِكُ فَمَا لِي أَرَاكَ جَالِساً عَلَى التُّرَابِ وَ عَلَيْكَ هَذِهِ الْخُلْقَانُ فَقَالَ يَا جَعْفَرُ إِنَّا نَجِدُ فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى عِيسَى أَنَّ مِنْ حَقِّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يُحْدِثُوا لَهُ تَوَاضُعاً عِنْدَ مَا يُحْدِثُ لَهُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَلَمَّا أَحْدَثَ اللَّهُ تَعَالَى لِي نِعْمَةً بِمُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله أَحْدَثْتُ لِلَّهِ هَذَا التَّوَاضُعَ فَلَمَّا بَلَغَ النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله قَالَ لِأَصْحَابِهِ إِنَّ الصَّدَقَةَ تَزِيدُ صَاحِبَهَا كَثْرَةً فَتَصَدَّقُوا يَرْحَمْكُمُ اللَّهُ وَ إِنَّ التَّوَاضُعَ يَزِيدُ صَاحِبَهُ رِفْعَةً فَتَوَاضَعُوا يَرْحَمْكُمُ اللَّهُ وَ إِنَّ الْعَفْوَ يَزِيدُ صَاحِبَهُ عِزّاً فَاعْفُوا يُعِزَّكُمُ اللَّهُ (1).

تبيين: النجاشى بفتح النون و تخفيف الجيم و بالشين المعجمه لقب ملك الحبشه و المراد هنا الذى أسلم و آمن بالنبى صلى الله عليه و آله و اسمه أصحمه بن بحر أسلم قبل الفتح و مات قبله صلى عليه النبى صلى الله عليه و آله لما جاء خبر موته و قال الفيروزآبادى النجاشى بتشديد الياء و بتخفيفها أفصح و تكسر نونها أو هو أفصح أصحمه ملك الحبشه انتهى و جعفر بن أبى طالب هو أخو أمير المؤمنين عليه السلام و كان أكبر منه عليه السلام بعشر سنين و هو من كبار الصحابه و من الشهداء الأولين و هو

1- 1. الكافى ج 2 ص 121.

صاحب الهجرتين هجره الحبشه و هجره المدينه و استشهد يوم موته سنه ثمان و له إحدى و أربعون سنه فوجد فيما أقبل من جسده تسعون ضربه ما بين طعنه برمح و ضربه بسيف و قطعت يداه فی الحرب فأعطاه الله جناحين يطير بهما فی الجنه فلقب ذا الجناحين و قد مرت تفاصيل جميع ذلک فی أبوابها.

و قال الجوهری ثوب خلق أی بال يستوی فيه المذكر و المؤنث لأنه فی الأصل مصدر الأخلق و هو الأملس و الجمع خلقان انتهی فأشفقنا منه أی خفنا من حاله و مما رأينا منه أن يكون أصابه سوء يقال أشفق منه أی خاف و حذر و أشفق عليه أی عطف عليه و العين الجاسوس و أهلک عدوه أی السبعين الذين قتلوا منهم أبو جهل و عتبه و شيبه و أسر أيضا سبعون و بدر اسم موضع بين مكه و المدينه و هو إلى المدينه أقرب و يقال هو منها على ثمانيه و عشرين فرسخا و عن الشعبی أنه اسم بئر هناک قال و سميت بدرا لأن الماء كان لرجل من جهينه اسمه بدر كذا فی المصباح و قال الأراک شجر من الخمط يستاک بقضبانه

الواحده أراكه و يقال هی شجره طويله ناعمه كثيره الورق و الأغصان خواره العود و لها ثمر فی عناقيد يسمى البرين يملأ العنقود الكف.

لكأنی أنظر إليه أی هو فی بالی كأنی أنظر إليه الآن و حيث للتعليل و يحتمل المكان بدلا من الضمير و بنو ضمره بفتح الضاد و سكون الميم رهط عمرو بن أميه الضمری و قيل لكأنی حكايه كلام العين و هو بعيد بل هو إشاره إلى ما ذكروا أن والد النجاشی كان ملک الحبشه و لم يكن له ولد غيره و كان للنجاشی عم له اثنا عشر ولدا و أهل الحبشه قتلوا والد النجاشی و أطاعوا عمه و جعلوه ملكا و كان النجاشی فی خدمه عمه فقالت الحبشه للملک إنا لا نأمن هذا الولد أن يتسلط علينا يوما و يطلب منا دم والده فاقتله قال الملک قتلتم والده بالأمس و أقتل ولده اليوم أنا لا أرضى بذلک و إن أردتم بيعوه من رجل غريب يخرجه من دياركم ففعلوا ذلک فبعد زمان أصيب الملک بصاعقه فمات و لم يكن أحد من أولاده قابلا للسلطنه فاضطروا إلى أن أتوا و أخذوا النجاشی من

سیده قهرا بلا ثمن و ردوه إلی بلادهم و ملکوه علیهم فجاء سیده و ادعی علیهم و رفع أمره إلی النجاشی و هو لا یعرفه فحکم له علیهم و قال أعطوه إما الغلام و إما ثمنه فأدوا إلیه الثمن.

و التواضع هو إظهار الخشوع و الخضوع و الذل و الافتقار إلیه تعالی عند ملاحظه عظمته و عند تجدد نعمه تعالی أو تذکرها و لذا استحبت سجده الشکر فی هذه الأمه و ورد مثل هذا التذلل بلبس أخس الثیاب و أخشنها و إیصال مکارم البدن إلی التراب فی بعض صلوات الحاجه تزید صاحبها کثره أی فی الأموال و الأولاد و الأعوان فی الدنیا و فی الأجر فی الآخره و إن التواضع أی عدم التکبر و الترفع و إظهار التذلل لله و للمؤمنین یوجب رفع صاحبه فی الدنیا و الآخره.

«24»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ مُعَاوِیَهَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: إِنَّ فِی السَّمَاءِ مَلَکَیْنِ مُوَکَّلَیْنِ بِالْعِبَادِ فَمَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَاهُ وَ مَنْ تَکَبَّرَ وَضَعَاهُ (1).

بیان: رفعاه أی بالثناء علیه أو بإعانته فی حصول المطالب و تیسر أسباب العزه و الرفعه فی الدارین و فی التکبر بالعکس فیهما.

«25»- کا، [الکافی] بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ عَشِیَّهَ خَمِیسٍ فِی مَسْجِدِ قُبَا فَقَالَ هَلْ مِنْ شَرَابٍ فَأَتَاهُ أَوْسُ بْنُ خَوَلِیٍّ الْأَنْصَارِیُّ بِعُسٍّ مَخِیضٍ بِعَسَلٍ فَلَمَّا وَضَعَهُ عَلَی فِیهِ نَحَّاهُ ثُمَّ قَالَ شَرَابَانِ یُکْتَفَی بِأَحَدِهِمَا مِنْ صَاحِبِهِ- لَا أَشْرَبُهُ وَ لَا أُحَرِّمُهُ وَ لَکِنْ أَتَوَاضَعُ لِلَّهِ فَإِنَّ مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ وَ مَنْ تَکَبَّرَ خَفَضَهُ اللَّهُ وَ مَنِ اقْتَصَدَ فِی مَعِیشَتِهِ رَزَقَهُ اللَّهُ وَ مَنْ بَذَّرَ حَرَمَهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَکْثَرَ ذِکْرَ الْمَوْتِ أَحَبَّهُ اللَّهُ (2).

ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر فِی کِتَابِ الزُّهْدِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ: مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ بِعُسٍّ مِنْ لَبَنٍ مَخِیضٍ بِعَسَلٍ (3).

1- 1. الکافی ج 2 ص 122.
2- 2. الکافی ج 2 ص 122.
3- 3. مر بلفظه تحت الرقم: 14.

بیان: فی القاموس قباء بالضم و یذکر و یقصر موضع قرب المدینه و قال العساس ککتاب الأقداح العظام و الواحد عس بالضم و قال مخض اللبن یمخضه مثلثه الآتی أخذ زبده فهو مخیض و ممخوض بعسل أی ممزوج بعسل و قیل إنما امتنع صلی الله علیه و آله لأن اللبن المخیض الحامض (1)

الممزوج بالعسل لا لذه فیه فیکون إسرافا فالمراد بالتواضع لله الانقیاد لأمره فی ترک الإسراف و لا یخفی بعده و یدل علی أن التواضع بترک الأطعمه اللذیذه مستحب و یعارضه أخبار کثیره و یمکن اختصاصه بالنبی و الأئمه کما یظهر من بعض الأخبار و الاقتصاد التوسط و ترک الإسراف و التقتیر و التبذیر فی الأصل التفریق و یستعمل فی تفریق المال فی غیر الجهات الشرعیه إسرافا و إتلافا و صرفا فی المحرم و من أکثر ذکر الموت أحبه الله لأن کثره ذکر الموت توجب الزهد فی الدنیا و المیل إلی الآخره و ترک المعاصی و سائر ما یوجب حبه تعالی.

«26»- کا، [الکافی] عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُعَلَّی عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ دَاوُدَ الْحَمَّارِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مِثْلَهُ وَ قَالَ مَنْ أَکْثَرَ ذِکْرَ اللَّهِ أَظَلَّهُ اللَّهُ فِی جَنَّتِهِ (2).

بیان: هذه الفقره بدل من الفقره الأخیره فی الخبر السابق و ذکر الله أعم من أن یکون باللسان أو الجنان و أعم من أن یکون بذکر أسمائه الحسنی

1- 1. المخض التحریک، و کأنّه تحریک شی ء هو فی الظرف، قال فی القاموس: مخض الشی ء: حرکه شدیدا، و البعیر هدر بشقشقته، و بالدلو: نهز بها فی البئر، انتهی و قال فی أقرب الموارد: فی الحدیث« مر علیه بجنازه تمخض مخضا» أی تحرک تحریکا سریعا فعلی هذا اللبن المخیض بالعسل، هو الحلیب الذی صب فیه العسل، و مخض به لیتمزج العسل مع الحلیب، و هو من ألذ أنواع الشراب، و هذا القائل لعله نظر الی کلام الفیروزآبادی و نحوه« مخض اللبن: أخذ زبده فهو مخیض» فتوهم أن لفظ اللبن فی الحدیث هو الذی یؤخذ منه الزبد، أعنی الماست، فإذا مخض هذا اللبن صار حامضا من أثر حراره التحریک و لیس کذلک.
2- 2. الکافی ج 2 ص 122.

و صفاته العليا أو بتلاوه كتابه أو بذكر شرائعه و أحكامه أو بذكر أنبيائه و حججه فإنه قد ورد إذا ذكرنا ذكر الله و أظله الله فى جنته أى آواه تحت قصورها و أشجارها أو أوقع عليه ظل رحمته أو أدخله فى كنفه و حمايته كما يقال فلان فى ظل فلان.

«27»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام: يَذْكُرُ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ مَلَکٌ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُخَيِّرُکَ أَنْ تَكُونَ عَبْداً رَسُولًا مُتَوَاضِعاً أَوْ مَلِكاً رَسُولًا قَالَ فَنَظَرَ إِلَى جَبْرَئِيلَ عليه السلام وَ أَوْمَأَ بِيَدِهِ أَنْ تَوَاضَعْ فَقَالَ عَبْداً مُتَوَاضِعاً رَسُولًا فَقَالَ الرَّسُولُ مَعَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُکَ مِمَّا عِنْدَ رَبِّکَ شَيْئاً قَالَ وَ مَعَهُ مَفَاتِيحُ خَزَائِنِ الْأَرْضِ (1).

إيضاح: قال فنظر إلى جبرئيل أى قال أبو جعفر فنظر الرسول إلى جبرئيل مستشيرا منه و إن كان عالما و كان لا يحب الملک و كان هذا من تواضعه فأومأ جبرئيل بيده أن تواضع و أن مفسره و يحتمل أن يكون المستتر فى قال راجعا إلى الرسول و إلى بالتشديد و كأن الأول أظهر كما أنه فى مشكاه الأنوار(2)

قال فنظر إلى جبرئيل عليه السلام فأومأ إليه بيده أن يتواضع و على التقديرين من قال إلى قوله تواضع معترضه فقال عبدا أى اخترت أن أكون عبدا فقال الرسول أى الملک مع أنه أى الملک أو اختياره مما عند ربک أى من القرب و المنزله و المثوبات و الدرجات قال و معه أى قال أبو جعفر عليه السلام و كان مع الملک عند تبليغ هذه الرساله المفاتيح أتى بها ليعطيه إياها إن اختار الملک و يحتمل أن يكون ضمير قال راجعا إلى الملک و مفعول القول محذوفا و الواو فى قوله و معه للحال أى قال ذلک و معه المفاتيح و قيل ضمير قال راجع إلى الرسول أى قال صلى الله عليه و آله لا أقبل و إن كان معه المفاتيح و لا يخفى ما فيه.

1- 1. الكافى ج 2 ص 122.
2- 2. مشكاه الأنوار ص 225.

و المفاتیح جمع المفتاح کالمفاتح جمع المفتح و المفاتیح یمکن حملها علی الحقیقه أی أتی بآله یمکن بها التسلط علی خزائن الأرض و الاطلاع علیها أو یکون تصویرا لتقدیر ذلک و تحقیقا للقول بأنک إذا اخترت ذلک کان سهل الحصول لک کهذه المفاتیح تکون بیدک فتفتح بها أو یکون الکلام مبنیا علی الاستعاره أی أتی بأمور یتیسر بها الملک و عبر عنها بالمفتاح مجازا کخاتم سلیمان و بساطه مثلا و أشباه ذلک مما یسهل معه الاستیلاء علی جمیع الأرض أو العلم بطریق الوصول إلیها و القدره علیها.

«28»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ تَرْضَی بِالْمَجْلِسِ دُونَ الْمَجْلِسِ وَ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَی مَنْ تَلْقَی وَ أَنْ تَتْرُکَ الْمِرَاءَ وَ إِنْ کُنْتَ مُحِقّاً وَ لَا تُحِبَّ أَنْ تُحْمَدَ عَلَی التَّقْوَی (1).

بیان: بالمجلس دون المجلس أی ترضی بمجلس هو أدون من المجلس الذی هو لائق بشرفک بحسب العرف أو یجلس أی مجلس اتفق و لا تتقید بمجلس خاص و الأول أظهر علی من تلقی أی علی کل من تلقاه أی من المسلمین و استثنی منه التسلیم علی المرأه الشابه إلا أن یأمن علی نفسه و سیأتی تفصیل ذلک فی أبواب العشره إن شاء الله و أن تترک المراء أی المجادله و المنازعه و أما إظهار الحق بحیث لا ینتهی إلی المراء فهو حسن بل واجب و قیل إذا کان الغرض الغلبه و التعجیز یکون مراء و إن کان الغرض إظهار الحق فلیس بمراء قال فی المصباح ماریته أماریه مماراه و مراء جادلته و یقال ماریته أیضا إذا طعنت فی قوله تزییفا للقول و تصغیرا للقائل و لا یکون المراء إلا اعتراضا بخلاف الجدال فإنه یکون ابتداء و اعتراضا انتهی و لا تحب أن تحمد علی التقوی فإن هذا من آثار العجب و ینافی الإخلاص فی العمل کما مر.

«29»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ یَقْطِینٍ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَوْحَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَی مُوسَی علیه السلام أَنْ یَا مُوسَی

1- 1. الکافی ج 2 ص 122.

أَ تَدْرِی لِمَا اصْطَفَیْتُکَ بِکَلَامِی دُونَ خَلْقِی قَالَ یَا رَبِّ وَ لِمَ ذَاکَ قَالَ فَأَوْحَی اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی إِلَیْهِ یَا مُوسَی إِنِّی قَلَّبْتُ عِبَادِی ظَهْراً لِبَطْنٍ فَلَمْ أَجِدْ فِیهِمْ أَحَداً أَذَلَّ لِی نَفْساً مِنْکَ یَا مُوسَی إِنَّکَ إِذَا صَلَّیْتَ وَضَعْتَ خَدَّکَ عَلَی التُّرَابِ أَوْ قَالَ عَلَی الْأَرْضِ (1).

بیان: بکلامی أی بأن أکلمک بلا توسط ملک إنی قلبت عبادی أی اختبرتهم بملاحظه ظواهرهم و بواطنهم کنایه عن إحاطه علمه سبحانه بهم و بجمیع صفاتهم و أحوالهم قال فی المصباح قلبته قلبا من باب ضرب حولته عن وجهه و قلبت الرداء حولته و جعلت أعلاه أسفله و قلبت الشی ء للابتیاع قلبا أیضا تصفحته فرأیت داخله و باطنه و قلبت الأمر ظهرا لبطن اختبرته انتهی و قیل ظهرا بدل من عبادی و اللام فی لبطن للغایه فهی بمعنی الواو مع مبالغه أو قال التردید من الراوی و یدل علی استحباب وضع الخد علی التراب أو الأرض بعد الصلاه.

«30»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَرَّ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیهما السلام عَلَی الْمَجْذُومِینَ وَ هُوَ رَاکِبٌ حِمَارَهُ وَ هُمْ یَتَغَدَّوْنَ فَدَعَوْهُ إِلَی الْغَدَاءِ فَقَالَ أَمَا إِنِّی لَوْ لَا أَنِّی صَائِمٌ لَفَعَلْتُ فَلَمَّا صَارَ إِلَی مَنْزِلِهِ أَمَرَ بِطَعَامٍ فَصُنِعَ وَ أَمَرَ أَنْ یَتَنَوَّقُوا فِیهِ ثُمَّ دَعَاهُمْ فَتَغَدَّوْا عِنْدَهُ وَ تَغَدَّی مَعَهُمْ (2).

تبیان فی القاموس الجذام کغراب عله تحدث من انتشار السوداء فی البدن کله فیفسد مزاج الأعضاء و هیئاتها و ربما انتهی إلی تأکل الأعضاء و سقوطها عن تقرح جذم کعنی فهو مجذوم و مجذم و أجذم و وهم الجوهری فی منعه و کأن صومه علیه السلام کان واجبا حیث لم یفطر مع الدعوه أن یتأنقوا و فی بعض النسخ یتنوقوا أی یتکلفوا فیه و یعملوه لذیذا حسنا فی القاموس تأنق فیه عمله بالإتقان کتنوق و قال تنیق فی مطعمه و ملبسه تجود و بالغ کتنوق انتهی فتغدوا عنده أی فی

1- 1. الکافی ج 2 ص 123.
2- 2. الکافی ج 2 ص 123.

اليوم الآخر أو أطلق التعدى على التعشى للمشاكله و تغدى معهم هذا ليس بصريح فى الأكل معهم فى إناء واحد كما هو ظاهر الخبر الآتى بروايه المشكاه(1) فلا ينافى الأمر بالفرار من المجذوم مع أنه يمكن أن يكونوا مستثنين من هذا الحكم لقوه توكلهم و عدم تأثر نفوسهم بأمثال ذلك أو لعلمهم بأن الله لا يبتليهم بأمثال البلايا التى توجب نفره الخلق.

ثم اعلم أن الأخبار فى العدوى مختلفه فَقَدْ رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله قَالَ: لَا عَدْوَى وَ لَا طِيَرَهَ. وَ قَدْ وَرَدَ: فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ.

و قيل فى الجمع بينهما أن حديث الفرار ليس للوجوب بل للجواز أو الندب احتياطا خوف ما يقع فى النفس من العدوى و الأكل و المجالسه للدلاله على الجواز

وَ أُيِّدَ ذَلِكَ بِمَا رُوِيَ مِنْ طُرُقِ الْعَامَّهِ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّهُ صلى الله عليه و آله أَكَلَ مَعَ الْمَجْذُومِ فَقَالَ آكُلُ ثِقَةً بِاللَّهِ وَ تَوَكُّلًا عَلَيْهِ.

وَ مِنْ طُرُقِهِمْ أَيْضاً: أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ صلى الله عليه و آله عَنِ الْفِرَارِ مِنَ الْمَجْذُومِ فَقَالَتْ كَلَّا وَ اللَّهِ وَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله لَا عَدْوَى وَ قَدْ كَانَ لَنَا مَوْلًى أَصَابَهُ ذَلِكَ وَ كَانَ يَأْكُلُ فِي صِحَافِي وَ يَشْرَبُ مِنْ قِدَاحِي وَ يَنَامُ عَلَى فِرَاشِي.

و قال بعض العامه حديث الأكل ناسخ لحديث الفرار و رده بعضهم بأن الأصل عدم النسخ على أن الحكم بالنسخ يتوقف على العلم بتأخر حديث الأكل و هو غير معلوم و قال بعضهم للجمع حديث الفرار على تقدير وجوبه إنما كان لخوف أن تقع العله بمشيه الله فيعتقد أن العدوى حق.

«31»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ هَارُونَ بْنِ

ص: 131

1- 1. عن أبى عبد اللّه عليه السلام قال: كان علىّ بن الحسين عليهما السلام إذا مشى لا يسبق يمينه شماله، فقال: و لقد مر على المجذومين يأكلون فسلم عليهم فدعوه الى طعامهم فمضى، ثمّ قال: ان اللّه لا يحب المتكبرين، و كان صائما فرجع اليهم فقال انى صائم، ثمّ قال: ائتونى فى

المنزل، فأتوه فأطعمهم و أعطاهم، و زاد فيه ابن أبى عمير عنه عليه السلام أنّه تغدى معهم. راجع ص 226 من المشكوه، ج 2 ص 285 من أمالى الشيخ الطوسىّ.

خَارِجَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ یَجْلِسَ الرَّجُلُ دُونَ شَرَفِهِ (1).

بیان: دون شرفه أی عند المجلس الذی یقتضی شرفه الجلوس فیه أو أدون منه و الأخیر أظهر و أحسن.

«32»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ وَ مُحَسِّنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ یُونُسَ بْنِ یَعْقُوبَ قَالَ: نَظَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِلَی رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِینَهِ قَدِ اشْتَرَی لِعِیَالِهِ شَیْئاً وَ هُوَ یَحْمِلُهُ فَلَمَّا رَآهُ الرَّجُلُ اسْتَحْیَا مِنْهُ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام اشْتَرَیْتَهُ لِعِیَالِکَ وَ حَمَلْتَهُ إِلَیْهِمْ أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ لَا أَهْلُ الْمَدِینَهِ لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَشْتَرِیَ لِعِیَالِیَ الشَّیْ ءَ ثُمَّ أَحْمِلَهُ إِلَیْهِمْ (2).

33 إِیضَاحٌ: یَدُلُّ عَلَی اسْتِحْبَابِ شِرَاءِ الطَّعَامِ لِلْأَهْلِ وَ حَمْلِهِ إِلَیْهِمْ وَ أَنَّهُ مَعَ مَلَامَهِ النَّاسِ التَّرْکُ أَوْلَی (3).

«34»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِی الْمِقْدَامِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: فِیمَا أَوْحَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَی دَاوُدَ علیه السلام یَا دَاوُدُ کَمَا أَنَّ أَقْرَبَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ الْمُتَوَاضِعُونَ کَذَلِکَ أَبْعَدُ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ الْمُتَکَبِّرُونَ (4).

بیان: التواضع ترک التکبر و التذلل لله و لرسوله و لأولی الأمر و للمؤمنین و عدم حب الرفعه و الاستیلاء و کل ذلک موجب للقرب و إذا کان أحد الضدین موجبا للقرب کان الآخر موجبا للبعد.

«35»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ رَفَعَهُ عَنْ

1- 1. الکافی ج 2 ص 123.
2- 2. الکافی ج 2 ص 123.
3- 3. قد مر فی ج 74 الباب 7 ص 147 أنّه قال أبو عبد اللّه علیه السلام و قدر أی معاویه ابن وهب بالمدینه و هو یحمل بقلا: انه یکره للرجل السری أن یحمل الشی ء الدنی فیجترئ علیه، و فیه روایات أخر فراجع.
4- 4. الکافی ج 2 ص 123.

أَبِی بَصِیرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی علیه السلام فِی السَّنَهِ الَّتِی قُبِضَ فِیهَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ مَا لَکَ ذَبَحْتَ کَبْشاً وَ نَحَرَ فُلَانٌ بَدَنَهً فَقَالَ یَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّ نُوحاً کَانَ فِی السَّفِینَهِ وَ کَانَ فِیهَا مَا شَاءَ اللَّهُ وَ کَانَتِ السَّفِینَهُ مَأْمُورَهً فَطَافَتْ بِالْبَیْتِ وَ هُوَ طَوَافُ النِّسَاءِ وَ خَلَّی سَبِیلَهَا نُوحٌ فَأَوْحَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَی الْجِبَالِ أَنِّی وَاضِعٌ سَفِینَهَ نُوحٍ عَبْدِی عَلَی جَبَلٍ مِنْکُنَّ فَتَطَاوَلَتْ وَ شَمَخَتْ وَ تَوَاضَعَ الْجُودِیُّ وَ هُوَ جَبَلٌ عِنْدَکُمْ فَضَرَبَتِ السَّفِینَهُ بِجُؤْجُؤِهَا الْجَبَلَ قَالَ فَقَالَ نُوحٌ عِنْدَ ذَلِکَ یَا ماری أتقن وَ هُوَ بِالسُّرْیَانِیَّهِ رَبِّ أَصْلِحْ قَالَ فَظَنَنْتُ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ عَرَّضَ بِنَفْسِهِ (1).

تبیین: فی السنه التی قبض فیها أی بعد القبض و کان أول إمامته لا قبله کما قیل و المراد بفلان أحد الأشراف الذین کانوا یعدون أنفسهم من أقرانه و کان أی نوح علیه السلام فیها أی فی السفینه ما شاء الله من الزمان أی زمانا طویلا و یحتمل أن یکون ما شاء الله اسم کان أی ما شاء الله حفظه من المؤمنین و الحیوانات و الأشجار و الحبوب و کل ما یحتاج إلیه بنو آدم و الأول أظهر و اختلف فی مده مکثه علیه السلام فی السفینه فقیل سبعه أیام کما روی عن الصادق علیه السلام. و فی روایه أخری: مائه و خمسون یوما. و قیل سته أشهر و قیل خمسه أشهر.

و کانت السفینه مأموره أی بأمر الله تعالی یذهب به حیث أراد و قیل بأمر نوح قالوا کان إذا أراد وقوفها قال بسم الله فوقفت و إذا أراد جریها قال بسم الله فجرت کما قال تعالی بِسْمِ اللَّهِ مَجْراها وَ مُرْساها(2) فطافت بالبیت کأنه لما دخلت السفینه الحرم أحرم علیه السلام بعمره مفرده و طواف النساء للإحلال منها بأن أتی ببقیه الأفعال قبله و التخصیص لبیان أن فی شرعه أیضا کان طواف النساء و یحتمل أن یکون فی شرعه علیه السلام هذا مجزیا عن طواف الزیاره و الأول أظهر بل یحتمل أن یکون الإحرام للحج و أتی بجمیع أفعاله کما مر

فِی کِتَابِ النُّبُوَّهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ: إِنَ

1- 1. الکافی ج 2 ص 124.
2- 2. هود: 41.

سَفِينَةِ نُوحٍ كَانَتْ مَأْمُورَةً وَ طَافَتْ بِالْبَيْتِ حَيْثُ غَرِقَتِ الْأَرْضُ ثُمَّ أَتَتْ مِنًى فِی أَيَّامِهَا ثُمَّ رَجَعَتِ السَّفِينَةُ وَ كَانَتْ مَأْمُورَةً وَ طَافَتْ بِالْبَيْتِ طَوَافَ النِّسَاءِ(1).

فهذا الخبر كالتفسير لخبر المتن.

و فی القاموس طاولنی فطلته كنت أطول منه فی الطول و الطول جميعا و تطاول تطالل و استطال امتد و ارتفع و تفضل و تطاول و قال شمخ الجبل علا و طال و الرجل بأنفه تكبر انتهی و هذه الجمله إما علی الاستعاره التمثيليه إشاره إلی أن الناس لما ظنوا وقوعها علی أطول الجبال و أعظمها و لم يظنوا ذلک بالجودی و جعلها الله عليه فكأنها تطاولت و كأن الجودی خضع فإذا كان التواضع الخلقی مؤثرا فی ذلک فالتواضع الإرادی أولی بذلک و يحتمل أن يكون الله تعالی أعطاها فی ذلک الوقت الشعور و خاطبها للمصلحه فالجميع محمول علی الحقيقه و قد يقال للجمادات شعور ضعيف بل لها نفوس أيضا و فهمه مشكل و إن أومأ إليه بعض الآيات و الروايات.

قوله عليه السلام و هو جبل عندكم أقول فی تفسير العياشی و تواضع جبل عندكم بالموصل يقال له الجودی (2) و أقول قد مر تفسير الجودی و الأقوال فيه و سائر ما يتعلق بتلک القصه فی كتاب النبوه و الجؤجؤ كهدهد الصدر و اللام فی الجبل للعهد أی الجودی و كأنه كان ظهر فی السفينه اضطراب عند الوقوع علی الجودی خافوا منه الغرق فلذا شرع عليه السلام فی التضرع و الدعاء كما

رَوَی عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِی حَدِيثٍ طَوِيلٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام إِلَی أَنْ قَالَ: فَبَقِیَ الْمَاءُ يَنْصَبُّ مِنَ السَّمَاءِ أَرْبَعِينَ صَبَاحاً وَ مِنَ الْأَرْضِ الْعُيُونُ حَتَّی ارْتَفَعَتِ السَّفِينَةُ فَمَسَحَتِ السَّمَاءَ قَالَ فَرَفَعَ نُوحٌ يَدَهُ ثُمَّ قَالَ يَا رهمان أتقن وَ تَفْسِيرُهَا رَبِّ أَحْسِنْ فَأَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ أَنْ تَبْلَعَ مَاءَهَا(3).

وَ رَوَی الصَّدُوقُ فِی الْعُيُونِ (4)

وَ غَيْرِهِ عَنِ الرِّضَا عليه السلام: أَنَّ نُوحاً عليه السلام لَمَّا

1- 1. راجع الكافی ج 4 ص 216.

2- 2. تفسير العيّاشىّ ج 2 ص 150.
3- 3. تفسير القمّىّ 304.
4- 4. عيون الأخبار ج 2 ص 55، الأمالى 274.

رَكِبَ السَّفِينَةَ أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ يَا نُوحُ إِنْ خِفْتَ الْغَرَقَ فَهَلِّلْنِى أَلْفاً ثُمَّ سَلْنِى النَّجَاةَ أُنْجِكَ مِنَ الْغَرَقِ وَ مَنْ آمَنَ مَعَكَ قَالَ فَلَمَّا اسْتَوَى نُوحٌ وَ مَنْ مَعَهُ فِى السَّفِينَهِ وَ رَفَعَ الْقَلْسَ عَصَفَتِ الرِّيحُ عَلَيْهِمْ فَلَمْ يَأْمَنْ نُوحٌ الْغَرَقَ فَأَعْجَلَتْهُ الرِّيحُ فَلَمْ يُدْرِكْ أَنْ يُهَلِّلَ أَلْفَ مَرَّهٍ فَقَالَ بِالسُّرْيَانِيَّهِ هلوليا أَلْفاً أَلْفاً يَا ماريا أتقن قَالَ فَاسْتَوَى الْقَلْسُ وَ اسْتَمَرَّتِ السَّفِينَهُ الْخَبَرَ.

قوله عرض بنفسه التعريض توجيه الكلام إلى جانب و إراده جانب آخر و هو خلاف التصريح أى غرضه من هذا التمثيل بيان أنه اختار الكبش للتواضع و هو مورث للعزه فى الدارين و يدل على أن اختيار أقل الأمرين فى المستحبات إذا كان مستلزما للتواضع أحسن مع أن الإخلاص فيه أكثر و عن الرئاء و السمعه و التكبر أبعد و يحتمل أن يكون فى ذلك تقيه أيضا و لا يبعد كون الكبش فى الهدى و الأضحيه أفضل لدلاله الأخبار الكثير عليه و سيأتى القول فيه فى محله إن شاء الله تعالى.

«36»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عِدَّهٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ أَبِى الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ: التَّوَاضُعُ أَنْ تُعْطِىَ النَّاسَ مَا تُحِبُّ أَنْ تُعْطَاهُ.

وَ فِى حَدِيثٍ آخَرَ قَالَ: قُلْتُ مَا حَدُّ التَّوَاضُعِ الَّذِى إِذَا فَعَلَهُ الْعَبْدُ كَانَ مُتَوَاضِعاً فَقَالَ التَّوَاضُعُ دَرَجَاتٌ مِنْهَا أَنْ يَعْرِفَ الْمَرْءُ قَدْرَ نَفْسِهِ فَيُنْزِلَهَا مَنْزِلَتَهَا بِقَلْبٍ سَلِيمٍ- لَا يُحِبُّ أَنْ يَأْتِىَ إِلَى أَحَدٍ إِلَّا مِثْلَ مَا يُؤْتَى إِلَيْهِ إِنْ رَأَى سَيِّئَهً دَرَأَهَا بِالْحَسَنَهِ كَاظِمُ الْغَيْظِ عَافٍ عَنِ النَّاسِ- وَ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (1).

تبيان أن تعطى الناس أى من التعظيم و الإكرام و العطاء ما تحب أن تعطاه منهم من جميع ذلك التواضع درجات أى التواضع لله و للخلق درجات أو ذو درجات باعتبار كمال النفس و نقصها أن يعرف المرء قدر نفسه بملاحظه عيوبها و تقصيراتها فى خدمه خالقه بقلب سليم من الشك و الشرك و الرئاء

1- 1. الكافى ج 2 ص 124.

و العجب و الحقد و العداوه و النفاق فإنها من أمراض القلب قال تعالى فِی قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ لا یحب أن یأتی إلی أحد من قبل الله أو من قبله أو الأعم إلا مثل ما یؤتی إلیه کان المناسب للمعنی الذی ذکرنا أن یؤتی إلیه علی المعلوم و کأن الظرف فیهما مقدر و التقدیر لا یحب أن یأتی إلی أحد بشی ء إلا مثل ما یؤتی به إلیه و یؤیده ما سیأتی من روایه علی بن سوید المدنی و یمکن أن یقرأ علی بناء التفعیل فی الموضعین من قولهم أتیت الماء تأتیه و تأتیا أی سهلت سبیله لیخرج إلی موضع ذکره الجوهری لکنه بعید درأها أی دفعها بالحسنه أی بالخصله أو المداراه أو الموعظه الحسنه إشاره إلی قوله تعالی وَ یَدْرَؤُنَ بِالْحَسَنَهِ السَّیِّئَهَ(1) و قال البیضاوی یدفعونها بها فیجازون الإساءه بالإحسان أو یتبعون الحسنه السیئه فتمحوها.

باب 52 رحم الصغیر و توقیر الکبیر و إجلال ذی الشیبه المسلم

«1»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی]: فِیمَا أَوْصَی بِهِ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عِنْدَ وَفَاتِهِ وَ ارْحَمْ مِنْ أَهْلِکَ الصَّغِیرَ وَ وَقِّرِ مِنْهُمُ الْکَبِیرَ(2).

«2»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] ابْنُ حَشِیشٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَسْفَرَایِنِیِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَحْمُودٍ عَنْ صَخْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ اللَّیْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِیِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: بَجِّلُوا الْمَشَایِخَ فَإِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ تَبْجِیلَ الْمَشَایِخِ(3).

1- 1. الرعد: 22، راجع تفسیر البیضاوی 213.
2- 2. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 6.
3- 3. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 318.

«3»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ سَلَمَهَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ یَرْفَعُهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ عَرَفَ فَضْلَ شَیْخٍ کَبِیرٍ فَوَقَّرَهُ لِسِنِّهِ آمَنَهُ اللَّهُ مِنْ فَزَعِ یَوْمِ الْقِیَامَهِ وَ قَالَ مِنْ تَعْظِیمِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِجْلَالُ ذِی الشَّیْبَهِ الْمُؤْمِنِ (1).

«4»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَا أَکْرَمَ شَابٌّ شَیْخاً إِلَّا قَضَی اللَّهُ لَهُ عِنْدَ سِنِّهِ مَنْ یُکْرِمُهُ.

وَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: الْبَرَکَهُ مَعَ أَکَابِرِکُمْ.

وَ قَالَ علیه السلام: الشَّیْخُ فِی أَهْلِهِ کَالنَّبِیِّ فِی أُمَّتِهِ.

عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ إِکْرَامِ جَلَالِ اللَّهِ إِکْرَامُ ذِی الشَّیْبَهِ الْمُسْلِمِ.

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَوْصَانِی رَسُولُ اللَّهِ بِخَمْسِ خِصَالٍ فَقَالَ فِیهِ وَ وَقِّرِ الْکَبِیرَ تَکُنْ مِنْ رُفَقَائِی یَوْمَ الْقِیَامَهِ.

وَ قَالَ علیه السلام: لَیْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ یَرْحَمْ صَغِیرَنَا وَ لَمْ یُوَقِّرْ کَبِیرَنَا(2).

«5»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَی جَوَادٌ یُحِبُّ الْجَوَادَ وَ مَعَالِیَ الْأُمُورِ وَ یَکْرَهُ سَفْسَافَهَا(3) وَ إِنَّ مِنْ عِظَمِ جَلَالِ اللَّهِ إِکْرَامَ ثَلَاثَهٍ ذِی الشَّیْبَهِ فِی الْإِسْلَامِ وَ الْإِمَامِ الْعَادِلِ وَ حَامِلِ الْقُرْآنِ غَیْرِ الْغَالِی فِیهِ وَ لَا الْجَافِی عَنْهُ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ وَقَّرَ ذَا شَیْبَهٍ لِشَیْبَتِهِ آمَنَهُ اللَّهُ تَعَالَی مِنْ فَزَعِ یَوْمِ الْقِیَامَهِ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنِّی لَأَسْتَحْیِی مِنْ عَبْدِی وَ أَمَتِی یَشِیبَانِ فِی الْإِسْلَامِ ثُمَّ أُعَذِّبُهُمَا.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ عَرَفَ فَضْلَ کَبِیرٍ لِسِنِّهِ فَوَقَّرَهُ آمَنَهُ اللَّهُ تَعَالَی مِنْ فَزَعِ یَوْمِ الْقِیَامَهِ(4).

1- 1. ثواب الأعمال 171.
2- 2. جامع الأخبار ص 107.
3- 3. السفساف: الردى ء من كل شى ء، و النخاله من الدقيق و نحوه.
4- 4. نوادر الراوندىّ ص 7.

«6»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسی] الْغَضَائِرِیُّ عَنِ التَّلَّعُکْبَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْحِمْیَرِیِّ عَنِ الطَّیَالِسِیِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: مَا رَأَیْتُ شَیْئاً أَسْرَعَ إِلَی شَیْ ءٍ مِنَ الشَّیْبِ إِلَی الْمُؤْمِنِ وَ إِنَّهُ وَقَارٌ لِلْمُؤْمِنِ فِی الدُّنْیَا وَ نُورٌ سَاطِعٌ یَوْمَ الْقِیَامَهِ بِهِ وَقَّرَ اللَّهُ خَلِیلَهُ إِبْرَاهِیمَ فَقَالَ مَا هَذَا یَا رَبِّ قَالَ لَهُ هَذَا وَقَارٌ فَقَالَ یَا رَبِّ زِدْنِی وَقَاراً قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَمِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِجْلَالُ شَیْبَهِ الْمُؤْمِنِ (1).

باب 53 النهی عن تعجیل الرجل عن طعامه أو حاجته

«1»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: لَا تُعَجِّلُوا الرَّجُلَ عِنْدَ طَعَامِهِ حَتَّی یَفْرُغَ وَ لَا عِنْدَ غَائِطِهِ حَتَّی یَأْتِیَ عَلَی حَاجَتِهِ (2).

«2»- کا، [الکافی] عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِجْلَالُ ذِی الشَّیْبَهِ الْمُسْلِمِ (3).

بیان: من إجلال الله أی تعظیم الله فإن تعظیم أوامره سبحانه تعظیم له و الشیبه بیاض الشعر و کان فیه دلاله علی أن شعرا واحدا أیضا سبب للتعظیم قال الجوهری الشیب و المشیب واحد و قال الأصمعی الشیب بیاض الشعر و المشیب دخول الرجل فی حد الشیب من الرجال و الأشیب المبیض الرأس و إجلاله تعظیمه و توقیره و احترامه و الإعراض عما صدر عنه لسوء خلقه لکبر سنه و ضعف قوته لا سیما إذا کان أکثر تجربه و علما و أکیس حزما و أقدم إیمانا و أحسن عباده.

«3»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: لَیْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ یُوَقِّرْ کَبِیرَنَا وَ لَمْ یَرْحَمْ صَغِیرَنَا(4).

1- 1. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 310.
2- 2. الخصال ج 2 ص 163.
3- 3. الکافی ج 2 ص 165.
4- 4. الکافی ج 2 ص 165.

بيان: ليس منا أى من المؤمنين الكاملين أو من شيعتنا الصادقين و المراد بالصغير إما الأطفال فإنهم لضعف بنيتهم و عقلهم و تجاربهم مستحقون للترحم و يحتمل أن يراد بالكبر و الصغر الإضافيان أى يلزم كل أحد أن يعظم من هو أكبر منه و يرحم من هو أصغر منه و إن كان بقليل.

«4»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبَانٍ عَنِ الْوَصَّافِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: عَظِّمُوا كِبَارَكُمْ وَ صِلُوا أَرْحَامَكُمْ وَ لَيْسَ تَصِلُونَهُمْ بِشَيْ ءٍ أَفْضَلَ مِنْ كَفِّ الْأَذَى عَنْهُمْ (1).

بيان: الوصافى اسمه عبد الله بن الوليد.

باب 54 ثواب إماطه القذى عن وجه المؤمن و التبسم فى وجهه و ما يقول الرجل إذا أميط عنه القذى و معنى قول الرجل لأخيه جزاک الله خيرا و النهى عن قول الرجل لصاحبه لا و حياتک و حياه فلان

«1»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِذَا أُخِذَتْ مِنْکَ قَذَاهٌ فَقُلْ أَمَاطَ اللَّهُ عَنْکَ مَا تَكْرَهُ (2).

«2»- لى، [الأمالى للصدوق] فِى مَنَاهِى النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله: أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ لَا وَ حَيَاتِکَ وَ حَيَاهِ فُلَانٍ (3).

«3»- مع، [معانى الأخبار] أَبِى عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَعْيَنَ أَخِى مَالِكٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ جَزَاکَ اللَّهُ خَيْراً مَا يَعْنِى بِهِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِنَّ الْخَيْرَ نَهَرٌ فِى الْجَنَّهِ

1- 1. الكافى ج 2 ص 165.
2- 2. الخصال ج 2 ص 169.
3- 3. أمالى الصدوق 225.

مَخْرَجُهُ مِنَ الْكَوْثَرِ وَ الْكَوْثَرُ مَخْرَجُهُ مِنْ سَاقِ الْعَرْشِ عَلَيْهِ مَنَازِلُ الْأَوْصِيَاءِ وَ شِيعَتِهِمْ عَلَى حَافَتَيْ ذَلِكَ النَّهَرِ جَوَارِي نَابِتَاتٌ كُلَّمَا قُلِعَتْ وَاحِدَةٌ نَبَتَتْ أُخْرَى بِاسْمِ ذَلِكَ النَّهَرِ وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كِتَابِهِ فِيهِنَّ خَيْراتٌ حِسانٌ (1) فَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْراً فَإِنَّمَا يَعْنِي بِهِ تِلْكَ الْمَنَازِلَ الَّتِي أَعَدَّهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِصَفْوَتِهِ وَ خِيَرَتِهِ مِنْ خَلْقِهِ (2).

«4»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: نَزْعُكَ الْقَذَاةَ عَنْ وَجْهِ أَخِيكَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَ تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِهِ حَسَنَةٌ وَ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ.

«5»- نهج، [نهج البلاغه]: سُئِلَ عليه السلام عَنِ الْخَيْرِ مَا هُوَ فَقَالَ لَيْسَ الْخَيْرَ أَنْ يَكْثُرَ مَالُكَ وَ وَلَدُكَ وَ لَكِنَّ الْخَيْرَ أَنْ يَكْثُرَ عِلْمُكَ وَ عَمَلُكَ وَ أَنْ يَعْظُمَ حِلْمُكَ وَ أَنْ تُبَاهِيَ النَّاسَ بِعِبَادَةِ رَبِّكَ فَإِنْ أَحْسَنْتَ حَمِدْتَ اللَّهَ وَ إِنْ أَسَأْتَ اسْتَغْفَرْتَ اللَّهَ (3).

باب 55 حد الكرامه و النهى عن رد الكرامه و معناها

«1»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِذَا عُرِضَ عَلَى أَحَدِكُمُ الْكَرَامَةُ فَلَا يَرُدَّهَا فَإِنَّمَا يَرُدُّ الْكَرَامَةَ الْحِمَارُ(4).

«2»- مع، [معانى الأخبار] ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ الْبَجَلِيِّ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ قَالَ الرِّضَا عليه السلام كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ: لَا يَأْبَى الْكَرَامَةَ إِلَّا حِمَارٌ قُلْتُ مَا مَعْنَى ذَلِكَ قَالَ التَّوْسِعَةُ فِي الْمَجْلِسِ وَ الطِّيبُ

1- 1. الرحمن: 7.
2- 2. أمالى الصدوق ص 255.
3- 3. نهج البلاغه تحت الرقم 94 من الحكم.
4- 4. قرب الإسناد ص 44.

يُعْرَضُ عَلَيْهِ (1) .

«3»- مع، [معانى الأخبار] ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَا عليه السلام يَقُولُ: لَا يَأْبَى الْكَرَامَةَ إِلَّا حِمَارٌ قُلْتُ أَيُّ شَيْ ءٍ الْكَرَامَةُ قَالَ مِثْلُ الطِّيبِ وَ مَا يُكْرِمُ بِهِ الرَّجُلُ الرَّجُلَ (2) .

«4»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] مع، [معانى الأخبار] أَبِى عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُيَسِّرٍ عَنْ أَبِى زَيْدٍ الْمَكِّيِّ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَا عليه السلام يَقُولُ: لَا يَأْبَى الْكَرَامَةَ إِلَّا حِمَارٌ يَعْنِى بِذَلِكَ فِى الطِّيبِ وَ التَّوْسِعَهِ فِى الْمَجْلِسِ وَ الْوِسَادَهِ(3) .

«5»- مع، [معانى الأخبار] أَبِى عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ الْبَزَنْطِيِّ عَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: لَا يَأْبَى الْكَرَامَةَ إِلَّا حِمَارٌ قُلْتُ مَا مَعْنَى ذَلِكَ قَالَ ذَلِكَ فِى الطِّيبِ يُعْرَضُ عَلَيْهِ وَ التَّوْسِعَهِ فِى الْمَجْلِسِ مَنْ أَبَاهُمَا كَانَ كَمَا قَالَ (4) .

«6»- مع، [معانى الأخبار] أَبِى عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَرُدُّ الطِّيبَ قَالَ لَا يَنْبَغِى لَهُ أَنْ يَرُدَّ الْكَرَامَهَ(5) .

ف، [تحف العقول] عَنْ أَبِى مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيِّ عليه السلام قَالَ: لَا تُكْرِمِ الرَّجُلَ بِمَا يَشُقُّ عَلَيْهِ (6) .

1- 1. معانى الأخبار ص 268، عيون الأخبار ج 1 ص 311.
2- 2. معانى الأخبار ص 268، عيون الأخبار ج 1 ص 311.
3- 3. عيون الأخبار ج 1 ص 311، معانى الأخبار ص 268.
4- 4. معانى الأخبار ص 163.
5- 5. معانى الأخبار 268.
6- 6. تحف العقول 520.

باب 56 من أذل مؤمنا أو أهانه أو حقره أو استهزأ به أو طعن عليه أو رد قوله و النهی عن التنابز بالألقاب

الآيات:

المؤمنون: فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا حَتَّى أَنْسَوْكُمْ ذِكْرِی وَ كُنْتُمْ مِنْهُمْ تَضْحَكُونَ- إِنِّی جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِما صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفائِزُونَ (1)

الأحزاب: وَ الَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِناتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتاناً وَ إِثْماً مُبِيناً(2)

الحجرات: وَ لا تَنابَزُوا بِالْأَلْقابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمانِ (3)

«1»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْغَضَائِرِيُّ عَنِ التَّلَّعُكْبَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَالِكِيِّ عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ بِشْرٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ خَلَقَ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَظَمَةِ جَلَالِهِ وَ قُدْرَتِهِ فَمَنْ طَعَنَ عَلَيْهِ أَوْ رَدَّ عَلَيْهِ قَوْلَهُ فَقَدْ رَدَّ عَلَى اللَّهِ (4).

«2»- مع، [معانی الأخبار] لی، [الأمالی للصدوق] عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: أَذَلُّ النَّاسِ مَنْ أَهَانَ النَّاسَ (5).

«3»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] عَنْ أَبِی قِلَابَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: مَنْ أَذَلَّ مُؤْمِناً أَذَلَّهُ اللَّهُ (6).

«4»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَةِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنِ اسْتَذَلَّ مُؤْمِناً أَوْ حَقَّرَهُ لِفَقْرِهِ وَ قِلَّةِ ذَاتِ يَدِهِ شَهَرَهُ اللَّهُ

1- 1. المؤمنون: 110- 111.
2- 2. الأحزاب: 58.
3- 3. الحجرات: 11.
4- 4. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 312.
5- 5. معانی الأخبار 195، أمالی الصدوق ص 14.

6- 6. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 185.

يَوْمَ الْقِيَامَهِ ثُمَّ يَفْضَحُهُ (1) .

«5»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَى دَارِمٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ أَذَلَّ مُؤْمِناً أَوْ حَقَّرَهُ لِفَقْرِهِ وَ قِلَّهِ ذَاتِ يَدِهِ شَهَرَهُ اللَّهُ عَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ(2) .

«6»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: لَا تُحَقِّرُوا ضُعَفَاءَ إِخْوَانِكُمْ فَإِنَّهُ مَنِ احْتَقَرَ مُؤْمِناً لَمْ يَجْمَعِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بَيْنَهُمَا فِي الْجَنَّهِ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ.

وَ قَالَ عليه السلام: الْمُؤْمِنُ لَا يَغُشُّ أَخَاهُ وَ لَا يَخُونُهُ وَ لَا يَخْذُلُهُ وَ لَا يَتَّهِمُهُ وَ لَا يَقُولُ لَهُ أَنَا مِنْكَ بَرِي ءٌ(3) .

«7»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] الْغَضَائِرِيُّ عَنِ الصَّدُوقِ عَنِ الْعَسْكَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَهَ عَنْ أَبِي عُمَرَ الصَّنْعَانِيِّ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَهَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله قَالَ: رُبَّ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ذِي طِمْرَيْنِ مُدْقِعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ (4) .

«8»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] الْبَيْهَقِيُّ عَنِ الصَّوْلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَبَّادٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ الرِّضَا عليه السلام يَوْماً يُنْشِدُ شِعْراً(5) فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا أَعَزَّ اللَّهُ الْأَمِيرَ فَقَالَ لِعِرَاقِيٍّ لَكُمْ قُلْتُ أَنْشَدَنِيهِ أَبُو الْعَتَاهِيَهِ(6) لِنَفْسِهِ فَقَالَ هَاتِ اسْمَهُ

1- 1. عيون أخبار الرضا ج 2 ص 33.
2- 2. عيون أخبار الرضا ج 2 ص 70.
3- 3. الخصال ج 2 ص 157 و 161.
4- 4. أمالي الطوسيّ ج 2 ص 43.
5- 5. و الاشعار كما في المصدر ج 2 ص 177: كلنا نأمل مدا في الأجل***و المنايا هن آفات الامل لا تغرنک أباطيل المنى***و الزم القصد و دع عنک العلل انما الدنيا كظل زائل***حل فيه راكب ثمّ رحل

6- 6. قال فی الأغانی ج 4 ص 1: أبو العتاهیه لقب غلب علیه، و اسمه إسماعیل بن القاسم بن سوید بن کیسان مولی عنزه و کنیته أبو إسحاق و أمه أم زید بنت زیاد المحاربی مولی. بنی زهره، کان غزیر البحر، لطیف المعانی، سهل الألفاظ، قلیل التکلف و أکثر شعره فی الزهد و الامثال، و لا شعاره أوزان طریفه قالها ممّا لم یتقدمه الاوائل فیها، ثمّ نقل عن الصولی فی تلقیبه بأنّه قال المهدی یوما لأبی العتاهیه: أنت إنسان متحذلق معته، فاستوت له من ذلک کنیه غلبت علیه دون اسمه و کنیته، و سارت له فی الناس قال: و یقال للرجل المتحذلق- و هو المتکیس المتظرف- عتاهیه، کما یقال للرجل الطویل شناحیه، و قیل أنه کنی بابی العتاهیه أن کان یحب الشهره و المجون و التعتّه. أقول: قال الجوهریّ، قال الاخفش: رجل عتاهیه، و هو الاحمق، و قال الفیروزآبادی: العتاهیه ضلال الناس کالعتاهیه و الاحمق، و قال فی اللسان: و أبو العتاهیه: الشاعر المعروف ... لقب بذلک لان المهدی قال له: أراک متخلطا متعتها و کان قد تعته بجاریه للمهدی، و کیف کان هذا اللقب من الألقاب الذمیمه و لذلک نهی علیه السلام عن تسمیه الرجل بذلک و قال: هات اسمه لا لقبه.

وَ دَعْ عَنْکَ هَذَا إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَی یَقُولُ وَ لا تَنابَزُوا بِالْأَلْقابِ وَ لَعَلَّ الرَّجُلَ یَکْرَهُ هَذَا.

«9»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی عُثْمَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ عَنْ یَحْیَی الْحَلَبِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَا یَطْمَعَنَّ الْمُسْتَهْزِئُ بِالنَّاسِ فِی صِدْقِ الْمَوَدَّهِ(1).

أقول: قد مضی فی باب جوامع المساوی.

«10»- فس، [تفسیر القمی]: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا یَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسی أَنْ یَکُونُوا خَیْراً مِنْهُمْ وَ لا نِساءٌ مِنْ نِساءٍ عَسی أَنْ یَکُنَّ خَیْراً مِنْهُنَ فَإِنَّهَا نَزَلَتْ فِی صَفِیَّهَ بِنْتِ حُیَیِّ بْنِ أَخْطَبَ وَ کَانَتْ زَوْجَهَ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ ذَلِکَ أَنَّ عَائِشَهَ وَ حَفْصَهَ کَانَتَا تُؤْذِیَانِهَا وَ تَشْتِمَانِ وَ تَقُولَانِ لَهَا یَا بِنْتَ الْیَهُودِیَّهِ فَشَکَتْ ذَلِکَ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَقَالَ لَهَا أَ لَا تُجِیبِینَهُمَا فَقَالَتْ مَا ذَا یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ قُولِی أَبِی هَارُونُ نَبِیُّ اللَّهِ وَ عَمِّی مُوسَی کَلِیمُ اللَّهِ وَ زَوْجِی مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَمَا تُنْکِرَانِ مِنِّی فَقَالَتْ لَهُمَا.

1- 1. الخصال ج 2 ص 53 فی حدیث.

فَقَالَتَا هَذَا عَلَّمَکِ رَسُولُ اللَّهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِی ذَلِکَ- یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا یَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسی أَنْ یَکُونُوا خَیْراً مِنْهُمْ إِلَی قَوْلِهِ وَ لا تَنابَزُوا بِالْأَلْقابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِیمانِ (1).

«11»- مِشْکَاهُ الْأَنْوَارِ، وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: مَنْ حَقَّرَ مُؤْمِناً لِقِلَّهِ مَالِهِ حَقَّرَهُ اللَّهُ فَلَمْ یَزَلْ عِنْدَ اللَّهِ مَحْقُوراً حَتَّی یَتُوبَ مِمَّا صَنَعَ وَ قَالَ علیه السلام إِنَّهُمْ مُبَاهُونَ بِأَکْفَائِهِمْ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(2).

«12»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ الْمُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِیَأْذَنْ بِحَرْبٍ مِنِّی مَنْ أَذَلَّ عَبْدِیَ الْمُؤْمِنَ وَ لْیَأْمَنْ غَضَبِی مَنْ أَکْرَمَ عَبْدِیَ الْمُؤْمِنَ (3).

سن، [المحاسن] علی بن عبد الله عن ابن محبوب: مثله (4).

«13»- ثو، [ثواب الأعمال] مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ خَلَقَ الْمُؤْمِنِینَ مِنْ نُورِ عَظَمَتِهِ وَ جَلَالِ کِبْرِیَائِهِ فَمَنْ طَعَنَ عَلَیْهِمْ أَوْ رَدَّ عَلَیْهِمْ قَوْلَهُمْ فَقَدْ رَدَّ عَلَی اللَّهِ فِی عَرْشِهِ وَ لَیْسَ مِنَ اللَّهِ فِی شَیْ ءٍ إِنَّمَا هُوَ شِرْکُ شَیْطَانٍ (5).

سن، [المحاسن] فی روایه المفضل: مثله (6).

«14»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ رِبْعِیٍّ عَنِ الْفُضَیْلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَا مِنْ إِنْسَانٍ یَطْعُنُ فِی عَیْنِ مُؤْمِنٍ إِلَّا مَاتَ بِشَرِّ مِیتَهٍ وَ کَانَ یَتَمَنَّی أَنْ یَرْجِعَ إِلَی خَیْرٍ(7).

1- 1. تفسیر القمّیّ: 642، و الآیه فی الحجرات 10- 11.
2- 2. مشکاه الأنوار: 59.
3- 3. ثواب الأعمال ص 213.
4- 4. المحاسن: 97.
5- 5. ثواب الأعمال: 214.
6- 6. المحاسن ص 100.

7- 7. ثواب الأعمال ص 214.

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن ابن سنان عن حماد: مثله (1).

«15»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْمُثَنَّی عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَا تُحَقِّرُوا مُؤْمِناً فَقِیراً فَإِنَّهُ مَنْ حَقَّرَ مُؤْمِناً فَقِیراً أَوِ اسْتَخَفَّ بِهِ حَقَّرَهُ اللَّهُ وَ لَمْ یَزَلْ مَاقِتاً لَهُ حَتَّی یَرْجِعَ عَنْ حَقْرَتِهِ أَوْ یَتُوبَ. وَ قَالَ علیه السلام: مَنِ اسْتَذَلَّ مُؤْمِناً أَوْ حَقَّرَهُ لِقِلَّهِ ذَاتِ یَدِهِ وَ لِفَقْرِهِ شَهَرَهُ اللَّهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ عَلَی رُءُوسِ الْخَلَائِقِ (2).

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن ابن محبوب: مثله (3).

«16»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَیْلِ عَنِ الثُّمَالِیِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِذَا قَالَ الْمُؤْمِنُ لِأَخِیهِ أُفٍّ خَرَجَ مِنْ وَلَایَتِهِ وَ إِذَا قَالَ أَنْتَ عَدُوِّی کَفَرَ أَحَدُهُمَا وَ لَا یَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ مُؤْمِنٍ عَمَلًا وَ هُوَ یُضْمِرُ عَلَی الْمُؤْمِنِ سُوءاً(4).

«17»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی خَلَقَ الْمُؤْمِنَ مِنْ نُورِ عَظَمَتِهِ وَ جَلَالِ کِبْرِیَائِهِ فَمَنْ طَعَنَ عَلَی الْمُؤْمِنِ أَوْ رَدَّ عَلَیْهِ فَقَدْ رَدَّ عَلَی اللَّهِ فِی عَرْشِهِ وَ لَیْسَ هُوَ مِنَ اللَّهِ فِی وَلَایَهٍ وَ إِنَّمَا هُوَ شِرْکُ شَیْطَانٍ (5).

«18»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مُعَاوِیَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَقَدْ أُسْرِیَ بِی فَأَوْحَی اللَّهُ إِلَیَّ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ مَا أَوْحَی وَ شَافَهَنِی مِنْ دُونِهِ بِمَا شَافَهَنِی فَکَانَ فِیمَا شَافَهَنِی أَنْ قَالَ یَا مُحَمَّدُ مَنْ آذَی لِی وَلِیّاً فَقَدْ أَرْصَدَنِی بِالْمُحَارَبَهِ وَ مَنْ حَارَبَنِی حَارَبْتُهُ قَالَ فَقُلْتُ یَا رَبِّ وَ مَنْ وَلِیُّکَ هَذَا فَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ مَنْ حَارَبَکَ حَارَبْتَهُ فَقَالَ ذَاکَ مَنْ أَخَذْتُ مِیثَاقَهُ لَکَ وَ لِوَصِیِّکَ وَ لِوَرَثَتِکُمَا بِالْوَلَایَهِ(6).

«19»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ وَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ

1- 1. المحاسن ص 100.

2- 2. ثواب الأعمال ص 224.
3- 3. المحاسن ص 97.
4- 4. المحاسن ص 99.
5- 5. المحاسن ص 100.
6- 6. المحاسن ص 136.

عليهما السلام قَالا: إِنَّ أَبَا ذَرٍّ عَيَّرَ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله بِأُمِّهِ فَقَالَ لَهُ يَا ابْنَ السَّوْدَاءِ وَ كَانَتْ أُمُّهُ سَوْدَاءَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله تُعَيِّرُهُ بِأُمِّهِ يَا بَا ذَرٍّ قَالَ فَلَمْ يَزَلْ أَبُو ذَرٍّ يُمَرِّغُ وَجْهَهُ فِى التُّرَابِ وَ رَأْسَهُ حَتَّى رَضِىَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله عَنْهُ.

«20»- الدُّرَّةُ الْبَاهِرَهُ،: الْهُزْءُ فُكَاهَهُ السُّفَهَاءِ وَ صِنَاعَهُ الْجُهَّالِ.

«21»- كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، رُوِىَ عَنْ أَحَدِ الْأَئِمَّهِ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ كَتَمَ ثَلَاثَهً فِى ثَلَاثَهٍ كَتَمَ رِضَاهُ فِى طَاعَتِهِ وَ كَتَمَ سَخَطَهُ فِى مَعْصِيَتِهِ وَ كَتَمَ وَلِيَّهُ فِى خَلْقِهِ فَلَا يَسْتَخِفَّنَّ أَحَدُكُمْ شَيْئاً مِنَ الطَّاعَاتِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِى فِى أَيِّهَا رِضَا اللَّهِ وَ لَا يَسْتَقِلَّنَّ أَحَدُكُمْ شَيْئاً مِنَ الْمَعَاصِى فَإِنَّهُ لَا يَدْرِى فِى أَيِّهَا سَخَطُ اللَّهِ وَ لَا يَزْرَأَنَّ أَحَدُكُمْ بِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِى أَيُّهُمْ وَلِىُّ اللَّهِ.

باب 57 من أخاف مؤمنا أو ضربه أو آذاه أو لطمه أو أعان عليه أو سبه و ذم الروايه على المؤمن

«1»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَنْبَسَهَ عَنْ بَكْرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ فَاطِمَهَ بِنْتِ الرِّضَا عَنْ أَبِيهَا عَنْ آبَائِهِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام عَنْ أَبِيهِ وَ عَمِّهِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ أَبِيهِ وَ عَمِّهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِماً(1).

«2»- لى، [الأمالى للصدوق] عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: أَعْتَى النَّاسِ مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ أَوْ ضَرَبَ غَيْرَ ضَارِبِهِ (2).

أقول: قد مضى مثله بأسانيد فى باب من أحدث حدثا و سيأتى فى باب مواعظ النبى صلى الله عليه.

1- 1. عيون الأخبار ج 2 ص 70.
2- 2. أمالى الصدوق ص 14 فى حديث عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.

«3»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ الشَّرِیفِ مُحَمَّدِ بْنِ طَاهِرٍ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمُسْتَوْرِدِ عَنِ الْکَاهِلِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَیْدِ بْنِ مُدْرِکٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَمِّی عَامِرِ بْنِ مُدْرِکٍ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَسَمِعْتُهُ یَقُولُ مَنْ أَعَانَ عَلَی مُؤْمِنٍ بِشَطْرِ کَلِمَهٍ لَقِیَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ بَیْنَ عَیْنَیْهِ مَکْتُوبٌ آیِسٌ مِنْ رَحْمَهِ اللَّهِ (1).

«4»- ع، [علل الشرائع] أَبِی عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَکْرَمَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ بِکَلِمَهٍ یُلْطِفُهُ بِهَا أَوْ قَضَی لَهُ حَاجَهً أَوْ فَرَّجَ عَنْهُ کُرْبَهً لَمْ تَزَلِ الرَّحْمَهُ ظِلًّا عَلَیْهِ مَجْدُولًا مَا کَانَ فِی ذَلِکَ مِنَ النَّظَرِ فِی حَاجَتِهِ ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُنَبِّئُکُمْ لِمَ سُمِّیَ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِناً لِإِیمَانِهِ النَّاسَ عَلَی أَنْفُسِهِمْ وَ أَمْوَالِهِمْ أَ لَا أُنَبِّئُکُمْ مَنِ الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ یَدِهِ وَ لِسَانِهِ أَ لَا أُنَبِّئُکُمْ بِالْمُهَاجِرِ مَنْ هَجَرَ السَّیِّئَاتِ وَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَیْهِ وَ مَنْ دَفَعَ مُؤْمِناً دَفْعَهً لِیُذِلَّهُ بِهَا أَوْ لَطَمَهُ لَطْمَهً أَوْ أَتَی إِلَیْهِ

أَمْراً یَکْرَهُهُ لَعَنَتْهُ الْمَلَائِکَهُ حَتَّی یُرْضِیَهُ مِنْ حَقِّهِ وَ یَتُوبَ وَ یَسْتَغْفِرَ فَإِیَّاکُمْ وَ الْعَجَلَهَ إِلَی أَحَدٍ فَلَعَلَّهُ مُؤْمِنٌ وَ أَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ وَ عَلَیْکُمْ بِالْأَنَاهِ وَ اللِّینِ وَ التَّسَرُّعُ مِنْ سِلَاحِ الشَّیَاطِینِ وَ مَا مِنْ شَیْ ءٍ أَحَبَّ إِلَی اللَّهِ مِنَ الْأَنَاهِ وَ اللِّینِ (2).

«5»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَلَا وَ مَنْ لَطَمَ خَدَّ مُسْلِمٍ أَوْ وَجْهَهُ بَدَّدَ اللَّهُ عِظَامَهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ حُشِرَ مَغْلُولًا حَتَّی یَدْخُلَ جَهَنَّمَ إِلَّا أَنْ یَتُوبَ (3).

«6»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ ابْنِ أَبَانٍ عَنِ الْأَهْوَازِیِّ عَنْ فَضَالَهَ عَنِ ابْنِ بُکَیْرٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ وَ قِتَالُهُ کُفْرٌ وَ أَکْلُ لَحْمِهِ مِنْ مَعْصِیَهِ اللَّهِ (4).

«7»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنْ

1- 1. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 201.

2- 2. علل الشرائع ج 2 ص 210.
3- 3. أمالى الصدوق ص 257، و فى نسخه الكمبانىّ رمز الخصال و هو تصحيف.
4- 4. ثواب الأعمال 215.

إِسْحَاقَ الْخَفَّافِ عَنْ بَعْضِ الْكُوفِيِّينَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ رَوَّعَ مُؤْمِناً بِسُلْطَانٍ لِيُصِيبَ مِنْهُ مَكْرُوهاً فَلَمْ يُصِبْهُ فَهُوَ فِی النَّارِ وَ مَنْ رَوَّعَ مُؤْمِناً بِسُلْطَانٍ لِيُصِيبَ مِنْهُ مَكْرُوهاً فَأَصَابَهُ فَهُوَ مَعَ فِرْعَوْنَ وَ آلِ فِرْعَوْنَ فِی النَّارِ(1).

«8»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ أَيْنَ الصُّدُودُ لِأَوْلِيَائِی- قَالَ فَيَقُومُ قَوْمٌ لَيْسَ عَلَى وُجُوهِهِمْ لَحْمٌ قَالَ فَيَقُولُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ آذَوُا الْمُؤْمِنِينَ وَ نَصَبُوا لَهُمْ وَ عَانَدُوهُمْ وَ عَنَّفُوهُمْ فِی دِينِهِمْ قَالَ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام كَانُوا وَ اللَّهِ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِقَوْلِهِمْ وَ لَكِنَّهُمْ حَبَسُوا حُقُوقَهُمْ وَ أَذَاعُوا عَلَيْهِمْ سِرَّهُمْ (2).

أقول: سيأتی بعض الأخبار فی باب من أعان على القتل فی كتاب القصاص.

«9»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ أَعْتَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ وَ مَنْ ضَرَبَ مَنْ لَمْ يَضْرِبْهُ (3).

«10»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَعَانَ عَلَى مُسْلِمٍ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ كُتِبَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آيِسٌ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ (4).

«11»- صح، [صحيفه الرضا علیه السلام] عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام: وَرِثْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله كِتَابَيْنِ- كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ كِتَاباً فِی قِرَابِ سَيْفِی قِيلَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَا الْكِتَابُ الَّذِی فِی قِرَابِ سَيْفِكَ قَالَ مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ أَوْ ضَرَبَ غَيْرَ ضَارِبِهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ (5).

«12»- جا، [المجالس للمفيد] الْمَرَاغِیُّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ النَّهَاوَنْدِیِّ عَنْ

1- 1. ثواب الأعمال: 229.
2- 2. ثواب الأعمال ص 229.
3- 3. ثواب الأعمال 147.
4- 4. المحاسن 103.
5- 5. صحيفه الرضا عليه السلام ص 14.

أَبِی الْخَزْرَجِ الْأَسَدِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَیْلِ عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِی عَیَّاشٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِیَاسٍ عَنْ أَبِی سَعِیدٍ الْخُدْرِیِّ قَالَ: وُجِدَ قَتِیلٌ عَلَی عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَخَرَجَ مُغْضَباً حَتَّی رَقِیَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَی عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ یُقْتَلُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِینَ لَا یُدْرَی مَنْ قَتَلَهُ وَ الَّذِی نَفْسِی بِیَدِهِ لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ اجْتَمَعُوا عَلَی قَتْلِ مُؤْمِنٍ أَوْ رَضُوا بِهِ لَأَدْخَلَهُمُ اللَّهُ فِی النَّارِ وَ الَّذِی نَفْسِی بِیَدِهِ- لَا یَجْلِدُ أَحَدٌ أَحَداً ظُلْماً إِلَّا جُلِدَ غَداً فِی نَارِ جَهَنَّمَ مِثْلَهُ وَ الَّذِی نَفْسِی بِیَدِهِ لَا یُبْغِضُنَا أَهْلَ الْبَیْتِ أَحَدٌ إِلَّا أَکَبَّهُ اللَّهُ عَلَی وَجْهِهِ فِی نَارِ جَهَنَّمَ.

«13»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ آذَی مُؤْمِناً فَقَدْ آذَانِی وَ مَنْ آذَانِی فَقَدْ آذَی اللَّهَ وَ مَنْ آذَی اللَّهَ فَهُوَ مَلْعُونٌ فِی التَّوْرَاهِ وَ الْإِنْجِیلِ وَ الزَّبُورِ وَ الْفُرْقَانِ وَ فِی خَبَرٍ آخَرَ فَعَلَیْهِ لَعْنَهُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِکَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِینَ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنْ نَظَرَ إِلَی مُؤْمِنٍ نَظْرَهً یُخِیفُهُ بِهَا أَخَافَهُ اللَّهُ تَعَالَی یَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ وَ حَشَرَهُ فِی صُورَهِ الذَّرِّ بِلَحْمِهِ وَ جِسْمِهِ وَ جَمِیعِ أَعْضَائِهِ وَ رُوحِهِ حَتَّی یُورِدَهُ مَوْرِدَهُ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَحْزَنَ مُؤْمِناً ثُمَّ أَعْطَاهُ الدُّنْیَا لَمْ یَکُنْ ذَلِکَ کَفَّارَتَهُ وَ لَمْ یُؤْجَرْ عَلَیْهِ (1).

«14»- ختص، [الإختصاص] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ بَالَغَ فِی الْخُصُومَهِ ظَلَمَ وَ مَنْ قَصَّرَ ظُلِمَ وَ لَا یَسْتَطِیعُ أَنْ یَتَّقِیَ اللَّهَ مَنْ یُخَاصِمُ (2).

«15»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر حَمَّادٌ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: کَفَی بِالْمَرْءِ عَیْباً أَنْ یُبْصِرَ مِنْ عُیُوبِ النَّاسِ مَا یَعْمَی عَنْهُ مِنْ أَمْرِ نَفْسِهِ أَوْ یَعِیبَ عَلَی النَّاسِ أَمْراً هُوَ فِیهِ- لَا یَسْتَطِیعُ التَّحَوُّلَ عَنْهُ إِلَی غَیْرِهِ وَ أَنْ یُؤْذِیَ جَلِیسَهُ بِمَا لَا یَعْنِیهِ.

«16»- مِنْ کِتَابِ قَضَاءِ الْحُقُوقِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ وَ قِتَالُهُ کُفْرٌ وَ أَکْلُ لَحْمِهِ مَعْصِیَهُ اللَّهِ وَ حُرْمَهُ مَالِهِ کَحُرْمَهِ اللَّهِ عِدَهُ الْمُؤْمِنِ الْأَخْذُ بِالْیَدِ.

1- 1. جامع الأخبار ص 127.
2- 2. الاختصاص 239.

يحث صلى الله عليه و آله على الوفاء بالمواعيد و الصدق فيها يريد أن المؤمن إذا وعد كان الثقه بموعده كالثقه بالشى ء إذا صار باليد.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: مَنْ عَارَضَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ فِی حَدِیثِهِ فَکَأَنَّمَا خَدَشَ فِی وَجْهِهِ.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: لَا تُحَقِّرُوا ضُعَفَاءَ إِخْوَانِکُمْ فَإِنَّهُ مَنِ احْتَقَرَ مُؤْمِناً لَمْ یَجْمَعِ اللَّهُ بَیْنَهُمَا فِی الْجَنَّهِ إِلَّا أَنْ یَتُوبَ.

«17»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ عليه السلام: مَنْ أَسْرَعَ إِلَی النَّاسِ بِمَا یَکْرَهُونَ قَالُوا فِیهِ مَا لَا یَعْلَمُونَ (1).

«18»- کِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ خَلَفٍ عَنْ مُوسَی بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: ظَهْرُ الْمُؤْمِنِ حِمًی إِلَّا مِنْ حَدٍّ(2).

«19»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ الْأَنْصَارِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ نَظَرَ إِلَی مُؤْمِنٍ نَظْرَهً لِیُخِیفَهُ بِهَا أَخَافَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ یَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ (3).

بيان: يوم لا ظل إلا ظله أى إلا ظل عرشه أو المراد بالظل الكنف أى لا ملجأ و لا مفزع إلا إليه قال الراغب الظل ضد الضح و هو أعم من الفى ء و يعبر بالظل عن العزه و المناعه و عن الرفاهه قال تعالى إِنَّ الْمُتَّقِینَ فِی ظِلالٍ وَ عُیُونٍ (4) أى فى عزه و مناعه و أظلنى فلان أى حرسنى و جعلنى فى ظله أى فى عزه و مناعته وَ نُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِیلًا(5) كنايه عن غضاره العيش (6).

«20»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ الْخَفَّافِ عَنْ بَعْضِ الْکُوفِیِّینَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ رَوَّعَ مُؤْمِناً بِسُلْطَانٍ لِیُصِیبَهُ مِنْهُ مَکْرُوهٌ فَلَمْ یُصِبْهُ فَهُوَ فِی النَّارِ وَ مَنْ رَوَّعَ مُؤْمِناً بِسُلْطَانٍ لِیُصِیبَهُ مِنْهُ مَکْرُوهٌ فَأَصَابَهُ

1- 1. نهج البلاغه ج 2 ص 151.

2- 2. يعنى أنّه لا يجوز ضربه الا عند اقامه الحد.

3- 3. الكافى ج 2 ص 368.

4- 4. المرسلات: 41.

5- 5. النساء: 57.

6- 6. مفردات غريب القرآن: 314.

فَهُوَ مَعَ فِرْعَوْنَ وَ آلِ فِرْعَوْنَ فِی النَّارِ(1).

بیان: لیصیبه منه أی من السلطان مکروه أی ضرر یکرهه فلم یصبه أی المکروه فهو فی النار أی یستحقها إن لم یعف عنه و الروع الفزع و الترویع التخویف فی النار قیل أی فی نار البرزخ حیث قال النَّارُ یُعْرَضُونَ عَلَیْها غُدُوًّا وَ عَشِیًّا وَ یَوْمَ تَقُومُ السَّاعَهُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذابِ (2).

«21»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَعَانَ عَلَی مُؤْمِنٍ بِشَطْرِ کَلِمَهٍ لَقِیَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَوْمَ الْقِیَامَهِ مَکْتُوبٌ بَیْنَ عَیْنَیْهِ آیِسٌ مِنْ رَحْمَتِی (3).

بیان: قال فی النهایه الشطر النصف و منه الحدیث من أعان علی قتل مؤمن بشطر کلمه قیل هو أن یقول اق فی اقتل کَمَا قَالَ صلی الله علیه و آله: کَفَی بِالسَّیْفِ شَا، یرید شاهدا و فی القاموس الشطر نصف الشی ء و جزؤه و أقول یحتمل أن یکون کنایه عن قله الکلام أو کأن یقول نعم مثلا فی جواب من قال أقتل زیدا و کأن بین العینین کنایه عن الجبهه.

«22»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِیَأْذَنْ بِحَرْبٍ مِنِّی مَنْ آذَی عَبْدِیَ الْمُؤْمِنَ وَ لْیَأْمَنْ غَضَبِی مَنْ أَکْرَمَ عَبْدِیَ الْمُؤْمِنَ وَ لَوْ لَمْ یَکُنْ مِنْ خَلْقِی فِی الْأَرْضِ فِیمَا بَیْنَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَاحِدٌ مَعَ إِمَامٍ عَادِلٍ- لَاسْتَغْنَیْتُ بِعِبَادَتِهِمَا عَنْ جَمِیعِ مَا خَلَقْتُ فِی أَرْضِی وَ لَقَامَتْ سَبْعُ سَمَاوَاتٍ وَ أَرَضِینَ بِهِمَا وَ لَجَعَلْتُ لَهُمَا إِیمَانَهُمَا أُنْساً- لَا یَحْتَاجَانِ إِلَی أُنْسِ سِوَاهُمَا(4).

بیان: لیأذن أی لیعلم کما قال تعالی فی ترک ما بقی من الربا فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ (5) قال البیضاوی أی فاعلموا بها من

1- 1. الکافی ج 2 ص 368.
2- 2. المؤمن: 46.
3- 3. الکافی ج 2 ص 368.
4- 4. الکافی ج 2 ص 350.

5- 5. البقره: 279.

أذن بالشی ء إذا علم به و تنکیر حرب للتعظیم و ذلک یقتضی أن یقاتل المربی بعد الاستتابه حتی یفی ء إلی أمر الله کالباغی و لا یقتضی کفره (1)
و فی المجمع أی فأیقنوا و اعلموا بقتال من الله و رسوله و معنی الحرب عداوه الله و رسوله و هذا إخبار بعظم المعصیه و قال ابن عباس و غیره إن من عامل بالربا استتابه فإن تاب و إلا قتله انتهی (2).

و أقول فی الخبر یحتمل أن یکون کنایه عن شده الغضب بقرینه المقابله أو المعنی أن الله یحاربه أی ینتقم منه فی الدنیا و الآخره أو من فعل ذلک فلیعلم أنه محارب لله کما سیأتی فقد بارزنی بالمحاربه(3)

و قیل الأمر بالعلم لیس علی الحقیقه بل هو خبر عن وقوع المخبر به علی التأکید و کذا و لیأمن إخبار عن عدم وقوع ما یحذر منه علی التأکید و المراد بالمؤمن مطلق الشیعه أو الکامل منهم کما یومئ إلیه عبدی و علی الأول المراد بالإیذاء الذی لم یأمر به الشارع کالأمر بالمعروف و النهی عن المنکر و المراد بالإکرام الرعایه و التعظیم خلقا و قولا و فعلا منه جلب النفع له و دفع الضرر عنه.

و لو لم یکن کان تامه و المراد بالخلق سوی الملائکه و الجن و قوله مع إمام إما متعلق بلم یکن أو حال عن المؤمن و علی الأخیر یدل علی ملازمته للإمام و المراد بالاستغناء بعباده مؤمن واحد مع أنه سبحانه غنی مطلق لا حاجه له إلی عباده أحد قبول عبادتهما و الاکتفاء بهما لقیام نظام العالم و کأن کون المؤمن مع الإمام أعم من کونه بالفعل أو بالقوه القریبه منه فإنه یمکن أن یبعث نبی و لم یؤمن به أحد إلا بعد زمان کما مر فی باب قله عدد المؤمنین أن إبراهیم علیه السلام کان یعبد الله و لم یکن معه غیره حتی آنسه الله بإسماعیل و إسحاق و قد مر الکلام فیه و قیل المقصود هنا بیان حال هذه الأمه فلا ینافی الوحده فی الأمم السابقه و أرضین بتقدیر سبع أرضین و أنس إما مضاف إلی سواهما أو منون و سواهما للاستثناء.

1- 1. أنوار التنزیل: 66.
2- 2. مجمع البیان ج 2 ص 392.
3- 3. تحت الرقم 31.

«23»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ مُنْذِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ أَيْنَ الصُّدُودُ لِأَوْلِيَائِى فَيَقُومُ قَوْمٌ لَيْسَ عَلَى وُجُوهِهِمْ لَحْمٌ فَيُقَالُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ آذَوُا الْمُؤْمِنِينَ وَ نَصَبُوا لَهُمْ وَ عَانَدُوهُمْ وَ عَنَّفُوهُمْ فِى دِينِهِمْ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ (1).

بیان: أین الصدود لأولیائه كذا فی أكثر نسخ الكتاب و ثواب الأعمال (2) و غیرهما و تطبیقه على ما یناسب المقام لا یخلو من تكلف (3) فی القاموس صد عنه صدودا أعرض و فلانا عن كذا صدا منعه و صرفه و صد یصد و یصد صدیدا ضج و التصدد التعرض و فی النهایه الصد الصرف و المنع یقال صده و أصده و صد عنه و الصد الهجران و منه الحدیث فیصد هذا و یصد هذا أی یعرض بوجهه عنه و فی المصباح صد من كذا من باب ضرب ضحک.

و أقول أكثر المعانی مناسبه لكن بتضمین معنى التعرض و نحوه للتعدیه باللام فالصدود بالضم جمع صاد و فی بعض النسخ المؤذون لأولیائی فلا یحتاج إلى تكلف و قال الجوهری نصبت لفلان نصبا إذا عادیته و ناصبته الحرب مناصبه و قال التعنیف التعییر و اللوم و قیل لعل خلو وجوههم من اللحم لأجل أنه ذاب من الغم و خوف العقوبه أو من خدشه بأیدیهم تحسرا و تأسفا وَ یُؤَیِّدُهُ مَا رَوَاهُ الْعَامَّهُ عَنِ النَّبِیِّ صلى الله علیه و آله قَالَ: مَرَرْتُ لَیْلَهَ أُسْرِیَ بِی بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ یَخْدِشُونَ وُجُوهَهُمْ وَ صُدُورَهُمْ فَقُلْتُ مَنْ هَؤُلَاءِ یَا جَبْرَئِیلُ قَالَ هُمُ الَّذِینَ یَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ وَ یَقَعُونَ فِی أَعْرَاضِهِمْ.

و قیل إنما سقط لحم وجوههم لأنهم كاشفوهم بوجوههم الشدیده من غیر استحیاء من الله و منهم.

و أقول أو لأنهم لما أرادوا أن یقبحوهم عند الناس فی الدنیا قبحهم الله فی الآخره عند الناس فی أظهر أعضائهم و أحسنها.

1- 1. الكافی ج 2 ص 351.
2- 2. مر تحت الرقم 8.
3- 3. و قد روی فی معنى قوله تعالى« وَ لَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْیَمَ مَثَلًا إِذا قَوْمُكَ مِنْهُ یَصِدُّونَ» أن معنى یصدون: یضحكون أی ضحک السخریه كما

يضحک المجادل المماری إذا ظفر من خصمه علی فلته، و هذا المعنی هو المناسب.

«24»- کا، [الکافی] عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَهَ بْنِ مَیْمُونٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: قَالَ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی مَنْ أَهَانَ لِی وَلِیّاً فَقَدْ أَرْصَدَ لِمُحَارَبَتِی (1).

بیان: المراد بالولی المحب البالغ بجهده فی عباده مولاه المعرض عما سواه فقد أرصد أی هیأ نفسه أو أدوات الحرب و یمکن أن یقرأ علی بناء المفعول قال فی النهایه یقال رصدته إذا قعدت له علی طریقه تترقبه و أرصدت له العقوبه إذا أعددتها و حقیقته جعلتها علی طریقه کالمترقبه له و الإضافه فی قوله لمحاربتی إلی المفعول و من فوائد هذا الخبر التحذیر التام لأذی کل من المؤمنین لاحتمال أن یکون من أولیائه تعالی کَمَا رَوَی الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَخْفَی وَلِیَّهُ فِی عِبَادِهِ فَلَا تَسْتَصْغِرُوا شَیْئاً مِنْ عِبَادِهِ فَرُبَّمَا کَانَ وَلِیَّهُ وَ أَنْتَ لَا تَعْلَمُ.

«25»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ عِیسَی وَ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ جَمِیعاً عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عُقْبَهَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَنْ أَهَانَ لِی وَلِیّاً فَقَدْ أَرْصَدَ لِمُحَارَبَتِی وَ مَا تَقَرَّبَ إِلَیَّ عَبْدٌ بِشَیْ ءٍ أَحَبَّ إِلَیَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَیْهِ وَ إِنَّهُ لَیَتَقَرَّبُ إِلَیَّ بِالنَّافِلَهِ حَتَّی أُحِبَّهُ فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ کُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِی یَسْمَعُ بِهِ وَ بَصَرَهُ الَّذِی یُبْصِرُ بِهِ وَ لِسَانَهُ الَّذِی یَنْطِقُ بِهِ وَ یَدَهُ الَّتِی یَبْطِشُ بِهَا إِنْ دَعَانِی أَجَبْتُهُ وَ إِنْ سَأَلَنِی أَعْطَیْتُهُ وَ مَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَیْ ءٍ أَنَا فَاعِلُهُ کَتَرَدُّدِی عَنْ مَوْتِ عَبْدِیَ الْمُؤْمِنِ یَکْرَهُ الْمَوْتَ وَ أَکْرَهُ مَسَاءَتَهُ (2).

بیان: و ما تقرب لما قدم سبحانه ذکر اختصاص الأولیاء لدیه أشار إجمالا إلی طریق الوصول إلی درجه الولایه من بدایه السلوک إلی النهایه أی ما تحبب و لا طلب القرب لدی بمثل أداء ما افترضت علیه أی أصاله أو أعم منه و مما أوجبه علی نفسه بنذر و شبهه لعموم الموصول و یدل علی أن الفرائض أفضل من

1- 1. الکافی ج 2 ص 351.
2- 2. الکافی ج 2 ص 352.

المندوبات مطلقا و هذا ظاهر بحسب الاعتبار أيضا فإنه سبحانه أعلم بالأسباب التى توجب القرب إلى محبته و كرامته فلما أكد فى الفرائض و أوعد على تركها علمنا أنها أفضل مما خيرنا فى فعله و تركه و وعد على فعله و لم يتوعد على تركه.

قال الشيخ البهائى قدس سره فإن قلت مدلول هذا الكلام هو أن غير الواجب ليس أحب إلى الله سبحانه من الواجب لا أن الواجب أحب إليه من غيره فلعلهما متساويان قلت الذى يستفيده أهل اللسان من مثل هذا الكلام هو تفضيل الواجب على غيره كما تقول ليس فى البلد أحسن من زيد لا تريد مجرد نفى وجود من هو أحسن منه فيه بل تريد نفى من يساويه فى الحسن و إثبات أنه أحسن أهل البلد و إراده هذا المعنى من مثل هذا الكلام شائع متعارف فى أكثر اللغات انتهى.

و قال الشهيد رحمه الله فى القواعد الواجب أفضل من الندب غالبا لاختصاصه بمصلحه زائده و لقوله تعالى فى الحديث القدسى ما تقرب إلى عبدى بمثل أداء ما افترضت عليه و قد تخلف ذلك فى صور كالإبراء من الدين الندب و إنظار المعسر الواجب و إعاده المنفرد صلاته جماعه فإن الجماعه مطلقا تفضل صلاه المنفرد بسبع و عشرين درجه فصلاه الجماعه مستحبه و هى أفضل من الصلاه التى سبقت و هى واجبه و كذلك الصلاه فى البقاع الشريفه فإنها مستحبه و هى أفضل من غيرها مائه ألف إلى اثنتى عشره صلاه و الصلاه بالسواک و الخشوع فى الصلاه مستحب و يترک لأجله سرعه المبادره إلى الجمعه و إن فات بعضها مع أنها واجبه لأنه إذا اشتد سعيه شغله الانبهار عن الخشوع و كل ذلک فى الحقيقه غير معارض لأصل الواجب و زيادته لاشتماله على مصلحه أزيد من فعل الواجب لا بذلک القيد انتهى.

و أقول ما ذكره قدس سره لا يصلح جوابا للجميع و يمكن الجواب عن الأول بأن الواجب أحد الأمرين و الإبراء أفضل الفردين و عن الثانى بأنا لا نسلم كون هذه الجماعه أفضل من المنفرد و لو سلم فيمكن أن يكون الفضل لكون أصلها واجبه و انضمت إلى تلک الفضيله مع أنه قد ورد أنه تعالى يقبل أفضلهما و احتمل

بعض الأصحاب نيه الوجوب فيها أيضا و كان بعض مشايخنا يحتمل هنا عدول نيه الصلاه إلى الاستحباب بناء على جواز عدول النيه بعد الفعل كما يظهر من بعض الأخبار.

و مما ذكروه نقضا على تلك القاعده الابتداء بالتسليم و رده فإن الأول أفضل مع وجوب الثانى و الإشكال فيه أصعب و يمكن الجواب بأن الابتداء بالسلام أفضل من الترک و انتظار تسليم الغير و لا نسلم أنه أفضل من الرد الواجب بل يمكن أن يقال إن إكرام المؤمن و ترک إهانته واجب و هو يتحقق فى أمور شتى منها ابتداء التسليم أو رده فلو ترکهما عصى و فى الإتيان بكل منهما يتحقق ترک الإهانه لكن اختيار الابتداء أفضل فظهر أنه يمكن إجراء جوابه رحمه الله فى الجميع.

و أقول يمكن تخصيص الأخبار و كلام الأصحاب بكون الواجب أفضل من المستحب من نوعه و صنفه كصلاه الفريضه و النافله فلا يلزم كون رد السلام أفضل من الحج المندوب و لا من صلاه جعفر رضى الله عنه و لا من بناء قنطره عظيمه أو مدرسه كبيره و بالجمله فروع هذه المسأله كثيره و لم أر من تعرض لتحقيقها كما ينبغى و الخوض فيها يوجب بسطا من الكلام لا يناسب المقام و سيأتى شرح باقى الخبر فى الخبر الآتى.

«26»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ حَقَّرَ مُؤْمِناً مِسْكِيناً لَمْ يَزَلِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ حَاقِراً لَهُ مَاقِتاً حَتَّى يَرْجِعَ عَنْ حُقْرَتِهِ إِيَّاهُ (1).

بيان: فى القاموس الحقر الذله كالحقريه بالضم و الحقاره مثلثه و المحقره و الفعل كضرب و كرم و الإذلال كالتحقير و الاحتقار و الاستحقار و الفعل كضرب و قال مقته مقتا و مقاته أبغضه كمقته و التحقير يكون بالقلب فقط و إظهاره أشد و هو إما بقول كرهه أو بالاستهزاء به أو بشتمه أو بضربه أو بفعله يستلزم إهانته أو بترک قول أو فعل يستلزمها و أمثال ذلک.

1- 1. الكافى ج 2 ص 351، و فيه« عن محقرته».

«27»- عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنِ الْمُعَلَّی قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی یَقُولُ مَنْ أَهَانَ لِی وَلِیّاً فَقَدْ أَرْصَدَ لِمُحَارَبَتِی وَ أَنَا أَسْرَعُ شَیْ ءٍ إِلَی نُصْرَهِ أَوْلِیَائِی (1).

بیان: یدل علی أن عقوبه إذلال المؤمن تصل إلی المذل فی الدنیا أیضا بل بعد الإذلال بلا مهله و لو بمنع اللطف و الخذلان.

«28»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِیَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ الْمُعَلَّی عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ نَابَذَنِی مَنْ أَذَلَّ عَبْدِیَ الْمُؤْمِنَ (2).

بیان: نابذتهم خالفتهم و نابذتهم الحرب کاشفتهم إیاها و جاهرتهم بها.

«29»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنِ اسْتَذَلَّ مُؤْمِناً أَوِ احْتَقَرَهُ لِقِلَّهِ ذَاتِ یَدِهِ وَ لِفَقْرِهِ شَهَرَهُ اللَّهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ عَلَی رُءُوسِ الْخَلَائِقِ (3).

بیان: لقله ذات یده أی ما فی یده من المال کنایه عن فقره و شهره الله علی بناء المجرد أو التفعیل أی جعل له علامه سوء یعرفه جمیع الخلائق بها أنه من أهل العقوبه فیفتضح بذلک فی المحشر و یذل کما أذل المؤمن فی الدنیا فی القاموس استذله رآه ذلیلا و قال الشهره بالضم ظهور الشی ء فی شنعه شهره کمنعه و شهره و اشتهره فاشتهر علی رءوس الخلائق أی علی وجه یطلع علیه جمیع الخلائق کأنه فوق رءوسهم.

«30»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنْ مُعَاوِیَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَقَدْ أَسْرَی بِی فَأَوْحَی إِلَیَّ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ مَا أَوْحَی وَ شَافَهَنِی إِلَی أَنْ قَالَ لِی یَا مُحَمَّدُ مَنْ أَذَلَّ لِی وَلِیّاً فَقَدْ أَرْصَدَنِی بِالْمُحَارَبَهِ وَ مَنْ حَارَبَنِی حَارَبْتُهُ قُلْتُ یَا رَبِّ وَ مَنْ وَلِیُّکَ هَذَا فَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ مَنْ حَارَبَکَ حَارَبْتَهُ قَالَ ذَاکَ مَنْ أَخَذْتُ مِیثَاقَهُ لَکَ وَ لِوَصِیِّکَ وَ لِذُرِّیَّتِکُمَا بِالْوَلَایَهِ(4).

1- 1. الكافى ج 9 ص 351.
2- 2. الكافى ج 9 ص 351.
3- 3. الكافى ج 2 ص 353.
4- 4. الكافى ج 2 ص 353.

بیان: من وراء الحجاب کأن المراد بالحجاب الحجاب المعنوی و هو إمکان العبد المانع لأن یصل العبد إلی حقیقه الربوبیه أو کان خلق الصوت أولا من وراء حجاب ثم ظهر الصوت فی الجانب الذی هو صلی الله علیه و آله فیه و هو المراد بالمشافهه و فی بعض النسخ فشافهنی فیمکن أن یکون الفاء للتفسیر و للترتیب المعنوی فکلاهما کان بالمشافهه و المراد بها عدم توسط الملک.

و قیل المراد بالحجاب الملک و بالمشافهه ما کان بدون توسط الملک فی القاموس شافهه أدنی شفته من شفته و فی الصحاح المشافهه المخاطبه من فیک إلی فیه قوله أن قال فی بعض النسخ فشافهنی أن قال فکلمه أن مصدریه و التقدیر بأن قال فقد علمت الفاء للبیان من أخذت کأن المراد به الأخذ مع القبول.

«31»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنِ الْمُعَلَّی عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَنِ اسْتَذَلَّ عَبْدِی فَقَدْ بَارَزَنِی بِالْمُحَارَبَهِ وَ مَا تَرَدَّدْتُ فِی شَیْ ءٍ أَنَا فَاعِلُهُ کَتَرَدُّدِی فِی عَبْدِیَ الْمُؤْمِنِ إِنِّی أُحِبُّ لِقَاءَهُ فَیَکْرَهُ الْمَوْتَ فَأَصْرِفُهُ عَنْهُ وَ إِنَّهُ لَیَدْعُونِی فِی الْأَمْرِ فَأَسْتَجِیبُ لَهُ بِمَا هُوَ خَیْرٌ لَهُ (1).

بیان: فأصرفه عنه أی فأصرف الموت عنه بتأخیر أجله و قیل أصرف کراهه الموت عنه بإظهار اللطف و الکرامه و البشاره بالجنه فأستجیب له بما هو خیر له أی بفعل ما خیر له من الذی طلبه و إنما سماه استجابه لأنه یطلب الأمر لزعمه أنه خیر له فهو فی الحقیقه یطلب الخیر و یخطأ فی تعیینه و فی الآخره یعلم أن ما أعطاه خیر له مما طلبه کما إذا طلب الصبی المریض ما هو سبب لهلاکه فیمنعه والده و یعطیه دنانیر فإذا کبر و عقل علم أن ما أعطاه خیر مما منعه فکأنه استجاب له علی أحسن الوجوه.

و یحتمل أن یکون المعنی أستجیب له بما أعلم أنه خیر له إما بإعطاء المسئول

1- 1. الکافی ج 2 ص 354.

أو بدله فی الدنیا أو فی الآخره أو فیهما.

«32»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: سِبَابُ الْمُؤْمِنِ کَالْمُشْرِفِ عَلَی الْهَلَکَهِ(1).

بیان: السباب إما بکسر السین و تخفیف الباء مصدرا أو بفتح السین و تشدید الباء صیغه مبالغه و علی الأول کان فی المشرف تقدیر مضاف أی کفعل المشرف و ربما یقرأ المشرف بفتح الراء مصدرا میمیا و فی بعض النسخ کالشرف و السب الشتم و هو بحسب اللغه یشمل القذف أیضا و لا یبعد شمول أکثر هذه الأخبار أیضا له و فی اصطلاح الفقهاء هو السب الذی لم یکن قذفا بالزنا و نحوه کقولک یا شارب الخمر أو یا آکل الربا أو یا ملعون أو یا خائن أو یا حمار أو یا کلب أو یا خنزیر أو یا فاسق أو یا فاجر و أمثال ذلک مما یتضمن استخفافا و إهانه.

و فی المصباح سبه سبا فهو سباب و منه یقال للإصبع التی تلی الإبهام سبابه لأنه یشار بها عند السب و السبه العار و سابه مسابه و سبابه أی بالکسر و اسم الفاعل منه مسب و قال الهلکه مثال القصبه الهلاک و لعل المراد بها هنا الکفر و الخروج من الدین و بالمشرف علیها من قرب وقوعه فیها بفعل الکبائر العظیمه و الساب شبیه بالمشرف و قریب منه و یحتمل أن تکون الکاف زائده.

«33»- کا، [الکافی] عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ فَضَالَهَ بْنِ أَیُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُکَیْرٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ وَ قِتَالُهُ کُفْرٌ وَ أَکْلُ لَحْمِهِ مَعْصِیَهٌ وَ حُرْمَهُ مَالِهِ کَحُرْمَهِ دَمِهِ (2).

بیان: السباب هنا بالکسر مصدر باب المفاعله و هو إما بمعنی السب أو المبالغه فی السب أو علی بابه من الطرفین و الإضافه إلی المفعول أو الفاعل

1- 1. الکافی ج 2 ص 359.

2- 2. الكافى ج 2 ص 359.

و الأول أظهر فيدل على أنه لا بأس بسب غير المؤمن إذا لم يكن قذفا بل يمكن أن يكون المراد بالمؤمن من لا يتظاهر بارتكاب الكبائر و لا يكون مبتدعا مستحقا للاستخفاف.

قال المحقق فى الشرائع كل تعريض بما يكرهه المواجه و لم يوضع للقذف لغه و لا عرفا يثبت به التعزير إلى قوله و لو كان المقول له مستحقا للاستخفاف فلا حد و لا تعزير و كذا كل ما يوجب أذى كقوله يا أجذم أو يا أبرص.

و قال الشهيد الثانى رحمه الله فى شرحه لما كان أذى المسلم الغير المستحق للاستخفاف محرما فكل كلمه تقال له و يحصل له بها الأذى و لم تكن موضوعه للقذف بالزنا و ما فى حكمه لغه و لا عرفا يجب بها التعزير بفعل المحرم كغيره من المحرمات و منه التعيير بالأمراض وَ فِی صَحِیحَهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ رَجُلٍ سَبَّ رَجُلًا بِغَیْرِ قَذْفٍ یُعَرِّضُ بِهِ هَلْ یُجْلَدُ قَالَ عَلَیْهِ التَّعْزِیرُ(1).

و المراد بكون المقول له مستحقا للاستخفاف أن يكون فاسقا متظاهرا بفسقه فإنه لا حرمه له حينئذ لِمَا رُوِیَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام: إِذَا جَاهَرَ الْفَاسِقُ بِفِسْقِهِ فَلَا حُرْمَهَ لَهُ وَ لَا غِیبَهَ. و فى بعض الأخبار من تمام العباده الوقيعه فى أهل الريب وَ فِی الصَّحِیحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله علیه و آله: إِذَا رَأَیْتُمْ أَهْلَ الرَّیْبِ وَ الْبِدَعِ مِنْ بَعْدِی فَأَظْهِرُوا الْبَرَاءَهَ مِنْهُمْ وَ أَکْثِرُوا مِنْ سَبِّهِمْ وَ الْقَوْلَ فِیهِمْ وَ الْوَقِیعَهَ وَ بَاهِتُوهُمْ لِئَلَّا یَطْغَوْا فِی الْفَسَادِ فِی الْإِسْلَامِ وَ یَحْذَرَهُمُ النَّاسُ وَ لَا يتعلمون [یَتَعَلَّمُوا] مِنْ بِدَعِهِمْ یَکْتُبِ اللَّهُ لَکُمْ بِذَلِکَ الْحَسَنَاتِ وَ یَرْفَعْ لَکُمْ بِهِ الدَّرَجَاتِ فِی الْآخِرَهِ(2).

و الفسق فى اللغه الخروج عن الطاعه مطلقا لكن يطلق غالبا فى الكتاب و السنه على الكفر أو ارتكاب الكبائر العظيمه قال فى المصباح فسق فسوقا من باب قعد خرج عن الطاعه و الاسم الفسق و يفسق بالكسر لغه و يقال أصله خروج الشى ء من الشى ء على وجه الفساد و منه فسقت الرطبه إذا خرجت من قشرها

1- 1. الكافى ج 7 ص 240.

2- 2. الکافی ج 2 ص 375.

و قال الراغب فسق فلان خرج عن حد الشرع و هو أعم من الكفر و الفسق يقع بالقليل من الذنوب و بالكثير لكن تعورف فيما كان كثيرا و أكثر ما يقال الفاسق لمن التزم حكم الشرع و أقر به ثم أخل بجميع أحكامه أو ببعضه قال عز و جل فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ فَفَسَقُوا فِيها فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ وَ أَكْثَرُهُمُ الْفاسِقُونَ أَ فَمَنْ كانَ مُؤْمِناً كَمَنْ كانَ فاسِقاً فقابل بها الإيمان و قال وَ مَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذلِكَ فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ وَ أَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْواهُمُ النَّارُ وَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا يَمَسُّهُمُ الْعَذابُ بِما كانُوا يَفْسُقُونَ وَ اللَّهُ لا يَهْدِی الْقَوْمَ الْفاسِقِينَ و كَذلِكَ حَقَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا أَنَّهُمْ لا يُؤْمِنُونَ انتهی (1).

فالفسق هنا ما قارب الكفر لأنه ترقی عنه إلی الكفر و يظهر منه أن السباب أعظم من الغيبه مع أن الإيذاء فيه أشد إلا أن يكون الغيبه بالسباب فهی داخله فيه.

و قتاله كفر المراد به الكفر الذی يطلق علی أرباب الكبائر أو إذا قاتله مستحلا أو لإيمانه و قيل كان القتال لما كان من أسباب الكفر أطلق الكفر عليه مجازا أو أريد بالكفر كفر نعمه التألف فإن الله ألف بين المؤمنين أو إنكار حق الأخوه فإن من حقها عدم المقاتله و أكل لحمه المراد به الغيبه كما قال عز و جل وَ لا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً(2) شبه صاحب الغيبه بأكل لحم أخيه الميت زياده فی التنفير و الزجر عنها و قيل المراد بالمعصيه الكبيره.

و حرمه ماله كحرمه دمه جمع بين المال و الدم فی الاحترام و لا شك فی أن إهراق دمه كبيره مهلكه و كذا أكل ماله و مثل الحديث مروی من طرق العامه و قال فی النهايه قيل هذا محمول علی من سب أو قاتل مسلما من غير تأويل و قيل إنما قال علی جهه التغليظ لا أنه يخرجه إلی الفسق و الكفر

1- 1. مفردات غريب القرآن: 380.
2- 2. الحجرات: 12.

و قال الکرمانی فی شرح البخاری هو بکسر مهمله و خفه موحده أی شتمه أو تشاتمهما و قتاله أی مقاتلته کفر فکیف یحکم بتصویب المرجئه فی أن مرتکب الکبیره غیر فاسق.

«34»- کا، [الکافی] عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِی تَمِیمٍ أَتَی النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله فَقَالَ أَوْصِنِی فَکَانَ فِیمَا أَوْصَاهُ أَنْ قَالَ- لَا تَسُبُّوا النَّاسَ فَتَکْسِبُوا الْعَدَاوَهَ بَیْنَهُمْ (1).

بیان: کسب العداوه بالسب معلوم و هذه من مفاسده الدنیویه.

«35»- کا، [الکافی] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی علیه السلام: فِی رَجُلَیْنِ یَتَسَابَّانِ قَالَ الْبَادِی مِنْهُمَا أَظْلَمُ وَ وِزْرُهُ وَ وِزْرُ صَاحِبِهِ عَلَیْهِ مَا لَمْ یَعْتَذِرْ إِلَی الْمَظْلُومِ (2).

بیان: فی روایه أخری ما لم یتعد المظلوم و ما هنا یدل علی أنه إذا اعتذر إلی صاحبه و عفا عنه سقط عنه الوزر بالأصاله و بالسببیه و التعزیر أو الحد أیضا و لا اعتراض للحاکم لأنه حق آدمی تتوقف إقامته علی مطالبته و یسقط بعفوه.

«36»- کا، [الکافی] أَبُو عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَا شَهِدَ رَجُلٌ عَلَی رَجُلٍ بِکُفْرٍ قَطُّ إِلَّا بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا إِنْ کَانَ شَهِدَ عَلَی کَافِرٍ صَدَقَ وَ إِنْ کَانَ مُؤْمِناً رَجَعَ الْکُفْرُ عَلَیْهِ فَإِیَّاکُمْ وَ الطَّعْنَ عَلَی الْمُؤْمِنِینَ (3).

بیان: ما شهد رجل بأن شهد به عند الحاکم أو أتی بصیغه الخبر نحو أنت کافر أو بصیغه النداء نحو یا کافر و قال الجوهری قال الأخفش وَ باؤُ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ أی رجعوا به أی صار علیهم انتهی و فی قوله فإیاکم إشاره إلی أن مطلق الطعن حکمه حکم الکفر فی الرجوع إلی أحدهما و قوله إن کان استئناف بیانی و کفر الساب مع أن محض السب و إن کان کبیره لا یوجب الکفر

1- 1. الکافی ج 2 ص 360.

2- 2. الكافی ج 2 ص 360.
3- 3. الكافی ج 2 ص 360.

يحتمل وجوها أشرنا إلى بعضها مرارا: الأول أن يكون المراد به الكفر الذى يطلق على مرتكبى الكبائر فى مصطلح الآيات و الأخبار الثانى أن يعود الضمير إلى الذنب أو الخطإ المفهوم من السياق لا إلى الكفر الثالث عود الضمير إلى التكفير لا إلى الكفر يعنى تكفيره لأخيه تكفير لنفسه لأنه لما كفر مؤمنا فكأنه كفر نفسه و أورد عليه أن التكفير حينئذ غير مختص بأحدهما لتعلقه بهما جميعا و لا يخفى ما فيه و فى الثالث من التكلف الرابع ما قيل إن الضمير يعود إلى الكفر الحقيقى لأن القائل اعتقد أن ما عليه المقول له من الإيمان كفر فقد كفر لقوله تعالى وَ مَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ (1) و يرد عليه أن القائل بكفر أخيه لم يجعل الإيمان كفرا بل أثبت له بدل الإيمان كفرا توبيخا و تعييرا له بترک الإيمان و أخذ الكفر بدلا منه و بينهما بون بعيد نعم يمكن تخصيصه بما إذا كان سبب التكفير اعتقاده بشى ء من أصول الذى يصير إنكاره سببا للكفر باعتقاد القائل كما إذا كفر عالم قائل بالاختيار عالما آخر قائلا بالجبر أو كفر قائل بالحدوث قائلا بالقدم أو قائل بالمعاد الجسمانى منكرا له و أمثال ذلک و هذا وجه وجيه و إن كان فى التخصيص بعد.

و قال الجزرى فى النهايه فيه من قال لأخيه يا كافر فقد باء به أحدهما لأنه إما أن يصدق عليه أو يكذب فإن صدق فهو كافر و إن كذب عاد الكفر إليه بتكفيره أخاه المسلم و الكفر صنفان أحدهما الكفر بأصل الإيمان و هو ضده و الآخر الكفر بفرع من فروع الإسلام فلا يخرج به عن أصل الإيمان و قيل الكفر على أربعه أنحاء كفر إنكار بأن لا يعرف الله أصلا و لا يعترف به و كفر جحود ككفر إبليس يعرف الله بقلبه و لا يقر بلسانه و كفر عناد و هو أن يعرف بقلبه و يعترف بلسانه و لا يدين به حسدا و بغيا ككفر أبى جهل و أضرابه و كفر نفاق و هو أن يقر بلسانه و لا يعتقد بقلبه.

1- 1. المائده: 5.

قال الهروی سئل الأزهری عمن یقول بخلق القرآن أ نسمیه کافرا فقال الذی یقوله کفر فأعید علیه السؤال ثلاثا و یقول مثل ما قال ثم قال فی الآخر قد یقول المسلم کفرا و منه حدیث ابن عباس قیل له وَ مَنْ لَمْ یَحْکُمْ بِما أَنْزَلَ اللّٰهُ فَأُولٰئِکَ هُمُ الْکٰافِرُونَ (1) قال هم کفره و لیسوا کمن کفر بالله و الیوم الآخر و منه الحدیث الآخر أن الأوس و الخزرج ذکروا ما کان منهم فی الجاهلیه فثار بعضهم إلی بعض بالسیوف فأنزل الله تعالی وَ کَیْفَ تَکْفُرُونَ وَ أَنْتُمْ تُتْلیٰ عَلَیْکُمْ آیٰاتُ اللّٰهِ وَ فِیکُمْ رَسُولُهُ (2) و لم یکن ذلک علی الکفر بالله و لکن علی تغطیتهم ما کانوا علیه من الألفه و الموده.

و منه حدیث ابن مسعود إذا قال الرجل للرجل أنت لی عدو فقد کفر أحدهما بالإسلام أراد کفر نعمته لأن الله ألف بین قلوبهم فأصبحوا بنعمته إخوانا فمن لم یعرفها فقد کفرها و کذلک الحدیث من أتی حائضا فقد کفر و حدیث الأنواء أن الله ینزل الغیث فیصبح به قوم کافرین یقولون مطرنا بنوء کذا و کذا أی کافرین بذلک دون غیره حیث ینسبون المطر إلی النوء دون الله

وَ مِنْهُ الْحَدِیثُ: فَرَأَیْتُ أَکْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ لِکُفْرِهِنَّ قِیلَ أَ یَکْفُرْنَ بِاللَّهِ قَالَ لَا وَ لَکِنْ یَکْفُرْنَ الْإِحْسَانَ وَ یَکْفُرْنَ الْعَشِیرَ.

أی یجحدون إحسان أزواجهن و الحدیث الآخر سباب المسلم فسوق و قتاله کفر و الأحادیث من هذا النوع کثیره و أصل الکفر تغطیه الشی ء تستهلکه.

«37»- کا، [الکافی] الْحُسَیْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَیْهِمَا السَّلَامُ قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: إِنَّ اللَّعْنَةَ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ فِی صَاحِبِهَا تَرَدَّدَتْ فَإِنْ وَجَدَتْ مَسَاغاً وَ إِلَّا رَجَعَتْ عَلَی صَاحِبِهَا(3).

کا، [الکافی] محمد بن یحیی عن أحمد بن محمد بن عیسی عن الحسن بن علی عن علی بن عقبه عن عبد الله بن سنان عن أبی حمزه الثمالی قال سمعت أبا جعفر

1- 1. المائده: 44.
2- 2. آل عمران: 101.

3- 3. الكافى ج 2 ص 360.

عليه السلام مثله (1)

بيان: قال فی النهایه فی حدیث أبی أیوب إذا شئت فارکب ثم سغ فی الأرض ما وجدت مساغا أی ادخل فیها ما وجدت مدخلا

وَ رُوِیَ فِی الْمَصَابِیحِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعَنَ شَیْئاً صَعِدَتِ اللَّعْنَهُ إِلَی السَّمَاءِ فَتُغْلَقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ دُونَهَا ثُمَّ تَهْبِطُ إِلَی الْأَرْضِ فَتُغْلَقُ أَبْوَابُهَا دُونَهَا ثُمَّ تَأْخُذُ یَمِیناً وَ شِمَالًا فَإِذَا لَمْ تَجِدْ مَسَاغاً رَجَعَتْ إِلَی الَّذِی لُعِنَ فَإِنْ کَانَ لِذَلِکَ أَهْلًا وَ إِلَّا رَجَعَتْ إِلَی قَائِلِهَا.

و فی النهایه اللعن الطرد و الإبعاد من الله تعالی و من الخلق السب و الدعاء و أقول کأن هذا محمول علی الغالب و قد یمکن أن یکون اللاعن و الملعون کلاهما من أهل الجنه کما إذا ثبت عند اللاعن کفر الملعون و استحقاقه للعن و إن لم یکن کذلک فإنه لا تقصیر للاعن و قد یمکن أن یجری أکثر من اللعن بسبب ذلک کالحد و القتل و القطع بشهاده الزور و یحتمل أن یکون المراد بالمساغ محل الجواز و العذر فی اللعن أو یکون المساغ بالمعنی المتقدم کنایه عن ذلک فإن اللاعن إذا کان معذورا کان مثابا علیه فیصعد لعنه إلی السماء و یثاب علیه.

«38»- کا، [الکافی] أَبُو عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَیْلِ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِیهِ الْمُؤْمِنِ أُفٍّ خَرَجَ مِنْ وَلَایَتِهِ وَ إِذَا قَالَ أَنْتَ عَدُوِّی کَفَرَ أَحَدُهُمَا وَ لَا یَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ مُؤْمِنٍ عَمَلًا وَ هُوَ مُضْمِرٌ عَلَی أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ سُوءاً (2).

بیان: لعل فی السند تصحیفا أو تقدیما و تأخیرا فإن محمد بن سنان لیس هنا موضعه و تقدیم محمد بن علی علیه أظهر خرج من ولایته أی من محبته و نصرته الواجبتین علیه و یحتمل أن یکون کنایه عن الخروج عن الإیمان لقوله تعالی إِنَّ الَّذِینَ آمَنُوا وَ هاجَرُوا وَ جاهَدُوا بِأَمْوالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ فِی سَبِیلِ اللَّهِ وَ الَّذِینَ

1- 1. الکافی ج 2 ص 360 و فیه« ترددت بینهما».
2- 2. الکافی ج 2 ص 361 و فیه: عن محمّد بن حسان.

آوَوْا وَ نَصَرُوا أُولئِکَ بَعْضُهُمْ أَوْلِیاءُ بَعْضٍ ثم قال وَ الَّذِینَ کَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِیاءُ بَعْضٍ (1) و قال سبحانه وَ الْمُؤْمِنُونَ وَ الْمُؤْمِناتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِیاءُ بَعْضٍ (2).

و إذا قال أنت عدوی کفر أحدهما لما مر من أنه إن کان صادقا کفر المخاطب و إن کان کاذبا کفر القائل و قد مر معنی الکفر و هو مضمر علی أخیه المؤمن سوءا أی یرید به شرا أو یظن به ما هو بری ء عنه أو لم یثبت عنده و لیس المراد به الخطرات التی تخطر فی القلب لأن دفعه غیر مقدور بل الحکم به و إن لم یتکلم و أما مجرد الظن فیشکل التکلیف بعدمه مع حصول بواعثه و أما الظن الذی حصل من جهه شرعیه فالظاهر أنه خارج عن ذلک لترتب کثیر من الأحکام الشرعیه علیه کما مر و لا ینافی ما ورد أن الحزم مساءه الظن لأن المراد به التحفظ و الاحتیاط فی المعاملات دون الظن بالسوء.

«39»- کا، [الکافی] مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ رِبْعِیٍّ عَنِ الْفُضَیْلِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ إِنْسَانٍ یَطْعُنُ فِی عَیْنِ مُؤْمِنٍ إِلَّا مَاتَ بِشَرِّ مِیتَهٍ وَ کَانَ قَمِناً أَنْ یَرْجِعَ إِلَی خَیْرٍ(3).

بیان: یطعن فی عین مؤمن أی یواجهه بالطعن و العیب و یذکره بمحضره قال فی المصباح طعنت علیه من باب قتل و من باب نفع لغه قدحت و عبت طعنا و طعانا فهو طاعن و طعان فی الأعراض و فی القاموس عین فلانا أخبره بمساویه فی وجهه انتهی و الظاهر أنه أعم من أن یکون متصفا بها أم لا و المیته بالکسر للهیئه و الحاله قال الجوهری المیته بالکسر کالجلسه و الرکبه یقال مات فلان میته حسنه و المراد بشر المیته إما بحسب الدنیا کالغرق و الحرق و الهدم و أکل السبع و سائر میتات السوء أو بحسب الآخره کالموت علی الکفر أو علی المعاصی بلا توبه و فی الصحاح أنت قمن أن تفعل کذا بالتحریک أی خلیق و جدیر لا یثنی و لا یجمع و لا یؤنث فإن کسرت المیم أو قلت قمین ثنیت و جمعت

1- 1. الأنفال: 72- 73.
2- 2. براءه: 71.
3- 3. الکافی ج 2 ص 361.

إلی خیر أی إلی التوبه و صالح الأعمال أو إلی الإیمان.

«40»- کا، [الکافی] مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَنْ رَوَی عَلَی مُؤْمِنٍ رِوَایَةً یُرِیدُ بِهَا شَیْنَهُ وَ هَدْمَ مُرُوَّتِهِ لِیَسْقُطَ مِنْ أَعْیُنِ النَّاسِ أَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْ وَلَایَتِهِ إِلَی وَلَایَهِ الشَّیْطَانِ فَلَا یَقْبَلُهُ الشَّیْطَانُ (1).

بیان: من روی علی مؤمن بأن ینقل عنه کلاما یدل علی ضعف عقله و سخافه رأیه علی ما ذکره الأکثر و یحتمل شموله لروایه الفعل أیضا یرید بها شینه أی عیبه فی القاموس شانه یشینه ضد زانه یزینه و قال الجوهری المروءه الإنسانیه و لک أن تشدد قال

أبو زید مرؤ الرجل صار ذا مروءه انتهی و قیل هی آداب نفسانیه تحمل مراعاتها الإنسان علی الوقوف علی محاسن الأخلاق و جمیل العادات و قد یتحقق بمجانبه ما یؤذن بخسه النفس من المباحات کالأکل فی الأسواق حیث یمتهن فاعله.

و قال الشهید رحمه الله المروه تنزیه النفس عن الدناءه التی لا تلیق بأمثاله کالسخریه و کشف العوره التی یتأکد استحباب سترها فی الصلاه و الأکل فی الأسواق غالبا و لبس الفقیه لباس الجندی بحیث یسخر منه أخرجه الله من ولایته فی النهایه و غیره الولایه بالفتح المحبه و النصره و بالکسر التولیه و السلطان فقیل المراد هنا المحبه و إنما لم یقبله الشیطان، لعدم الاعتناء به لأن الشیطان، إنما یحب من کان فسقه فی العبادات و یصیره وسیله لإضلال الناس.

و قیل السر فی عدم قبول الشیطان، له أن فعله أقبح من فعل الشیطان، لأن سبب خروج الشیطان، من ولایه الله هو مخالفه أمره مستندا بأن أصله أشرف من أصل آدم علیه السلام و لم یذکر من فعل آدم ما یسوء به و یسقطه عن نظر الملائکه و سبب خروج هذا الرجل من ولایته تعالی هو مخالفه أمره عز و جل من غیر أن یسندها إلی شبهه إذ الأصل واحد و ذکره من فعل المؤمن ما یؤذیه

1- 1. الکافی ج 2 ص 358.

و يحقره و ادعاء الكمال لنفسه ضمنا و هذا إدلال و تفاخر و تكبر فلذا لا يقبله الشيطان، لكونه أقبح فعالا منه على أن الشيطان، لا يعتمد على ولايته له لأن شأنه نقض الولايه لا عن شى ء فلذلک لا يقبله انتهى.

و لا يخفى ما فى هذه الوجوه لا سيما فى الأخيرين على من له أدنى مسكه بل المراد إما المحبه و النصره فيقطع الله عنه محبته و نصرته و يكله إلى الشيطان، الذى اختار تسويله و خالف أمر ربه و عدم قبول الشيطان، له لأنه ليس غرضه من إضلال بنى آدم كثره الأتباع و المحبين فيودهم و ينصرهم إذا تابعوه بل مقصوده إهلاكهم و جعلهم مستوجبين للعذاب للعداوه القديمه بينه و بين أبيهم فإذا حصل غرضه منهم يتركهم و يشمت بهم و لا يعينهم فى شى ء لا فى الدنيا كما قال سبحانه فمثله كَمَثَلِ الشَّيْطانِ إِذْ قالَ لِلْإِنْسانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قالَ إِنِّى بَرِى ءٌ مِنْکَ (1) و كما هو المشهور من قصه برصيصا و غيره و لا فى الآخره لقوله فَلا تَلُومُونِى وَ لُومُوا أَنْفُسَكُمْ (2) أو المراد التولى و السلطنه أى يخرجه الله من حزبه و عداد أوليائه و يعده من أحزاب الشيطان، و هو لا يقبله لأنه يتبرأ منه كما عرفت و يحتمل أن يكون عدم قبول الشيطان، كنايه عن عدم الرضا بذلک منه بل يريد أن يكفره و يجعله مستوجبا للخلود فى النار.

«41»- كا، [الكافى] عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ عَوْرَةُ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ تَعْنِى سُفْلَيْهِ قَالَ لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ إِنَّمَا هُوَ إِذَاعَةُ سِرِّهِ (3).

بيان: الضمير فى له للصادق عليه السلام و فى النهايه العوره كل ما يستحيا منه إذا ظهر انتهى و غرضه عليه السلام أن المراد بهذا الخبر إفشاء السر لا أن النظر إلى عورته ليس بحرام و المراد بحرمه العوره حرمه ذكرها و إفشائها و السفلين العورتين و كنى عنهما لقبح التصريح بهما.

1- 1. الحشر: 16.
2- 2. إبراهيم: 22.
3- 3. الكافى ج 2 ص 358.

«42»- کا، [الکافی] عَلِیٌّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنْ حُسَیْنِ بْنِ مُخْتَارٍ عَنْ زَیْدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِیمَا جَاءَ فِی الْحَدِیثِ عَوْرَهُ الْمُؤْمِنِ عَلَی الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ قَالَ مَا هُوَ أَنْ یُکْشَفَ فَتَرَی عَنْهُ شَیْئاً إِنَّمَا هُوَ أَنْ تَرْوِیَ عَلَیْهِ أَوْ تَعِیبَهُ (1).

بیان: ما هو ما نافیه و الضمیر للحرام أو للعوره بتأویل العضو أو النظر المقدر منه شیئا أی من عورتیه أن تروی علیه أی قولا یتضرر به أو تعینه بالعین المهمله أی تذکر عیبه و ربما یقرأ بالمعجمه من الغیبه.

باب 58 الخیانه و عقاب أکل الحرام

الآیات:

الأنفال: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تَخُونُوا اللَّهَ وَ الرَّسُولَ وَ تَخُونُوا أَماناتِکُمْ وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (2)

أقول: قد مضی فی باب الأمانه و باب جوامع المکارم.

«1»- لی، [الأمالی للصدوق] عَلِیُّ بْنُ أَحْمَدَ عَنِ الْأَسَدِیِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ عَبْدِ الْعَظِیمِ الْحَسَنِیِّ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ علیه السلام قَالَ: کَانَ فِیمَا نَاجَی مُوسَی رَبَّهُ إِلَهِی مَا جَزَاءُ مَنْ تَرَکَ الْخِیَانَهِ حَیَاءً مِنْکَ قَالَ یَا مُوسَی لَهُ الْأَمَانُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(3).

«2»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْمُغِیرَهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَرْبَعٌ لَا تَدْخُلُ بَیْتاً وَاحِدَهٌ مِنْهُنَّ إِلَّا خَرِبَ وَ لَمْ یُعْمَرْ بِالْبَرَکَهِ الْخِیَانَهُ وَ السَّرِقَهُ وَ شُرْبُ الْخَمْرِ وَ الزِّنَا(4).

ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] ابن الغضائری عن الصدوق: مثله (5)

1- 1. الکافی ج 2 ص 359.
2- 2. الأنفال: 27.
3- 3. أمالی الصدوق: 125.
4- 4. أمالی الصدوق: 163.

5- 5. أمالى الطوسىّ ج 2 ص 54.

ثو، [ثواب الأعمال] أبی عن علی عن أبیه عن النوفلی عن السکونی: مثله (1)

ل، [الخصال] ابْنُ إِدْرِیسَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْحُصَیْنِ عَنْ مُوسَی بْنِ الْقَاسِمِ الْبَجَلِیِّ رَفَعَهُ إِلَی عَلِیٍّ علیه السلام: مِثْلَهُ وَ لَیْسَ فِیهِ بِالْبَرَکَهِ(2).

«3»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی خَبَرِ الْمَنَاهِی قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: مَنْ خَانَ جَارَهُ شِبْراً مِنَ الْأَرْضِ جَعَلَهَا اللَّهُ طَوْقاً فِی عُنُقِهِ مِنْ تُخُومِ الْأَرَضِینَ السَّابِعَهِ حَتَّی یَلْقَی اللَّهَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ مُطَوَّقاً إِلَّا أَنْ یَتُوبَ وَ یَرْجِعَ وَ قَالَ مَنْ خَانَ أَمَانَهً فِی الدُّنْیَا وَ لَمْ یَرُدَّهَا إِلَی أَهْلِهَا ثُمَّ أَدْرَکَهُ الْمَوْتُ مَاتَ عَلَی غَیْرِ مِلَّتِی وَ یَلْقَی اللَّهَ وَ هُوَ عَلَیْهِ غَضْبَانُ وَ قَالَ مَنِ اشْتَرَی خِیَانَهً وَ هُوَ یَعْلَمُ فَهُوَ کَالَّذِی خَانَهُ (3).

«4»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ طَرِیفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْأَمَانَهُ تَجْلِبُ الْغِنَاءَ وَ الْخِیَانَهُ تَجْلِبُ الْفَقْرَ(4).

«5»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: ثَلَاثٌ مَنْ کُنَّ فِیهِ زَوَّجَهُ اللَّهُ مِنَ الْحُورِ الْعِینِ کَیْفَ شَاءَ کَظْمُ الْغَیْظِ وَ الصَّبْرُ عَلَی السُّیُوفِ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ رَجُلٌ أَشْرَفَ عَلَی مَالٍ حَرَامٍ فَتَرَکَهُ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَ (5).

«6»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِیِّ عَنِ الْعَرْزَمِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: یَقُولُ إِبْلِیسُ لَعَنَهُ اللَّهُ مَا أَعْیَانِی فِی ابْنِ آدَمَ فَلَنْ یعینی [یُعْیِیَنِی] مِنْهُ وَاحِدَهٌ مِنْ ثَلَاثٍ أَخْذُ مَالٍ مِنْ غَیْرِ حِلِّهِ أَوْ مَنْعُهُ مِنْ حَقِّهِ أَوْ وَضْعُهُ فِی غَیْرِ وَجْهِهِ (6).

«7»- ل، [الخصال] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: إِنَّ اللَّهَ یُعَذِّبُ سِتَّهً بِسِتَّهٍ إِلَی أَنْ قَالَ وَ

1- 1. ثواب الأعمال: 217.
2- 2. الخصال ج 1 ص 110.

3- 3. أمالى الصدوق: 253.
4- 4. قرب الإسناد: 55.
5- 5. الخصال ج 1 ص 42.
6- 6. الخصال ج 1 ص 65.

التُّجَّارَ بِالْخِيَانَهِ(1).

«8»- ل، [الخصال] عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام قَالَ: اسْتِعْمَالُ الْأَمَانَهِ يَزِيدُ فِى الرِّزْقِ (2).

«9»- فس، [تفسير القمى] أَبِى عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِى خَبَرِ الْمِعْرَاجِ قَالَ قَالَ النَّبِىُّ صلی الله علیه و آله: مَرَرْتُ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ مَوَائِدُ مِنْ لَحْمٍ طَيِّبٍ وَ لَحْمٍ خَبِيثٍ يَأْكُلُونَ اللَّحْمَ الْخَبِيثَ وَ يَدَعُونَ الطَّيِّبَ فَقُلْتُ مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرَئِيلُ فَقَالَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الْحَرَامَ وَ يَدَعُونَ الْحَلَالَ وَ هُمْ مِنْ أُمَّتِكَ يَا مُحَمَّدُ(3).

«10»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِى عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا تَزَالُ أُمَّتِى بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَتَخَاوَنُوا وَ أَدَّوُا الْأَمَانَهَ وَ آتَوُا الزَّكَاهَ فَإِذَا لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ ابْتُلُوا بِالْقَحْطِ وَ السِّنِينَ (4).

«11»- ختص، [الإختصاص] الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِى عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَكُونُ الْمُؤْمِنُ بَخِيلًا قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَيَكُونُ جَبَاناً قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَيَكُونُ كَذَّاباً قَالَ لَا وَ لَا خَائِناً ثُمَّ قَالَ يُجْبَلُ الْمُؤْمِنُ عَلَى كُلِّ طَبِيعَهٍ إِلَّا الْخِيَانَهَ وَ الْكَذِبَ (5).

«12»- ختص، [الإختصاص] إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَابِرٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ ضَيَّعَ حَقّاً إِلَّا أُعْطَى فِى بَاطِلٍ مِثْلَيْهِ وَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَمْتَنِعُ مِنْ مَعُونَهِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَ السَّعْىِ لَهُ فِى حَوَائِجِهِ قُضِيَتْ أَوْ لَمْ تُقْضَ إِلَّا ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِالسَّعْىِ فِى حَاجَهِ مَنْ يَأْثَمُ عَلَيْهِ وَ لَا يُؤْجَرُ بِهِ وَ مَا مِنْ عَبْدٍ يَبْخَلُ بِنَفَقَهٍ يُنْفِقُهَا فِيمَا رَضِىَ اللَّهُ إِلَّا ابْتُلِىَ أَنْ يُنْفِقَ أَضْعَافَهَا فِيمَا يُسْخِطُ اللَّهَ (6).

«13»- ختص، [الإختصاص] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَيْسَ مِنَّا مَنْ يُحَقِّرُ الْأَمَانَهَ حَتَّى يَسْتَهْلِكَهَا إِذَا اسْتُودِعَهَا وَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَانَ مُسْلِماً فِى أَهْلِهِ وَ مَالِهِ (7).

«14»- مِشْكَاهُ الْأَنْوَارِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَانَ بِالْأَمَانَهِ(8).

1- 1. الخصال ج 1 ص 159.
2- 2. الخصال ج 2 ص 94.
3- 3. تفسير القمّىّ: 370.
4- 4. ثواب الأعمال: 225.
5- 5. الاختصاص: 231.
6- 6. الاختصاص: 242.
7- 7. الاختصاص: 248.
8- 8. مشكاه الأنوار: 52.

باب 59 من منع مؤمنا شيئا من عنده أو من عند غيره أو استعان به أخوه فلم يعنه أو لم ينصحه فی قضائه

«1»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] ابْنُ الصَّلْتِ عَنِ ابْنِ عُقْدَهَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ یَحْیَی الْمُنْذِرِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ أَبِی خَلَفٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَیُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَتَاهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِی حَاجَهٍ وَ هُوَ یَقْدِرُ عَلَی قَضَائِهَا فَمَنَعَهُ إِیَّاهَا عَیَّرَهُ اللَّهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ تَعْیِیراً شَدِیداً وَ قَالَ لَهُ أَتَاکَ أَخُوکَ فِی حَاجَهٍ قَدْ جَعَلْتُ قَضَاهَا فِی یَدَیْکَ فَمَنَعْتَهُ إِیَّاهَا زُهْداً مِنْکَ فِی ثَوَابِهَا وَ عِزَّتِی لَا أَنْظُرُ إِلَیْکَ فِی حَاجَهٍ مُعَذَّباً کُنْتَ أَوْ مَغْفُوراً لَکَ (1).

أقول: قد مر بعض الأخبار فی باب المواساه.

«2»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْفَحَّامُ عَنِ الْمَنْصُورِیِّ عَنْ عَمِّ أَبِیهِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ علیه السلام عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: لَا تُخَیِّبْ رَاجِیَکَ فَیَمْقُتَکَ اللَّهُ وَ یُعَادِیَکَ (2).

«3»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ زَیْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُنْذِرِ بْنِ یَزِیدَ عَنْ أَبِی هَارُونَ الْمَکْفُوفِ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَا بَا هَارُونَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی آلَی عَلَی نَفْسِهِ أَنْ لَا یُجَاوِرَهُ خَائِنٌ قَالَ قُلْتُ وَ مَا الْخَائِنُ قَالَ مَنِ ادَّخَرَ عَنْ مُؤْمِنٍ دِرْهَماً أَوْ حَبَسَ عَنْهُ شَیْئاً مِنْ أَمْرِ الدُّنْیَا قَالَ قُلْتُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی آلَی عَلَی نَفْسِهِ أَنْ لَا یُسْکِنَ جَنَّتَهُ أَصْنَافاً ثَلَاثَهً رَادٌّ عَلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْ رَادٌّ عَلَی إِمَامِ هُدًی أَوْ مَنْ حَبَسَ حَقَّ امْرِئٍ مُؤْمِنٍ قَالَ قُلْتُ یُعْطِیهِ مِنْ فَضْلِ مَا یَمْلِکُ قَالَ یُعْطِیهِ مِنْ نَفْسِهِ وَ رُوحِهِ فَإِنْ بَخِلَ عَلَیْهِ بِنَفْسِهِ فَلَیْسَ مِنْهُ إِنَّمَا هُوَ

1- 1. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 96.
2- 2. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 305.

شِرْکُ شَیْطَانٍ.

قال الصدوق رضوان الله علیه الإعطاء من النفس و الروح إنما هو بذل الجاه له إذا احتاج إلی معاونته و هو السعی له فی حوائجه (1).

«4»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ فُرَاتِ ابْنِ أَحْنَفَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَیُّمَا مُؤْمِنٍ مَنَعَ مُؤْمِناً شَیْئاً مِمَّا یَحْتَاجُ إِلَیْهِ وَ هُوَ یَقْدِرُ عَلَیْهِ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ مِنْ عِنْدِ غَیْرِهِ أَقَامَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ یَوْمَ الْقِیَامَهِ مُسْوَدّاً وَجْهُهُ مُزْرَقَّهً عَیْنَاهُ مَغْلُولَهً یَدَاهُ إِلَی عُنُقِهِ فَیُقَالُ هَذَا الْخَائِنُ الَّذِی خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ ثُمَّ یُؤْمَرُ بِهِ إِلَی النَّارِ (2).

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن محمد بن سنان: مثله (3).

«5»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ عَمَّارٍ الصَّیْرَفِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ الْمُؤْمِنُ رَحْمَهٌ عَلَی الْمُؤْمِنِ فَقَالَ نَعَمْ فَقُلْتُ وَ کَیْفَ ذَلِکَ قَالَ أَیُّمَا مُؤْمِنٍ أَتَاهُ أَخُوهُ فِی حَاجَهٍ فَإِنَّمَا ذَلِکَ رَحْمَهٌ مِنَ اللَّهِ سَاقَهَا إِلَیْهِ وَ سَبَّبَهَا لَهُ فَإِنْ قَضَی حَاجَتَهُ کَانَ قَدْ قَبِلَ الرَّحْمَهَ بِقَبُولِهَا وَ إِنْ رَدَّهُ عَنْ حَاجَتِهِ وَ هُوَ یَقْدِرُ عَلَی قَضَائِهَا فَإِنَّمَا رَدَّ عَنْ نَفْسِهِ الرَّحْمَهَ الَّتِی سَاقَهَا اللَّهُ إِلَیْهِ وَ سَبَّبَهَا لَهُ وَ ذُخِرَتِ الرَّحْمَهُ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ

فَیَکُونُ الْمَرْدُودُ عَنْ حَاجَتِهِ هُوَ الْحَاکِمَ فِیهَا إِنْ شَاءَ صَرَفَهَا إِلَی نَفْسِهِ وَ إِنْ شَاءَ إِلَی غَیْرِهِ یَا إِسْمَاعِیلُ فَإِذَا کَانَ یَوْمُ الْقِیَامَهِ هُوَ الْحَاکِمُ فِی رَحْمَهٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ شُرِعَتْ لَهُ فَإِلَی مَنْ تَرَی یَصْرِفُهَا قَالَ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ لَا أَظُنُّهُ یَصْرِفُهَا عَنْ نَفْسِهِ قَالَ لَا تَظُنَّ وَ لَکِنِ اسْتَیْقِنْ فَإِنَّهُ لَا یَرُدُّهَا عَنْ نَفْسِهِ یَا إِسْمَاعِیلُ مَنْ أَتَاهُ أَخُوهُ فِی حَاجَهٍ یَقْدِرُ عَلَی قَضَائِهَا فَلَمْ یَقْضِهَا لَهُ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَیْهِ شُجَاعاً یَنْهَشُ إِبْهَامَهُ فِی قَبْرِهِ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ مَغْفُوراً لَهُ أَوْ مُعَذَّباً (4).

«6»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ أَبِی جَمِیلَهَ

1- 1. الخصال ج 1 ص 73.
2- 2. ثواب الأعمال: 215.
3- 3. المحاسن ص 100.
4- 4. ثواب الأعمال: 222.

قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: مَنْ مَشَی فِی حَاجَهِ أَخِیهِ الْمُسْلِمِ وَ لَمْ یُنَاصِحْهُ فِیهَا کَانَ کَمَنْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ کَانَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ خَصْمَهُ (1).

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن أبی جمیله: مثله (2).

«7»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ إِدْرِیسَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُصَبِّحِ بْنِ هِلْقَامٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: أَیُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا اسْتَعَانَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِهِ فِی حَاجَهٍ فَلَمْ یُبَالِغْ فِیهَا بِکُلِّ جُهْدِهِ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الْمُؤْمِنِینَ- قَالَ أَبُو بَصِیرٍ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مَا تَعْنِی بِقَوْلِکَ وَ الْمُؤْمِنِینَ قَالَ مِنْ لَدُنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام إِلَی آخِرِهِمْ (3).

سن، [المحاسن] إدریس: مثله (4).

«8»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ مَرَّارٍ عَنْ یُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَیُّمَا رَجُلٍ مِنْ شِیعَتِنَا أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِنَا فَاسْتَعَانَ بِهِ فِی حَاجَهٍ فَلَمْ یُعِنْهُ وَ هُوَ یَقْدِرُ ابْتَلَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِأَنْ یَقْضِیَ حَوَائِجَ عَدُوٍّ مِنْ أَعْدَائِنَا یُعَذِّبُهُ اللَّهُ عَلَیْهِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(5).

سن، [المحاسن] إدریس بن الحسن عن یونس: مثله (6).

«9»- ثو، [ثواب الأعمال] مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ أَبَانٍ عَنْ جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَنْ بَخِلَ بِمَعُونَهِ أَخِیهِ الْمُسْلِمِ وَ الْقِیَامِ لَهُ فِی حَاجَتِهِ ابْتُلِیَ بِمَعُونَهِ مَنْ یَأْثَمُ عَلَیْهِ وَ لَا یُؤْجَرُ(7).

سن، [المحاسن] سعدان بن مسلم عن الحسین بن أنس عن أبی جعفر علیه السلام: مثله (8).

«10»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] الصَّدُوقُ عَنِ ابْنِ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ الْخُرَاسَانِیِّ عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: رَوَوْا أَنَ

1- 1. ثواب الأعمال: 223.
2- 2. المحاسن ص: 98.
3- 3. ثواب الأعمال: 223.
4- 4. المحاسن ص: 98.
5- 5. ثواب الأعمال: 223.
6- 6. المحاسن: 99.
7- 7. ثواب الأعمال: 223.
8- 8. المحاسن: 99.

رَجُلًا مِنْ بَنِی إِسْرَائِیلَ بَنَی قَصْراً فَجَوَّدَهُ وَ شَیَّدَهُ ثُمَّ صَنَعَ طَعَاماً فَدَعَا الْأَغْنِیَاءَ وَ تَرَکَ الْفُقَرَاءَ فَکَانَ إِذَا جَاءَ الْفَقِیرُ قِیلَ لِکُلٍّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ إِنَّ هَذَا طَعَامٌ لَمْ یُصْنَعْ لَکَ وَ لَا لِأَشْبَاهِکَ قَالَ فَبَعَثَ اللَّهُ مَلَکَیْنِ فِی زِیِّ الْفُقَرَاءِ فَقِیلَ لَهُمَا مِثْلُ ذَلِکَ ثُمَّ أَمَرَهُمَا اللَّهُ تَعَالَی بِأَنْ یَأْتِیَا فِی زِیِّ الْأَغْنِیَاءِ فَأُدْخِلَا وَ أُکْرِمَا وَ أُجْلِسَا فِی الصَّدْرِ فَأَمَرَهُمَا اللَّهُ تَعَالَی أَنْ یَخْسِفَا الْمَدِینَهَ وَ مَنْ فِیهَا.

«11»- ختص، [الإختصاص] عَنْ عَلِیِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِیهِ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: مَنْ أَتَاهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فِی حَاجَهٍ فَإِنَّمَا هِیَ رَحْمَهٌ مِنَ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی سَاقَهَا إِلَیْهِ فَإِنْ قَبِلَ ذَلِکَ فَقَدْ وَصَلَهُ بِوَلَایَتِنَا وَ هُوَ مَوْصُولٌ بِوَلَایَهِ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی وَ إِنْ رَدَّهُ عَنْ حَاجَتِهِ وَ هُوَ یَقْدِرُ عَلَی قَضَائِهَا سَلَّطَ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی عَلَیْهِ شُجَاعاً مِنْ نَارٍ یَنْهَشُهُ فِی قَبْرِهِ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ مَغْفُوراً لَهُ أَوْ مُعَذَّباً فَإِنْ عَذَرَهُ الطَّالِبُ کَانَ أَسْوَأَ حَالًا(1).

«12»- کِتَابُ قَضَاءِ الْحُقُوقِ لِلصُّورِیِّ، قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: الْمُؤْمِنُ الْمُحْتَاجُ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَی إِلَی الْغَنِیِّ الْقَوِیِّ فَإِذَا خَرَجَ الرَّسُولُ بِغَیْرِ حَاجَتِهِ غُفِرَتْ لِلرَّسُولِ ذُنُوبُهُ وَ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَی الْغَنِیِّ الْقَوِیِّ شَیَاطِینَ تَنْهَشُهُ قَالَ یُخَلَّی بَیْنَهُ وَ بَیْنَ أَصْحَابِ الدُّنْیَا فَلَا یَرْضَوْنَ بِمَا عِنْدَهُ حَتَّی یَتَکَلَّفَ لَهُمْ یَدْخُلُ عَلَیْهِمُ الشَّاعِرُ فَیُسْمِعُهُ فَیُعْطِیهِ مَا شَاءَ فَلَا یُؤْجَرُ عَلَیْهِ فَهَذِهِ الشَّیَاطِینُ الَّتِی تَنْهَشُهُ.

وَ عَنْهُ علیه السلام: أَنَّهُ قَالَ لِرِفَاعَهَ بْنِ مُوسَی وَ قَدْ دَخَلَ عَلَیْهِ یَا رِفَاعَهُ أَ لَا أُخْبِرُکَ بِأَکْثَرِ النَّاسِ وِزْراً قُلْتُ بَلَی جُعِلْتُ فِدَاکَ قَالَ مَنْ أَعَانَ عَلَی مُؤْمِنٍ بِفَضْلِ کَلِمَهٍ ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُخْبِرُکُمْ بِأَقَلِّهِمْ أَجْراً قُلْتُ بَلَی جُعِلْتُ فِدَاکَ قَالَ مَنِ ادَّخَرَ عَنْ أَخِیهِ شَیْئاً مِمَّا یَحْتَاجُ إِلَیْهِ فِی أَمْرِ آخِرَتِهِ وَ دُنْیَاهُ ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُخْبِرُکُمْ بِأَوْفَرِهِمْ نَصِیباً مِنَ الْإِثْمِ قُلْتُ بَلَی جُعِلْتُ فِدَاکَ قَالَ مَنْ عَابَ عَلَیْهِ شَیْئاً مِنْ قَوْلِهِ وَ فِعْلِهِ أَوْ رَدَّ عَلَیْهِ احْتِقَاراً لَهُ وَ تَکَبُّراً عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ أَزِیدُکَ حَرْفاً آخَرَ یَا رِفَاعَهُ مَا آمَنَ بِاللَّهِ وَ لَا بِمُحَمَّدٍ وَ لَا بِعَلِیٍّ مَنْ إِذَا أَتَاهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فِی حَاجَهٍ لَمْ یَضْحَکْ فِی وَجْهِهِ فَإِنْ

1- 1. الاختصاص: 250.

كَانَتْ حَاجَتُهُ عِنْدَهُ سَارَعَ إِلَى قَضَائِهَا وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ تَكَلَّفَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِهِ حَتَّى يَقْضِيَهَا لَهُ فَإِذَا كَانَ بِخِلَافِ مَا وَصَفْتُهُ فَلَا وَلَايَةَ بَيْنَنَا وَ بَيْنَهُ.

«13»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الزَّعْفَرَانِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَأَلَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ حَاجَةً وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى قَضَائِهَا فَرَدَّهُ عَنْهَا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ شُجَاعاً فِي قَبْرِهِ يَنْهَشُ مِنْ أَصَابِعِهِ (1).

«14»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: مَنْ أَتَاهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ يَسْأَلُهُ عَنْ فَضْلِ مَا عِنْدَهُ فَمَنَعَهُ مَثَّلَهُ اللَّهُ لَهُ فِي قَبْرِهِ شُجَاعاً يَنْهَشُ لَحْمَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ.

«15»- عُدَّةُ الدَّاعِي، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام الْمُؤْمِنُ رَحْمَةٌ قَالَ نَعَمْ وَ أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَتَاهُ أَخُوهُ فِي حَاجَتِهِ فَإِنَّمَا ذَلِكَ رَحْمَةٌ سَاقَهَا اللَّهُ إِلَيْهِ وَ سَبَّبَهَا لَهُ فَإِنْ قَضَاهَا كَانَ قَدْ قَبِلَ الرَّحْمَةَ بِقَبُولِهَا وَ إِنْ رَدَّهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى قَضَائِهَا فَإِنَّمَا رَدَّ عَنْ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ الَّتِي سَاقَهَا اللَّهُ إِلَيْهِ وَ سَبَّبَهَا لَهُ وَ ذُخِرَتِ الرَّحْمَةُ لِلْمَرْدُودِ عَنْ حَاجَتِهِ وَ مَنْ مَشَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ وَ لَمْ يُنَاصِحْهُ بِكُلِّ جُهْدِهِ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الْمُؤْمِنِينَ وَ أَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ شِيعَتِنَا أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِهِ وَ اسْتَعَانَ بِهِ فِي حَاجَتِهِ فَلَمْ يُعِنْهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ ابْتَلَاهُ اللَّهُ تَعَالَى بِقَضَاءِ حَوَائِجِ أَعْدَائِنَا لِيُعَذِّبَهُ بِهَا وَ مَنْ حَقَّرَ مُؤْمِناً فَقِيراً وَ اسْتَخَفَّ بِهِ وَ احْتَقَرَهُ لِقِلَّهِ ذَاتِ يَدِهِ وَ فَقْرِهِ شَهَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ وَ حَقَّرَهُ وَ لَا يَزَالُ مَاقِتاً لَهُ وَ مَنِ اغْتِيبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَنَصَرَهُ وَ أَعَانَهُ نَصَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ مَنْ لَمْ يَنْصُرْهُ وَ لَمْ يَدْفَعْ عَنْهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ خَذَلَهُ اللَّهُ وَ حَقَّرَهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ.

«16»- كا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَحْنَفَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ مَنَعَ مُؤْمِناً شَيْئاً مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ

1- 1. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 278.

مِنْ عِنْدِهِ أَوْ مِنْ عِنْدِ غَيْرِهِ أَقَامَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مُسْوَدّاً وَجْهُهُ مُزْرَقَّهً عَيْنَاهُ مَغْلُولَهً يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ فَيُقَالُ هَذَا الْخَائِنُ الَّذِى خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ(1).

بيان: مزرقه عيناه بضم الميم و سكون الزاى و تشديد القاف من باب الافعلال من الزرقه و كأنه إشاره إلى قوله تعالى وَ نَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقاً(2) و قال البيضاوى أى زرق العيون وصفوا بذلك لأن الزرقه أسوأ ألوان العين و أبغضها إلى العرب لأن الروم كانوا أعدى أعدائهم و هم زرق و لذلك قالوا فى صفه العدو أسود الكبد أصهب السبال أزرق العين أو عميا فإن حدقه الأعمى تزراق انتهى (3)

و قال فى غريب القرآن يَوْمَئِذٍ زُرْقاً لأن أعينهم تزرق من شده العطش و قال الطيبى فيه أسودان أزرقان أراد سوء منظرهما و زرقه أعينهما و الزرقه أبغض الألوان إلى العرب لأنها لون أعدائهم الروم و يحتمل إراده قبح المنظر و فظاعه الصوره انتهى و قيل لشده الدهشه و الخوف تنقلب عينه و لا يرى شيئا و إلى فى قوله إلى عنقه بمعنى مع أو ضمن معنى الانضمام و يدل على وجوب قضاء حاجه المؤمن مع القدره و ربما يحمل على ما إذا منعه لإيمانه أو استخفافا به و كأن المراد بالمؤمن المؤمن الكامل.

«17»- كا، [الكافى] عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا يُونُسُ مَنْ حَبَسَ حَقَّ الْمُؤْمِنِ أَقَامَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَهِ خَمْسَمِائَهِ عَامٍ عَلَى رِجْلَيْهِ يَسِيلُ عَرَقُهُ أَوْدِيَهً وَ يُنَادِي مُنَادٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى هَذَا الظَّالِمُ الَّذِى حَبَسَ عَنِ اللَّهِ حَقَّهُ قَالَ فَيُوَبَّخُ أَرْبَعِينَ يَوْماً ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ(4).

بيان: المراد بحق المؤمن الديون و الحقوق اللازمه أو الأعم منها و مما يلزمه أداؤه من جهه الإيمان على سياق سائر الأخبار خمسمائه عام أى مقدارها من أعوام الدنيا أوديه فى بعض النسخ أو دمه فالترديد من الراوى و قيل أو

1- 1. الكافى ج 2 ص 367.
2- 2. طه: 102.

3- 3. أنوار التنزيل 268.
4- 4. الكافى ج 2 ص 367.

للتقسيم أی إن کان ظلمه قليلا يسيل عرقه و إن کان کثيرا يسيل دمه و الموبخ المؤمنون أو الملائکه أو الأنبياء و الأوصياء عليهم السلام أو الأعم و فيه دلاله على أن حق المؤمن حق الله عز و جل لکمال قربه منه أو لأمره تعالى به.

«18»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَنْ کَانَتْ لَهُ دَارٌ فَاحْتَاجَ مُؤْمِنٌ إِلَى سُکْنَاهَا فَمَنَعَهُ إِيَّاهَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَلَائِکَتِی أَ بَخِلَ عَبْدِی بِسُکْنَى الدُّنْيَا وَ عِزَّتِی وَ جَلَالِی لَا يَسْکُنُ جِنَانِی أَبَداً(1).

بيان: ظاهر هذه الأخبار وجوب إعانه المؤمنين بکل ما يقدر عليه و إسکانهم و غير ذلک مما لم يقل بوجوبه أحد من الأصحاب بل ظاهرها کون ترکها من الکبائر و هو حرج عظيم ينافی الشريعه السمحه و قد يئول بکون المنع من أجل الإيمان فيکون کافرا أو على ما إذا وصل اضطرار المؤمن حدا خيف عليه التلف أو الضرر العظيم الذی تجب إعانته عنده أو يراد بالجنان جنات معينه لا يدخلها إلا المقربون.

«19»- کا، [الکافی] عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام يَقُولُ: مَنْ أَتَاهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فِی حَاجَهٍ فَإِنَّمَا هِیَ رَحْمَهٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ سَاقَهَا إِلَيْهِ فَإِنْ قَبِلَ ذَلِکَ فَقَدْ وَصَلَهُ بِوَلَايَتِنَا وَ هُوَ مَوْصُولٌ بِوَلَايَهِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِنْ رَدَّهُ عَنْ حَاجَتِهِ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى قَضَائِهَا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ شُجَاعاً مِنْ نَارٍ يَنْهَشُهُ فِی قَبْرِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَهِ مَغْفُورٌ لَهُ أَوْ مُعَذَّبٌ فَإِنْ عَذَرَهُ الطَّالِبُ کَانَ أَسْوَأَ حَالًا قَالَ وَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ مَنْ قَصَدَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِهِ مُسْتَجِيراً بِهِ فِی بَعْضِ أَحْوَالِهِ فَلَمْ يُجِرْهُ بَعْدَ أَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ فَقَدْ قَطَعَ وَلَايَهَ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَى (2).

بيان: قد مر سندا و متنا فی باب قضاء حاجه المؤمن إلى قوله کان أسوأ

1- 1. الکافی ج 2 ص 367.
2- 2. المصدر ج 2 ص 367.

حالا إلا أن فيه مغفورا له أو معذبا و مضى ما بعده فى الباب السابق (1)

و نقول زائدا على ما مضى إن قوله فقد وصله بولايتنا يحتمل أن يكون المراد أنه وصل ذلک الفعل بولايتنا أى جعله سببا لولايتنا و حبنا له و هو أى الفعل أو الولايه بتأويل سبب لولايه الله و يمكن أن يكون ضمير الفاعل فى وصل راجعا إلى الفعل و المفعول إلى الرجل أى وصل ذلک الفعل الرجل الفاعل له بولايتنا كان أسوأ حالا أى المطلوب و الطالب كما مر و الأول أظهر فالمراد بقوله عذره قيل عذره الذى اعتذر به و لا أصل له و كون حال المطلوب حينئذ أسوأ ظاهر لأنه صدقه فيما ادعى كذبا و لم يقابله بتكذيب و إنكار ليخف وزره و أما على الثانى فقيل كونه أسوأ لتصديق الكاذب و لتركه النهى عن المنكر و الأولى أن يحمل على ما إذا فعل ذلک للطمع و ذله النفس لا للقربه و فضل العفو.

«20»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ أَبِى عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ سَعْدَانَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ أَمِينٍ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَنْ بَخِلَ بِمَعُونَهِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَ الْقِيَامِ لَهُ فِى حَاجَتِهِ إِلَّا ابْتُلِىَ بِمَعُونَهِ مَنْ يَأْثَمُ عَلَيْهِ وَ لَا يُؤْجَرُ(2).

بيان: قوله و القيام إما عطف تفسير للمعونه أو المراد بالمعونه ما كان من عند نفسه و بالقيام ما كان من غيره إلا ابتلى كذا فى أكثر النسخ فكلمه إلا إما زائده أو المستثنى منه مقدر أى ما فعل ذلک إلا ابتلى و قيل من للاستفهام الإنكارى و فى بعض النسخ ابتلى بدون كلمه إلا موافقا لما فى المحاسن و ثواب الأعمال (3) و هو أظهر و ضمير عليه راجع إلى من بتقدير مضاف أى على معونته و فاعل يأثم راجع إلى من بخل و يحتمل أن يكون راجعا إلى من

1- 1. يريد من البابين باب قضاء حاجه المؤمن فى الكافى ج 2 ص 192، و باب من استعان به أخوه و لم يعنه ج 2 ص 365، و قد مر الحديث الأول: فى كتاب العشره ج 74 ص 330.
2- 2. الكافى ج 2 ص 365.
3- 3. مر تحت الرقم: 9.

فى من يأثم و ضمير عليه للباخل و التعديه بعلى لتضمين معنى القهر أو على بمعنى فى أى بمعونه ظالم يأخذ منه قهرا و ظلما و يعاقب على ذلك الظلم و قوله و لا يؤجر أى الباخل على ذلك الظلم لأنه عقوبه و على الأول قوله و لا يؤجر إما تأكيد أو لدفع توهم أن يكون آثما من جهه و مأجورا من أخرى.

«21»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِى بَصِيرٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ شِيعَتِنَا أَتَى رَجُلًا مِنْ إِخْوَانِهِ فَاسْتَعَانَ بِهِ فِى حَاجَتِهِ فَلَمْ يُعِنْهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ إِلَّا ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِأَنْ يَقْضِىَ حَوَائِجَ عِدَّهٍ مِنْ أَعْدَائِنَا يُعَذِّبُهُ اللَّهُ عَلَيْهَا يَوْمَ الْقِيَامَهِ(1).

بيان: الاستثناء يحتمل الوجوه الثلاثه المتقدمه و قوله يعذبه الله صفه حوائج و ضمير عليها راجع إلى الحوائج و المضاف محذوف أى على قضائها و يدل على تحريم قضاء حوائج المخالفين و يمكن حمله على النواصب أو على غير المستضعفين جمعا بين الأخبار و حمله على الإعانه فى المحرم بأن يكون يعذبه الله قيدا احترازيا بعيد.

«22»- كا، [الكافى] عَنْ أَبِى عَلِيٍّ الْأَشْعَرِىِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنِ الْخَطَّابِ بْنِ مُصْعَبٍ عَنْ سَدِيرٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَمْ يَدَعْ رَجُلٌ مَعُونَهَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ حَتَّى يَسْعَى فِيهَا وَ يُوَاسِيَهُ إِلَّا ابْتُلِىَ بِمَعُونَهِ مَنْ يَأْثَمُ وَ لَا يُؤْجَرُ(2).

بيان: حتى يسعى متعلق بالمعونه فهو من تتمه مفعول يدع و الضمير فى يأثم راجع إلى الرجل و العائد إلى من محذوف أى على معونته.

«23»- كا، [الكافى] عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِى الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ قَصَدَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِهِ مُسْتَجِيراً بِهِ فِى بَعْضِ أَحْوَالِهِ فَلَمْ يُجِرْهُ بَعْدَ أَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ فَقَدْ قَطَعَ وَلَايَهَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ (3).

بيان: مستجيرا به أى لدفع ظلم أو لقضاء حاجه ضروريه فقد قطع

1- 1. الکافی ج 2 ص 366.
2- 2. الکافی ج 2 ص 366.
3- 3. الکافی ج 2 ص 366.

ولايه الله أی محبته لله أو محبه الله له أو نصره الله له أو نصرته لله أو كنايه عن سلب إيمانه فإن الله وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا و الحاصل أنه لا يتولى الله أموره و لا يهديه بالهدايات الخاصه و لا يعينه و لا ينصره.

«24»- كا، [الكافی] مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِی حَفْصٍ الْأَعْشَى عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ سَعَى فِی حَاجَهٍ لِأَخِيهِ فَلَمْ يُنَاصِحْهُ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ (1).

بيان: فلم يناصحه و فی بعض النسخ فلم ينصحه أی لم يبذل الجهد فی قضاء حاجته و لم يهتم بذلک و لم يكن غرضه حصول ذلک المطلوب قال الراغب النصح تحری قول أو فعل فيه صلاح صاحبه انتهی و أصله الخلوص و هو خلاف الغش و يدل على أن خيانه المؤمن خيانه لله و الرسول.

«25»- كا، [الكافی] عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ جَمِيعاً عَنْ إِدْرِيسَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُصَبِّحِ بْنِ هِلْقَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: أَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا اسْتَعَانَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِهِ فِی حَاجَهٍ فَلَمْ يُبَالِغْ فِيهَا بِكُلِّ جُهْدِهِ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ أَبُو بَصِيرٍ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مَا تَعْنِی بِقَوْلِكَ وَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ مِنْ لَدُنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى آخِرِهِمْ (2).

بيان: فی القاموس الجهد الطاقه و يضم و المشقه و اجهد جهدک أی أبلغ غايتک و جهد كمنع جد كاجتهد قوله من لدن أمير المؤمنين يحتمل أن يكون المراد بهم الأئمه عليهم السلام كما فی الأخبار الكثيره تفسير المؤمنين فی الآيات بهم عليهم السلام فإنهم المؤمنون حقا الذين يؤمنون على الله فيجيز أمانهم و أن يكون المراد ما يشمل سائر المؤمنين و أما خيانه الله فلأنه خالف أمره و ادعى الإيمان و لم يعمل بمقتضاه و خيانه الرسول و الأئمه عليهم السلام لأنه لم يعمل بقولهم و خيانه

1- 1. الكافی ج 2 ص 362.
2- 2. المصدر ج 2 ص 362.

سائر المؤمنين لأنهم كنفس واحده و لأنه إذا لم يكن الإيمان سببا لنصحه فقد خان الإيمان و استحقره و لم يراعه و هو مشترک بين الجميع فكأنه خانهم جميعا.

«26»- كا، [الكافي] عَنْهُمَا جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِی جَمِيلَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَنْ مَشَی فِی حَاجَةِ أَخِيهِ ثُمَّ لَمْ يُنَاصِحْهُ فِيهَا كَانَ كَمَنْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ كَانَ اللَّهُ خَصْمَهُ (1).

بيان: و كان الله خصمه أی يخاصمه من قبل المؤمن فی الآخره أو فی الدنيا أيضا فينتقم له فيهما.

«27»- كا، [الكافی] عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنِ اسْتَشَارَ أَخَاهُ فَلَمْ يَمْحَضْهُ مَحْضَ الرَّأْيِ سَلَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ رَأْيَهُ (2).

بيان: شرت العسل أشوره شورا من باب قال جنيته و شرت الدابه شورا عرضته للبيع و شاورته فی كذا و استشرته راجعته لأری فيه رأيه فأشار علی بكذا أرانی ما عنده فيه من المصلحه فكانت إشارته حسنه و الاسم المشوره و فيه لغتان سكون الشين و فتح الواو و الثانيه ضم الشين و سكون الواو وزان معونه و يقال هی من شار إذا عرضه فی المشوار و يقال من أشرت العسل شبه حسن النصيحه بشری العسل و تشاور القوم و اشتوروا و الشوری اسم منه.

فلم يمحضه من باب منع أو من باب الإفعال فی القاموس المحض اللبن الخالص و محضه كمنعه سقاه المحض كأمحضه و أمحضه الود أخلصه كمحضه و الحديث صدقه و الأمحوضه النصيحه الخالصه و قوله محض الرأی إما مفعول مطلق أو مفعول به و فی المصباح الرأی العقل و التدبير و رجل ذو رأی أی بصيره.

1- 1. الكافی ج 2 ص 363.
2- 2. الكافی ج 2 ص 363.

«1»- کا، [الکافی] عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الرَّبِیعِ وَ عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ رَفَعَهُ قَالَ فِی وَصِیَّهِ الْمُفَضَّلِ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: لَا یَفْتَرِقُ رَجُلَانِ عَلَی الْهِجْرَانِ إِلَّا اسْتَوْجَبَ أَحَدُهُمَا الْبَرَاءَهَ وَ اللَّعْنَهَ وَ رُبَّمَا اسْتَحَقَّ ذَلِکَ کِلَاهُمَا فَقَالَ لَهُ مُعَتِّبٌ جَعَلَنِیَ اللَّهُ فِدَاکَ هَذَا الظَّالِمُ فَمَا بَالُ الْمَظْلُومِ قَالَ لِأَنَّهُ لَا یَدْعُو أَخَاهُ إِلَی صِلَتِهِ وَ لَا یَتَغَامَسُ لَهُ عَنْ کَلَامِهِ سَمِعْتُ أَبِی یَقُولُ إِذَا تَنَازَعَ اثْنَانِ فَعَازَّ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَلْیَرْجِعِ الْمَظْلُومُ إِلَی صَاحِبِهِ حَتَّی یَقُولَ لِصَاحِبِهِ أَیْ أَخِی أَنَا الظَّالِمُ حَتَّی یَقْطَعَ الْهِجْرَانَ بَیْنَهُ وَ بَیْنَ صَاحِبِهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی حَکَمٌ عَدْلٌ یَأْخُذُ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ (1).

بیان: الهجر و الهجران خلاف الوصل قال فی المصباح هجرته هجرا من باب قتل ترکته و رفضته فهو مهجور و هجرت الإنسان قطعته و الاسم الهجران و فی التنزیل وَ اهْجُرُوهُنَّ فِی الْمَضاجِعِ البراءه أی براءه الله و رسوله منه و معتب بضم المیم و فتح العین و تشدید التاء المکسوره و کان من خیار موالی الصادق علیه السلام بل خیرهم کما روی فیه و هذا الظالم أی أحدهما ظالم و الظالم خبر أو التقدیر هذا الظالم استوجب ذلک فما حال المظلوم و لم استوجبه إلی صلته أی إلی صله نفسه و یحتمل رجوع الضمیر إلی الأخ و لا یتغامس فی أکثر النسخ بالغین المعجمه و الظاهر أنه بالمهمله کما فی بعضها قال فی القاموس تعامس تغافل و علی تعامی علی و یمکن التکلف فی المعجمه بما یرجع إلی ذلک من قولهم غمسه فی الماء أی رمسه و الغمیس اللیل المظلم و الظلمه و الشی ء الذی لم یظهر للناس و لم یعرف بعد و کل ملتف یغتمس فیه أو یستخفی قَالَ فِی النِّهَایَهِ فِی حَدِیثِ عَلِیٍّ علیه السلام: أَلَا وَ إِنَّ مُعَاوِیَهَ قَادَ لُمَهً مِنَ الْغُوَاهِ وَ عَمَّسَ عَلَیْهِمُ الْخَبَرَ. العمس أن تری أنک لا تعرف الأمر

1- 1. الکافی ج 2 ص 344.

و أنت به عارف و يروى بالغين المعجمه.

فعاز بالزاى المشدده و فى بعض النسخ فعال باللام المخففه فى القاموس عزه كمده غلبه فى المعازه و فى الخطاب غالبه كعازه و قال عال جار و مال عن الحق و الشى ء فلانا غلبه و ثقل عليه و أهمه أنا الظالم كأنه من المعاريض للمصلحه.

«2»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَا هِجْرَةَ فَوْقَ ثَلَاثٍ (1).

بيان: ظاهره أنه لو وقع بين أخوين من أهل الإيمان موجده أو تقصير فى حقوق العشره و الصحبه و أفضى ذلك إلى الهجره فالواجب عليهم أن لا يبقوا عليها فوق ثلاث ليال و أما الهجر فى الثلاث فظاهره أنه معفو عنه و سببه أن البشر لا يخلو عن غضب و سوء خلق فسومح فى تلك المده مع أن دلالته بحسب المفهوم و هى ضعيفه و هذه الأخبار مختصه بغير أهل البدع و الأهواء و المصرين على المعاصى لأن هجرهم مطلوب و هو من أقسام النهى عن المنكر.

«3»- كا، [الكافى] عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ وُهَيْبِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِى بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَصْرِمُ ذَوِى قَرَابَتِهِ مِمَّنْ لَا يَعْرِفُ الْحَقَّ قَالَ لَا يَنْبَغِى لَهُ أَنْ يَصْرِمَهُ (2).

بيان: الصرم القطع أى يهجره رأسا و يدل على أن الأمر بصله الرحم يشمل المؤمن و المنافق و الكافر كما مر.

«4»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنْ عَمِّهِ مُرَازِمِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ: كَانَ عِنْدَ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا يُلَقَّبُ شَلْقَانَ وَ كَانَ قَدْ صَيَّرَهُ فِى نَفَقَتِهِ وَ كَانَ سَيِّئَ الْخُلُقِ فَهَجَرَهُ فَقَالَ لِى يَوْماً يَا مُرَازِمُ وَ تُكَلِّمُ عِيسَى فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَصَبْتَ لَا خَيْرَ فِى الْمُهَاجَرَهِ (3).

1- 1. الكافى ج 2 ص 344.
2- 2. الكافى ج 2 ص 344.
3- 3. الكافى ج 2 ص 344.

بیان: شلقان بفتح الشین و سکون اللام لقب لعیسی بن أبی منصور و قیل إنما لقب بذلک لسوء خلقه من الشلق و هو الضرب بالسوط و غیره

وَ قَدْ رُوِیَ فِی مَدْحِهِ أَخْبَارٌ کَثِیرَهٌ مِنْهَا أَنَّ الصَّادِقَ علیه السلام قَالَ فِیهِ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ یَنْظُرَ إِلَی رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّهِ فَلْیَنْظُرْ إِلَی هَذَا. وَ قَالَ علیه السلام أَیْضاً فِیهِ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَی خِیَارٍ فِی الدُّنْیَا خِیَارٍ فِی الْآخِرَهِ فَانْظُرْ إِلَیْهِ (1).

و المراد بکونه عنده أنه کان فی بیته لا أنه کان حاضرا فی المجلس و کان قد صیره فی نفقته أی تحمل نفقته و جعله فی عیاله و قیل وکل إلیه نفقه العیال و جعله قیما علیها و الأول أظهر فهجره أی بسبب سوء خلقه مع أصحاب أبی عبد الله علیه السلام الذین کان مرازم منهم هجر مرازم عیسی فعبر عنه ابن حدید هکذا.

و قال الشهید الثانی رحمه الله و لعل الصواب فهجرته و قال بعض الأفاضل أی فهجر عیسی أبا عبد الله علیه السلام بسبب سوء خلقه مع أصحاب أبی عبد الله علیه السلام الذین کان مرازم منهم و أقول صحف بعضهم علی هذا الوجه قرأ نکلم بصیغه المتکلم مع الغیر و تکلم فی بعض النسخ بدون العاطف و علی تقدیره فهو عطف علی مقدر أی أ تواصل و تکلم و نحو هذا و هو استفهام علی التقدیرین علی التقریر و یحتمل الأمر علی بعض الوجوه.

«5»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی سَعِیدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ کَثِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ قَالَ أَبِی قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَیُّمَا مُسْلِمَیْنِ تَهَاجَرَا فَمَکَثَا ثَلَاثاً لَا یَصْطَلِحَانِ إِلَّا کَانَا خَارِجَیْنِ عَنِ الْإِسْلَامِ وَ لَمْ یَکُنْ بَیْنَهُمَا وَلَایَهٌ فَأَیُّهُمَا سَبَقَ إِلَی کَلَامِ أَخِیهِ کَانَ السَّابِقَ إِلَی الْجَنَّهِ یَوْمَ الْحِسَابِ (2).

بیان: إلا کانا کأن الاستثناء من مقدر أی لم یفعلا ذلک إلا کانا خارجین و هذا النوع من الاستثناء شائع فی الأخبار و یحتمل أن تکون إلا هنا زائده کما قال الشاعر

أری الدهر إلا منجنونا بأهله و قیل التقدیر لا یصطلحان علی حال

1- 1. رجال الكشّیّ 279.
2- 2. الکافی ج 2 ص 345.

إلا و قد كانا خارجين و قيل أيما مبتدأ و لا يصطلحان حال عن فاعل مكثا و إلا مركب من إن الشرطيه و لا النافيه نحو إلا تنصروه فقد نصره الله و لم يكن بتشديد النون مضارع مجهول من باب الإفعال و تكرار للنفى فى إن لا كانا مأخوذ من الكنه بالضم و هى جناح يخرج من حائط أو سقيفه فوق باب الدار و قوله فأيهما جزاء الشرط و الجمله الشرطيه خبر المبتدإ أى أيما مسلمين تهاجرا ثلاثه أيام إن لم يخرجا من الإسلام و لم يضعا الولايه و المحبه على طاق النسيان فأيهما سبق إلخ و إنما ذكرنا ذلك للاستغراب مع أن أمثال ذلک دأبه رحمه الله فى أكثر الأبواب و ليس ذلک منه بغريب و المراد بالولايه المحبه التى تكون بين المؤمنين.

«6»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَهَ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يُغْرِی بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ مَا لَمْ يَرْجِعْ أَحَدُهُمْ عَنْ دِينِهِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِکَ اسْتَلْقَی عَلَی قَفَاهُ وَ تَمَدَّدَ ثُمَّ قَالَ فُزْتُ فَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأً أَلَّفَ بَيْنَ وَلِيَّيْنِ لَنَا يَا مَعْشَرَ الْمُؤْمِنِينَ تَأَلَّفُوا وَ تَعَاطَفُوا(1).

بيان: فى القاموس أغرى بينهم العداوه ألقاها كأنه ألزقها بهم ما لم يرجع أحدهم عن دينه كأنه للسلب الكلى فقوله إذا فعلوا للإيجاب الجزئى و يحتمل العكس و ما بمعنى ما دام و التمدد للاستراحه و إظهار الفراغ من العمل و الراحه فزت أى وصلت إلى مطلوبى.

«7»- كا، [الكافى] عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْفُوظٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَا يَزَالُ إِبْلِيسُ فَرِحاً مَا اهْتَجَرَ الْمُسْلِمَانِ فَإِذَا الْتَقَيَا اصْطَكَّتْ رُكْبَتَاهُ وَ تَخَلَّعَتْ أَوْصَالُهُ وَ نَادَی يَا وَيْلَهُ مَا لَقِیَ مِنَ الثُّبُورِ(2).

بيان: اصطكاک الركبتين اضطرابهما و تأثير أحدهما للآخر و التخلع التفكک و الأوصال المفاصل أو مجتمع العظام و إنما التفت فى حكايه قول إبليس عن

1- 1. الكافى ج 2 ص 345.
2- 2. الكافى ج 2 ص 346.

التكلم إلى الغيبه فى قوله ويله و لقى تنزيها لنفسه المقدسه عن نسبه الشر إليه فى اللفظ و إن كان فى المعنى منسوبا إلى غيره و نظيره شائع فى الكلام قال فى النهايه فيه إذا قرأ ابن آدم السجده فسجد اعتزل الشيطان، يبكى يقول يا ويله الويل الحزن و الهلاک و المشقه من العذاب و كل من وقع فى هلكه دعا بالويل و معنى النداء فيه يا ويلى و يا حزنى و يا هلاكى و يا عذابى احضر فهذا وقتک و أوانک و أضاف الويل إلى ضمير الغائب حملا على المعنى و عدل عن حكايه قول إبليس يا ويلى كراهه أن يضيف الويل إلى نفسه انتهى و ما فى قوله ما لقى للاستفهام التعجبى و منصوب المحل مفعول لقى و من للتبعيض و الثبور بالضم الهلاک.

«8»- لى، [الأمالى للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّهُ نَهَی عَنِ الْهِجْرَانِ فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَلَا یَهْجُرْ أَخَاهُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَهِ أَیَّامٍ فَمَنْ كَانَ مُهَاجِراً لِأَخِیهِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِکَ كَانَ النَّارُ أَوْلَی بِهِ (1).

«9»- ل، [الخصال] ابْنُ بُنْدَارَ عَنْ أَبِی الْعَبَّاسِ الْحَمَّادِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الصَّائِغِ عَنِ الْقَعْبِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی ذِئْبٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا یَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ یَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ (2).

«10»- ل، [الخصال] الْهَمَدَانِیُّ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنَیْنِ اهْتَجَرَا فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا وَ بَرِئْتُ مِنْهُمَا فِی الثَّالِثَهِ فَقِیلَ لَهُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ هَذَا حَالُ الظَّالِمِ فَمَا بَالُ الْمَظْلُومِ فَقَالَ علیه السلام مَا بَالُ الْمَظْلُومِ لَا یَصِیرُ إِلَی الظَّالِمِ فَیَقُولُ أَنَا الظَّالِمُ حَتَّی یَصْطَلِحَا(3).

«11»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی دَارِمٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ: فِی أَوَّلِ لَیْلَهٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ یَغُلُّ الْمَرَدَهَ مِنَ الشَّیَاطِینِ وَ یَغْفِرُ فِی كُلِّ لَیْلَهٍ سَبْعِینَ أَلْفاً فَإِذَا كَانَ

1- 1. أمالی الصدوق ص 255.
2- 2. الخصال ج 1 ص 86.
3- 3. الخصال ج 1 ص 86.

فِی لَیْلَهِ الْقَدْرِ غَفَرَ اللَّهُ بِمِثْلِ مَا غَفَرَ فِی رَجَبٍ وَ شَعْبَانَ وَ شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَی ذَلِکَ الْیَوْمِ إِلَّا رَجُلٌ بَیْنَهُ وَ بَیْنَ أَخِیهِ شَحْنَاءُ فَیَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْظِرُوا هَؤُلَاءِ حَتَّی یَصْطَلِحُوا(1).

«12»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] ابْنُ مَخْلَدٍ عَنِ الرَّزَّازِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ یَعْلَی بْنِ عُبَیْدٍ عَنْ یَحْیَی بْنِ عُبَیْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی هُرَیْرَهَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا یَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ یَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَهِ أَیَّامٍ وَ السَّابِقُ یَسْبِقُ إِلَی الْجَنَّهِ(2).

«13»- مع، [معانی الأخبار] مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الزَّنْجَانِیُّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِیزِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَّامٍ رَفَعَهُ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: لَا تَنَاجَشُوا وَ لَا تَدَابَرُوا.

التدابر المصارمه و الهجران مأخوذ من أن یولی الرجل صاحبه دبره و یعرض عنه بوجهه.

«14»- کِتَابُ قَضَاءِ الْحُقُوقِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا یَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ یَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ (3).

باب 61 من حجب مؤمنا

«1»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: أَیُّمَا مُؤْمِنٍ کَانَ بَیْنَهُ وَ بَیْنَ مُؤْمِنٍ حِجَابٌ ضَرَبَ اللَّهُ بَیْنَهُ وَ بَیْنَ الْجَنَّهِ سَبْعِینَ أَلْفَ سُورٍ مَا بَیْنَ السُّورِ إِلَی السُّورِ مَسِیرَهُ أَلْفِ عَامٍ (4).

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن ابن سنان: مثله (5).

ص: 189

1- 1. عیون أخبار الرضا ج 2 ص 71.
2- 2. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 5.
3- 3. معانی الأخبار.
4- 4. ثواب الأعمال: 214.
5- 5. المحاسن ص 101 مع تغییر.

«2»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: مَنْ صَارَ إِلَی أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ فِی حَاجَهٍ أَوْ مُسَلِّماً فَحَجَبَهُ لَمْ یَزَلْ فِی لَعْنَهِ اللَّهِ إِلَی أَنْ حَضَرَتْهُ الْوَفَاهُ(1).

أقول: قد مضی أخبار فی هذا المعنی فی باب من حجب مؤمنا فی کتاب الإیمان و الکفر.

«3»- کا، [الکافی] عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ وَ عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ جَمِیعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: أَیُّمَا مُؤْمِنٍ کَانَ بَیْنَهُ وَ بَیْنَ مُؤْمِنٍ حِجَابٌ ضَرَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بَیْنَهُ وَ بَیْنَ الْجَنَّهِ سَبْعِینَ أَلْفَ سُورٍ مَا بَیْنَ السُّورِ إِلَی السُّورِ مَسِیرَهُ أَلْفِ عَامٍ (2).

کا، [الکافی] عن العده عن سهل بن زیاد عن بکر بن صالح عن محمد بن سنان: مثله بتغییر یسیر(3)

بیان: کان بینه و بین مؤمن حجاب أی مانع من الدخول علیه إما بإغلاق الباب دونه أو إقامه بواب علی بابه یمنعه من الدخول علیه و قال الراغب الضرب إیقاع شی ء علی شی ء و لتصور اختلاف الضرب خولف بین تفاسیرها کضرب الشی ء بالید و العصا و نحوهما و ضرب الأرض بالمطر و ضرب الدراهم اعتبارا بضربه بالمطرقه و قیل له الطبع اعتبارا بتأثیر السکه فیه و ضرب الخیمه لضرب أوتادها بالمطرقه و تشبیها بضرب الخیمه قال ضُرِبَتْ عَلَیْهِمُ الذِّلَّهُ(4) أی التحفتهم الذله التحاف الخیمه بمن ضربت علیه و منه استعیر فَضَرَبْنا عَلَی آذانِهِمْ فِی الْکَهْفِ (5) قال فَضُرِبَ بَیْنَهُمْ بِسُورٍ(6) إلی آخر ما قال فی ذلک.

مسیره ألف عام أی من أعوام الدنیا و یحتمل الآخره ثم الظاهر منه إراده هذا العدد حقیقه و یمکن حمله علی المجاز و المبالغه فی بعده عن الرحمه

1- 1. الاختصاص ص 31.
2- 2. الکافی ج 2 ص 364.
3- 3. الکافی ج 2 ص 365.
4- 4. آل عمران: 112.

5- 5. الكهف: 11.
6- 6. الحديد: 13 راجع المفردات 295.

و الجنه أو على أنه لا يدخلها إلا بعد زمان طويل تقطع فيه تلك المسافه.

و على التقادير لعله محمول على ما إذا كان الاحتجاب للتكبر و الاستهانه بالمؤمن و تحقيره و عدم الاعتناء بشأنه لأنه معلوم أنه لا بد للمرء من ساعات فى اليوم و الليله يشتغل فيها الإنسان بإصلاح أمور نفسه و معاشه و معاده لا سيما العلماء لاضطرارهم إلى المطالعه و التفكر فى المسائل الدينيه و جمعها و تأليفها و تنقيحها و جمع الأخبار و شرحها و تصحيحها و غير ذلك من الأمور التى لا بد لهم من الخوض فيها و الاعتزال عن الناس و التخلى فى مكان لا يشغلهم عنها أحد و الأدله فى مدح العزله و المعاشره متعارضه و قد يقال المراد بالجنه جنه معينه يدخل فيها من لم يحجب المؤمن.

«4»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُمْهُورٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الرِّضَا عليه السلام فَقَالَ لِی يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُ كَانَ فِی زَمَنِ بَنِی إِسْرَائِيلَ أَرْبَعَةُ نَفَرٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَأَتَى وَاحِدٌ مِنْهُمُ الثَّلَاثَةَ وَ هُمْ مُجْتَمِعُونَ فِی مَنْزِلِ أَحَدِهِمْ فِی مُنَاظَرَهٍ بَيْنَهُمْ فَقَرَعَ الْبَابَ فَخَرَجَ إِلَيْهِ الْغُلَامُ فَقَالَ أَيْنَ مَوْلَاكَ فَقَالَ لَيْسَ هُوَ فِی الْبَيْتِ فَرَجَعَ الرَّجُلُ وَ دَخَلَ الْغُلَامُ إِلَى مَوْلَاهُ فَقَالَ لَهُ مَنْ كَانَ الَّذِی قَرَعَ الْبَابَ قَالَ كَانَ فُلَانٌ فَقُلْتُ لَهُ لَسْتَ فِی الْمَنْزِلِ فَسَكَتَ وَ لَمْ يَكْتَرِثْ وَ لَمْ يَلُمْ غُلَامَهُ وَ لَا اغْتَمَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ لِرُجُوعِهِ عَنِ الْبَابِ وَ أَقْبَلُوا فِی حَدِيثِهِمْ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ بَكَّرَ إِلَيْهِمُ الرَّجُلُ فَأَصَابَهُمْ وَ قَدْ خَرَجُوا يُرِيدُونَ ضَيْعَةً لِبَعْضِهِمْ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَ قَالَ أَنَا مَعَكُمْ فَقَالُوا نَعَمْ وَ لَمْ يَعْتَذِرُوا إِلَيْهِ وَ كَانَ الرَّجُلُ مُحْتَاجاً ضَعِيفَ الْحَالِ فَلَمَّا كَانُوا فِی بَعْضِ الطَّرِيقِ إِذَا غَمَامَةٌ قَدْ أَظَلَّتْهُمْ فَظَنُّوا أَنَّهُ مَطَرٌ فَبَادَرُوا فَلَمَّا اسْتَوَتِ الْغَمَامَهُ عَلَى رُءُوسِهِمْ إِذَا مُنَادٍ يُنَادِی مِنْ جَوْفِ الْغَمَامَهِ أَيَّتُهَا النَّارُ خُذِيهِمْ وَ أَنَا جَبْرَئِيلُ رَسُولُ اللَّهِ فَإِذَا نَارٌ مِنْ جَوْفِ الْغَمَامَهِ قَدِ اخْتَطَفَتِ الثَّلَاثَةَ نَفَرٍ وَ بَقِیَ الرَّجُلُ مَرْعُوباً يَعْجَبُ بِمَا نَزَلَ بِالْقَوْمِ- وَ لَا يَدْرِی مَا السَّبَبُ فَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَهِ فَلَقِیَ يُوشَعَ بْنَ نُونٍ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ وَ مَا رَأَى وَ مَا سَمِعَ

فَقَالَ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ سَخِطَ عَلَيْهِمْ بَعْدَ أَنْ كَانَ عَنْهُمْ رَاضِياً وَ ذَلِکَ بِفِعْلِهِمْ بِکَ قَالَ وَ مَا فِعْلُهُمْ بِی فَحَدَّثَهُ يُوشَعُ فَقَالَ الرَّجُلُ فَأَنَا أَجْعَلُهُمْ فِی حِلٍّ وَ أَعْفُو عَنْهُمْ قَالَ لَوْ كَانَ هَذَا قَبْلُ لَنَفَعَهُمْ وَ أَمَّا السَّاعَةَ فَلَا وَ عَسَى أَنْ يَنْفَعَهُمْ مِنْ بَعْدُ(1).

بيان: كان فلان قيل كان تامه أو فلان كنايه عن اسم غير منصرف كأحمد و أقول يحتمل تقدير الخبر أی كان فلان قارع الباب و فی القاموس ما أكترث له ما أبالی به فلما كان من الغد قيل كان تامه و المستتر راجع إلى أمر الدهر و من بمعنى فی و فی القاموس بكر عليه و إليه و فيه بكورا و بكر و ابتكر و أبكر و باكره أتاه بكره و كل من بادر إلى شی ء فقد أبكر إليه فی أی وقت كان و قال الضيعه العقار و الأرض المغله و لم يعتذروا إليه ربما يفهم منه أنه عرف أنهم كانوا فی البيت و لم يأذنوا له و فيه نظر بل الظاهر من آخر الخبر خلافه و يدل على أنه لو صدر عن أحد مثل هذه البادره كان عليه أن يبادر إلى الاعتذار و أنه مع رضاه يسقط عنهم الوزر.

ضعيف الحال أی قليل المال قد أظلتهم أی قربت منهم أو الشمس لما كانت فی جانب المشرق وقعت ظلها عليهم قبل أن تحاذی رءوسهم فظنوا أنه أی سبب حدوث الغمامه مطر فبادروا ليصلوا إلى الضيعه قبل نزول المطر و النفر لما كان فی معنى الجمع جعل تميزا للثلاثه و أما الساعه فلا أی لا ينفعهم ليردوا إلى الدنيا و عسى أن ينفعهم أی فی البرزخ أو القيامه.

«5»- كا، [الكافی] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ مَا تَقُولُ فِی مُسْلِمٍ أَتَى مُسْلِماً زَائِراً وَ هُوَ فِی مَنْزِلِهِ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ وَ لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِ قَالَ يَا أَبَا حَمْزَةَ أَيُّمَا مُسْلِمٍ أَتَى مُسْلِماً زَائِراً أَوْ طَالِبَ حَاجَةٍ وَ هُوَ فِی مَنْزِلِهِ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ وَ لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِ لَمْ يَزَلْ فِی لَعْنَةِ اللَّهِ

1- 1. الكافی ج 2 ص 364.

عَزَّ وَ جَلَّ حَتَّی یَلْتَقِیَا فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ فِی لَعْنَهِ اللَّهِ حَتَّی یَلْتَقِیَا قَالَ نَعَمْ یَا أَبَا حَمْزَهَ(1).

بیان: أیما مسلم قیل أی مبتدأ و ما زائده بین المضاف و المضاف إلیه و أتی مسلما خبره و الجمله شرطیه و جمله لم یزل جزائیه و الضمیر راجع إلی المسلم الثانی و لو کان أتی صفه و لم یزل خبرا لم یکن للمبتدإ عائد و لعل المراد بالالتقاء الاعتذار أو معه و هو محمول علی عدم العذر أو الاستخفاف.

باب 62 التهمه و البهتان و سوء الظن بالإخوان و ذم الاعتماد علی ما یسمع من أفواه الرجال

الآیات:

النساء: وَ مَنْ یَکْسِبْ خَطِیئَهً أَوْ إِثْماً ثُمَّ یَرْمِ بِهِ بَرِیئاً فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتاناً وَ إِثْماً مُبِیناً(2)

الإسراء: وَ لا تَقْفُ ما لَیْسَ لَکَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصَرَ وَ الْفُؤادَ کُلُّ أُولئِکَ کانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا(3)

النور: لَوْ لا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَ الْمُؤْمِناتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَیْراً وَ قالُوا هذا إِفْکٌ مُبِینٌ إلی قوله تعالی إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِکُمْ وَ تَقُولُونَ بِأَفْواهِکُمْ ما لَیْسَ لَکُمْ بِهِ عِلْمٌ وَ تَحْسَبُونَهُ هَیِّناً وَ هُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِیمٌ وَ لَوْ لا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ ما یَکُونُ لَنا أَنْ نَتَکَلَّمَ بِهذا سُبْحانَکَ هذا بُهْتانٌ عَظِیمٌ (4)

الحجرات: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا کَثِیراً مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَ لا تَجَسَّسُوا(5)

1- 1. الکافی ج 2 ص 365.
2- 2. النساء: 112.
3- 3. أسری: 36.
4- 4. النور: 12- 15.
5- 5. الحجرات: 12.

«1»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَيْسَ لَکَ أَنْ تَأْتَمِنَ مَنْ غَشَّکَ وَ لَا تَتَّهِمَ مَنِ ائْتَمَنْتَ (1).

«2»- ب، [قرب الإسناد] عَنْهُمَا عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ: لَيْسَ لَکَ أَنْ تَتَّهِمَ مَنْ قَدِ ائْتَمَنْتَهُ وَ لَا تَأْمَنَ الْخَائِنَ وَ قَدْ جَرَّبْتَهُ (2).

«3»- ل، [الخصال] عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام: نَاقِلًا عَنْ حَكِيمٍ الْبُهْتَانُ عَلَى الْبَرِيِّ أَثْقَلُ مِنَ الْجِبَالِ الرَّاسِيَاتِ (3).

«4»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَةِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: الْمُؤْمِنُ لَا يَغُشُّ أَخَاهُ وَ لَا يَخُونُهُ وَ لَا يَخْذُلُهُ وَ لَا يَتَّهِمُهُ وَ لَا يَقُولُ لَهُ أَنَا مِنْکَ بَرِی ءٌ وَ قَالَ عليه السلام اطْلُبْ لِأَخِيکَ عُذْراً فَإِنْ لَمْ تَجِدْ لَهُ عُذْراً فَالْتَمِسْ لَهُ عُذْراً وَ قَالَ عليه السلام اطْرَحُوا سُوءَ الظَّنِّ بَيْنَكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ نَهَی عَنْ ذَلِکَ (4).

«5»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَةِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ بَهَتَ مُؤْمِناً أَوْ مُؤْمِنَةً أَوْ قَالَ فِيهِ مَا لَيْسَ فِيهِ أَقَامَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى تَلٍّ مِنْ نَارٍ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَهُ فِيهِ (5).

صح، [صحيفه الرضا عليه السلام] عنه عليه السلام: مثله (6).

«6»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنِ الْحِمْيَرِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ عَطِيَّةَ عَنِ ابْنِ أَبِی يَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ بَاهَتَ مُؤْمِناً أَوْ مُؤْمِنَةً بِمَا لَيْسَ فِيهِمَا حَبَسَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَهِ فِی طِينَهِ خَبَالٍ حَتَّی يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ قُلْتُ وَ مَا طِينَهُ خَبَالٍ قَالَ صَدِيدٌ يَخْرُجُ مِنْ فُرُوجِ الْمُومِسَاتِ يَعْنِی الزَّوَانِیَ (7).

ثو، [ثواب الأعمال] ابن المتوكل عن الحميری: مثله (8)

ص: 194

1- 1. قرب الإسناد ص 35.
2- 2. قرب الإسناد ص 40.
3- 3. الخصال ج 2 ص 5.

4- 4. الخصال ج 2 ص 161.
5- 5. عيون الأخبار ج 2 ص 33.
6- 6. صحيفه الرضا ص 8.
7- 7. معانى الأخبار ص 164.
8- 8. ثواب الأعمال: 215.

سن، [المحاسن] ابن محبوب: مثله (1) أقول قد مضى بعض الأخبار فی باب الغیبه.

«7»- ج، [الإحتجاج] بِالْإِسْنَادِ إِلَی أَبِی مُحَمَّدٍ الْعَسْکَرِیِّ علیه السلام قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ خَوَاصِّ الشِّیعَهِ لِمُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ علیه السلام وَ هُوَ یَرْتَعِدُ بَعْدَ مَا خَلَا بِهِ- یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مَا أَخْوَفَنِی أَنْ یَکُونَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ یُنَافِقُکَ فِی إِظْهَارِهِ وَ اعْتِقَادِ وَصِیَّتِکَ وَ إِمَامَتِکَ فَقَالَ مُوسَی علیه السلام وَ کَیْفَ ذَاکَ قَالَ لِأَنِّی حَضَرْتُ مَعَهُ الْیَوْمَ فِی مَجْلِسِ فُلَانٍ رَجُلٍ مِنْ کِبَارِ أَهْلِ بَغْدَادَ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُ الْمَجْلِسِ أَنْتَ تَزْعُمُ أَنَّ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ إِمَامٌ دُونَ هَذَا الْخَلِیفَهِ الْقَاعِدِ عَلَی سَرِیرِهِ قَالَ لَهُ صَاحِبُکَ هَذَا مَا أَقُولُ هَذَا بَلْ أَزْعُمُ أَنَّ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ غَیْرُ إِمَامٍ وَ إِنْ لَمْ أَکُنْ أَعْتَقِدُ أَنَّهُ غَیْرُ إِمَامٍ فَعَلَیَّ وَ عَلَی مَنْ لَمْ یَعْتَقِدْ ذَلِکَ لَعْنَهُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِکَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِینَ قَالَ لَهُ صَاحِبُ الْمَجْلِسِ جَزَاکَ اللَّهُ خَیْراً وَ لَعَنَ مَنْ وَشَی بِکَ فَقَالَ لَهُ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام لَیْسَ کَمَا ظَنَنْتَ وَ لَکِنَّ صَاحِبَکَ أَفْقَهُ مِنْکَ إِنَّمَا قَالَ مُوسَی غَیْرُ إِمَامٍ أَیْ إِنَّ الَّذِی هُوَ غَیْرُ إِمَامٍ فَمُوسَی غَیْرُهُ فَهُوَ إِذاً إِمَامٌ فَإِنَّمَا أَثْبَتَ بِقَوْلِهِ هَذَا إِمَامَتِی وَ نَفَی إِمَامَهَ غَیْرِی یَا عَبْدَ اللَّهِ مَتَی یَزُولُ عَنْکَ هَذَا الَّذِی ظَنَنْتَهُ بِأَخِیکَ هَذَا مِنَ النِّفَاقِ تُبْ إِلَی اللَّهِ فَفَهِمَ الرَّجُلُ مَا قَالَهُ وَ اغْتَمَّ قَالَ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا لِی مَالٌ فَأُرْضِیَهُ بِهِ وَ لَکِنْ قَدْ وَهَبْتُ لَهُ شَطْرَ عَمَلِی کُلِّهِ مِنْ تَعَبُّدِی وَ صَلَاتِی عَلَیْکُمْ أَهْلَ الْبَیْتِ وَ مِنْ لَعْنَتِی لِأَعْدَائِکُمْ قَالَ مُوسَی علیه السلام الْآنَ خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ (2).

«8»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ زِیَادٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: إِیَّاکُمْ وَ الظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَکْذَبُ الْکَذِبِ الْخَبَرَ (3).

«9»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ السِّنْدِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِیدٍ عَنْ کَرَّامٍ عَنْ مُیَسَّرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِیزِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ

1- 1. المحاسن ص 101.
2- 2. الاحتجاج 214.
3- 3. قرب الإسناد ص 15.

عَلَيْهِ السَّلَامُ: سُئِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام كَمْ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ فَقَالَ أَرْبَعُ أَصَابِعَ وَ وَضَعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَدَهُ عَلَى أُذُنِهِ وَ عَيْنَيْهِ فَقَالَ مَا رَأَتْهُ عَيْنَاكَ فَهُوَ الْحَقُّ وَ مَا سَمِعَتْهُ أُذُنَاكَ فَأَكْثَرُهُ بَاطِلٌ (1).

«10»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنِ ابْنِ حُمَيْدٍ عَنِ ابْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: سَأَلَ الشَّامِيُّ الَّذِي بَعَثَهُ مُعَاوِيَةُ لِيَسْأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام عَمَّا سَأَلَ عَنْهُ مَلِكُ الرُّومِ- الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ كَمْ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ فَقَالَ علیه السلام أَرْبَعُ أَصَابِعَ فَمَا رَأَيْتَهُ بِعَيْنِكَ فَهُوَ الْحَقُّ وَ قَدْ تَسْمَعُ بِأُذُنَيْكَ بَاطِلًا كَثِيراً (2).

«11»- لی، [الأمالی للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ضَعْ أَمْرَ أَخِيكَ عَلَى أَحْسَنِهِ حَتَّى يَأْتِيَكَ مِنْهُ مَا يَغْلِبُكَ وَ لَا تَظُنَّنَّ بِكَلِمَةٍ خَرَجَتْ مِنْ أَخِيكَ سُوءاً وَ أَنْتَ تَجِدُ لَهَا فِي الْخَيْرِ مَحْمِلًا الْخَبَرَ(3).

«12»- مص، [مصباح الشريعه] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: حُسْنُ الظَّنِّ أَصْلُهُ مِنْ حُسْنِ إِيمَانِ الْمَرْءِ وَ سَلَامَةِ صَدْرِهِ وَ عَلَامَتُهُ أَنْ يَرَى كُلَّ مَا نَظَرَ إِلَيْهِ بِعَيْنِ الطَّهَارَةِ وَ الْفَضْلِ مِنْ حَيْثُ مَا رَكِبَ فِيهِ وَ قَذَفَ مِنَ الْحَيَاءِ وَ الْأَمَانَةِ وَ الصِّيَانَةِ وَ الصِّدْقِ.

قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: أَحْسِنُوا ظُنُونَكُمْ بِإِخْوَانِكُمْ تَغْتَنِمُوا بِهَا صَفَاءَ الْقَلْبِ وَ نَقَاءَ الطَّبْعِ.

وَ قَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: إِذَا رَأَيْتُمْ أَحَدَ إِخْوَانِكُمْ فِي خَصْلَةٍ تَسْتَنْكِرُونَهَا مِنْهُ فَتَأَوَّلُوا لَهَا سَبْعِينَ تَأْوِيلًا فَإِنِ اطْمَأَنَّتْ قُلُوبُكُمْ عَلَى أَحَدِهَا وَ إِلَّا فَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ حَيْثُ لَمْ تَعْذِرُوهُ فِي خَصْلَةٍ سَتَرَهَا عَلَيْهِ سَبْعُونَ تَأْوِيلًا وَ أَنْتُمْ أَوْلَى بِالْإِنْكَارِ عَلَى أَنْفُسِكُمْ مِنْهُ (4).

«13»- شي، [تفسير العياشی] عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَسْتَبْضِعَ بِضَاعَةً إِلَى الْيَمَنِ فَأَتَيْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام فَقُلْتُ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْتَبْضِعَ فُلَاناً

1- 1. الخصال ج 1 ص 112.
2- 2. الخصال ج 2 ص 56.
3- 3. أمالی الصدوق ص 182.
4- 4. مصباح الشریعه ص 58.

فَقَالَ لِی أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّهُ یَشْرَبُ الْخَمْرَ فَقُلْتُ قَدْ بَلَغَنِی مِنَ الْمُؤْمِنِینَ أَنَّهُمْ یَقُولُونَ ذَلِکَ فَقَالَ صَدِّقْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ یَقُولُ یُؤْمِنُ بِاللّهِ وَ یُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِینَ (1) فَقَالَ یَعْنِی یُصَدِّقُ اللَّهَ وَ یُصَدِّقُ الْمُؤْمِنِینَ لِأَنَّهُ کَانَ رَءُوفاً رَحِیماً بِالْمُؤْمِنِینَ (2).

«14»- غو، [غوالی اللئالی] حَدَّثَنِی الْمَوْلَی الْعَالِمُ الْوَاعِظُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلَاءِ الدِّینِ بْنِ فَتْحِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِکِ الْقُمِّیُّ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الْمَلِکِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ فَهْدٍ عَنْ جَلَالِ الدِّینِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرَفْشَاهَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاشِیِّ عَنْ جَلَالِ الدِّینِ بْنِ دَارِ الصَّخْرِ عَنْ نَجْمِ الدِّینِ أَبِی الْقَاسِمِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْمُعَمَّرِ السِّنْبِسِیِّ قَالَ سَمِعْتُ مَوْلَایَ أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسَنَ الْعَسْکَرِیَّ علیه السلام یَقُولُ: أَحْسِنْ ظَنَّکَ وَ لَوْ بِحَجَرٍ یَطْرَحُ اللَّهُ فِیهِ سِرَّهُ فَتَتَنَاوَلَ نَصِیبَکَ مِنْهُ فَقُلْتُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ لَوْ بِحَجَرٍ فَقَالَ أَ لَا تَنْظُرُ إِلَی الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ.

«15»- مِنْ کِتَابِ قَضَاءِ الْحُقُوقِ، قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: اطْلُبْ لِأَخِیکَ عُذْراً فَإِنْ لَمْ تَجِدْ لَهُ عُذْراً فَالْتَمِسْ لَهُ عُذْراً.

«16»- نهج، [نهج البلاغه] وَ مِنْ کَلَامٍ لَهُ عَلَیْهِ السَّلَامُ: أَیُّهَا النَّاسُ مَنْ عَرَفَ مِنْ أَخِیهِ وَثِیقَةَ دِینٍ وَ سَدَادَ طَرِیقٍ فَلَا یَسْمَعَنَّ فِیهِ أَقَاوِیلَ النَّاسِ أَمَا إِنَّهُ قَدْ یَرْمِی الرَّامِی وَ یُخْطِئُ السِّهَامَ وَ یُحِیلُ الْکَلَامُ وَ بَاطِلُ ذَلِکَ یَبُورُ وَ اللَّهُ سَمِیعٌ وَ شَهِیدٌ أَمَا إِنَّهُ لَیْسَ بَیْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ إِلَّا أَرْبَعُ أَصَابِعَ فَسُئِلَ عَنْ مَعْنَی قَوْلِهِ هَذَا فَجَمَعَ أَصَابِعَهُ وَ وَضَعَهَا بَیْنَ أُذُنِهِ وَ عَیْنِهِ ثُمَّ قَالَ الْبَاطِلُ أَنْ تَقُولَ سَمِعْتُ وَ الْحَقُّ أَنْ تَقُولَ رَأَیْتُ (3).

«17»- الدُّرَّةُ الْبَاهِرَةُ، قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الثَّالِثُ علیه السلام: إِذَا کَانَ زَمَانٌ الْعَدْلُ فِیهِ أَغْلَبُ مِنَ الْجَوْرِ فَحَرَامٌ أَنْ تَظُنَّ بِأَحَدٍ سُوءاً حَتَّی یُعْلَمَ ذَلِکَ مِنْهُ وَ إِذَا کَانَ زَمَانٌ الْجَوْرُ فِیهِ أَغْلَبُ مِنَ الْعَدْلِ فَلَیْسَ لِأَحَدٍ أَنْ یَظُنَّ بِأَحَدٍ خَیْراً حَتَّی یَبْدُوَ ذَلِکَ مِنْهُ.

«18»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: إِذَا اسْتَوْلَی الصَّلَاحُ عَلَی الزَّمَانِ وَ أَهْلِهِ ثُمَّ أَسَاءَ رَجُلٌ الظَّنَّ بِرَجُلٍ لَمْ تَظْهَرْ مِنْهُ خِزْیَةٌ فَقَدْ ظَلَمَ إِذَا اسْتَوْلَی الْفَسَادُ

1- 1. براءه: 61.
2- 2. تفسير العيّاشىّ ج 2 ص 95.
3- 3. نهج البلاغه تحت الرقم 139 من الخطب.

عَلَی الزَّمَانِ وَ أَهْلِهِ فَأَحْسَنَ رَجُلٌ الظَّنَّ بِرَجُلٍ فَقَدْ غُرِرَ(1).

وَ قَالَ عَلَیْهِ السَّلَامُ: اتَّقُوا ظُنُونَ الْمُؤْمِنِینَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَی جَعَلَ الْحَقَّ عَلَی أَلْسِنَتِهِمْ (2).

وَ قَالَ علیه السلام: لَا تَظُنَّنَّ بِکَلِمَهٍ خَرَجَتْ مِنْ أَحَدٍ سُوءاً وَ أَنْتَ تَجِدُ لَهَا فِی الْخَیْرِ مُحْتَمِلًا(3).

«19»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عُمَرَ الْیَمَانِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِذَا اتَّهَمَ الْمُؤْمِنُ أَخَاهُ انْمَاثَ الْإِیمَانُ فِی قَلْبِهِ کَمَا یَنْمَاثُ الْمِلْحُ فِی الْمَاءِ(4).

بیان: فی القاموس الوهم من خطرات القلب أو هو مرجوح طرفی المتردد فیه و وهم فی الشی ء کوعد ذهب وهمه إلیه و توهم ظن و اتهمه بکذا اتهاما و اتهمه کافتعله و أوهمه أدخل علیه التهمه کهمزه أی ما یتهم علیه فاتهم هو فهو متهم و تهیم و فی المصباح اتهمته بکذا ظننته به فهو تهیم و اتهمته فی قوله شککت فی صدقه و الاسم التهمه وزان رطبه و السکون لغه حکاها الفارابی و أصل التاء واو و قال ماث الشی ء موثا من باب قال و یمیث میثا من باب باع لغه ذاب فی الماء و ماثه غیره من باب قال یتعدی و لا یتعدی و ماثت الأرض لانت و سهلت و فی القاموس ماث موثا و موثانا محرکه خلطه و دافه فانماث انمیاثا انتهی.

و کأن المراد هنا بالتهمه أن یقول فیه ما لیس فیه مما یوجب شینه و یحتمل أن یشمل سوء الظن أیضا و من فی قوله من قلبه إما بمعنی فی کما فی قوله تعالی إِذا نُودِیَ لِلصَّلاهِ مِنْ یَوْمِ الْجُمُعَهِ أو ضمن فیه معنی الذهاب أو الزوال و نحوه و یحتمل التعلیل لأن ذلک بسبب فساد قلبه و قیل إنما قال کذلک للتنبیه علی فساد قلبه حتی أنه ینافی الإیمان و یوجب فساده.

«20»- کا، [الکافی] عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ حُسَیْنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ یَزِیدَ عَنْ أَبِیهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ

1- 1. نهج البلاغه ج 2 ص 169.

2- 2. نهج البلاغه ج 2 ص 219.
3- 3. نهج البلاغه ج 2 ص 230.
4- 4. الکافی ج 2 ص 361.

عليه السلام يَقُولُ: مَنِ اتَّهَمَ أَخَاهُ فِی دِینِهِ فَلَا حُرْمَةَ بَیْنَهُمَا وَ مَنْ عَامَلَ أَخَاهُ بِمِثْلِ مَا یُعَامِلُ بِهِ النَّاسَ فَهُوَ بَرِی ءٌ مِمَّنْ یَنْتَحِلُ (1).

بیان: فی دینه یحتمل تعلقه بالأخوه أو بالتهمه و الأول أظهر و علی الثانی التهمه تشمل تهمته بترک شی ء من الفرائض أو ارتکاب شی ء من المحارم لأن الإتیان بالفرائض و الاجتناب عن المحارم من الدین کما أن القول الحق و التصدیق به من الدین فلا حرمه بینهما أی حرمه الإیمان کنایه عن سلبه و الحاصل أنه انقطعت علاقه الأخوه و زالت الرابطه الدینیه بینهما فی القاموس الحرمه بالضم و بضمتین و کهمزه ما لا یحل انتهاکه و الذمه و المهابه و النصیب و من یعظم حرمات الله أی ما وجب القیام به و حرم التفریط فیه بمثل ما عامل به الناس أی المخالفین أو الأعم منهم و من فساق الشیعه و ممن لا صداقه و أخوه بینهما و التسویه فی المعامله بأن یربح علیهما علی حد سواء و لا یخص أخاه بالرعایه و المسامحه و ترک الربح أو تقلیله و شده النصیحه و حفظ حرمته فی الحضور و الغیبه و المواساه معه و أمثال ذلک مما هو مقتضی الأخوه کما فصل فی الأخبار الکثیره.

فهو بری ء ممن ینتحل أی من یجعل هو أو أخوه ولایتهم نحله و مذهبا و هم الرب سبحانه و رسوله و الأئمه و الظاهر أن المستتر فی ینتحل راجع إلی المعامل لا إلی الأخ تعریضا بأنه خارج من الدین فإن الانتحال ادعاء ما لیس له و لم یتصف به فی القاموس انتحله و تنحله ادعاه لنفسه و هو لغیره و فی أکثر النسخ مما ینتحل و هو أظهر فالمراد بما ینتحل التشیع أو الأخوه.

«21»- کا، [الکافی] عَنْهُ عَنْ أَبِیهِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام فِی کَلَامٍ لَهُ: ضَعْ أَمْرَ أَخِیکَ عَلَی أَحْسَنِهِ حَتَّی یَأْتِیَکَ مَا یَغْلِبُکَ مِنْهُ وَ لَا تَظُنَّنَّ بِکَلِمَهٍ خَرَجَتْ مِنْ أَخِیکَ سُوءاً وَ أَنْتَ تَجِدُ لَهَا فِی الْخَیْرِ مَحْمِلًا(2).

1- 1. الکافی ج 2 ص 361.
2- 2. الکافی ج 2 ص 362.

بیان: ضع أمر أخیک أی احمل ما صدر عن أخیک من قول أو فعل علی أحسن محتملاته و إن کان مرجوحا من غیر تجسس حتی یأتیک منه أمر لا یمکنک تأویله فإن الظن قد یخطئ و التجسس منهی عنه کما قال تعالی إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ (1) و قال وَ لا تَجَسَّسُوا(2) و قوله ما یغلبک فی بعض النسخ بالغین فقوله منه متعلق بیأتیک أی حتی یأتیک من قبله ما یعجزک و لم یمکنک التأویل و فی بعض النسخ بالقاف من باب ضرب کالسابق أو من باب الإفعال فالظرف متعلق بیقلبک و الضمیر للأحسن و قوله علیه السلام و لا تظنن تأکید لبعض أفراد الکلام السابق أو السابق محمول علی الفعل و هذه الجمله مرویه فی نهج البلاغه و فیه من أحد و محتملا و الحاصل أنه إذا صدرت منه کلمه ذات وجهین وجب علیک أن تحملها علی الوجه الخیر و إن کان معنی مجازیا بدون قرینه أو کنایه أو توریه أو نحوهما لا سیما إذا ادعاه القائل.

و من هذا القبیل ما سماه علماء العربیه أسلوب الحکیم کما قال الحجاج للقبعثری متوعدا له بالقید لأحملنک علی الأدهم فقال القبعثری مثل الأمیر یحمل علی الأدهم و الأشهب فأبرز وعیده فی معرض الوعد ثم قال الحجاج للتصریح بمقصوده إنه حدید فقال القبعثری لأن یکون حدیدا خیر من أن یکون بلیدا.

و قال الشهید الثانی روح الله روحه و غیره ممن سبقه اعلم أنه کما یحرم علی الإنسان سوء القول فی المؤمن و أن یحدث غیره بلسانه بمساوی الغیر کذلک یحرم علیه سوء الظن و أن یحدث نفسه بذلک و المراد بسوء الظن المحرم عقد القلب و حکمه علیه بالسوء من غیر یقین فأما الخواطر و حدیث النفس فهو معفو عنه کما أن الشک أیضا معفو عنه قال الله تعالی اجْتَنِبُوا کَثِیراً مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ (3) فلیس لک أن تعتقد فی غیرک سوءا إلا إذا انکشف لک بعیان لا یحتمل التأویل و ما لم تعلمه ثم وقع فی قلبک فالشیطان یلقیه فینبغی أن تکذبه فإنه أفسق الفساق و قد قال الله تعالی یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا إِنْ جاءَکُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَیَّنُوا أَنْ تُصِیبُوا

1- 1. الحجرات: 12.
2- 2. الحجرات: 12.
3- 3. الحجرات: 13.

قَوْماً بِجَهالَهٍ(1) فلا يجوز تصديق إبليس و من هنا جاء فى الشرع أن من علمت فى فيه رائحه الخمر لا يجوز أن تحكم عليه بشربها و لا يحده عليه لإمكان أن يكون تمضمض به و مجه أو حمل عليه قهرا و ذلک أمر ممكن فلا يجوز إساءه الظن بالمسلم وَ قَدْ قَالَ صلى الله عليه و آله: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ مِنَ الْمُسْلِمِ دَمَهُ وَ مَالَهُ وَ أَنْ يُظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ. فينبغى أن تدفعه عن نفسک و تقرر عليها أن حاله عندک مستور كما كان فإن ما رأيته فيه يحتمل الخير و الشر.

فإن قلت فبما ذا يعرف عقد سوء الظن و الشكوک تختلج و النفس تحدث فأقول أماره عقد سوء الظن أن يتغير القلب معه عما كان فينفر عنه نفورا لم يعهده و يستثقله و يفتر عن مراعاته و تفقده و إكرامه و الاهتمام بسببه فهذه أمارات عقد الظن و تحقيقه

وَ قَدْ قَالَ صلى الله عليه و آله: ثَلَاثٌ فِى الْمُؤْمِنِ لَا يُسْتَحْسَنُ وَ لَهُ مِنْهُنَّ مَخْرَجٌ فَمَخْرَجُهُ مِنْ سُوءِ الظَّنِّ أَنْ لَا يُحَقِّقَهُ.

أى لا يحقق فى نفسه بعقد و لا فعل لا فى القلب و لا فى الجوارح أما فى القلب إلى النفره و الكراهه و فى الجوارح بالعمل بموجبه و الشيطان، قد يقرر على القلب بأدنى مخيله مساءه الناس و يلقى إليه أن هذا من فطنتک و سرعه تنبهک و ذكائک و أن المؤمن ينظر بنور الله و هو على التحقيق ناظر بغرور الشيطان، و ظلمته.

فأما إذا أخبرک به عدل فآل ظنک إلى تصديقه كنت معذورا لأنک لو كذبته لكنت جانيا على هذا العدل إذا ظننت به الكذب و ذلک أيضا من سوء الظن فلا ينبغى أن تحسن الظن بالواحد و تسى ء بالآخر نعم ينبغى أن تبحث هل بينهما عداوه و محاسده و مقت فيتطرق التهمه بسببه و قد رد الشرع شهاده العدو على عدوه للتهمه فلک عند ذلک أن تتوقف فى إخباره و إن كان عدلا و لا تصدقه و لا تكذبه و لكن تقول المستور حاله كان فى ستر الله عنى و كان أمره محجوبا و قد بقى كما كان لم ينكشف لى شى ء من أمره.

و قد يكون الرجل ظاهر العداله و لا محاسده بينه و بين المذكور و لكن

1- 1. الحجرات: 7.

یکون من عادته التعرض للناس و ذکر مساویهم فهذا قد یظن أنه عدل و لیس بعدل فإن المغتاب فاسق و إذا کان ذلک من عادته ردت شهادته إلا أن الناس لکثره الاعتیاد تساهلوا فی أمر الغیبه و لم یکترثوا بتناول أعراض الخلق: و مهما خطر لک خاطر سوء علی مسلم فینبغی أن تزید فی مراعاته و تدعو له بالخیر فإن ذلک یغیظ الشیطان، و یدفعه عنک فلا یلقی إلیک الخاطر السوء خیفه من اشتغالک بالدعاء و المراعاه و مهما عرفت هفوه مسلم بحجه فانصحه فی السر و لا یخدعنک الشیطان، فیدعوک إلی اغتیابه و إذا وعظته فلا تعظه و أنت مسرور باطلاعک علی نقصه لینظر إلیک بعین التعظیم و تنظر إلیه بعین الاستصغار و ترتفع علیه بدلاله الوعظ و لیکن قصدک تخلیصه من الإثم و أنت حزین کما تحزن علی نفسک إذا دخل علیک نقصان و ینبغی أن یکون ترکه ذلک من غیر نصیحتک أحب إلیک من ترکه بالنصیحه و إذا أنت فعلت ذلک کنت جمعت بین أجر الوعظ و أجر الغم بمصیبته و أجر الإعانه له علی دینه.

و من ثمرات سوء الظن التجسس فإن القلب لا یقنع بالظن و یطلب التحقیق فیشتغل بالتجسس و هو أیضا منهی عنه قال الله وَ لا تَجَسَّسُوا فالغیبه و سوء الظن و التجسس منهی عنها فی آیه واحده و معنی التجسس أنه لا تترک عباد الله تحت ستر الله فتتوصل إلی الاطلاع و هتک الستر حتی ینکشف لک ما لو کان مستورا عنک لکان أسلم لقلبک و دینک انتهی.

باب 63 ذی اللسانین و ذی الوجهین

«1»- مع، [معانی الأخبار] لی، [الأمالی للصدوق] مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَبِی شَیْبَهَ الزُّهْرِیِّ عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ یَکُونُ ذَا وَجْهَیْنِ وَ ذَا لِسَانَیْنِ یُطْرِی

أَخَاهُ شَاهِداً وَ يَأْكُلُهُ غَائِباً إِنْ أُعْطِیَ حَسَدَهُ وَ إِنِ ابْتُلِیَ خَذَلَهُ (1).

ل، [الخصال] ابن الولید عن الصفار عن ابن أبی الخطاب عن علی بن النعمان: مثله (2)

ثو، [ثواب الأعمال] أبی عن سعد عن أحمد بن محمد عن عثمان بن عیسی عن ابن مسکان: مثله (3).

«2»- ثو، [ثواب الأعمال] بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِی شَیْبَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ هُمَزَهٌ لُمَزَهٌ یُقْبِلُ بِوَجْهٍ وَ یُدْبِرُ بِآخَرَ(4).

«3»- مع، [معانی الأخبار] لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ عَوْنِ بْنِ مَعِینٍ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام: مَنْ لَقِیَ النَّاسَ بِوَجْهٍ وَ عَابَهُمْ بِوَجْهٍ جَاءَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ لَهُ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ(5).

«4»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ: مِثْلَهُ وَ فِیهِ الْمُؤْمِنِینَ بَدَلَ النَّاسِ وَ أَتَی بَدَلَ جَاءَ(6).

«5»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِی الْجَوْزَاءِ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَیْدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: یَجِی ءُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ ذُو الْوَجْهَیْنِ دَالِعاً لِسَانُهُ فِی قَفَاهُ وَ آخَرُ مِنْ قُدَّامِهِ یَلْتَهِبَانِ نَاراً حَتَّی یَلْهَبَا جَسَدَهُ ثُمَّ یُقَالُ هَذَا الَّذِی کَانَ فِی الدُّنْیَا ذَا وَجْهَیْنِ وَ ذَا لِسَانَیْنِ یُعْرَفُ بِذَلِکَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(7).

ثو، [ثواب الأعمال] ابن الولید عن الصفار عن أبی الجوزاء: مثله (8).

«6»- ل، [الخصال] الْخَلِیلُ عَنِ ابْنِ مَنِیعٍ عَنْ أَبِی بَکْرِ بْنِ أَبِی شَیْبَهَ عَنْ أَبِی مُعَاوِیَهَ

1- 1. معانی الأخبار ص 185، أمالی الصدوق ص 203.
2- 2. الخصال ج 1 ص 21.
3- 3. ثواب الأعمال ص 240.

4- 4. ثواب الأعمال ص 240.
5- 5. معانى الأخبار ص 185، أمالى الصدوق ص 203.
6- 6. الخصال ج 1 ص 20.
7- 7. الخصال ج 1 ص 20.
8- 8. ثواب الأعمال ص 240.

عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِی صَالِحٍ عَنْ أَبِی هُرَیْرَهَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ شَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ یَوْمَ الْقِیَامَهِ ذُو الْوَجْهَیْنِ (1).

«7»- ل، [الخصال] الْخَلِیلُ عَنِ ابْنِ مَنِیعٍ عَنْ أَبِی بَکْرِ بْنِ أَبِی شَیْبَهَ عَنْ شَرِیکٍ عَنِ الرُّکَیْنِ عَنْ نُعَیْمِ بْنِ حَنْظَلٍ عَنْ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ کَانَ لَهُ وَجْهَانِ فِی الدُّنْیَا کَانَ لَهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ(2).

«8»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَوْنٍ الْقَلَانِسِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ لَقِیَ الْمُسْلِمِینَ بِوَجْهَیْنِ وَ لِسَانَیْنِ جَاءَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ لَهُ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ(3).

«9»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عِدَّهٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِی حَمَّادٍ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِعِیسَی ابْنِ مَرْیَمَ یَا عِیسَی لِیَکُنْ لِسَانُکَ فِی السِّرِّ وَ الْعَلَانِیَهِ لِسَاناً وَاحِداً وَ کَذَلِکَ قَلْبُکَ إِنِّی أُحَذِّرُکَ نَفْسَکَ وَ کَفَی بِی خَبِیراً- لَا یَصْلُحُ لِسَانَانِ فِی فَمٍ وَاحِدٍ وَ لَا سَیْفَانِ فِی غِمْدٍ وَاحِدٍ وَ لَا قَلْبَانِ فِی صَدْرٍ وَاحِدٍ وَ کَذَلِکَ الْأَذْهَانُ (4).

«10»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ لَهُ وَجْهَانِ یُقْبِلُ بِوَجْهٍ وَ یُدْبِرُ بِوَجْهٍ إِنْ أُوتِیَ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ خَیْراً حَسَدَهُ وَ إِنِ ابْتُلِیَ خَذَلَهُ (5).

«11»- نهج، [نهج البلاغه]: مَا أَضْمَرَ أَحَدٌ شَیْئاً إِلَّا ظَهَرَ فِی فَلَتَاتِ لِسَانِهِ وَ صَفَحَاتِ وَجْهِهِ (6).

«12»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَوْنٍ الْقَلَانِسِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ لَقِیَ الْمُسْلِمِینَ بِوَجْهَیْنِ وَ لِسَانَیْنِ جَاءَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ لَهُ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ(7).

بیان: قال بعض المحققین ذو اللسانین هو الذی یأتی هؤلاء بوجه و هؤلاء بوجه

1- 1. الخصال ج 1 ص 20.
2- 2. الخصال ج 1 ص 20.
3- 3. ثواب الأعمال ص 240.
4- 4. ثواب الأعمال ص 240.
5- 5. نوادر الراوندیّ 22.
6- 6. نهج البلاغه ج 2 ص 148.
7- 7. الكافى ج 2 ص 343.

و يتردد بين المتعاديين و يكلم كل واحد بكلام يوافقه و قلما يخلو عنه من يشاهد متعاديين و ذلک عين النفاق و قال بعضهم اتفقوا على أن ملاقاه الاثنين بوجهين نفاق و للنفاق علامات كثيره و هذه من جملتها.

فإن قلت فبما ذا يصير الرجل ذا اللسانين و ما حد ذلک.

فأقول إذا دخل على متعاديين و جامع كل واحد منهما و كان صادقا فيه لم يكن منافقا و لا ذا اللسانين فإن الواحد قد يصادق متعاديين و لكن صداقه ضعيفه لا تنتهى إلى حد الأخوه إذ لو تحققت الصداقه لاقتضت معاداه الأعداء نعم لو نقل كلام كل واحد إلى الآخر فهو ذو لسانين و ذلک شر من النميمه إذ يصير نماما بأن ينقل من أحد الجانبين فإن نقل من الجانبين فهو شر من النميمه و إن لم ينقل كلاما و لكن حسن لكل واحد منهما ما هو عليه من المعاداه مع صاحبه فهذا ذو لسانين و كذلک إذا وعد كل واحد منهما أنه ينصره و كذلک إذا أثنى على كل واحد منهما فى معاداته و كذلک إذا أثنى على أحدهما و كان إذا خرج من عنده يذمه فهو ذو لسانين بل ينبغى أن يسكت أو يثنى على المحق من المتعاديين و يثنى فى حضوره و فى غيبته و بين يدى عدوه.

قيل لبعض الصحابه إنا ندخل على أمرائنا فنقول القول فإذا خرجنا قلنا غيره فقال كنا نعد ذلک نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه و آله و هذا نفاق مهما كان مستغنيا عن الدخول على الأمير و عن الثناء عليه فلو استغنى عن الدخول و لكن إذا دخل يخاف إن لم يثن فهو نفاق لأنه الذى أحوج نفسه إليه و إن كان يستغنى عن الدخول لو قنع بالقليل و ترک المال و الجاه فلو دخل لضروره الجاه و الغنى و أثنى فهو منافق و هذا معنى قوله صلى الله عليه و آله حب المال و الجاه ينبتان النفاق فى القلب كما ينبت الماء البقل لأنه يحوج إلى الأمراء و مراعاتهم و مراءاتهم فأما إذا ابتلى به لضروره و خاف إن لم يثن فهو معذور فإن اتقاء الشر جائز.

و قال أبو الدرداء إنا لنشكر فى وجوه أقوام و إن قلوبنا لتبغضهم وَ قَالَتْ عَائِشَهُ: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَقَالَ ائْذَنُوا لَهُ فَبِئْسَ رَجُلُ الْعَشِيرَهِ هُوَ فَلَمَّا دَخَلَ

أَقْبَلَ عَلَيْهِ وَ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ عَائِشَةُ قَدْ قُلْتَ بِئْسَ رَجُلُ الْعَشِيرَهِ ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ الَّذِی يُكْرَمُ اتِّقَاءً لِشَرِّهِ.

و لكن هذا ورد فی الإقبال و فی الكشر و التبسم و أما الثناء فهو كذب صريح فلا يجوز إلا لضروره أو إكراه يباح الكذب لمثلهما بل لا يجوز الثناء و لا التصديق و تحريک الرأس فی معرض التقرير على كل كلام باطل فإن فعل ذلک فهو منافق بل ينبغی أن ينكر بلسانه و بقلبه فإن لم يقدر فليسكت بلسانه و لينكر بقلبه.

و أقول قال الشهيد الثانی قدس الله روحه كونه ذا اللسانين و ذا الوجهين من الكبائر للتوعد عليه بخصوصه ثم ذكر فی تفصيله و تحقيقه نحوا مما مر و لا ريب أن فی مقام التقيه و الضروره يجوز مثل ذلک و أما مع عدمهما فهو من علامات النفاق و أخس ذمائم الأخلاق.

«13»- كا، [الكافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِی شَيْبَةَ عَنِ الزُّهْرِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ يَكُونُ ذَا وَجْهَيْنِ وَ ذَا لِسَانَيْنِ يُطْرِی أَخَاهُ شَاهِداً وَ يَأْكُلُهُ غَائِباً إِنْ أُعْطِیَ حَسَدَهُ وَ إِنِ ابْتُلِیَ خَذَلَهُ (1).

بيان: يطرى على بناء الإفعال بالهمز و غيره فی القاموس فی باب الهمز أطرأه بالغ فی مدحه و فی باب المعتل أطراه أحسن الثناء عليه و فی النهايه فی المعتل الإطراء مجاوزه الحد فی المدح و الكذب فيه و الجوهری ذكره فی المعتل فقط و قال أطراه أی مدحه و يأكله أی يغتابه كما قال تعالى أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً إن أعطى على المجهول أی الأخ و الخذلان ترک النصره.

«14»- كا، [الكافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَى لِعِيسَى لِيَكُنْ لِسَانُکَ فِی السِّرِّ وَ الْعَلَانِيَهِ لِسَاناً وَاحِداً وَ كَذَلِکَ قَلْبُکَ إِنِّی أُحَذِّرُکَ نَفْسَکَ وَ كَفَى بِی خَبِيراً- لَا يَصْلُحُ لِسَانَانِ فِی فَمٍ وَاحِدٍ وَ لَا سَيْفَانِ فِی غِمْدٍ وَاحِدٍ وَ لَا قَلْبَانِ فِی صَدْرٍ وَاحِدٍ وَ كَذَلِکَ

1- 1. الكافی ج 2 ص 343.

الْأَذْهَانُ (1).

بيان: لسانا واحدا أى لا تقول فى الأحوال المختلفه شيئين مختلفين للأغراض الباطله فيشمل الرئاء و الفتاوى المختلفه و ما مر ذكره و كذلک قلبک أى ليكن باطن قلبک موافقا لظاهره إذ ربما يكون الشى ء كامنا فى القلب يغفل عنه نفسه كحب الدنيا فينخدع و يظن أنه لا يحبها و أشباه ذلک ثم يظهر له ذلک فى الآخره بعد كشف الحجب الظلمانيه النفسانيه أو فى الدنيا أيضا بعد المجاهده و التفكر فى خدع النفس و تسويلاتها و لذا قال سبحانه بعده إنى أحذرک نفسک و قد قال تعالى بَلْ بَدا لَهُمْ ما كانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ (2).

و يحتمل أن يكون المعنى و كذلک ينبغى أن يكون قلبک موافقا للسانک فلا تقول ما ليس فيه أو المعنى أنه كما يجب أن يكون اعتقاد القلب واحدا واصلا إلى حد اليقين و يطمئن قلبه بالحق و لا يتزلزل بالشبهات فيعتقد اليوم شيئا و غدا نقيضه أو يجب أن تكون عقائد القلب متوافقه متناسبه لا كقلوب أهل الضلال و الجهال فإنهم يعتقدون الضدين و النقيضين لتشعب أهوائهم و تفرق آرائهم من حيث لا يشعرون كاعتقادهم بأفضليه أمير المؤمنين و تقديمهم الجهال عليه و اعتقادهم بعدله تعالى و حكمهم بأن الكفر و جميع المعاصى من فعله و يعذبهم عليها و اعتقادهم بوجوب طاعه من جوزوا فسقه و كفره و أمثال ذلک كثيره.

أو المعنى أن المقصود الحقيقى و الغرض الأصلى للقلب لا يكون إلا واحدا و لا تجتمع فيه محبتان متضادتان كحب الدنيا و الآخره و حب الله و حب معاصيه و الشهوات التى نهى عنها فمن اعتقد أنه يحب الله تعالى و يتبع الهوى و يحب الدنيا فهو كذى اللسانين الجامع بين مؤالفه المتباغضين فإن الدنيا و الآخره كضرتين و طاعه الله و طاعه الهوى كالمتباغضين فقلبه منافق

1- 1. الكافى ج 2 ص 343.
2- 2. الأنعام: 28.

ذو لسانین لسان منه مع الله و الآخر مع ما سواه فهذا أولی بالذم من ذی اللسانین: و تحقیقه أن بدن الإنسان بمنزله مدینه کبیره لها حصن منیع هو القلب بل هو العالم الصغیر من جهه و العالم الکبیر من جهه أخری و الله سبحانه هو سلطان القلب و مدبره بل القلب عرشه و حصنه بالعقل و الملائکه و نوره بالأنوار الملکوتیه و استخدمه القوی الظاهره و الباطنه و الجوارح و الأعضاء الکثیره و لهذا الحصن أعداء کثیره من النفس الأماره و الشیاطین الغداره و أصناف الشهوات النفسانیه و الشبهات الشیطانیه فإذا مال العبد بتأییده سبحانه إلی عالم الملکوت و صفی قلبه بالطاعات و الریاضات عن شوک الشکوک و الشبهات و قذاره المیل إلی الشهوات استولی علیه حبه تعالی و منعه عن حب غیره فصارت القوی و المشاعر و جمیع الآلات البدنیه مطیعه للحق منقاده له و لا یأتی شی ء منها بما ینافی رضاه و إذا غلبت علیه الشقوه و سقط فی مهاوی الطبیعه استولی الشیطان، علی قلبه و جعله مستقر ملکه و نفرت عنه الملائکه و أحاطت به الشیاطین و صارت أعماله کلها للدنیا و إراداته کلها للهوی فیدعی أنه یعبد الله و قد نسی الرحمن و هو یعبد النفس و الشیطان،.

فظهر أنه لا یجتمع حب الله و حب الدنیا و متابعه الله و متابعه الهوی فی قلب واحد و لیس للإنسان قلبان حتی یحب بأحدهما الرب تعالی و یقصده بأعماله و یحب بالآخره الدنیا و شهواتها و یقصدها فی أفعاله کما قال سبحانه ما جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَیْنِ فِی جَوْفِهِ (1) و مثل سبحانه لذلک باللسان و السیف فکما لا یکون فی فم لسانان و لا فی غمد سیفان فکذلک لا یکون فی صدر قلبان و یحتمل أن یکون اللسان لما مر فی ذی اللسانین.

و أما قوله فکذلک الأذهان فالفرق بینها و بین القلب مشکل و یمکن أن یکون القلب للحب و العزم و الذهن للاعتقاد الجزم أی لا یجتمع فی القلب حب الله و حب ما ینافی حبه سبحانه من حب الدنیا و غیره و کذلک لا یجتمع

1- 1. الأحزاب: 4.

الجزم بوجوده تعالى و صفاته المقدسه و سائر العقائد الحقه مع ما ينافيه من العقائد الباطله و الشكوك و الشبهات فى ذهن واحد كما أشرنا إليه سابقا و قيل يعنى كما أن الظاهر من هذه الأجسام لا يصلح تعددها فى محل واحد كذلك باطن الإنسان الذى هو ذهنه و حقيقته لا يصلح أن يكون ذا قولين مختلفين أو عقيدتين متضادتين و قيل الذهن الذكاء و الفطنه و لعل المراد هنا التفكر فى الأمور الحقه النافعه و مباديها و كيفيه الوصول إليها و بالجمله أمره بأن يكون لسانه واحدا و قلبه واحدا و ذهنه واحدا و مطلبه واحدا و لما كان سبب التعدد و الاختلاف أمرين أحدهما تسويل النفس و الآخره الغفله عن عقوبه الله عقبه بتحذيرها و

ربما يقرأ بالدال المهمله من المداهنه فى الدين كما قال تعالى أَ فَبِهٰذَا الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ (1) و قال وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ (2) و هذا تصحيف و تحريف مخالف للنسخ المضبوطه.

باب 64 الحقد و البغضاء و الشحناء و التشاجر و معاداه الرجال

الآيات:

الأنفال: وَ أَطِيعُوا اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ لا تَنازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَ تَذْهَبَ رِيحُكُمْ (3)

الحشر: وَ لا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا(4)

«1»- ل، [الخصال] أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْكَاتِبِ رَفَعَهُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ لِبَنِيهِ: يَا بَنِيَّ إِيَّاكُمْ وَ مُعَادَاةَ الرِّجَالِ فَإِنَّهُمْ لَا يَخْلُونَ مِنْ ضَرْبَيْنِ مِنْ عَاقِلٍ يَمْكُرُ بِكُمْ أَوْ جَاهِلٍ يَعْجَلُ عَلَيْكُمْ وَ الْكَلَامُ ذَكَرٌ وَ الْجَوَابُ

1- 1. الواقعه: 81.
2- 2. القلم: 9.
3- 3. الأنفال: 46.
4- 4. الحشر: 10.

أُنْثَى فَإِذَا اجْتَمَعَ الزَّوْجَانِ فَلَا بُدَّ مِنَ النِّتَاجِ ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

سَلِيمُ الْعِرْضِ مَنْ حَذَرَ الْجَوَابَا***وَ مَنْ دَارَى الرِّجَالَ فَقَدْ أَصَابَا

وَ مَنْ هَابَ الرِّجَالَ تَهَيَّبُوهُ***وَ مَنْ حَقَّرَ الرِّجَالَ فَلَنْ يُهَابَا(1).

«2»- ل، [الخصال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ صَالِحٍ يَرْفَعُهُ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: أَرْبَعَةٌ الْقَلِيلُ مِنْهَا كَثِيرٌ النَّارُ الْقَلِيلُ مِنْهَا كَثِيرٌ وَ النَّوْمُ الْقَلِيلُ مِنْهُ كَثِيرٌ وَ الْمَرَضُ الْقَلِيلُ مِنْهُ كَثِيرٌ وَ الْعَدَاوَةُ الْقَلِيلُ مِنْهَا كَثِيرٌ(2).

«3»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِيَّاكُمْ وَ مُشَاجَرَةَ النَّاسِ فَإِنَّهَا تُظْهِرُ الْغِرَّةَ وَ تَدْفِنُ الْعِزَّةَ(3).

«4»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ نُعَيْمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْبَاقِرِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ كَثُرَ هَمُّهُ سَقِمَ بَدَنُهُ وَ مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ عَذَّبَ نَفْسَهُ وَ مَنْ لَاحَى الرِّجَالَ سَقَطَتْ مُرُوَّتُهُ وَ ذَهَبَتْ كَرَامَتُهُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله لَمْ يَزَلْ جَبْرَئِيلُ علیه السلام يَنْهَانِي عَنْ ملاحات [مُلَاحَاةِ] الرِّجَالِ كَمَا يَنْهَانِي عَنْ شُرْبِ الْخَمْرِ وَ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ (4).

أقول: قَدْ مَضَى فِي بَابِ شِرَارِ النَّاسِ أَنَّ النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله قَالَ: أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ مَنْ أَبْغَضَ النَّاسَ وَ أَبْغَضَهُ النَّاسُ.

و قد مضی بعضها فی باب جوامع مساوی الأخلاق وَ قَدْ مَضَى فِيهِ أَيْضاً عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام: سَبْعَةٌ يُفْسِدُونَ أَعْمَالَهُمْ وَ ذَكَرَ مِنْهُمُ الَّذِي يُجَادِلُ أَخَاهُ مُخَاصِماً لَهُ.

«5»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

1- 1. الخصال ج 1 ص 37.
2- 2. الخصال ج 1 ص 113.
3- 3. أمالى الطوسىّ ج 2 ص 96.
4- 4. أمالى الطوسىّ ج 2 ص 125، و الملاحات: المشاجره و المنازعه.

عليه السلام قَالَ: لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ مُؤْمِنٍ عَمَلًا وَ هُوَ يُضْمِرُ عَلَى الْمُؤْمِنِ سُوءاً(1).

«6»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: ثَلَاثَهٌ لا یَنْظُرُ اللَّهُ إِلَیْهِمْ یَوْمَ الْقِیامَهِ وَ لا یُزَکِّیهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ الْمُرْخِی ذَیْلَهُ مِنَ الْعَظَمَهِ وَ الْمُزَکِّی سِلْعَتَهُ بِالْکَذِبِ وَ رَجُلٌ اسْتَقْبَلَکَ بِوُدِّ صَدْرِهِ فَیُوَارِی وَ قَلْبُهُ مُمْتَلِئٌ غِشّاً(2).

«7»- سر، [السرائر] مِنْ کِتَابِ أَبِی الْقَاسِمِ بْنِ قُولَوَیْهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: حِقْدُ الْمُؤْمِنِ مُقَامُهُ ثُمَّ یُفَارِقُ أَخَاهُ فَلَا یَجِدُ عَلَیْهِ شَیْئاً وَ حِقْدُ الْکَافِرِ دَهْرُهُ (3).

«8»- جا، [المجالس للمفید] أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِیدِ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ مَهْزِیَارَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِیِّ عَنْ أَبِی حَفْصٍ الْعَطَّارِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یُحَدِّثُ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: جَاءَنِی جَبْرَئِیلُ فِی سَاعَهٍ لَمْ یَکُنْ یَأْتِینِی فِیهَا فَقُلْتُ لَهُ یَا جَبْرَئِیلُ لَقَدْ جِئْتَنِی فِی سَاعَهٍ وَ یَوْمٍ لَمْ تَکُنْ تَأْتِینِی فِیهِمَا لَقَدْ أَرْعَبْتَنِی قَالَ وَ مَا یُرَوِّعُکَ یَا مُحَمَّدُ وَ

قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَکَ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِکَ وَ ما تَأَخَّرَ قَالَ بِمَا ذَا بَعَثَکَ بِهِ رَبُّکَ قَالَ یَنْهَاکَ رَبُّکَ عَنْ عِبَادَهِ الْأَوْثَانِ وَ شُرْبِ الْخُمُورِ وَ مُلَاحَاهِ الرِّجَالِ وَ أُخْرَی هِیَ لِلْآخِرَهِ وَ الْأُولَی یَقُولُ لَکَ رَبُّکَ یَا مُحَمَّدُ مَا أَبْغَضْتُ وِعَاءً قَطُّ کَبُغْضِی بَطْناً مَلْآناً.

«9»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: إِیَّاکَ وَ عَدَاوَهَ الرِّجَالِ فَإِنَّهَا تُورِثُ الْمَعَرَّهَ وَ تُبْدِی الْعَوْرَهَ.

وَ قَالَ علیه السلام: لَا تُمَارِیَنَّ سَفِیهاً وَ لَا حَلِیماً فَإِنَّ الْحَلِیمَ یُغْلِیکَ وَ السَّفِیهَ یُرْدِیکَ (4).

نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْمُشَاحِنُ لَا یُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَ لَا عَدْلٌ قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله

1- 1. المحاسن ص 99.
2- 2. تفسير العيّاشیّ ج 1 ص 179.
3- 3. السرائر: 489.
4- 4. الاختصاص: 230 و 231 و فيه« يغلبک».

وَ مَا الْمُشَاحِنُ قَالَ الْمُصَارِمُ لِأُمَّتِی الطَّاعِنُ عَلَیْهَا(1).

«10»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: احْصُدِ الشَّرَّ مِنْ صَدْرِ غَیْرِکَ بِقَلْعِهِ مِنْ صَدْرِکَ (2)

وَ قَالَ لِرَجُلٍ رَآهُ یَسْعَی عَلَی عَدُوٍّ لَهُ بِمَا فِیهِ إِضْرَارٌ بِنَفْسِهِ إِنَّمَا أَنْتَ کَالطَّاعِنِ نَفْسَهُ لِیَقْتُلَ رِدْفَهُ (3).

وَ قَالَ: مَنْ بَالَغَ فِی الْخُصُومَهِ أَثِمَ وَ مَنْ قَصَّرَ فِیهَا ظُلِمَ وَ لَا یَسْتَطِیعُ أَنْ یَتَّقِیَ اللَّهَ مَنْ خَاصَمَکُمْ (4).

وَ قَالَ علیه السلام: رُدُّوا الْحَجَرَ مِنْ حَیْثُ جَاءَ فَإِنَّ الشَّرَّ لَا یَدْفَعُهُ إِلَّا الشَّرُّ(5).

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ ضَنَّ بِعِرْضِهِ فَلْیَدَعِ الْمِرَاءَ(6).

باب 65 تتبع عیوب الناس و إفشائها و طلب عثرات المؤمنین و الشماته

الآیات:

النور: إِنَّ الَّذِینَ یُحِبُّونَ أَنْ تَشِیعَ الْفاحِشَهُ فِی الَّذِینَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ (7)

الحجرات: وَ لا تَجَسَّسُوا(8)

«1»- ل، [الخصال] فِی وَصِیَّهِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله لِعَلِیٍّ علیه السلام: أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ أَ لَا أُخْبِرُکُمْ بِشِرَارِکُمْ قَالُوا بَلَی یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِیمَهِ الْمُفَرِّقُونَ بَیْنَ

1- 1. نوادر الراوندیّ ص 18.
2- 2. نهج البلاغه ج 2 ص 186.
3- 3. نهج البلاغه ج 2 ص 217.
4- 4. نهج البلاغه ج 2 ص 217، و قد مر عن الاختصاص، ص 150 مع تغییر یسیر.

5- 5. نهج البلاغه ج 2 ص 220.
6- 6. نهج البلاغه ج 2 ص 230.
7- 7. النور: 19.
8- 8. الحجرات: 12.

الْأَحِبَّهِ الْبَاغُونَ لِلْبِرَاءِ الْعَيْبَ (1) .

أقول: قد مضى الأخبار فی باب شرار الناس و باب الغيبه.

«2»- فس، [تفسير القمی] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ قَالَ فِی مُؤْمِنٍ مَا رَأَتْ عَيْنَاهُ وَ سَمِعَتْ أُذُنَاهُ كَانَ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ- إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفاحِشَهُ فِی الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ فِی الدُّنْيا وَ الْآخِرَهِ(2) .

«3»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله عليه و آله: أَلَا وَ مَنْ سَمِعَ فَاحِشَهً فَأَفْشَاهَا فَهُوَ كَالَّذِی أَتَاهَا(3) .

«4»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنِ الْمَرَاغِیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ الْحَسَنِ بْنِ سَلْمَانَ عَنْ أَبِی بَكْرِ بْنِ الْحَارِثِ الْبَاغَنْدِیِّ عَنْ عِيسَی بْنِ رعينه [رَغَبَهَ] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَئِيسٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِی حَبِيبٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: كَانَ بِالْمَدِينَهِ أَقْوَامٌ لَهُمْ عُيُوبٌ فَسَكَتُوا عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ فَأَسْكَتَ اللَّهُ عَنْ عُيُوبِهِمُ النَّاسَ فَمَاتُوا وَ لَا عُيُوبَ لَهُمْ عِنْدَ النَّاسِ وَ كَانَ بِالْمَدِينَهِ أَقْوَامٌ لَا عُيُوبَ لَهُمْ وَ فَتَكَلَّمُوا فِی عُيُوبِ النَّاسِ فَأَظْهَرَ اللَّهُ لَهُمْ عُيُوباً لَمْ يَزَالُوا يُعْرَفُونَ بِهَا إِلَی أَنْ مَاتُوا(4) .

«5»- لی، [الأمالی للصدوق] مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَسَدِیُّ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يُوسُفَ عَنْ عُمَرَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ بُرْدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ وَاثِلَهَ بْنِ الْأَسْقَعِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَهَ بِأَخِيكَ فَيَرْحَمَهُ اللَّهُ وَ يَبْتَلِيَكَ (5) .

«6»- جا، [المجالس للمفيد] ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنِ الْجِعَابِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ النَّيْشَابُورِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّرِیِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ: مِثْلَهُ (6) .

«7»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ

1- 1. الخصال ج 1 ص 86.

2- 2. تفسير القمّیّ ص 454.
3- 3. أمالی الصدوق ص 258.
4- 4. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 42.
5- 5. أمالی الصدوق ص 137.
6- 6. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 31.

الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ زَيْدٍ الشَّحَّامِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِهِ صلی الله علیه و آله عَوْرَةُ الْمُؤْمِنِ عَلَی الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ قَالَ لَیْسَ هُوَ أَنْ یَنْکَشِفَ وَ یَرَی مِنْهُ شَیْئاً إِنَّمَا هُوَ أَنْ یَرْوِیَ عَلَیْهِ (1).

«8»- مع، [معانی الأخبار] بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُذَیْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام شَیْ ءٌ یَقُولُهُ النَّاسُ عَوْرَةُ الْمُؤْمِنِ عَلَی الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ قَالَ لَیْسَ حَیْثُ تَذْهَبُ إِنَّمَا عَوْرَةُ الْمُؤْمِنِ أَنْ یَرَاهُ یَتَکَلَّمُ بِکَلَامٍ یُعَابُ عَلَیْهِ فَیَحْفَظَهُ عَلَیْهِ لِیُعَیِّرَهُ بِهِ یَوْماً إِذَا غَضِبَ (2).

«9»- مع، [معانی الأخبار] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ عَوْرَةُ الْمُؤْمِنِ عَلَی الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ فَقَالَ نَعَمْ قُلْتُ یَعْنِی سُفْلَیْهِ قَالَ لَیْسَ هُوَ حَیْثُ تَذْهَبُ إِنَّمَا هُوَ إِذَاعَةُ سِرِّهِ (3).

«10»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی الْقَاسِمِ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی بُرْدَةَ قَالَ: صَلَّی بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله ثُمَّ انْصَرَفَ مُسْرِعاً حَتَّی وَضَعَ یَدَهُ عَلَی بَابِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ نَادَی بِأَعْلَی صَوْتِهِ یَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ یَخْلُصِ الْإِیمَانُ إِلَی قَلْبِهِ- لَا تَتَبَّعُوا عَوْرَاتِ الْمُؤْمِنِینَ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَاتِ الْمُؤْمِنِینَ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ وَ مَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ فَضَحَهُ وَ لَوْ فِی جَوْفِ بَیْتِهِ (4).

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن ابن سنان: مثله (5)

جا، [المجالس للمفید] ابن قولویه عن أبیه عن سعد عن ابن عیسی عن محمد بن سنان عن إسحاق بن عمار عن أبی عبد الله علیه السلام عن النبی صلی الله علیه. مثله.

«11»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ سَهْلٍ عَنْ یَحْیَی بْنِ الْمُبَارَکِ عَنِ ابْنِ جَبَلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَیْلِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی علیه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ الرَّجُلُ مِنْ إِخْوَانِی یَبْلُغُنِی عَنْهُ الشَّیْ ءُ الَّذِی أَکْرَهُ لَهُ فَأَسْأَلُهُ

1- 1. معانی الأخبار ص 255.

2- 2. معانى الأخبار ص 255.
3- 3. معانى الأخبار ص 255.
4- 4. ثواب الأعمال ص 216.
5- 5. المحاسن ص 104.

عَنْهُ فَيُنْكِرُ ذَلِكَ وَ قَدْ أَخْبَرَنِی عَنْهُ قَوْمٌ ثِقَاتٌ فَقَالَ لِی یَا مُحَمَّدُ کَذِّبْ سَمْعَکَ وَ بَصَرَکَ عَنْ أَخِیکَ فَإِنْ شَهِدَ عِنْدَکَ خَمْسُونَ قَسَامَةً وَ قَالَ لَکَ قَوْلًا فَصَدِّقْهُ وَ کَذِّبْهُمْ وَ لَا تُذِیعَنَّ عَلَیْهِ شَیْئاً تَشِینُهُ بِهِ وَ تَهْدِمُ بِهِ مُرُوَّتَهُ فَتَکُونَ مِنَ الَّذِینَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ الَّذِینَ یُحِبُّونَ أَنْ تَشِیعَ الْفاحِشَةُ فِی الَّذِینَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ فِی الدُّنْیا وَ الْآخِرَهِ(1).

«12»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ یَزِیدَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی حَازِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَذَاعَ فَاحِشَةً کَانَ کَمُبْتَدِئِهَا وَ مَنْ عَیَّرَ مُؤْمِناً بِشَیْ ءٍ لَا یَمُوتُ حَتَّی یَرْکَبَهُ (2).

سن، [المحاسن] محمد بن علی و علی بن عبد الله معا عن ابن أبی عمیر عن علی بن إسماعیل عن ابن حازم: مثله (3).

«13»- سن، [المحاسن] فِی رِوَایَةِ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ أَقْرَبَ مَا یَکُونُ الْعَبْدُ إِلَی الْکُفْرِ أَنْ یُؤَاخِیَ الرَّجُلَ عَلَی الدِّینِ فَیُحْصِیَ عَلَیْهِ عَثَرَاتِهِ وَ زَلَّاتِهِ لِیُعَنِّفَهُ بِهَا یَوْماً مَا(4).

جا، [المجالس للمفید] أحمد بن الولید عن أبیه عن الصفار عن ابن عیسی عن محمد بن سنان عن إبراهیم و الفضل الأشعریین عن ابن بکیر عن زراره: مثله.

«14»- سر، [السرائر] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّیَّارِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِذَا رَأَیْتُمُ الْعَبْدَ مُتَفَقِّداً لِذُنُوبِ النَّاسِ نَاسِیاً لِذُنُوبِهِ فَاعْلَمُوا أَنَّهُ قَدْ مُکِرَ بِهِ (5).

«15»- جا، [المجالس للمفید] مُحَمَّدُ بْنُ سُلَیْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَیْدٍ عَنِ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ أَسْرَعَ الْخَیْرِ ثَوَاباً الْبِرُّ وَ أَسْرَعَ الشَّرِّ عِقَاباً الْبَغْیُ وَ کَفَی بِالْمَرْءِ عَیْباً أَنْ یُبْصِرَ مِنَ النَّاسِ مَا یَعْمَی عَنْهُ مِنْ نَفْسِهِ وَ أَنْ یُعَیِّرَ النَّاسَ بِمَا لَا یَسْتَطِیعُ تَرْکَهُ وَ أَنْ یُؤْذِیَ جَلِیسَهُ بِمَا لَا یَعْنِیهِ.

1- 1. ثواب الأعمال ص 221.

2- 2. ثواب الأعمال ص 221.
3- 3. المحاسن ص 103.
4- 4. المحاسن ص 104.
5- 5. السرائر ص 475.

«16»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: مَنِ اطَّلَعَ مِنْ مُؤْمِنٍ عَلَى ذَنْبٍ أَوْ سَيِّئَةٍ فَأَفْشَى ذَلِکَ عَلَيْهِ وَ لَمْ يَكْتُمْهَا وَ لَمْ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ لَهُ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ كَعَامِلِهَا وَ عَلَيْهِ وِزْرُ ذَلِکَ الَّذِی أَفْشَاهُ عَلَيْهِ وَ كَانَ مَغْفُوراً لِعَامِلِهَا وَ كَانَ عِقَابُهُ مَا أَفْشَى عَلَيْهِ فِی الدُّنْيَا مَسْتُورٌ عَلَيْهِ فِی الْآخِرَهِ ثُمَّ يَجِدُ اللَّهَ أَكْرَمَ مِنْ أَنْ يُثَنِّیَ عَلَيْهِ عِقَاباً فِی الْآخِرَهِ وَ قَالَ مَنْ رَوَى عَلَى مُؤْمِنٍ رِوَايَةً يُرِيدُ بِهَا شَيْنَهُ وَ هَدْمَ مُرُوَّتِهِ لِيُسْقِطَهُ مِنْ أَعْيُنِ النَّاسِ أَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْ وَلَايَتِهِ إِلَى وَلَايَهِ الشَّيْطَانِ فَلَا يَقْبَلُهُ الشَّيْطَانُ (1).

«17»- ختص، [الإختصاص] الصَّدُوقُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ عَمِيرَهَ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَى عَلَى عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ أَرْبَعِينَ جُنَّةً فَمَنْ أَذْنَبَ ذَنْباً كَبِيراً رَفَعَ عَنْهُ جُنَّةً فَإِذَا عَابَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ بِشَيْ ءٍ يَعْلَمُهُ مِنْهُ انْكَشَفَتْ تِلْکَ الْجُنَنُ عَنْهُ وَ يَبْقَى مُهْتَکَ السِّتْرِ فَيَفْتَضِحُ فِی السَّمَاءِ عَلَى أَلْسِنَهِ الْمَلَائِكَهِ وَ فِی الْأَرْضِ عَلَى أَلْسِنَهِ النَّاسِ وَ لَا يَرْتَكِبُ ذَنْباً إِلَّا ذَكَرُوهُ وَ يَقُولُ الْمَلَائِكَهُ الْمُوَكَّلُونَ بِهِ يَا رَبَّنَا قَدْ بَقِیَ عَبْدُکَ مُهْتَکَ السِّتْرِ وَ قَدْ أَمَرْتَنَا بِحِفْظِهِ فَيَقُولُ عَزَّ وَ جَلَّ مَلَائِكَتِی لَوْ أَرَدْتُ بِهَذَا الْعَبْدِ خَيْراً مَا فَضَحْتُهُ فَارْفَعُوا أَجْنِحَتَكُمْ عَنْهُ فَوَ عِزَّتِی لَا يَئُولُ بَعْدَهَا إِلَى خَيْرٍ أَبَداً(2).

«18»- كِتَابُ صِفَاتِ الشِّيعَهِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْمُؤْمِنُ أَصْدَقُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ سَبْعِينَ مُؤْمِناً عَلَيْهِ (3).

«19»- كا، [الكافی] عَنْ عِدَّهٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ أَبَانِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِکِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: لَا تُبْدِی الشَّمَاتَهَ لِأَخِيکَ فَيَرْحَمَهُ اللَّهُ وَ يُصَيِّرَهَا بِکَ وَ قَالَ علیه السلام مَنْ شَمِتَ بِمُصِيبَهٍ نَزَلَتْ بِأَخِيهِ لَمْ يَخْرُجْ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يُفْتَتَنَ بِهِ (4).

بيان: قال الجوهری الشماته الفرح ببليه العدو يقال شمت به بالكسر يشمت شماته و قال كل شی ء أبديته و بديته أظهرته و قال افتتن الرجل

1- 1. الاختصاص ص 32.
2- 2. الاختصاص: 220.
3- 3. صفات الشيعه الرقم 60.

4- 4. الكافى ج 2 ص 359.

و فتن فهو مفتون إذا أصابه فتنه فيذهب ماله أو عقله و كذلك إذا اختبر و إنما نهى عليه السلام عن الإبداء لأنه قد يوجد ذلک فى قلب العدو بغير اختياره و تكليف عامه الخلق به حرج ينافى الشريعه السمحه و الإبداء يكون بالفعل كإظهار السرور و البشاشه و الضحک عند المصاب و فى غيبته و بالقول مثل الهزء و السخريه به و عقوبته فى الدنيا أن الله تعالى يبتليه بمثله غيره للمؤمن و انتصارا له و أيضا هو نوع بغى و عقوبه البغى عاجله سريعه.

«20»- كا، [الكافي] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَ الْفَضْلِ ابْنَيْ يَزِيدَ الْأَشْعَرِيَّيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ إِلَى الْكُفْرِ أَنْ يُؤَاخِيَ الرَّجُلَ عَلَى الدِّينِ فَيُحْصِيَ عَلَيْهِ عَثَرَاتِهِ وَ زَلَّاتِهِ لِيُعَنِّفَهُ بِهَا يَوْماً مَا(1).

بيان: أقرب مبتدأ و ما مصدريه و يكون من الأفعال التامه و إلى متعلق بأقرب و أن فى قوله أن يواخى مصدريه و هو فى موضع ظرف الزمان مثل رأيته مجى ء الحاج و هو خبر المبتدإ و العثره الكبوه فى المشى استعير للذنب مطلقا أو الخطاء منه و قريب منه الزله و يمكن تخصيص إحداهما بالذنوب و الأخرى بمخالفه العادات و الآداب و التعنيف التعيير و اللوم و هذا من أعظم الخيانه فى الصداقه و الأخوه و لذا قال بعض العارفين لا بد من أن تأخذ صديقا معتمدا موافقا مأمونا شره و لا يحصل ذلک إلا بعد اعتبارک إياه قبل الصداقه آونه من الزمان فى جميع أقواله و أفعاله مع بنى نوعه و مع ذلک لا بد بعد الصداقه من أن تخفى كثيرا من أحوالک و أسرارک منه فإنه ليس بمعصوم فلعل بعد المفارقه منک لأمر قليل يوجب زوال الصداقه يعنفک بأمر تكرهه.

و المراد بإحصاء العثرات و الزلات حفظها و ضبطها فى الخاطر أو الدفاتر ليعيره بها يوما من الأيام و يفهم منه أن كمال قربه من الكفر بمجرد الإحصاء بهذا القصد و إن لم يقع منه و قيل وجه قربه من الكفر أن ذلک منه باعتبار عدم

1- 1. الكافى ج 2 ص 354.

استقرار إیمانه فی قلبه أو المراد بالکفر کفر نعمه الأخوه فهو مع هذا القصد قریب من الکفر و یتحقق الکفر بوقوع التعنیف بل ینبغی للأخ فی الله إذا عرف من أخیه عثره أن ینظر أولا إلی عثرات نفسه و یطهر نفسه عنها ثم ینصح أخاه بالرفق و اللطف و الشفقه لیترک تلک العثرات و تکمل الأخوه و الصداقه.

و یمکن أن یکون المراد بتلک العثرات ما ینافی حسن الصحبه و العشره و أما ما ینافی الدین من الذنوب فلا یعنفه علی رءوس الخلائق و لکن یجب علیه من باب النهی عن المنکر زجره عنها علی الشروط و التفاصیل التی سنذکرها فی محلها إن شاء الله تعالی.

«21»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ عَلِیٍّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: یَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ یَخْلُصِ الْإِیمَانُ إِلَی قَلْبِهِ- لَا تَذُمُّوا الْمُسْلِمِینَ وَ لَا تَتَبَّعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَاتِهِمْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ وَ مَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ یَفْضَحْهُ وَ لَوْ فِی بَیْتِهِ (1).

بیان: المعشر الجماعه من الناس و الجمع معاشر و الإضافه من قبیل إضافه متعدد إلی جنسها و خلص إلیه الشی ء کنصر وصل و فیه دلاله علی أن من أصر علی المعاصی فهو کالمنافقین الذین قال الله تعالی فیهم قالَتِ الْأَعْرابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَ لکِنْ قُولُوا

أَسْلَمْنا وَ لَمَّا یَدْخُلِ الْإِیمانُ فِی قُلُوبِکُمْ (2) إذ لو دخل الإیمان قلبه و استقر فیه ظهرت آثاره فی جوارحه و إن أمکن أن یکون الخطاب للمنافقین الذین کانوا بین المسلمین و کانوا یؤذونهم و یتبعون عثراتهم.

و قوله و لا تتبعوا من باب التفعل بحذف إحدی التاءین فی المصباح تتبعت أحواله تطلبتها شیئا بعد شی ء فی مهله و العوره کل أمر قبیح یستره الإنسان أنفه أو حیاء و المراد بتتبع الله سبحانه عورته منع لطفه و کشف ستره و منع الملائکه عن ستر ذنوبه و عیوبه فهو یفتضح فی السماء و الأرض و لو أخفاها و فعلها فی جوف بیته و اهتم بإخفائها أو المعنی و لو کانت فضیحته عند أهل بیته

1- 1. الكافى ج 2 ص 354.
2- 2. الحجرات: 13.

و الأول أظهر و فی أکثر النسخ (1) یتبع فهو کیعلم أو علی بناء الافتعال استعمل فی التتبع مجازا أو علی التفعیل و کأنه من النساخ و فی أکثر نسخ الحدیث علی التفعل فی القاموس تبعه کفرح مشی خلفه و مر به فمضی معه و أتبعتهم تبعتهم و ذلک إذا کانوا سبقوک فلحقتهم و التتبیع التتبع و الإتباع و الاتباع کالتبع و التباع بالکسر الولاء و تتبعه تطلبه و فی الصحاح تبعت القوم تبعا و تباعه بالفتح إذا مشیت خلفهم أو مروا بک فمضیت معهم و کذلک اتبعتهم و هو افتعلت و أتبعت القوم علی أفعلت إذا کانوا قد سبقوک فلحقتهم و أتبعت أیضا غیری یقال أتبعته الشی ء فتبعه قال الأخفش تبعته و اتبعته أیضا بمعنی مثل ردفته و أردفته و منه قوله تعالی فَأَتْبَعَهُ شِهابٌ ثاقِبٌ (2) و تابعته علی کذا متابعه و تباعا و التباع الولاء و تتبعت الشی ء تتبعا أی تطلبته متتبعا له و کذلک تبعته تتبیعا.

«22»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُکَیْرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَبْعَدُ مَا یَکُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ أَنْ یَکُونَ الرَّجُلُ یُوَاخِیَ الرَّجُلَ وَ هُوَ یَحْفَظُ عَلَیْهِ زَلَّاتِهِ لِیُعَیِّرَهُ بِهَا یَوْماً مَا(3).

بیان: عیرته کذا أو بکذا إذا قبحته علیه و نسبته إلیه یتعدی بنفسه و بالباء و کأن المراد الأبعدیه بالنسبه إلی ما لا یؤدی إلی الکفر فلا ینافی قوله علیه السلام أقرب ما یکون العبد إلی الکفر(4).

1- 1. ما ذکر قبل ذلک قاله المؤلّف فی شرح الحدیث الثانی من باب طلب العثره من الکافی، و ما یذکر بعد ذلک شرح للحدیث الرابع منه، لکن الحدیثین متفقان لفظا راجع الکافی ج 2 ص 354، مرآه العقول ج 2 ص 341.

2- 2. الصافّات: 10.

3- 3. الکافی ج 2 ص 355.

4- 4. یعنی فی حدیث آخر عن ابن بکیر، عن زراره، عن أبی جعفر علیه السلام قال: أقرب ما یکون العبد الی الکفر أن یواخی الرجل الرجل علی الدین فیحصی علیه زلاته لیعیره بها یوما ما. راجع الکافی ج 2 ص 355.

الآيات:

النساء: لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَ كانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً(1)

الإسراء: وَ لا تَقْفُ ما لَيْسَ لَکَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصَرَ وَ الْفُؤادَ كُلُّ أُولئِکَ كانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا(2)

الحجرات: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَ لا تَجَسَّسُوا وَ لا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ وَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ (3)

القلم: وَ لا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ (4)

«1»- كا، [الكافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّكُونِیِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: الْغِيبَهُ أَسْرَعُ فِی دِينِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ مِنَ الْأَكِلَهِ فِی جَوْفِهِ قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله الْجُلُوسُ فِی الْمَسْجِدِ انْتِظَارَ الصَّلَاهِ عِبَادَهٌ مَا لَمْ يُحْدِثْ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا يُحْدِثُ قَالَ الِاغْتِيَابَ (5).

بيان: الأكله كفرحه داء فی العضو يأتكل منه كما فی القاموس و غيره و قد يقرأ بمد الهمزه على وزن فاعله أی العله التی تأكل اللحم و الأول أوفق باللغه و قوله أسرع فی دين الرجل أی فی ضرره و إفنائه و قيل الأكله بالضم اللقمه و كفرحه داء فی العضو يأتكل منه و كلاهما محتملان إلا أن ذكر الجوف يؤيد الأول و إراده الإفناء و الإذهاب يؤيد الثانی و الأول أقرب و أصوب و تشبيه الغيبه بأكل اللقمه أنسب لأن الله سبحانه شبهها بأكل اللحم انتهى و كان

1- 1. النساء: 148.
2- 2. أسرى: 37.
3- 3. الحجرات: 12.
4- 4. القلم: 10.

5- 5. الكافى ج 2 ص 356.

الثانی أظهر و التخصیص بالجوف لأنه أضر و أسرع فی قتله و فی التأیید الذی ذکره نظر و المستتر فی قوله ما لم یحدث راجع إلی الجالس المفهوم من الجلوس و هو علی بناء الإفعال و الاغتیاب منصوب و قال الجوهری اغتابه اغتیابا إذا وقع فیه و الاسم الغیبه و هو أن یتکلم خلف إنسان مستور بما یغمه لو سمعه فإن کان صدقا سمی غیبه و إن کان کذبا سمی بهتانا.

أقول: هذا بحسب اللغه و أما بحسب عرف الشرع فهو ذکر الإنسان المعین أو من هو بحکمه فی غیبته بما یکره نسبته إلیه و هو حاصل فیه و یعد نقصا فی العرب بقصد الانتقاص و الذم قولا أو إشاره أو کنایه تعریضا أو تصریحا فلا غیبه فی غیر معین کواحد مبهم من غیر محصور کأحد أهل البلد و قال الشیخ البهائی قدس سره و بحکمه لإدراج المبهم من محصور کأحد قاضی البلد فاسق مثلا فإن الظاهر أنه غیبه و لم أجد أحدا تعرض له انتهی: و قولنا فی غیبته لإخراج ما إذا کان فی حضوره لأنه لیس بغیبه و إن کان إثما لإیذائه إلا بقصد الوعظ و النصیحه و التعریض حینئذ أولی إن نفع و قولنا بما یکره لإخراج غیبه من لا یکره نسبه الفسق و نحوه إلیه بل ربما یفرح بذلک و یعده کمالا و قولنا و هو حاصل فیه لإخراج التهمه و إن کانت أشد و قولنا و یعد نقصا لإخراج العیوب الشائعه التی لا یعدها أکثر الناس نقصا مع کونها مخفیه و عدم مبالاته بذکرها و عدم عد أکثر الناس نقصا لشیوعها ففیه إشکال و الأحوط ترک ذکرها و إن کان ظاهر الأصحاب جوازه و قولنا بقصد الانتقاص لخروج ما إذا کان للطبیب لقصد العلاج و للسلطان للترحم أو للنهی عن المنکر.

و قال الشهید الثانی رفع الله درجته و أما فی الاصطلاح فلها تعریفان أحدهما مشهور و هو ذکر الإنسان حال غیبته بما یکره نسبته إلیه مما یعد نقصانا فی العرف بقصد الانتقاص و الذم و احترز بالقید الأخیر و هو قصد الانتقاص عن ذکر العیب للطبیب مثلا أو لاستدعاء الرحمه من السلطان فی حق الزمن و الأعمی بذکر

نقصانهما و يمكن الغنى عنه بقيد كراهه النسبه إليه و الثانى التنبيه على ما يكره نسبته إليه إلخ و هو أعم من الأول لشمول مورده اللسان و الإشاره و الحكايه و غيرها و هو أولى لما سيأتى من عدم قصر الغيبه على اللسان

وَ قَدْ جَاءَ عَلَى الْمَشْهُورِ قَوْلُ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: هَلْ تَدْرُونَ مَا الْغِيبَهُ فَقَالُوا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ.

قيل أ رأيت إن كان فى أخى ما أقول قال إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته و إن لم يكن فيه فقد بهته.

و تحريم الغيبه فى الجمله إجماعى بل هو كبيره موبقه للتصريح بالتوعد عليها بالخصوص فى الكتاب و السنه و قد نص الله على ذمها فى كتابه و شبه صاحبها بأكل لحم الميته فقال وَ لا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ (1)

وَ عَنْ جَابِرٍ وَ أَبِی سَعِيدٍ الْخُدْرِیِّ قَالا قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: إِيَّاكُمْ وَ الْغِيبَهَ فَإِنَّ الْغِيبَهَ أَشَدُّ مِنَ الزِّنَا إِنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَزْنِی وَ يَتُوبُ فَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ إِنَّ صَاحِبَ الْغِيبَهِ لَا يُغْفَرُ لَهُ حَتَّى يَغْفِرَ لَهُ صَاحِبُهُ.

وَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَرَرْتُ لَيْلَهَ أُسْرِیَ بِی عَلَى قَوْمٍ يَخْمِشُونَ وُجُوهَهُمْ بِأَظَافِيرِهِمْ فَقُلْتُ يَا جَبْرَئِيلُ مَنْ هَؤُلَاءِ قَالَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَغْتَابُونَ النَّاسَ وَ يَقَعُونَ فِی أَعْرَاضِهِمْ.

وَ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَذَكَرَ الرِّبَا وَ عَظَّمَ شَأْنَهُ فَقَالَ إِنَّ الدِّرْهَمَ يُصِيبُهُ الرَّجُلُ مِنَ الرِّبَا أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ فِی الْخَطِيئَهِ مِنْ سِتٍّ وَ ثَلَاثِينَ زَنْيَهً يَزْنِيهَا الرَّجُلُ وَ إِنَّ أَرْبَى الرِّبَا عِرْضُ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ وَ أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ أَنَّ الْمُغْتَابَ إِذَا تَابَ فَهُوَ آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّهَ وَ إِنْ لَمْ يَتُبْ فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ.

وَ رُوِیَ: أَنَّ عِيسَى علیه السلام مَرَّ وَ الْحَوَارِيُّونَ عَلَى جِيفَهِ كَلْبٍ فَقَالَ الْحَوَارِيُّونَ مَا أَنْتَنَ رِيحَ هَذَا- فَقَالَ عِيسَى علیه السلام مَا أَشَدَّ بَيَاضَ أَسْنَانِهِ كَأَنَّهُ يَنْهَاهُمْ عَنْ غِيبَهِ الْكَلْبِ وَ يُنَبِّهُهُمْ عَلَى أَنَّهُ لَا يُذْكَرُ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ إِلَّا أَحْسَنُهُ.

و قيل فى تفسير قوله تعالى وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَهٍ لُمَزَهٍ الهمزه الطعان فى الناس و اللمزه الذى يأكل لحوم الناس و قال بعضهم أدركنا السلف لا يرون

1- 1. الحجرات: 12.

العباده فی الصوم و لا فی الصلاه و لکن فی الکف عن أعراض الناس.

و اعلم أن السبب الموجب للتشدید فی أمر الغیبه و جعلها أعظم من کثیر من المعاصی الکثیره هو اشتمالها علی المفاسد الکلیه المنافیه لغرض الحکیم سبحانه بخلاف باقی المعاصی فإنها مستلزمه لمفاسد جزئیه بیان ذلک أن المقاصد المهمه للشارع اجتماع النفوس علی هم واحد و طریقه واحده و هی سلوک سبیل الله بسائر وجوه الأوامر و النواهی و لا یتم ذلک إلا بالتعاون و التعاضد بین أبناء النوع الإنسانی و ذلک یتوقف علی اجتماع هممهم و تصافی بواطنهم و اجتماعهم علی الألفه و المحبه حتی یکونوا بمنزله عبد واحد فی طاعه مولاه و لن یتم ذلک إلا بنفی الضغائن و الأحقاد و الحسد و نحوه و کانت الغیبه من کل منهم لأخیه مثیره لضغنه و مستدعیه منه لمثلها فی حقه لا جرم و کانت ضد المقصود الکلی للشارع و کانت مفسده کلیه و لذلک أکثر الله و رسوله النهی عنها و الوعید علیها و بالله التوفیق.

ثم قال قدس سره فی ذکر أقسامها لما عرفت أن المراد منها ذکر أخیک بما یکرهه منه لو بلغه أو الإعلام به أو التنبیه علیه کان ذلک شاملا لما یتعلق بنقصان فی بدنه أو نسبه أو خلقه أو فعله أو قوله أو دینه أو دنیاه حتی فی ثوبه و داره و قد أشار الصادق علیه السلام إلی ذلک أی فی مصباح الشریعه بقوله وجوه الغیبه تقع بذکر عیب فی الخلق و الفعل و المعامله و المذهب و الجهل و أشباهه فالبدن کذکرک فیه العمش و الحول و العور و القرع و القصر و الطول و السواد و الصفره و جمیع ما یتصور أن یوصف به مما یکرهه و أما النسب بأن تقول أبوه فاسق أو خبیث أو خسیس أو إسکاف أو حائک أو نحو ذلک مما یکرهه کیف کان و أما الخلق بأن تقول إنه سیئ الخلق بخیل متکبر مراء شدید الغضب جبان ضعیف القلب و نحو ذلک و أما فی أفعاله المتعلقه بالدین کقولک سارق کذاب شارب خائن ظالم متهاون بالصلاه لا یحسن الرکوع و السجود و لا یحترز من النجاسات لیس بارا بوالدیه لا یحرس نفسه من الغیبه و التعرض لأعراض الناس و أما فعله

المتعلق بالدنیا کقولک قلیل الأدب متهاون بالناس لا یری لأحد علیه حقا کثیر الکلام کثیر الأکل نئوم یجلس فی غیر موضعه و نحو ذلک و أما فی ثوبه کقولک إنه واسع الکم طویل الذیل وسخ الثیاب و نحو ذلک.

و اعلم أن ذلک لا یقصر علی اللسان بل التلفظ به إنما حرم لأن فیه تفهیم الغیر نقصان أخیک و تعریفه بما یکره فالتعریض کالتصریح و الفعل فیه کالقول و الإشاره و الإیماء و الغمز و الرمز و الکنیه و الحرکه و کل ما یفهم المقصود داخل فی الغیبه مساو للسان فی المعنی الذی حرم التلفظ به لأجله

وَ مِنْ ذَلِکَ مَا رُوِیَ عَنْ عَائِشَهَ أَنَّهَا قَالَتْ: دَخَلَتْ عَلَیْنَا امْرَأَهٌ فَلَمَّا وَلَّتْ أَوْمَأْتُ بِیَدِی أَیْ قَصِیرَهٌ فَقَالَ صلی الله علیه و آله اغْتَبْتِیهَا.

و من ذلک المحاکاه بأن تمشی متعارجا أو کما یمشی فهو غیبه بل أشد من الغیبه لأنه أعظم فی التصویر و التفهیم و کذلک الغیبه بالکتاب فإن الکتاب کما قیل أحد اللسانین.

و من ذلک ذکر المصنف شخصا معینا و تهجین کلامه فی الکتاب إلا أن یقترن به شی ء من الأعذار المحوجه إلی ذکره کمسائل الاجتهاد التی لا یتم الغرض من الفتوی و إقامه الدلائل علی المطلوب إلا بتزییف کلام الغیر و نحو ذلک و یجب الاقتصار علی ما تندفع به الحاجه فی ذلک و لیس منه قوله قال قوم کذا ما لم یصرح بشخص معین و منها أن یقول الإنسان بعض من مر بنا الیوم أو بعض من رأیناه حاله کذا إذا کان المخاطب یفهم منه شخصا معینا لأن المحذور تفهیمه دون ما به التفهیم فأما إذا لم یفهمه عینه جاز، کان رسول الله صلی الله علیه و آله إذا کره من إنسان شیئا قال ما بال أقوام یفعلون کذا و کذا و لا یعین.

و من أخبث أنواع الغیبه غیبه المتسمین بالفهم و العلم المراءین فإنهم یفهمون المقصود علی صفه أهل الصلاح و التقوی لیظهروا من أنفسهم التعفف عن الغیبه و یفهمون المقصود و لا یدرون بجهلهم أنهم جمعوا بین فاحشتین الریاء و الغیبه و ذلک مثل أن یذکر عنده إنسان فیقول الحمد لله الذی لم یبتلنا بحب الرئاسه أو بحب الدنیا أو بالتکیف بالکیفیه الفلانیه أو یقول نعوذ بالله من قله الحیاء

أو من سوء التوفيق أو نسأل الله أن يعصمنا من كذا بل مجرد الحمد على شی ء إذا علم منه اتصاف المحدث عنه بما ينافيه و نحو ذلک فإنه يغتابه بلفظ الدعاء و سمت أهل الصلاح و إنما قصده أن يذكر عيبه بضرب من الكلام المشتمل على الغيبه و الرياء و دعوى الخلاص من الرذائل و هو عنوان الوقوع فيها بل فی أفحشها.

و من ذلک أنه قد يقدم مدح من يريد غيبته فيقول ما أحسن أحوال فلان ما كان يقصر فی العبادات و لكن قد اعتراه فتور و ابتلى بما نبتلی به كلنا و هو قله الصبر فيذكر نفسه بالذم و مقصوده أن يذم غيره و أن يمدح نفسه بالتشبه بالصالحين فی ذم أنفسهم فيكون مغتابا مرائيا مزكيا نفسه فيجمع بين ثلاث فواحش و هو يظن بجهله أنه من الصالحين المتعففين عن الغيبه هكذا يلعب الشيطان، بأهل الجهل إذا اشتغلوا بالعلم أو العمل من غير أن يتقنوا الطريق و يتعبهم و يحبط بمكايده عملهم و يضحک عليهم.

و من ذلک أن يذكر ذاكر عيب إنسان فلا يتنبه له بعض الحاضرين فيقول سبحان الله ما أعجب هذا حتى يصغى الغافل إلى المغتاب و يعلم ما يقول فيذكر الله سبحانه و يستعمل اسمه آله له فی تحقيق خبثه و باطله و هو يمن على الله بذكره جهلا منه و غرورا.

و من ذلک أن يقول جرى من فلان كذا و ابتلی بكذا بل يقول جرى لصاحبنا أو صديقنا كذا تاب الله علينا و عليه يظهر الدعاء و التألم و الصداقه و الصحبه و الله مطلع على خبث سريرته و فساد ضميره و هو بجهله لا يدرى أنه قد تعرض لمقت أعظم مما يتعرض له الجهال إذا جاهروا بالغيبه.

و من أقسامها الخفيه الإصغاء إلى الغيبه على سبيل التعجب فإنه إنما يظهر التعجب ليزيد نشاط المغتاب فی الغيبه فيزيد فيها فكأنه يستخرج منه الغيبه بهذا الطريق فيقول عجبت مما ذكرته ما كنت أعلم بذلک إلى الآن ما كنت أعرف من فلان ذلک يريد بذلک تصديق المغتاب و استدعاء الزياده منه باللطف و التصديق للغيبه غيبه بل الإصغاء إليها بل السكوت عند سماعها قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صلى الله علیه و آله: الْمُسْتَمِعُ أَحَدُ الْمُغْتَابَیْنِ.

وَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام: السَّامِعُ لِلْغِیبَهِ أَحَدُ الْمُغْتَابَیْنِ.

و مراده علیه السلام السامع على قصد الرضا و الإیثار لا على وجه الاتفاق أو مع القدره على الإنکار و لم یفعل و وجه کون المستمع و السامع على ذلک الوجه مغتابین مشارکتهما للمغتاب فی الرضا و تکیف ذهنهما بالتصورات المذمومه التی لا ینبغی و إن اختلفا فی أن أحدهما قائل و الآخر قابل لکن کل واحد منهما صاحب آله أما أحدهما فذو لسان یعبر عن نفس قد تنجست بتصور الکذب و الحرام و العزم علیه و أما الآخر فذو سمع تقبل عنه النفس تلک الآثار عن إیثار و سوء اختیار فتألفها و تعتادها فتمکن من جوهرها سموم عقارب الباطل و من ذلک قیل السامع شریک القائل و قد تقدم فی الخبر ما یدل علیه.

فالمستمع لا یخرج من إثم الغیبه إلا بأن ینکر بلسانه فإن خاف فبقلبه و إن قدر على القیام أو قطع الکلام بکلام غیره فلم یفعله لزمه و لو قال بلسانه اسکت و هو یشتهی ذلک بقلبه فذلک نفاق و فاحشه أخرى زائده لا یخرجه عن الإثم ما لم یکرهه بقلبه

وَ قَدْ رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صلى الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أُذِلَّ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ وَ هُوَ یَقْدِرُ عَلَى أَنْ یَنْصُرَهُ فَلَمْ یَنْصُرْهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ.

وَ عَنْ أَبِی الدَّرْدَاءِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله علیه و آله: مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِیهِ بِالْغَیْبِ کَانَ حَقّاً عَلَى اللَّهِ أَنْ یَرُدَّ عَنْ عِرْضِهِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ.

وَ قَالَ أَیْضاً: مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِیهِ بِالْغَیْبِ کَانَ حَقّاً عَلَى اللَّهِ أَنْ یُعْتِقَهُ مِنَ النَّارِ.

وَ رَوَى الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَطَوَّلَ عَلَى أَخِیهِ فِی غِیبَهٍ سَمِعَهَا عَنْهُ فِی مَجْلِسٍ فَرَدَّهَا عَنْهُ رَدَّ اللَّهُ عَنْهُ أَلْفَ بَابٍ مِنَ الشَّرِّ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ وَ إِنْ هُوَ لَمْ یَرُدَّهَا وَ هُوَ قَادِرٌ عَلَى رَدِّهَا کَانَ عَلَیْهِ کَوِزْرِ مَنِ اغْتَابَهُ سَبْعِینَ مَرَّهً.

وَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى الْبَاقِرِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَنِ اغْتِیبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَنَصَرَهُ وَ أَعَانَهُ نَصَرَهُ اللَّهُ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ وَ مَنْ لَمْ یَنْصُرْهُ وَ لَمْ یَدْفَعْ عَنْهُ

وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى نُصْرَتِهِ وَ عَوْنِهِ خَفَضَهُ اللّٰهُ فِی الدُّنْيَا وَ الآخِرَهِ.

ثم قال قدس سره فی علاج الغيبه اعلم أن مساوی الأخلاق كلها إنما

تعالج بمعجون العلم و العمل و إنما علاج كل عله بمضاد سببها فلنبحث عن سبب الغيبه أولا ثم نذكر علاج كف اللسان عنها على وجه يناسب علاج تلك الأسباب فنقول جمله ما ذكروه من الأسباب الباعثه على الغيبه عشره أشياء قد نبه الصادق عليه السلام عليها إجمالا يعنى فى مصباح الشريعه بقوله أصل الغيبه تتنوع بعشره أنواع شفاء غيظ و مساعده قوم و تصديق خبر بلا كشفه و تهمه و سوء ظن و حسد و سخريه و تعجب و تبرم و تزين و نحن نشير إليها مفصله.

الأول تشفى الغيظ و ذلک إذا جرى سبب غيظ غضب عليه فإذا هاج غضبه تشفى بذكر مساويه و سبق اللسان إليه بالطبع إن لم يكن ثمه دين وازع و قد يمتنع من تشفى الغيظ عند الغضب فيحتقن الغضب فى الباطن و يصير حقدا ثابتا فيكون سببا دائما لذكر المساوى بالحقد و الغضب من البواعث العظيمه على الغيبه.

الثانى موافقه الأقران و مجامله الرفقاء و مساعدتهم على الكلام فإنهم إذا كانوا يتفكهون بذكر الأعراض فيرى أنه لو أنكر أو قطع المجلس استثقلوه و نفروا عنه فيساعدهم و يرى ذلک من حسن المعاشره و يظن أنه مجامله فى الصحبه و قد يغضب رفقاؤه فيحتاج إلى أن يغضب لغضبهم إظهارا للمساهمه فى السراء و الضراء فيخوض معهم فى ذكر العيوب و المساوى:
الثالث أن يستشعر من إنسان أنه سيقصده و يطول لسانه فيه أو يقبح حاله عند محتشم أو يشهد عليه بشهاده فيبادر قبل ذلک و يطعن فيه ليسقط أثر شهادته و فعله أو يبتدئ بذكر ما فيه صادقا ليكذب عليه بعده فيروج كذبه بالصدق الأول و يستشهد به و يقول ما من عادتى الكذب فإنى أخبرتكم بكذا و كذا من أحواله فكان كما قلت.

الرابع أن ينسب إلى شى ء فيريد أن يتبرأ منه فيذكر الذى فعله و كان من حقه أن يبرئ نفسه و لا يذكر الذى فعله و لا ينسب غيره إليه أو يذكر غيره بأنه كان مشاركا له فى الفعل ليمهد بذلک عذر نفسه فى فعله.

الخامس إراده التصنع و المباهاه و هو أن يرفع نفسه بتنقيص غيره

و يقول فلان جاهل و فهمه ركيک و كلامه ضعيف و غرضه أن يثبت فى ضمن ذلک فضل نفسه و يريهم أنه أفضل منه أو يحذر أن يعظم مثل تعظيمه فيقدح فيه لذلک.

السادس الحسد و هو أنه يحسد من يثنى الناس عليه و يحبونه و يكرمونه فيريد زوال تلک النعمه عنه فلا يجد سبيلا إليه إلا بالقدح فيه فيريد أن يسقط ماء وجهه عند الناس حتى يكفوا عن إكرامه و الثناء عليه لأنه يثقل عليه أن يسمع ثناء الناس عليه و إكرامهم له و هذا هو الحسد و هو عين الغضب و الحقد و الحسد قد يكون مع الصديق المحسن و القرين الموافق.

السابع اللعب و الهزل و المطايبه و ترجئه الوقت بالضحک فيذكر غيره بما يضحک الناس على سبيل المحاكاه و التعجب.

الثامن السخريه و الاستهزاء استحقارا له فإن ذلک قد يجرى فى الحضور فيجرى أيضا فى الغيبه و منشؤه التكبر و استصغار المستهزئ به.

التاسع و هو مأخذ دقيق ربما يقع فى الخواص و أهل الحذر من مزال اللسان و هو أن يغتم بسبب ما يبتلى به أحد فيقول يا مسكين فلان قد غمنى أمره و ما ابتلى به و يذكر سبب الغم فيكون صادقا فى اغتمامه و يلهيه الغم عن الحذر عن ذكر اسمه فيذكره بما يكرهه فيصير به مغتابا فيكون غمه و رحمته خيرا و لكنه ساقه إلى شر من حيث لا يدرى و الترحم و التغمم ممكن من دون ذكر اسمه و نسبته إلى ما يكره فيهيجه الشيطان، على ذكر اسمه ليبطل به ثواب اغتمامه و ترحمه.

العاشر الغضب لله فإنه قد يغضب على منكر قارفه إنسان فيظهر غضبه و يذكر اسمه على غير وجه عن المنكر و كان الواجب أن يظهر غضبه عليه على ذلک الوجه خاصه و هذا مما يقع فيه الخواص أيضا فإنهم يظنون أن الغضب إذا كان لله تعالى كان عذرا كيف كان و ليس كذلک.

أقول: و عد بعضهم الوجهين الأخيرين مما يختص بأهل الدين و الخاصه

و زاد وجها آخر و هو أن ينبعث من الدين داعيه التعجب من إنكار المنكر و الخطاء فی الدين فيقول ما أعجب ما رأيت من فلان فإنه قد يكون صادقا و يكون تعجبه من المنكر و لكن كان حقه أن يتعجب و لا يذكر اسمه فسهل عليه الشيطان، ذكر اسمه فی ذكر تعجبه فصار به مغتابا من حيث لا يدری و أثم و من ذلک قول الرجل تعجبت من فلان كيف يحب جاريته و هی قبيحه و كيف يجلس بين يدی فلان و هو جاهل.

ثم قال الشهيد رحمه الله إذا عرفت هذه الوجوه التی هی أسباب الغيبه فاعلم أن الطريق فی علاج كف اللسان عن الغيبه يقع علی وجهين أحدهما علی الجمله و الآخر علی التفصيل أما ما علی الجمله فهو أن يعلم تعرضه لسخط الله تعالی بغيبته كما قد سمعته فی الأخبار المتقدمه و أن يعلم أنه يحبط حسناته فإنها تنقل فی القيامه حسناته إلی من اغتابه بدلا عما أخذ من عرضه فإن لم تكن له حسنات نقل إليه من سيئاته و هو مع ذلک متعرض لمقت الله تعالی و مشبه عنده بأكل الميته وَ قَدْ رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَا النَّارُ فِی الْيُبْسِ بِأَسْرَعَ مِنَ الْغِيبَهِ فِی حَسَنَاتِ الْعَبْدِ.

و ينفعه أيضا أن يتدبر فی نفسه فإن وجد فيها عيبا اشتغل بعيب نفسه وَ ذَكَرَ قَوْلَهُ صلی الله عليه و آله: طُوبَی لِمَنْ شَغَلَهُ عَيْبُهُ عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ وَ مَهْمَا وَجَدَ عَيْباً فَيَنْبَغِی أَنْ يَسْتَحْيِیَ أَنْ يَتْرُکَ نَفْسَهُ وَ يَذُمَّ غَيْرَهُ بَلْ يَنْبَغِی أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ عَجْزَ غَيْرِهِ عَنْ نَفْسِهِ فِی التَّنَزُّهِ عَنْ ذَلِکَ الْعَيْبِ كَعَجْزِهِ إِنْ كَانَ ذَلِکَ عَيْباً(1).

يتعلق بفعله و اختياره و إن كان أمرا خلقيا فالذم له ذم للخالق فإن من ذم صنعه فقد ذم الصانع و إن لم يجد عيبا فی نفسه فليشكر الله فلا يلوثن نفسه بأعظم العيوب بل لو أنصف من نفسه لعلم أن ظنه بنفسه أنه بری ء من كل عيب جهل بنفسه و هو من أعظم العيوب و ينفعه أن يعلم أن تألم غيره بغيبته كتألمه بغيبه غيره له فإذا كان لا يرضی لنفسه أن يغتاب فينبغی أن لا يرضی لغيره ما لا يرضاه لنفسه.

و أما التفصيليه فهو أن ينظر إلی السبب الباعث له علی الغيبه و يعالجه

1- 1. ساقط عن الكمبانیّ.

فإن علاج العله بقطع سببها و قد عرفت الأسباب الباعثه أما الغضب فيعالجه بالتفكر فيما مضى من ذم الغضب و فيما تقدم من فضل كظم الغيظ و مثوباته و أما الموافقه فبأن تعلم أن الله تعالى يغضب عليک و إذا طلبت سخطه فی رضا المخلوقين فكيف ترضى لنفسک أن توقر غيرک و تحقر مولاک إلا أن يكون غضبک لله تعالى و ذلک لا يوجب أن تذكر المغضوب عليه بسوء بل ينبغی أن تغضب لله أيضا على رفقائک إذا ذكروه بالسوء فإنهم عصوا ربک بأفحش الذنوب و هو الغيبه.

و أما تنزيه النفس بنسبه الجنايه إلى الغير حيث يستغنى عن ذكر الغير فتعالجه بأن تعرض بأن التعرض لمقت الخالق أشد من التعرض لمقت الخلق و أنت بالغيبه متعرض لسخط الله تعالى يقينا و لا تدری أنک تتخلص من سخط الناس أم لا فتخلص نفسک فی الدنيا بالتوهم و تهلک فی الآخره و تخسر حسناتک فی الحقيقه و يحصل ذم الله لک نقدا و تنظر رفع ذم الخلق نسيئه و هذا غايه الجهل و الخذلان و أما عذرک كقولک إن أكلت الحرام ففلان يأكل و نحو ذلک فهذا جهل لأنک تعتذر بالاقتداء بمن لا يجوز الاقتداء به فإن من خالف أمر الله لا يقتدى به كائنا من كان فما ذكرته غيبه و زياده معصيه أضفتها إلى ما اعتذرت عنه و سجلت مع الجمع بين المعصيتين على جهلک و غباوتک و أما قصدک المباهاه و تزكيه النفس فينبغی أن تعلم أنک بما ذكرته أبطلت فضلک عند الله تعالى و أنت من اعتقاد الناس فضلک على خطر و ربما نقص اعتقادهم فيک إذا عرفوک بثلب الناس فتكون قد بعت ما عند الخالق يقينا بما عند المخلوق وهما و لو حصل لک من المخلوق اعتقاد الفضل لكانوا لا يغنون عنک من الله شيئا.

و أما الغيبه للحسد فهو جمع بين عذابين لأنک حسدته على نعمه الدنيا و كنت معذبا بالحسد فما قنعت بذلک حتى أضفت إليه عذاب الآخره فكنت خاسرا فی الدنيا فجعلت نفسک خاسرا فی الآخره لتجمع بين النكالين فقد قصدت محسودک فأصبت نفسک و أما الاستهزاء فمقصودک منه إخزاء غيرک عند الناس بإخزاء نفسک عند الله و الملائكه و النبيين فلو تفكرت فی حسرتک و حيائک

و خجلتک و خزیک یوم تحمل سیئات من استهزأت به و تساق إلی النار لأدهشک ذلک عن إخزاء صاحبک و لو عرفت حالک لکنت أولی أن یضحک منک فإنک سخرت به عند نفر قلیل و عرضت نفسک لأن یأخذ بیدک فی القیامه علی ملأ من الناس و یسوقک تحت سیئاته کما یساق الحمار إلی النار مستهزئا بک و فرحا بخزیک و مسرورا بنصر الله إیاه و تسلطه علی الانتقام منک و أما الرحمه علی إثمه فهو حسن و لکن حسدک إبلیس و استنطقک بما ینقل من حسناتک إلیه بما هو أکثر من رحمتک فیکون جبرا لإثم المرحوم فیخرج عن کونه مرجوما و تنقلب أنت مستحقا لأن تکون مرجوما إذ أحبط أجرک و نقصت من حسناتک.

و کذلک الغضب لله لا یوجب الغیبه و إنما حبب إلیک الشیطان، الغیبه لیحبط أجر غضبک و تصیر متعرضا لغضب الله بالغیبه و بالجمله فعلاج جمیع ذلک المعرفه و التحقیق لها بهذه الأمور التی هی من أبواب الإیمان فمن قوی إیمانه بجمیع ذلک انکف عن الغیبه لا محاله ثم ذکر رحمه الله الأعذار المرخصه فی الغیبه فقال اعلم أن المرخص فی ذکر مساءه الغیر هو غرض صحیح فی الشرع لا یمکن التوصل إلیه إلا به فیدفع ذلک إثم الغیبه و قد حصروها فی عشره الأول الظلم فإن من ذکر قاضیا بالظلم و الخیانه و أخذ الرشوه کان مغتابا عاصیا و أما المظلوم من جهه القاضی فله أن یتظلم إلی من یرجو منه إزاله ظلمه و ینسب القاضی إلی الظلم إذ لا یمکنه استیفاء حقه إلا به وَ قَدْ قَالَ صلی الله علیه و آله: لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالٌ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَطْلُ الْغَنِیِّ ظُلْمٌ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَطْلُ الْوَاجِدِ یُحِلُّ عِرْضَهُ وَ عُقُوبَتَهُ.

الثانی الاستعانه علی تغییر المنکر و رد المعاصی إلی نهج الصلاح و مرجع الأمر فی هذا إلی القصد الصحیح فإن لم یکن ذلک هو المقصود کان حراما.

الثالث الاستفتاء کما تقول للمفتی ظلمنی أبی و أخی فکیف طریقی فی الخلاص و الأسلم فی هذا التعریض بأن تقول ما قولک فی رجل ظلمه أبوه أو أخوه

وَ قَدْ رُوِیَ: أَنَّ هِنْداً قَالَتْ لِلنَّبِیِّ صلی الله علیه و آله إِنَّ أَبَا سُفْیَانَ رَجُلٌ شَحِیحٌ لَا یُعْطِینِی مَا

يَكْفِينِى أَنَا وَ وُلْدِى أَ فَآخُذُ مِنْ غَيْرِ عِلْمِهِ فَقَالَ خُذِى مَا يَكْفِيكِ وَ وُلْدَكِ بِالْمَعْرُوفِ فَذَكَرَتِ الشُّحَّ لَهَا وَ لِوُلْدِهَا وَ لَمْ يَزْجُرْهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله إِذْ كَانَ قَصْدُهَا الِاسْتِفْتَاءَ.

و أقول الأحوط حينئذ التعريض لكون الخبر عاميا مع أنه يحتمل أن يكون عدم المنع لفسق أبى سفيان و نفاقه ثم قال.

الرابع تحذير المسلم من الوقوع في الخطر و الشر و نصح المستشير فإذا رأيت متفقها يتلبس بما ليس من أهله فلک أن تنبه الناس على نقصه و قصوره عما يؤهل نفسه له و تنبيههم على الخطر اللاحق لهم بالانقياد إليه و كذلک إذا رأيت رجلا يتردد إلى فاسق يخفى أمره و خفت عليه من الوقوع بسبب الصحبه فيما لا يوافق الشرع فلک أن تنبهه على فسقه مهما كان الباعث لک الخوف على إفشاء البدعه و سرايه الفسق و ذلک موضع الغرور و الخديعه من الشيطان، إذ قد يكون الباعث لک على ذلک هو الحسد له على تلک المنزله فيلبس عليک الشيطان، ذلک بإظهار الشفقه على الخلق و كذلک إذا رأيت رجلا يشترى مملوكا و قد عرفت المملوک بعيوب مستنقصه فلک أن تذكرها للمشترى فإن فى سكوتک ضررا للمشترى و فى ذكرک ضررا للعبد لكن المشترى أولى بالمراعاه و لتقتصر على العيب المنوط به ذلک الأمر فلا تذكر فى عيب التزويج ما يخل بالشركه أو المضاربه أو السفر مثلا بل تذكر فى كل أمر ما يتعلق بذلک الأمر و لا تتجاوزه قاصدا نصح المستشير لا الوقيعه و لو علم أنه يترک التزويج بمجرد قوله لا يصلح لک فهو الواجب فإن علم أنه لا ينزجر إلا بالتصريح بعيبه فله أن يصرح به قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: أَ تَرْعَوُونَ عَنْ ذِكْرِ الْفَاجِرِ حَتَّى يَعْرِفَهُ النَّاسُ اذْكُرُوهُ بِمَا فِيهِ يَحْذَرُهُ النَّاسُ.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: لِفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ حِينَ شَاوَرَتْهُ فِى خُطَّابِهَا أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ صُعْلُوکٌ لَا مَالَ لَهُ وَ أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ الْعَصَا عَنْ عَاتِقِهِ.

الخامس الجرح و التعديل للشاهد و الراوى و من ثم وضع العلماء كتب الرجال و قسموهم إلى الثقات و المجروحين و ذكروا أسباب الجرح غالبا و يشترط إخلاص النصيحه فى ذلک كما مر بأن يقصد فى ذلک حفظ أموال المسلمين

و ضبط السنه و حمايتها عن الكذب و لا يكون حامله العداوه و التعصب و ليس له إلا ذكر ما يحل بالشهاده و الروايه منه و لا يتعرض لغير ذلک مثل كونه ابن ملاعنه و شبهه إلا أن يكون متظاهرا بالمعصيه كما سيأتى.

السادس أن يكون المقول فيه مستحقا لذلک لتظاهره بسببه كالفاسق المتظاهر بفسقه بحيث لا يستنكف من أن يذكر بذلک الفعل الذى يرتكبه فيذكر بما هو فيه لا بغيره

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ أَلْقَى جِلْبَابَ الْحَيَاءِ عَنْ وَجْهِهِ فَلَا غِيبَةَ لَهُ.

و ظاهر الخبر جواز غيبته و إن استنكف عن ذكر ذلک الذنب و فى جواز اغتياب مطلق الفاسق احتمال ناش

مِنْ قَوْلِهِ صلى الله عليه و آله: لَا غِيبَةَ لِفَاسِقٍ.

و رد بمنع أصل الحديث أو بحمله على فاسق خاص أو بحمله على النهى و إن كان بصوره الخبر و هذا هو الأجود إلا أن يتعلق بذلک غرض دينى و مقصد صحيح يعود على المغتاب بأن يرجو ارتداعه عن معصيته بذلک فيلحق بباب النهى عن المنكر.

السابع أن يكون الإنسان معروفا باسم يعرب عن غيبته كالأعرج و الأعمش فلا إثم على من يقول ذلک كأن يقول روى أبو الزناد الأعرج و سليمان الأعمش و ما يجرى مجراه فقد نقل العلماء ذلک لضروره التعريف و لأنه صار بحيث لا يكرهه صاحبه لو علمه بعد أن صار مشهورا به و الحق أن ما ذكره العلماء المعتمدون من ذلک يجوز التعويل فيه على حكايتهم و أما ما ذكره عن الإحياء فمشروط بعلم رضا المنسوب إليه لعموم النهى و حينئذ يخرج عن كونه غيبه و كيف كان فلو وجد عنه معدلا و أمكنه التعريف بعباره أخرى فهو أولى و لذلک يقال للأعمى البصير عدولا عن اسم النقص.

الثامن لو اطلع العدد الذين يثبت بهم الحد أو التعزير على فاحشه جاز ذكرها عند الحكام بصوره الشهاده فى حضره الفاعل و غيبته و لا يجوز التعرض لها فى غير ذلک إلا أن يتجه فيه أحد الوجوه الأخرى.

التاسع قيل إذا علم اثنان من رجل معصيه شاهداها فأجرى أحدهما ذكرها فى غيبه ذلک العاصى جاز لأنه لا يؤثر عند السامع شيئا و إن كان الأولى

تنزيه النفس

ص: 233

و اللسان عن ذلک لغیر غرض من الأغراض المذکوره خصوصا مع احتمال نسیان المقول له لذلک المعصیه أو خوف اشتهارها عنهما.

العاشر إذا سمع أحد مغتابا لآخر و هو لا یعلم استحقاق المقول عنه للغیبه و لا عدمه قیل لا یجب نهی القائل لإمکان استحقاق المقول عنه فیحمل فعل القائل علی الصحه ما لم یعلم فساده لأن ردعه یستلزم انتهاک حرمته و هو أحد المحرمین و الأولی التنبیه علی ذلک إلی أن یتحقق المخرج عنه لعموم الأدله و ترک الاستفصال فیها و هو دلیل إراده العموم حذرا من الإغراء بالجهل و لأن ذلک لو تم لتمشی فیمن یعلم عدم استحقاق المقول عنه بالنسبه إلی السامع لاحتمال اطلاع القائل علی ما یوجب تسویغ مقاله و هو هدم قاعده النهی عن الغیبه و هذا الفرد یستثنی من جهه سماع الغیبه و قد تقدم أنه إحدی الغیبتین و بالجمله فالتحرز عنها من دون وجه راجح فی فعلها فضلا عن الإباحه أولی لتتسم النفس بالأخلاق الفاضله و یؤیده إطلاق النهی فیما تقدم لِقَوْلِهِ صلی الله علیه و آله: أَ تَدْرُونَ مَا الْغِیبَهُ قَالُوا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ ذِکْرُکَ أَخَاکَ بِمَا یَکْرَهُ.

و أما مع رجحانها کرد المبتدعه و زجر الفسقه و التنفیر عنهم و التحذیر من اتباعهم فذلک یوصف بالوجوب مع إمکانه فضلا من غیره و المعتمد فی ذلک کله علی المقاصد فلا یغفل المتیقظ عن ملاحظه مقصده و إصلاحه و الله الموفق انتهی ملخص کلامه نور الله ضریحه.

و قال ولده السعید السدید الفاضل المحقق المدقق الشیخ حسن نور الله ضریحه فی أجوبه المسائل التی سأله عنها بعض الساده الکرام حیث قال قد نظرت فی مسائلک أیها المولی الجلیل الفاضل و السید السعید الماجد و أجبت التماسک لتحریر أجوبتها علی حسب ما اتسع له المجال و أرجو إن شاء الله أن یکون مطابقا لمقتضی الحال و ذکرت أیدک الله بعنایته و وفقنا الله و إیاک لطاعته أن تحریم الغیبه و نحوها من النمیمه و سوء الظن هل یختص بالمؤمن أو یعم کل مسلم و أشرت إلی الاختلاف الذی یوهمه ظاهر کلام الوالد قدس سره حیث قال فی دیباجه رسالته و نظرائهم

من المسلمين فإنه يعطى العموم و صرح فی الروضه بتخصيص الحكم بالمسلم.

الجواب لا ريب فی اختصاص تحريم الغيبه بمن يعتقد الحق فإن أدله الحكم غير متناوله لأهل الضلال أما الآيه فلأنها خطاب مشافهه للمؤمنين بالنهی عن غيبه بعضهم بعضا مع التصريح بالتعليل الواقع فيها بتحقق الأخوه فی الدين بين المغتاب و من يغتابه و أما الأخبار المرويه فی هذا الباب من طريق أهل البيت عليهم السلام فالحكم فيها منوط بالمؤمن أو بالأخ و المراد أخوه الإيمان فظاهر عدم تناول اللفظين لمن لا يعتقد الحق و فی بعض الأخبار أيضا تصريح بالإذن فی سب أهل الضلال و الوقيعه فيهم

فَرَوَی الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ الْكُلَيْنِیُّ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ فِی الصَّحِيحِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: إِذَا رَأَيْتُمْ أَهْلَ الرَّيْبِ وَ الْبِدَعِ مِنْ بَعْدِی فَأَظْهِرُوا الْبَرَاءَهَ مِنْهُمْ وَ أَكْثِرُوا مِنْ سَبِّهِمْ وَ الْقَوْلِ فِيهِمْ وَ الْوَقِيعَهِ وَ بَاهِتُوهُمْ كَيْلَا يَطْمَعُوا فِی الْفَسَادِ فِی الْإِسْلَامِ وَ يَحْذَرَهُمُ النَّاسُ وَ لَا يَتَعَلَّمُونَ مِنْ بِدَعِهِمْ يَكْتُبُ اللَّهُ لَكُمْ بِذَلِكَ الْحَسَنَاتِ وَ يَرْفَعُ لَكُمْ بِهِ الدَّرَجَاتِ فِی الْآخِرَهِ(1).

و ما تضمنته عباره الوالد فی ديباجه الرساله غير مناف لما فی الروضه فإن كلمه من فی قوله من المسلمين للتبعيض لا للتبيين و غير المؤمن ليس من نظرائه.

و ينبغی أن يعلم أن ظاهر جمله من أخبارنا أن المراد بالإيمان فی كلام أئمتنا عليهم السلام معنی زائد علی مجرد اعتقاد الحق و ذلک يقتضی عدم عموم تحريم معتقد الحق أيضا فَرَوَی الْكُلَيْنِیُّ فِی الصَّحِيحِ عَنْ أَبِی عُبَيْدَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُ الَّذِی إِذَا رَضِیَ لَمْ يُدْخِلْهُ رِضَاهُ فِی إِثْمٍ وَ لَا بَاطِلٍ وَ إِذَا سَخِطَ لَمْ يُخْرِجْهُ سَخَطُهُ مِنْ قَوْلِ الْحَقِّ وَ الَّذِی إِذَا قَدَرَ لَمْ تُخْرِجْهُ قُدْرَتُهُ إِلَی التَّعَدِّی إِلَی مَا لَيْسَ لَهُ بِحَقٍّ.

وَ فِی الْحَسَنِ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّا لَا نَعُدُّ الرَّجُلَ مُؤْمِناً حَتَّی يَكُونَ لِجَمِيعِ أَمْرِنَا مُتَّبِعاً مُرِيداً أَلَا وَ إِنَّ مِنِ اتِّبَاعِ

1- 1. راجع الكافی ج 2 ص 375.

أَمْرِنَا الْوَرَعَ فَتَزَيَّنُوا بِهِ يَرْحَمْكُمُ اللَّهُ وَ كَبِّدُوا أَعْدَاءَنَا يَنْعَشْكُمُ اللَّهُ (1).

وَ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ: يَا سُلَيْمَانُ أَ تَدْرِي مَنِ الْمُسْلِمُ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَنْتَ أَعْلَمُ قَالَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَ يَدِهِ ثُمَّ قَالَ أَ وَ تَدْرِي مَنِ الْمُؤْمِنُ قُلْتُ أَنْتَ أَعْلَمُ قَالَ الْمُؤْمِنُ مَنِ ائْتَمَنَهُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَ أَمْوَالِهِمْ.

وَ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ أَقَرَّ بِدِينِ اللَّهِ فَهُوَ مُسْلِمٌ وَ مَنْ عَمِلَ بِمَا أَمَرَ اللَّهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ.

ثم ذكر بعض الأخبار التی مضت فی معنی الإیمان و صفات المؤمن ثم قال قدس سره و ورد أیضا فی عده أخبار تعلیق تحریم الغیبه علی أمور زائده علی مجرد اعتقاد الحق منها حدیث ابن أبی یعفور المتضمن لبیان معنی العداله التی تقبل معها شهاده الشاهد و هو طویل مذکور فی مواضع کثیره من کتب أصحابنا

وَ مِنْهَا مَا رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ بِإِسْنَادِهِ السَّابِقِ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ عَامَلَ النَّاسَ فَلَمْ يَظْلِمْهُمْ وَ حَدَّثَهُمْ فَلَمْ يَكْذِبْهُمْ وَ وَعَدَهُمْ فَلَمْ يُخْلِفْهُمْ كَانَ مِمَّنْ حَرُمَتْ غِيبَتُهُ وَ كَمَلَتْ مُرُوَّتُهُ وَ ظَهَرَ عَدْلُهُ وَ وَجَبَتْ أُخُوَّتُهُ (2).

و بملاحظه هذه الأخبار یظهر أن المنع من غیبه الناس کما یمیل إلیه کلام الشهید الأول فی قواعده و الثانی فی رسالته لیس بمتجه فإن دلالتها علی اختصاص الحکم بغیره أظهر من أن یبین و أما ما أورده الوالد قدس سره فی رسالته من الأخبار التی یظهر منها عموم المنع کلها من أخبار العامه فلا تصلح لإثبات حکم شرعی و عذره فی إیرادها أنه إنما ذکرها فی سیاق الترهیب و شأنهم التسامح فی مثله و قد سبقه إلی ذکره علی النهج الذی سلکه بعض العامه یعنی الغزالی فسهل علیه إیرادها و إلا فهی غیر مستحقه لتعب تحصیلها و جمعها و خصوصا مع وجود الداعی لهم إلی اختلاق مثلها فإن کثره عیوب أئمتهم و نقائص رؤسائهم یحوج إلی سد باب إظهارها بکل وجه لیروج حالهم و یأمنوا

ص: 236

1- 1. الکافی ج 2 ص 78.

2- 2. الكافى ج 2 ص 239.

نفره الرعيه منهم و إعراض الناس عنهم.

و بالجمله فكما أن فى التعرض لإظهار عيوب الناس خطرا و محذورا فكذا فى حسم مادته و سد بابه فإنه معز لأهل النقائص و مرتكبى المعاصى بما هم عليه فلا بد من تخصيص الغيبه بمواضع معينه يساعدها الاعتبار و توافق مدلول الأخبار و فى استثنائهم للأمور المشهوره التى نصوا على جوازها و هى بصوره الغيبه شهاده واضحه بما قلناه فإن مأخذه الاعتبار فهو قابل للزياده و النقصان بحسب اختلاف الأفكار.

و للسيد الإمام السعيد ضياء الدين أبى الرضا فضل الله بن على الحسنى فى شرحه لكتاب الشهاب المتضمن للأخبار المرويه عن النبى صلى الله عليه و آله فى الحكم و الآداب كلام جيد فى تفسير قوله صلى الله عليه و آله ليس لفاسق غيبه كلام يساعد على ما ذكرناه حيث قال إن الغيبه ذكر الغائب بما فيه من غير حاجه إلى ذكره ثم قال فأما إذا كان من يغتاب فاسقا فإنه ليس ما يذكر به غيبه و إنما يسمى ما يذكر به فى غيبته غيبه إذا كان تائبا نادما فأما إذا كان مصرا عليه فإنها ليست بغيبه كيف و هو يرتكب ما يغتاب فيه جهارا و فى أخبارنا و كلام بعض أهل اللغه ما يشهد له كقول الجوهرى خلف إنسان مستور و كما فى روايه الأزرق مما لا يعرفه الناس و روايه ابن سيابه ما ستر الله عليه.

و الحاصل أن الاعتبار يقتضى اختصاص الحكم بالمستور الذى لا يترتب على معصيته أثر فى غيره و يحتمل حالهم عدم الإصرار عليها إن كانت صغيره و التوبه منها إن كانت كبيره أو يرتجى له ذلك قبل ظهورها عنه و اشتهاره بها و لا يكون فى ذكرها صلاح له كما إذا قصد تقريعه و ظن انزجاره و كان القصد خالصا من الشوائب و الأدله لا تنافى هذا فلا وجه للتوقف فيه و إذا علم حكم غير المؤمن فى الغيبه فالحال فى نحوها من النميمه و سوء الظن أظهر فإن محذور النميمه هو كونها مظنه للتباعد و التباغض و ذلك فى غير المؤمن تحصيل للحاصل و قريب منه الكلام فى سوء الظن.

ثم ذكرت أنه هل يفرق فى ذلک بين ما يتضمن القذف و ما لا يتضمنه و الجواب أن القذف مستثنى من البين و له أحكام خاصه مقرره فى محلها من كتب الفقه.

و ذكرت أن الروايه التى حكاها الوالد فى الرساله من كلام عيسى عليه السلام مع الحواريين فى شأن جيفه الكلب حيث قالوا ما أنتن جيفه هذا الكلب فقال عليه السلام ما أشد بياض أسنانه تدل على تحريم غيبه الحيوانات أيضا و سألت عن وجه الفرق بينها و بين الجمادات مع أن تعليل الحكم بأنه لا ينبغى أن يذكر من خلق الله إلا بالحسن يقتضى عدم الفرق و الجواب أنه ليس المقتضى لكلام عيسى عليه السلام كون كلام الحواريين غيبه بل الوجه أن نتن الجيفه و نحوها مما لا يلائم الطباع غير مستند إلى فعل من يحسن إنكار فعله و كلام الحواريين ظاهر فى الإنكار كما لا يخفى فكان عيسى نظر إلى أن الأمور الملائمه و غيرها مما هو من هذا القبيل كلها من فعل الله تعالى على مقتضى حكمته و قد أمر بالشكر على الأولى و الصبر على الثانيه و فى إظهار الحواريين لإنكار نتن الرائحه دلاله على عدم الصبر أو الغفله عن حقيقه الأمر فصرفهم عنه إلى أمر يلائم طباعهم و هو شده بياض أسنان الكلب و جعله مقابلا للأمر الذى لا يلائم و شاغلا لهم.

و هذا معنى لطيف تبين لى من الكلام فإن صحت الروايه فهى منزله عليه و لكنها من جمله الروايات المحكيه فى كتب العامه انتهى: و قال الشهيد رفع الله درجته فى قواعده الغيبه محرمه بنص الكتاب العزيز و الأخبار و هى قسمان ظاهر و هو معلوم و خفى و هو كثير كما فى التعريض مثل أنا لا أحضر مجلس الحكام أنا لا آكل أموال الأيتام أو فلان و يشير بذلک إلى من يفعل ذلک أو الحمد لله الذى نزهنا عن كذا يأتى به فى معرض الشكر و من الخفى الإيماء و الإشاره إلى نقص فى الغير و إن كان حاضرا و منه لو فعل كذا كان خيرا و لو لم يفعل كذا لكان حسنا و منه التنقص بمستحق الغيبه لينبه به على عيوب آخر غير مستحق للغيبه أما ما يخطر فى النفس من نقائص الغير فلا يعد غيبه

لأن الله تعالی عفا عن حدیث النفس و من الأخفی أن یذم نفسه بطرائق غیر محموده فیه أو لیس متصفا بها لینبه علی عورات غیره و قد جوزت صوره الغیبه فی مواضع سبعه.

الأول أن یکون المقول فیه مستحقا لذلک لتظاهره بسببه کالکافر و الفاسق المتظاهر فیذکره بما هو فیه لا بغیره و منع بعض الناس من ذکر الفاسق و أوجب التعزیر بقذفه بذلک الفسق و قد روی الأصحاب تجویز ذلک قال العامه حدیث لا غیبه لفاسق أو فی

فاسق لا أصل له قلت و لو صح أمکن حمله علی النهی أی خبر یراد به النهی أما من یتفکه بالفسق و یتبجح به فی شعره أو کلامه فیجوز حکایه کلامه.

الثانی شکایه المتظلم بصوره ظلمه.

الثالث النصیحه للمستشیر.

الرابع الجرح و التعدیل للشاهد و الراوی.

الخامس ذکر المبتدعه و تصانیفهم الفاسده و آرائهم المضله و لیقتصر علی ذلک القدر قال العامه من مات منهم و لا شیعه له تعظمه و لا خلف کتبا تقرأ و لا ما یخشی إفساده لغیره فالأولی أن یستر بستر الله عز و جل و لا یذکر له عیب البته و حسابه علی الله عز و جل وَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام: اذْکُرُوا مَحَاسِنَ مَوْتَاکُمْ. وَ فِی خَبَرٍ آخَرَ: لَا تَقُولُوا فِی مَوْتَاکُمْ إِلَّا خَیْراً.

السادس لو اطلع العدد الذین یثبت بهم الحد أو التعزیر علی فاحشه جاز ذکرها عند الحکام بصوره الشهاده فی حضره الفاعل و غیبته.

السابع قیل إذا علم اثنان من رجل معصیه شاهداها فأجری أحدهما ذکرها فی غیبه ذلک العاصی جاز لأنه لا یؤثر عند السامع شیئا و الأولی التنزه عن هذا لأنه ذکر له بما یکره لو کان حاضرا و لأنه ربما ذکر أحدهما صاحبه بعد نسیانه أو کان سببا لاشتهارها.

و قال الشیخ البهائی روح الله روحه و قد جوزت الغیبه فی عشره مواضع:

الشهاده و النهی عن المنكر و شكايه المتظلم و نصح المستشير و جرح الشاهد و الراوی و تفضيل بعض العلماء و الصناع على بعض و غيبه المتظاهر بالفسق الغير المستنكف على قول و ذكر المشتهر بوصف مميز له كالأعور و الأعرج مع عدم قصد الاحتقار و الذم و ذكره عند من يعرفه بذلک بشرط عدم سماع غيره على قول و التنبيه على الخطاء فی المسائل العلميه و نحوها بقصد أن لا يتبعه أحد فيها.

و أقول إنما أطنبت الكلام فيها لكثره الحاجه إلى تحقيقها و وقوع الإفراط و التفريط من العلماء فيها و الله الموفق للخير و الصواب.

«2»- كا، [الكافی] عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ قَالَ فِی مُؤْمِنٍ مَا رَأَتْهُ عَيْنَاهُ وَ سَمِعَتْهُ أُذُنَاهُ فَهُوَ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفاحِشَةُ فِی الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (1).

بيان: إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفاحِشَةُ قال الطبرسی أی يفشوا و يظهروا الزنا و القبائح فِی الَّذِينَ آمَنُوا بأن ينسبوها إليهم و يقذفوهم بها لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ فِی الدُّنْيا بإقامه الحد عليهم وَ الْآخِرَهِ و هو عذاب النار.

أقول: و الغرض أن مورد الآيه ليس هو البهتان فقط بل يشتمل ما إذا رآها و سمعها فإنه يلزمه الحد و التعزير إلا أن يكون بعنوان الشهاده عند الحاكم لإقامه حدود الله و يثبت عنده كما مر و إنما قال فِی الَّذِينَ لأن الآيه تشمل البهتان و ذكر عيبه فی حضوره و من أحب شيوعه و إن لم يذكر و من سمعه و رضی به و الوعيد بالعذاب فی الجميع.

«3»- كا، [الكافی] الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْغِيبَهِ قَالَ هُوَ أَنْ تَقُولَ لِأَخِيکَ فِی دِينِهِ مَا لَمْ يَفْعَلْ وَ تَبُثَّ عَلَيْهِ أَمْراً قَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ لَمْ يُقَمْ عَلَيْهِ فِيهِ

1- 1. الكافی ج 2 ص 357، و الآيه فی النور: 24.

حَدٌّ(1).

بيان: هو أن تقول الضمير للغيبه و تذكيره بتأويل الاغتياب أو باعتبار الخبر مع أنه مصدر لأخيک فی دينه الظرف إما صفه لأخيک أی الأخ الذی كانت إخوته بسبب دينه فيكون للاحتراز عن غيبه الكافر و المخالف كما مر أو متعلق بالقول أی كان ذلک القول طعنا فی دينه بنسبه كفر أو معصيه إليه و تدل علی أن الغيبه تشمل البهتان أيضا و كان هذا اصطلاح آخر للغيبه و علی الأول يحتمل أن يكون المراد بما لم يفعل العيب الذی لم يكن باختياره و فعله الله فيه كالعيوب البدنيه فيخص بما إذا كان مستورا فالأول لذكر العيوب و الثانی لذكر المعاصی فلا يكون اصطلاحا آخر و هذا وجه حسن.

و ربما يحمل الدين علی الوجه الثانی علی الذل و هو أحد معانيه و فی علی التعليل أی تقول فيه لإذلاله ما لم يفعله و لم يكن باختياره كالأمراض و الفقر و أشباههما.

لم يقم علی بناء المفعول من الإفعال أی لم يقم الحاكم الشرعی عليه حدا أو لم يقم الله عليه أی لم يقرر عليه حدا فی الكتاب و السنه أو علی بناء الفاعل من باب نصر و ضمير عليه راجع إلی الأخ و ضمير فيه إلی الأمر و الجمله صفه بعد صفه أو حال بعد حال للأمر و يدل علی أن ذكر الأمر المشهور من الذنوب ليس بغيبه و لا ريب فيه مع إصراره عليه و أما بعد توبته ذكره عند من

لا يعلمه مشكل و الأحوط الترک و كذا بعد إقامه الحد عليه ينبغی ترک ذكره بذلک مع التوبه بل بدونها أيضا فإن الحد بمنزله التوبه و قد روی النهی عن ذكره بسوء معللا بذلک و حمله علی الشهاده لإقامه الحد كما زعم بعيد.

«4»- كا، [الكافی] عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سُئِلَ النَّبِیُّ صلی الله عليه و آله مَا كَفَّارَةُ الِاغْتِيَابِ قَالَ تَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِمَنِ اغْتَبْتَهُ كُلَّمَا ذَكَرْتَهُ (2).

1- 1. الكافی ج 2 ص 357.

2- 2. الکافی ج 2 ص 357.

بیان: کلما ذکرته أی الرجل بالغیبه أو کفاره غیبه واحده أن تستغفر له کلما ذکرت من اغتبته أو کل وقت ذکرت الاغتیاب و فی بعض النسخ کما ذکرته و حمل علی أن ذلک بعد التوبه و ظاهره عدم وجوب الاستحلال ممن اغتابه و به قال جماعه بل منعوا منه و لا ریب أن الاستحلال منه أولی و أحوط إذا لم یصر سببا لمزید إهانته و لإثاره فتنه لا سیما إذا بلغه ذلک و یمکن حمل هذا الخبر علی ما إذا لم یبلغه و به یجمع بین الأخبار.

وَ یُؤَیِّدُهُ مَا رُوِیَ فِی مِصْبَاحِ الشَّرِیعَهِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: فَإِنِ اغْتَبْتَ فَبَلَغَ الْمُغْتَابَ فَلَمْ یَبْقَ إِلَّا أَنْ تَسْتَحِلَّ مِنْهُ وَ إِنْ لَمْ یَبْلُغْهُ وَ لَمْ یَلْحَقْهُ عِلْمُ ذَلِکَ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ لَهُ.

وَ رَوَی الصَّدُوقُ ره فِی الْخِصَالِ وَ الْعِلَلِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: الْغِیبَهُ أَشَدُّ مِنَ الزِّنَا فَقِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ لِمَ ذَاکَ قَالَ صَاحِبُ الزِّنَا یَتُوبُ فَیَتُوبُ اللَّهُ عَلَیْهِ وَ صَاحِبُ الْغِیبَهِ یَتُوبُ فَلَا یَتُوبُ اللَّهُ عَلَیْهِ حَتَّی یَکُونَ صَاحِبُهُ الَّذِی [اغْتَابَهُ] یُحِلُّهُ.

و قیل یکفیه الاستغفار دون الاستحلال و ربما یحتج فی ذلک بما روی عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: کَفَّارَهُ مَنِ اغْتَبْتَهُ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُ.

و قال مجاهد کفاره أکلک لحم أخیک أن تثنی علیه و تدعو له بخیر و سئل بعضهم عن التوبه عن الغیبه فقال تمشی إلی صاحبک و تقول کذبت فیما قلت و ظلمت و أسأت فإن شئت أخذت بحقک و إن شئت عفوت و ما قیل إن العرض لا عوض له فلا یجب الاستحلال منه بخلاف المال فلا وجه له إذ وجب فی العرض حد القذف و تثبت المطالبه به.

و قال المحقق الطوسی قدس سره فی التجرید عند ذکر شرائط التوبه و یجب الاعتذار إلی المغتاب مع بلوغه و قال العلامه فی شرحه المغتاب إما أن یکون بلغه اغتیابه أم لا و یلزم علی الفاعل للغیبه فی الأول الاعتذار إلیه لأنه أوصل إلیه ضرر الغم فوجب علیه الاعتذار منه و الندم علیه و فی الثانی لا یلزمه الاعتذار و لا الاستحلال منه لأنه لم یفعل به ألما و فی کلا القسمین یجب الندم

لله تعالى لمخالفته فى النهى و العزم على ترک المواعده انتهى و نحوه قال الشارح الجدید لکنه قال فى الأول و لا یلزمه تفصیل ما اغتاب إلا إذا بلغه على وجه أفحش انتهى و لا بأس به.

و قال الشهید الثانى قدس الله لطیفه اعلم أن الواجب على المغتاب أن یندم و یتوب و یتأسف على ما فعله لیخرج من حق الله سبحانه و تعالى ثم یستحل المغتاب لیحله فیخرج عن مظلمته و ینبغى أن یستحله و هو حزین متأسف نادم على فعله إذ المرائى قد یستحل لیظهر من نفسه الورع و فى الباطن لا یکون نادما فیکون قد قارف معصیه أخرى و قد ورد فى کفارتها حدیثان أَحَدُهُمَا قَوْلُهُ صلى الله علیه و آله: کَفَّارَهُ مَنِ اغْتَبْتَهُ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُ.

وَ الثَّانِی قَوْلُهُ صلى الله علیه و آله: مَنْ کَانَتْ عِنْدَهُ فِی قِبَلِهِ مَظْلِمَهٌ فِی عِرْضٍ أَوْ مَالٍ فَلْیَتَحَلَّلْهَا مِنْهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ یَأْتِیَ یَوْمٌ لَیْسَ هُنَاکَ دِینَارٌ وَ لَا دِرْهَمٌ یُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ لَمْ تَکُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَیِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَزِیدَتْ عَلَى سَیِّئَاتِهِ.

و یمکن أن یکون طریق الجمع حمل الاستغفار له على من لم تبلغ غیبته المغتاب فینبغى له الاقتصار على الدعاء و الاستغفار لأن فى الاستحلال منه إثاره للفتنه و جلبا للضغائن و فى حکم من لم یبلغه من لم یقدر على الوصول إلیه بموت أو غیبه و حمل المحاله على من یمکن التوصل إلیه مع بلوغه الغیبه و یستحب للمعتذر إلیه قبول العذر و المحاله استحبابا مؤکدا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: خُذِ الْعَفْوَ وَ أْمُرْ بِالْعُرْفِ وَ أَعْرِضْ عَنِ الْجاهِلِینَ (1) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله علیه و آله یَا جَبْرَئِیلُ مَا هَذَا الْعَفْوُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ یَأْمُرُکَ أَنْ تَعْفُوَ عَمَّنْ ظَلَمَکَ وَ تَصِلَ مَنْ قَطَعَکَ وَ تُعْطِیَ مَنْ حَرَمَکَ.

وَ فِی خَبَرٍ آخَرَ: إِذَا جَثَتِ الْأُمَمُ بَیْنَ یَدَیِ اللَّهِ تَعَالَى یَوْمَ الْقِیَامَهِ نُودُوا لِیَقُمْ مَنْ کَانَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فَلَا یَقُومُ إِلَّا مَنْ عَفَا فِی الدُّنْیَا عَنْ مَظْلِمَتِهِ.

و روى عن بعضهم أن رجلا قال له إن فلانا قد اغتابک فبعث إلیه طبقا من الرطب و قال بلغنى أنک أهدیت إلى حسناتک فأردت أن أکافیک علیها فأعذرنى

1- 1. الأعراف: 199.

فإنی لا أقدر أن أکافیک علی التمام و سبیل المعتذر أن یبالغ فی الثناء علیه و التودد و یلازم ذلک حتی یطیب قلبه فإن لم یطب قلبه کان اعتذاره و تودده حسنه محسوبه له و قد یقابل بها سیئه الغیبه فی القیامه.

و لا فرق بین غیبه الصغیر و الکبیر و الحی و المیت و الذکر و الأنثی و لیکن الاستغفار و الدعاء له علی حسب ما یلیق بحاله فیدعو للصغیر بالهدایه و للمیت بالرحمه و المغفره و نحو ذلک و لا یسقط الحق بإباحه الإنسان عرضه للناس لأنه عفو عما لم یجب و قد صرح الفقهاء بأن من أباح قذف نفسه لم یسقط حقه من حده

وَ مَا رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَ یَعْجِزُ أَحَدُکُمْ أَنْ یَکُونَ کَأَبِی ضَمْضَمٍ کَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَیْتِهِ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّی تَصَدَّقْتُ بِعِرْضِی عَلَی النَّاسِ.

معناه أنی لا أطلب مظلمته فی القیامه و لا أخاصم علیها و لا أن غیبته صارت بذلک حلالا و تجب النیه لها کباقی الکفارات و الله الموفق انتهی کلامه.

«5»- کا، [الکافی] مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِکِ بْنِ عَطِیَّهَ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ بَهَتَ مُؤْمِناً أَوْ مُؤْمِنَهً بِمَا لَیْسَ فِیهِ بَعَثَهُ اللَّهُ فِی طِینَهِ خَبَالٍ حَتَّی یَخْرُجَ مِمَّا قَالَ قُلْتُ وَ مَا طِینَهُ خَبَالٍ قَالَ صَدِیدٌ یَخْرُجُ مِنْ فُرُوجِ الْمُومِسَاتِ (1).

بیان: فی طینه خبال قال فی النهایه فیه من شرب الخمر سقاه الله من طینه خبال یوم القیامه جاء تفسیره فی الحدیث أن الخبال عصاره أهل النار و الخبال فی الأصل الفساد و یکون فی الأفعال و الأبدان و العقول و قال الجوهری و الخبال أیضا الفساد و أما الذی فی الحدیث من قفا مؤمنا بما لیس فیه وقفه الله فی ردغه الخبال حتی یجی ء بالمخرج منه فیقال هو صدید أهل النار قوله قفا أی قذف و الردغه الطینه انتهی: حتی یخرج مما قال لعل المراد به الدوام و الخلود فیها إذ لا یمکنه إثبات ذلک و الخروج منه لکونه بهتانا أو المراد به خروجه من دنس الإثم بتطهیر

1- 1. الکافی ج 2 ص 357.

النار له و قال الطيبى فى شرح المشكاه حتى يخرج مما قال أى يتوب منه أو يتطهر أقول لعل مراده التوبه قبل ذلک فى الدنيا و لا يخفى بعده و فى النهايه فيه حتى تنظر فى وجوه المومسات المومسه الفاجره و تجمع على ميامس أيضا و موامس و قد اختلف فى أصل هذه اللفظه فبعضهم يجعله من الهمزه و بعضهم يجعله من الواو و كل منهما تكلف له اشتقاقا فيه بعد انتهى و فى الصحاح صديد الجرح ماؤه الرقيق المختلط بالدم قبل أن تغلظ المده و إنما عبر عن الصديد بالطينه لأنها يخرج من البدن و كان جزؤه و نسب إلى الفساد لأنه إنما خرج عنها لفساد عملها أو لفساد أصل طينتها.

«6»- كا، [الكافى] مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبَانٍ عَنْ رَجُلٍ لَا نَعْلَمُهُ إِلَّا يَحْيَى الْأَزْرَقَ قَالَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام: مَنْ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ خَلْفِهِ بِمَا هُوَ فِيهِ مِمَّا عَرَفَهُ النَّاسُ لَمْ يَغْتَبْهُ وَ مَنْ ذَكَرَهُ مِنْ خَلْفِهِ بِمَا هُوَ فِيهِ مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ النَّاسُ اغْتَابَهُ وَ مَنْ ذَكَرَهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَهُ (1).

بيان: مما عرفه الناس أى اشتهر به فلو عرفه السامع أيضا فلا ريب أنه ليس بغيبه و لو لم يعرفه السامع و كان مشهورا به و لا يبالى بذكره فهو أيضا كذلک و لو كان مما يحزنه ففيه إشكال و قد مر القول فيه و الجواز أقوى و الترک أحوط و هذا إذا لم يرتدع منه و لم يتب و أما مع التوبه و ظهور آثار الندامه فيه فالظاهر عدم الجواز و إن اشتهر بذلک و أقيم عليه الحد و يدل أيضا على جواز ذكر الألقاب المشهوره كالأعمى و الأعور كما عرفت و يحتمل الخبر وجها آخر و هو أن يكون المراد بالناس من يذكر عندهم الغيبه و إن لم يعرفها غيرهم و لم يكن مشهورا بذلک لكنه بعيد.

و قوله علیه السلام من خلفه يدل على أنه لو ذكره فى حضوره بما يسوؤه لم تكن غيبه و إن كان حراما لأنه لا يجوز إيذاء المؤمن بل هو أشد من الغيبه و فى القاموس بهته كمنعه بهتا و بهتا و بهتانا قال عليه ما لم يفعل و البهيته الباطل

1- 1. الكافى ج 2 ص 358.

الذی یتحیر من بطلانه و الکذب کالبهت بالضم.

«7»- کا، [الکافی] عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَیَابَهَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: الْغِیبَهُ أَنْ تَقُولَ فِی أَخِیکَ مَا سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَیْهِ وَ أَمَّا الْأَمْرُ الظَّاهِرُ فِیهِ مِثْلَ الْحِدَّهِ وَ الْعَجَلَهِ فَلَا وَ الْبُهْتَانُ أَنْ تَقُولَ فِیهِ مَا لَیْسَ فِیهِ (1).

بیان: فی القاموس الحده بالکسر ما یعتری الإنسان من الغضب و النزق و العجله بالتحریک السرعه و المبادره فی الأمور من غیر تأمل و یفهم منه و مما سبق أن البهتان یشمل الحضور و الغیبه ثم ما ذکر فی هذه الأخبار أنها لیست بغیبه یحتمل أن یکون المراد منها أنها لیست بغیبه محرمه أو لیست بغیبه أصلا فإنها حقیقه شرعیه فی المحرمه غیر البهتان و ما کان بحضور الإنسان و قد یقال فی البهتان أنها غیبه و بهتان و تجتمع علیه العقوبتان و هو بعید.

«8»- ج، [الإحتجاج] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِعَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیهما السلام إِنَّ فُلَاناً یَنْسُبُکَ إِلَی أَنَّکَ ضَالٌّ مُبْتَدِعٌ فَقَالَ لَهُ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ مَا رَعَیْتَ حَقَّ مُجَالَسَهِ الرَّجُلِ حَیْثُ نَقَلْتَ إِلَیْنَا حَدِیثَهُ وَ لَا أَدَّیْتَ حَقِّی حَیْثُ أَبْلَغْتَنِی عَنْ أَخِی مَا لَسْتُ أَعْلَمُهُ إِنَّ الْمَوْتَ یَعُمُّنَا وَ الْبَعْثَ مَحْشَرُنَا وَ الْقِیَامَهَ مَوْعِدُنَا وَ اللَّهَ یَحْکُمُ بَیْنَنَا إِیَّاکَ وَ الْغِیبَهَ فَإِنَّهَا إِدَامُ کِلَابِ النَّارِ وَ اعْلَمْ أَنَّ مَنْ أَکْثَرَ مِنْ ذِکْرِ عُیُوبِ النَّاسِ شَهِدَ عَلَیْهِ الْإِکْثَارُ أَنَّهُ إِنَّمَا یَطْلُبُهَا بِقَدْرِ مَا فِیهِ (2).

«9»- فس، [تفسیر القمی] أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِیسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ فَضَالَهَ عَنِ ابْنِ عَمِیرَهَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ کَانَ یُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ فَلَا یَجْلِسُ فِی مَجْلِسٍ یُسَبُّ فِیهِ إِمَامٌ أَوْ یُغْتَابُ فِیهِ مُسْلِمٌ إِنَّ اللَّهَ یَقُولُ فِی کِتَابِهِ- وَ إِذا رَأَیْتَ الَّذِینَ یَخُوضُونَ فِی آیاتِنا(3)

1- 1. الکافی ج 2 ص 358.
2- 2. الاحتجاج 172 و 161 فی ط.
3- 3. الأنعام: 68.

إِلَى قَوْلِهِ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (1).

سر، [السرائر] من كتاب ابن قولويه عن عبد الأعلى: مثله (2).

«10»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّهُ نَهَی عَنِ الْغِیبَهِ وَ الِاسْتِمَاعِ إِلَیْهَا وَ قَالَ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ مَنِ اغْتَابَ امْرَأً مُسْلِماً بَطَلَ صَوْمُهُ وَ نُقِضَ وُضُوؤُهُ وَ جَاءَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ تَفُوحُ مِنْهُ رَائِحَهٌ أَنْتَنُ مِنَ الْجِیفَهِ یَتَأَذَّی بِهِ أَهْلُ الْمَوْقِفِ فَإِنْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ یَتُوبَ مَاتَ مُسْتَحِلًّا لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ وَ قَالَ صلی الله علیه و آله مَنْ کَظَمَ غَیْظاً وَ هُوَ قَادِرٌ عَلَی إِنْفَاذِهِ وَ حَلُمَ عَنْهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ شَهِیدٍ أَلَا وَ مَنْ تَطَوَّلَ عَلَی أَخِیهِ فِی غِیبَهٍ سَمِعَهَا فِیهِ فِی مَجْلِسٍ فَرَدَّهَا عَنْهُ رَدَّ اللَّهُ مِنْهُ أَلْفَ بَابٍ مِنَ السُّوءِ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ فَإِنْ هُوَ لَمْ یَرُدَّهَا وَ هُوَ قَادِرٌ عَلَی رَدِّهَا کَانَ عَلَیْهِ کَوِزْرِ مَنِ اغْتَابَهُ سَبْعِینَ مَرَّهً(3).

«11»- لی، [الأمالی للصدوق] السِّنَانِیُّ عَنِ الْأَسَدِیِّ عَنِ النَّخَعِیِّ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ ابْنِ ظَبْیَانَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَحَقُّ النَّاسِ بِالذَّنْبِ السَّفِیهُ الْمُغْتَابُ وَ أَذَلُّ النَّاسِ مَنْ أَهَانَ النَّاسَ- وَ قَالَ علیه السلام أَقَلُّ النَّاسِ حُرْمَهً الْفَاسِقُ (4).

مع، [معانی الأخبار] ابن الولید عن الصفار عن أیوب بن نوح عن ابن أبی عمیر عن ابن عمیره عن الثمالی عن الصادق علیه السلام: مثله (5).

«12»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَیْبَهَ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ نُوحِ بْنِ شُعَیْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنْ صَالِحٍ عَنْ عَلْقَمَهَ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: وَ قَدْ قُلْتُ لَهُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَخْبِرْنِی عَمَّنْ تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ وَ مَنْ لَا تُقْبَلُ فَقَالَ یَا عَلْقَمَهُ کُلُّ مَنْ کَانَ عَلَی فِطْرَهِ الْإِسْلَامِ جَازَتْ شَهَادَتُهُ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ تُقْبَلُ شَهَادَهُ مُقْتَرِفٍ لِلذُّنُوبِ فَقَالَ یَا عَلْقَمَهُ لَوْ لَمْ تُقْبَلْ شَهَادَهُ الْمُقْتَرِفِینَ لِلذُّنُوبِ لَمَا قُبِلَتْ إِلَّا شَهَادَاتُ الْأَنْبِیَاءِ وَ الْأَوْصِیَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ لِأَنَّهُمْ هُمُ

1- 1. تفسیر القمّیّ 192.
2- 2. کتاب السرائر ص 490.

3- 3. أمالى الصدوق ص 253.
4- 4. أمالى الصدوق ص 14.
5- 5. معانى الأخبار ص 195.

الْمَعْصُومُونَ دُونَ سَائِرِ الْخَلْقِ فَمَنْ لَمْ تَرَهُ بِعَيْنِکَ یَرْتَکِبُ ذَنْباً أَوْ لَمْ یَشْهَدْ عَلَیْهِ بِذَلِکَ شَاهِدَانِ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْعَدَالَهِ وَ السَّتْرِ- وَ شَهَادَتُهُ مَقْبُولَهٌ وَ إِنْ کَانَ فِی نَفْسِهِ مُذْنِباً وَ مَنِ اغْتَابَهُ بِمَا فِیهِ فَهُوَ خَارِجٌ عَنْ وَلَایَهِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ دَاخِلٌ فِی وَلَایَهِ الشَّیْطَانِ وَ لَقَدْ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ مَنِ اغْتَابَ مُؤْمِناً بِمَا فِیهِ لَمْ یَجْمَعِ اللَّهُ بَیْنَهُمَا فِی الْجَنَّهِ أَبَداً وَ مَنِ اغْتَابَ مُؤْمِناً بِمَا لَیْسَ فِیهِ انْقَطَعَتِ الْعِصْمَهُ بَیْنَهُمَا وَ کَانَ الْمُغْتَابُ فِی النَّارِ خالِداً فِیها وَ بِئْسَ الْمَصِیرُ(1).

أقول: قد مضی الخبر بتمامه فی باب العداله.

«13»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ إِدْرِیسَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ الْمُغِیرَهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَکْرِ بْنِ خُنَیْسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِیِّ عَنْ نَوْفٍ الْبِکَالِیِّ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: اجْتَنِبِ الْغِیبَهَ فَإِنَّهَا إِدَامُ کِلَابِ النَّارِ ثُمَّ قَالَ علیه السلام یَا نَوْفُ کَذَبَ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ وُلِدَ مِنْ حَلَالٍ وَ هُوَ یَأْکُلُ لُحُومَ النَّاسِ بِالْغِیبَهِ الْخَبَرَ(2).

«14»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَیُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: مَنْ قَالَ فِی أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ مَا رَأَتْهُ عَیْنَاهُ وَ سَمِعَتْهُ أُذُنَاهُ فَهُوَ مِمَّنْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ الَّذِینَ یُحِبُّونَ أَنْ تَشِیعَ الْفاحِشَهُ فِی الَّذِینَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ فِی الدُّنْیا وَ الْآخِرَهِ(3).

فس، [تفسیر القمی] أبی عن ابن أبی عمیر عن هشام عن أبی عبد الله علیه السلام. مثله (4).

«15»- مع، [معانی الأخبار] لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ سَیَابَهَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ مِنَ الْغِیبَهِ أَنْ تَقُولَ فِی أَخِیکَ مَا سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَیْهِ وَ إِنَّ مِنَ الْبُهْتَانِ أَنْ تَقُولَ فِی أَخِیکَ مَا لَیْسَ فِیهِ (5).

«16»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ غَیْرِ وَاحِدٍ

1- 1. أمالی الصدوق 63.
2- 2. أمالی الصدوق ص 126.
3- 3. أمالی الصدوق ص 203.
4- 4. تفسیر القمّیّ ص 453.
5- 5. معانی الأخبار 184، أمالی الصدوق ص 203.

عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: لَا تَغْتَبْ فتغتب [فَتُغْتَابَ] وَ لَا تَحْفِرْ لِأَخِیکَ حُفْرَهً فَتَقَعَ فِیهَا فَإِنَّکَ کَمَا تَدِینُ تُدَانُ (1).

«17»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ زَیْدٍ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْجُلُوسُ فِی الْمَسْجِدِ لِانْتِظَارِ الصَّلَاهِ عِبَادَهٌ مَا لَمْ تُحْدِثْ قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مَا الْحَدَثُ قَالَ الِاغْتِیَابُ (2).

أقول: قد مضی فی صفات المنافقین إن خالفته اغتابک.

«18»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَهَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الصَّائِمُ فِی عِبَادَهِ اللَّهِ وَ إِنْ کَانَ نَائِماً عَلَی فِرَاشِهِ مَا لَمْ یَغْتَبْ مُسْلِماً(3).

«19»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ مُوسَی عَنِ الْأَسَدِیِّ عَنِ النَّخَعِیِّ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنْ حَفْصٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ مَدَحَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ فِی وَجْهِهِ وَ اغْتَابَهُ مِنْ وَرَائِهِ فَقَدِ انْقَطَعَ مَا بَیْنَهُمَا مِنَ الْعِصْمَهِ(4).

«20»- ثو، [ثواب الأعمال] لی، [الأمالی للصدوق] بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَرْبَعَهٌ یُؤْذُونَ أَهْلَ النَّارِ عَلَی مَا بِهِمْ مِنَ الْأَذَی یُسْقَوْنَ مِنْ حَمِیمِ الْجَحِیمِ یُنَادُونَ بِالْوَیْلِ وَ الثُّبُورِ یَقُولُ أَهْلُ النَّارِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ مَا بَالُ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَهِ قَدْ آذَوْنَا عَلَی مَا بِنَا مِنَ الْأَذَی فَرَجُلٌ مُعَلَّقٌ فِی تَابُوتٍ مِنْ جَمْرٍ وَ رَجُلٌ یَجُرُّ أَمْعَاءَهُ وَ رَجُلٌ یَسِیلُ فُوهُ قَیْحاً وَ دَماً وَ رَجُلٌ یَأْکُلُ لَحْمَهُ فَقِیلَ لِصَاحِبِ التَّابُوتِ مَا بَالُ الْأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَی مَا بِنَا مِنَ الْأَذَی فَیَقُولُ إِنَّ الْأَبْعَدَ قَدْ مَاتَ وَ فِی عُنُقِهِ أَمْوَالُ النَّاسِ لَمْ یَجِدْ لَهَا فِی نَفْسِهِ أَدَاءً وَ لَا وَفَاءً ثُمَّ یُقَالُ لِلَّذِی یَجُرُّ أَمْعَاءَهُ مَا بَالُ الْأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَی مَا بِنَا مِنَ الْأَذَی فَیَقُولُ إِنَّ الْأَبْعَدَ کَانَ لَا یُبَالِی أَیْنَ أَصَابَ الْبَوْلُ مِنْ جَسَدِهِ ثُمَّ یُقَالُ لِلَّذِی یَسِیلُ فُوهُ قَیْحاً وَ دَماً مَا بَالُ الْأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَی مَا بِنَا مِنَ الْأَذَی؟

1- 1. أمالى الصدوق ص 252.
2- 2. أمالى الصدوق ص 252.
3- 3. أمالى الصدوق ص 329.
4- 4. أمالى الصدوق ص 346.

فَيَقُولُ إِنَّ الْأَبْعَدَ كَانَ يُحَاكِی فَيَنْظُرُ إِلَی كُلِّ كَلِمَهٍ خَبِيثَهٍ فَيُسْنِدُهَا وَ يُحَاكِی بِهَا ثُمَّ يُقَالُ لِلَّذِی كَانَ يَأْكُلُ لَحْمَهُ مَا بَالُ الْأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَی مَا بِنَا مِنَ الْأَذَی فَيَقُولُ إِنَّ الْأَبْعَدَ كَانَ يَأْكُلُ لُحُومَ النَّاسِ بِالْغِيبَهِ وَ يَمْشِی بِالنَّمِيمَهِ(1).

«21»- مع، [معانی الأخبار] ل، [الخصال] ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ عَمِيرَهَ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ: مَنِ اغْتَابَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ مِنْ غَيْرِ تِرَهٍ بَيْنَهُمَا فَهُوَ شِرْكُ شَيْطَانٍ الْخَبَرَ(2).

أقول: قد مضی فی باب جوامع المساوی

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَا يَطْمَعَنَّ الْمُغْتَابُ فِی السَّلَامَهِ(3).

«22»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِيَّاكُمْ وَ غِيبَهَ الْمُسْلِمِ فَإِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَغْتَابُ أَخَاهُ وَ قَدْ نَهَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ وَ لا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً وَ قَالَ عليه السلام مَنْ قَالَ لِمُؤْمِنٍ قَوْلًا يُرِيدُ بِهِ انْتِقَاصَ مُرُوَّتِهِ حَبَسَهُ اللَّهُ فِی طِينَهِ خَبَالٍ حَتَّی يَأْتِیَ مِمَّا قَالَ بِمَخْرَجٍ (4).

«23»- ل، [الخصال] ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] تَمِيمٌ الْقُرَشِیُّ عَنْ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِیِّ عَنِ الْهَرَوِیِّ عَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: أَوْحَی اللَّهُ إِلَی نَبِیٍّ مِنْ أَنْبِيَائِهِ إِذَا أَصْبَحْتَ فَأَوَّلُ شَیْ ءٍ يَسْتَقْبِلُكَ فَكُلْهُ وَ الثَّانِی فَاكْتُمْهُ وَ الثَّالِثُ فَاقْبَلْهُ وَ الرَّابِعُ فَلَا تُؤْيِسْهُ وَ الْخَامِسُ فَاهْرُبْ مِنْهُ قَالَ فَلَمَّا أَصْبَحَ مَضَی فَاسْتَقْبَلَهُ جَبَلٌ أَسْوَدُ عَظِيمٌ فَوَقَفَ وَ قَالَ أَمَرَنِی رَبِّی عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ آكُلَ هَذَا وَ بَقِیَ مُتَحَيِّراً ثُمَّ رَجَعَ إِلَی نَفْسِهِ فَقَالَ إِنَّ رَبِّی جَلَّ جَلَالُهُ لَا يَأْمُرُنِی إِلَّا بِمَا أُطِيقُ فَمَشَی إِلَيْهِ لِيَأْكُلَهُ فَلَمَّا دَنَا مِنْهُ صَغُرَ حَتَّی انْتَهَی إِلَيْهِ فَوَجَدَهُ لُقْمَهً فَأَكَلَهَا فَوَجَدَهَا أَطْيَبَ شَیْ ءٍ أَكَلَهُ ثُمَّ مَضَی فَوَجَدَ طَسْتاً مِنْ ذَهَبٍ قَالَ أَمَرَنِی رَبِّی أَنْ أَكْتُمَ هَذَا فَحَفَرَ لَهُ وَ جَعَلَهُ فِيهِ وَ أَلْقَی عَلَيْهِ التُّرَابَ ثُمَّ مَضَی

1- 1. ثواب الأعمال ص 221، أمالی الصدوق 346.
2- 2. معانی الأخبار 400، الخصال ج 1 ص 102.
3- 3. الخصال ج 2 ص 53.
4- 4. الخصال ج 2 ص 161.

فَالْتَفَتَ فَإِذَا الطَّسْتُ قَدْ ظَهَرَ قَالَ قَدْ فَعَلْتُ مَا أَمَرَنِی رَبِّی عَزَّ وَ جَلَّ فَمَضَی فَإِذَا هُوَ بِطَیْرٍ وَ خَلْفَهُ بَازِی فَطَافَ الطَّیْرُ حَوْلَهُ فَقَالَ أَمَرَنِی رَبِّی عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ أَقْبَلَ هَذَا فَفَتَحَ کُمَّهُ فَدَخَلَ الطَّیْرُ فِیهِ فَقَالَ لَهُ الْبَازِی أَخَذْتَ صَیْدِی وَ أَنَا خَلْفَهُ مُنْذُ أَیَّامٍ فَقَالَ إِنَّ رَبِّی عَزَّ وَ جَلَّ أَمَرَنِی أَنْ لَا أُویِسَ هَذَا فَقَطَعَ مِنْ فَخِذِهِ قِطْعَةً فَأَلْقَاهَا إِلَیْهِ ثُمَّ مَضَی فَلَمَّا مَضَی إِذَا هُوَ بِلَحْمِ مَیْتَةٍ مُنْتِنٍ مَدُودٍ فَقَالَ أَمَرَنِی رَبِّی أَنْ أَهْرُبَ مِنْ هَذَا فَهَرَبَ مِنْهُ وَ رَجَعَ وَ رَأَی فِی الْمَنَامِ کَأَنَّهُ قَدْ قِیلَ لَهُ إِنَّکَ قَدْ فَعَلْتَ مَا أُمِرْتَ بِهِ فَهَلْ تَدْرِی مَا ذَا کَانَ قَالَ لَا قِیلَ لَهُ أَمَّا الْجَبَلُ فَهُوَ الْغَضَبُ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا غَضِبَ لَمْ یَرَ نَفْسَهُ وَ جَهِلَ قَدْرَهُ مِنْ عِظَمِ الْغَضَبِ فَإِذَا حَفِظَ نَفْسَهُ وَ عَرَفَ قَدْرَهُ وَ سَکَنَ غَضَبُهُ کَانَتْ عَاقِبَتُهُ کَاللُّقْمَهِ الطَّیِّبَهِ الَّتِی أَکَلْتَهَا وَ أَمَّا الطَّسْتُ فَهُوَ الْعَمَلُ الصَّالِحُ إِذَا کَتَمَهُ الْعَبْدُ وَ أَخْفَاهُ أَبَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَّا أَنْ یُظْهِرَهُ لِیُزَیِّنَهُ بِهِ مَعَ مَا یَدَّخِرُ لَهُ مِنْ ثَوَابِ الْآخِرَهِ وَ أَمَّا الطَّیْرُ فَهُوَ الرَّجُلُ الَّذِی یَأْتِیکَ بِنَصِیحَهٍ فَاقْبَلْهُ وَ اقْبَلْ نَصِیحَتَهُ وَ أَمَّا الْبَازِی فَهُوَ الرَّجُلُ الَّذِی یَأْتِیکَ فِی حَاجَهٍ فَلَا تُؤْیِسْهُ وَ أَمَّا اللَّحْمُ الْمُنْتِنُ فَهِیَ الْغِیبَهُ فَاهْرُبْ مِنْهَا(1).

«24»- مع، [معانی الأخبار] ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] الْهَمَدَانِیُّ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ مَعْبَدٍ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ أَبِیهِ عَنِ الصَّادِقِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی لَیُبْغِضُ الْبَیْتَ اللَّحِمَ وَ اللَّحِمَ السَّمِینَ فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ یَا

ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّا لَنُحِبُّ اللَّحْمَ وَ لَا تَخْلُو بُیُوتُنَا مِنْهُ فَکَیْفَ ذَلِکَ فَقَالَ صلی الله علیه و آله لَیْسَ حَیْثُ تَذْهَبُ إِنَّمَا الْبَیْتُ اللَّحِمُ الْبَیْتُ الَّذِی یُؤْکَلُ فِیهِ لُحُومُ النَّاسِ بِالْغِیبَهِ وَ أَمَّا اللَّحِمُ السَّمِینُ فَهُوَ الْمُتَجَبِّرُ الْمُتَکَبِّرُ الْمُخْتَالُ فِی مِشْیَتِهِ (2).

«25»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ الْکُمُنْدَانِیِّ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثٌ مَنْ کُنَّ فِیهِ أَوْجَبْنَ لَهُ أَرْبَعاً

1- 1. الخصال ج 2 ص 128، عیون الأخبار ج 1 ص 275.

2- 2. معانی الأخبار 388، عیون الأخبار ج 1 ص 314.

عَلَى النَّاسِ مَنْ إِذَا حَدَّثَهُمْ لَمْ يَكْذِبْهُمْ وَ إِذَا خَالَطَهُمْ لَمْ يَظْلِمْهُمْ وَ إِذَا وَعَدَهُمْ لَمْ يُخْلِفْهُمْ وَجَبَ أَنْ يَظْهَرَ فِي النَّاسِ عَدَالَتُهُ وَ يَظْهَرَ فِيهِمْ مُرُوَّتُهُ وَ أَنْ تَحْرُمَ عَلَيْهِمْ غِيبَتُهُ وَ أَنْ تَجِبَ عَلَيْهِمْ أُخُوَّتُهُ (1) .

«26»- ل، [الخصال] ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَةِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ عَامَلَ النَّاسَ فَلَمْ يَظْلِمْهُمْ وَ حَدَّثَهُمْ فَلَمْ يَكْذِبْهُمْ وَ وَعَدَهُمْ فَلَمْ يُخْلِفْهُمْ فَهُوَ مِمَّنْ كَمَلَتْ مُرُوَّتُهُ وَ ظَهَرَتْ عَدَالَتُهُ وَ وَجَبَتْ أُخُوَّتُهُ وَ حَرُمَتْ غِيبَتُهُ (2) .

صح، [صحيفه الرضا عليه السلام] عن الرضا عن آبائه عليهم السلام: مثله (3) .

«27»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: الْغِيبَةُ أَشَدُّ مِنَ الزِّنَا فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ لِمَ ذَاكَ قَالَ صَاحِبُ الزِّنَا يَتُوبُ فَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ صَاحِبُ الْغِيبَةِ يَتُوبُ فَلَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ حَتَّى يَكُونَ صَاحِبُهُ الَّذِي [اغْتَابَهُ] يُحِلُّهُ (4) .

ع، [علل الشرائع] أبي عن محمد العطار عن الأشعري: مثله (5) .

«28»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: إِيَّاكُمْ وَ الظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْكَذِبِ وَ كُونُوا إِخْوَاناً فِي اللَّهِ كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ- لَا تَتَنَافَرُوا وَ لَا تَجَسَّسُوا وَ لَا تَتَفَاحَشُوا- وَ لا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً وَ لَا تَتَبَاغَوْا وَ لَا تَتَبَاغَضُوا وَ لَا تَتَدَابَرُوا وَ لَا تَتَحَاسَدُوا فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْإِيمَانَ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ الْيَابِسَ (6) .

«29»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] الْمُفِيدُ عَنِ الْمَرْزُبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَكِيمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

1- 1. الخصال ج 1 ص 98.
2- 2. الخصال ج 1 ص 97 عيون الأخبار ج 2 ص 30.

3- 3. صحيفه الرضا عليه السلام ص 7.
4- 4. الخصال ج 1 ص 33.
5- 5. علل الشرائع ج 2 ص 243.
6- 6. قرب الإسناد ص 15.

إِسْحَاقَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْمُحَبَّرِ عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: كَفَّارَةُ الِاغْتِيَابِ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لِمَنِ اغْتَبْتَهُ (1).

جا، [المجالس للمفيد] المرزبانی: مثله.

«30»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمْزَةَ الْحَسَنِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ فِيمَا كَتَبَ عَلَى يَدِ أَبِی نُوحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ بَزِيعٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: اذْكُرُوا أَخَاكُمْ إِذَا غَابَ عَنْكُمْ بِأَحْسَنِ مَا تُحِبُّونَ أَنْ تُذْكَرُوا بِهِ إِذَا غِبْتُمْ عَنْهُ الْخَبَرَ(2).

«31»- ع، [علل الشرائع] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: اعْلَمْ أَنَّهُ لَا وَرَعَ أَنْفَعُ مِنْ تَجَنُّبِ مَحَارِمِ اللَّهِ وَ الْكَفِّ عَنْ أَذَى الْمُؤْمِنِينَ وَ اغْتِيَابِهِمُ الْخَبَرَ.

«32»- لی، [الأمالی للصدوق] الْقَامِیُّ عَنِ الْحِمْيَرِیِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: إِذَا جَاهَرَ الْفَاسِقُ بِفِسْقِهِ فَلَا حُرْمَةَ لَهُ وَ لَا غِيبَةَ(3).

«33»- ب، [قرب الإسناد] الْبَزَّازُ عَنِ ابْنِ الْبَخْتَرِیِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَيْسَتْ لَهُمْ حُرْمَةٌ صَاحِبُ هَوًى مُبْتَدِعٌ وَ الْإِمَامُ الْجَائِرُ وَ الْفَاسِقُ الْمُعْلِنُ الْفِسْقِ (4).

«34»- جا، [المجالس للمفيد] ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَرْجَرَائِیِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عُبْدُونٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِیِّ عَنِ الْمُحَارِبِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی لَيْلَى عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِی الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَالَ رَجُلٌ مِنْ عِرْضِ رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِیِّ صلى الله عليه و آله فَرَدَّ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ عَلَيْهِ فَقَالَ النَّبِیُّ عليه السلام مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ كَانَ لَهُ حِجَاباً مِنَ النَّارِ(5).

«35»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنِ ابْنِ قُولَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ

1- 1. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 195.
2- 2. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 228.
3- 3. أمالی الصدوق: 24.
4- 4. قرب الإسناد: 82.
5- 5. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 114.

عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ كُتِبَ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةَ وَ مَنْ أُتِیَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَلْيُكَافِئْ فَإِنْ عَجَزَ فيلثن [فَلْيُثْنِ] بِهِ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَقَدْ كَفَرَ النِّعْمَةَ(1).

أقول: سيأتی بعض الأخبار فی باب ذی اللسانین و باب التهمه و باب تتبع العیوب (2).

«36»- ثو، [ثواب الأعمال] لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الْكُوفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: مَنْ رَوَى عَلَى مُؤْمِنٍ رِوَايَةً يُرِيدُ بِهَا شَيْنَهُ وَ هَدْمَ مُرُوَّتِهِ لِيَسْقُطَ مِنْ أَعْيُنِ النَّاسِ أَخْرَجَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ وَلَايَتِهِ إِلَى وَلَايَةِ الشَّيْطَانِ (3).

سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ: مِثْلَهُ (4).

«37»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] الْبَيْهَقِیُّ عَنِ الصَّوْلِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِی عَبَّادٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ الرِّضَا علیه السلام يَوْماً يُنْشِدُ شِعْراً فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا أَعَزَّ اللَّهُ الْأَمِيرَ فَقَالَ لِعِرَاقِیٍّ لَكُمْ قُلْتُ أَنْشَدَنِيهِ أَبُو الْعَتَاهِيَهِ لِنَفْسِهِ فَقَالَ هَاتِ اسْمَهُ (5) وَ دَعْ عَنْكَ هَذَا إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى يَقُولُ وَ لا تَنابَزُوا بِالْأَلْقابِ وَ لَعَلَّ الرَّجُلَ يَكْرَهُ هَذَا(6).

«38»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّكُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ الْبَتَّةَ(7).

1- 1. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 238.
2- 2. بل مر كل هذه الأبواب عن قریب.
3- 3. ثواب الأعمال: 216، أمالی الصدوق 291.
4- 4. المحاسن ص 103.
5- 5. أمه خ.
6- 6. عیون أخبار الرضا علیه السلام ج 2 ص 177، و الآیه فی الحجرات: 11 و قد مر فی ص 143 باب من أذل مؤمنا.

7- 7. ثواب الأعمال ص 131.

ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِی الْوَرْدِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَنِ اغْتِیبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَنَصَرَهُ وَ أَعَانَهُ نَصَرَهُ اللَّهُ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ وَ مَنِ اغْتِیبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَلَمْ یَنْصُرْهُ وَ لَمْ یَدْفَعْ عَنْهُ وَ هُوَ یَقْدِرُ عَلَی نُصْرَتِهِ وَ عَوْنِهِ خَفَضَهُ اللَّهُ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ(1).

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن ابن محبوب: مثله (2).

«39»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ ابْنِ أَبَانٍ عَنِ الْأَهْوَازِیِّ عَنْ فَضَالَهَ عَنِ ابْنِ بُکَیْرٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ وَ قِتَالُهُ کُفْرٌ وَ أَکْلُ لَحْمِهِ مِنْ مَعْصِیَهِ اللَّهِ (3).

سن، [المحاسن] الأهوازی: مثله (4).

«40»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ سَهْلٍ عَنْ یَحْیَی بْنِ الْمُبَارَکِ عَنِ ابْنِ جَبَلَهَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَیْلِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی علیه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ الرَّجُلُ مِنْ إِخْوَانِی یَبْلُغُنِی عَنْهُ الشَّیْ ءُ الَّذِی أَکْرَهُ لَهُ فَأَسْأَلُهُ عَنْهُ فَیُنْکِرُ ذَلِکَ وَ قَدْ أَخْبَرَنِی عَنْهُ قَوْمٌ ثِقَاتٌ فَقَالَ لِی یَا مُحَمَّدُ کَذِّبْ سَمْعَکَ وَ بَصَرَکَ عَنْ أَخِیکَ فَإِنْ شَهِدَ عِنْدَکَ خَمْسُونَ قَسَامَهً وَ قَالَ لَکَ قَوْلًا فَصَدِّقْهُ وَ کَذِّبْهُمْ وَ لَا تُذِیعَنَّ عَلَیْهِ شَیْئاً تَشِینُهُ بِهِ وَ تَهْدِمُ بِهِ مُرُوَّتَهُ فَتَکُونَ مِنَ الَّذِینَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ الَّذِینَ یُحِبُّونَ أَنْ تَشِیعَ الْفاحِشَهُ فِی الَّذِینَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ فِی الدُّنْیا وَ الْآخِرَهِ(5).

«41»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ یَزِیدَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِسْمَاعِیلَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ ابْنِ حَازِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَذَاعَ فَاحِشَهً کَانَ کَمُبْتَدِئِهَا وَ مَنْ عَیَّرَ مُؤْمِناً بِشَیْ ءٍ لَا یَمُوتُ حَتَّی یَرْکَبَهُ (6).

1- 1. ثواب الأعمال ص 133.
2- 2. المحاسن ص 103.
3- 3. ثواب الأعمال ص 215.
4- 4. المحاسن ص 102.

5- 5. ثواب الأعمال ص 221.
6- 6. ثواب الأعمال ص 221.

سن، [المحاسن] محمد بن علی و علی بن عبد الله عن ابن أبی عمیر عن علی بن إسماعیل عن ابن حازم: مثله (1).

«42»- صح، [صحیفه الرضا علیه السلام] عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیهم السلام قَالَ: مَنْ کَفَّ عَنْ أَعْرَاضِ الْمُسْلِمِینَ أَقَالَ اللَّهُ تَعَالَی عَثْرَتَهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(2).

«43»- صح، [صحیفه الرضا علیه السلام] عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیه السلام: إِیَّاکُمْ وَ الْغِیبَهَ فَإِنَّهَا إِدَامُ کِلَابِ النَّارِ(3).

«44»- سن، [المحاسن] عُثْمَانُ بْنُ عِیسَی عَنْ مِسْمَعٍ الْبَصْرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ إِنَّ مَنْ قِبَلَنَا یَرْوُونَ أَنَّ اللَّهَ یُبْغِضُ الْبَیْتَ اللَّحِمَ قَالَ صَدَقُوا وَ لَیْسَ حَیْثُ ذَهَبُوا إِنَّ اللَّهَ یُبْغِضُ الْبَیْتَ الَّذِی یُؤْکَلُ فِیهِ لُحُومُ النَّاسِ (4).

«45»- سن، [المحاسن] عَلِیُّ بْنُ الْحَکَمِ عَنْ عُرْوَهَ بْنِ مُوسَی عَنْ أُدَیْمٍ بَیَّاعِ الْهَرَوِیِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله کَانَ یَقُولُ إِنَّ اللَّهَ یُبْغِضُ الْبَیْتَ اللَّحِمَ قَالَ إِنَّمَا ذَاکَ الْبَیْتُ الَّذِی یُؤْکَلُ فِیهِ لُحُومُ النَّاسِ وَ قَدْ کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله لَحِماً یُحِبُّ اللَّحْمَ وَ قَدْ جَاءَتِ امْرَأَهٌ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله تَسْأَلُهُ عَنْ شَیْ ءٍ وَ عَائِشَهُ عِنْدَهُ فَلَمَّا انْصَرَفَتْ وَ کَانَتْ قَصِیرَهً قَالَتْ عَائِشَهُ بِیَدِهَا تَحْکِی قِصَرَهَا فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله تَخَلَّلِی قَالَتْ یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ هَلْ أَکَلْتُ شَیْئاً قَالَ تَخَلَّلِی فَفَعَلَتْ فَأَلْقَتْ مُضْغَهً مِنْ فِیهَا(5).

«46»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ یُوسُفَ عَنْ زَکَرِیَّا بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِیِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی مَوْلَی آلِ سَامٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنَّا نَرْوِی عِنْدَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ یُبْغِضُ الْبَیْتَ اللَّحِمَ فَقَالَ کَذَبُوا إِنَّمَا

1- 1. المحاسن ص 103.
2- 2. صحیفه الرضا علیه السلام ص 42.
3- 3. صحیفه الرضا علیه السلام ص 42.

4- 4. المحاسن ص 460 و كانه باعجازه صلّى اللّه عليه و آله: حدثت مضغه من اللحم بين أسنانها لتعلم أن الغيبه بمنزله أكل لحوم الناس، و فى القاموس اللحم ككتف: الكثير لحم الجسد كاللحيم، و الاكول للحم الغرم اليه، و البيت يغتاب فيه الناس كثيرا، و به فسر« ان اللّه يبغض البيت اللحم» منه رحمه اللّه.

5- 5. المحاسن ص 460 و كانه باعجازه صلّى اللّه عليه و آله: حدثت مضغه من اللحم بين أسنانها لتعلم أن الغيبه بمنزله أكل لحوم الناس، و فى القاموس اللحم ككتف: الكثير لحم الجسد كاللحيم، و الاكول للحم الغرم اليه، و البيت يغتاب فيه الناس كثيرا، و به فسر« ان اللّه يبغض البيت اللحم» منه رحمه اللّه.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ الْبَيْتُ اللَّحِمُ الَّذِينَ يَغْتَابُونَ النَّاسَ وَ يَأْكُلُونَ لُحُومَهُمْ وَ قَدْ كَانَ أَبِی لَحِماً وَ لَقَدْ مَاتَ يَوْمَ مَاتَ وَ فِی كُمِّ أُمِّ وَلَدِهِ ثَلَاثُونَ دِرْهَماً لِلَّحْمِ (1).

«47»- ضا، [فقه الرضا عليه السلام]: اجْتَنِبُوا الْغِيبَةَ غِيبَةَ الْمُؤْمِنِ وَ احْذَرُوا النَّمِيمَةَ فَإِنَّهُمَا يُفَطِّرَانِ الصَّائِمَ وَ لَا غِيبَةَ لِلْفَاجِرِ وَ شَارِبِ الْخَمْرِ وَ اللَّاعِبِ بِالشِّطْرَنْجِ وَ الْقِمَارِ.

وَ رُوِیَ: أَنَّ الْغِيبَةَ تُفَطِّرُ الصَّائِمَ.

«48»- مص، [مصباح الشريعه] قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: الْغِيبَةُ حَرَامٌ عَلَی كُلِّ مُسْلِمٍ مَأْثُومٌ صَاحِبُهَا فِی كُلِّ حَالٍ وَ صِفَةُ الْغِيبَةِ أَنْ تَذْكُرَ أَحَداً بِمَا لَيْسَ هُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَيْبٌ وَ تَذُمَّ مَا يَحْمَدُهُ أَهْلُ الْعِلْمِ فِيهِ وَ أَمَّا الْخَوْضُ فِی ذِكْرِ غَائِبٍ بِمَا هُوَ عِنْدَ اللَّهِ مَذْمُومٌ وَ صَاحِبُهُ فِيهِ مَلُومٌ فَلَيْسَ بِغِيبَةٍ وَ إِنْ كَرِهَ صَاحِبُهُ إِذَا سَمِعَ بِهِ وَ كُنْتَ أَنْتَ مُعَافًی عَنْهُ خَالِياً مِنْهُ تَكُونُ فِی ذَلِكَ مُبَيِّناً لِلْحَقِّ مِنَ الْبَاطِلِ بِبَيَانِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ صلی الله عليه و آله وَ لَكِنْ عَلَی شَرْطِ أَنْ لَا يَكُونَ لِلْقَائِلِ بِذَلِكَ مُرَاداً غَيْرَ بَيَانِ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ فِی دِينِ اللَّهِ وَ أَمَّا إِذَا أَرَادَ بِهِ نَقْصَ الْمَذْكُورِ بِهِ بِغَيْرِ ذَلِكَ الْمَعْنَی فَهُوَ مَأْخُوذٌ بِفَسَادِ مُرَادِهِ وَ إِنْ كَانَ صَوَاباً فَإِنِ اغْتَبْتَ فَأَبْلَغَ الْمُغْتَابَ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ تَسْتَحِلَّ مِنْهُ وَ إِنْ لَمْ يَبْلُغْهُ وَ لَمْ يَلْحَقْهُ عِلْمُ ذَلِكَ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ لَهُ وَ الْغِيبَةُ تَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ أَوْحَی اللَّهُ تَعَالَی عَزَّ وَ جَلَّ إِلَی مُوسَی بْنِ عِمْرَانَ عليه السلام الْمُغْتَابُ إِنْ تَابَ فَهُوَ آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَ إِنْ لَمْ يَتُبْ فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ الْآيَةَ وَ وُجُوهُ الْغِيبَةِ يَقَعُ بِذِكْرِ عَيْبٍ فِی الْخَلْقِ وَ الْخُلُقِ وَ الْعَقْلِ وَ الْمُعَامَلَةِ وَ الْمَذْهَبِ وَ الْجِيلِ (2) وَ أَشْبَاهِهِ وَ أَصْلُ الْغِيبَةِ تَتَنَوَّعُ بِعَشَرَةِ أَنْوَاعٍ شِفَاءِ غَيْظٍ وَ مُسَاعَدَةِ قَوْمٍ وَ تُهَمَةٍ وَ تَصْدِيقِ خَبَرٍ بِلَا كَشْفِهِ وَ سُوءِ ظَنٍّ وَ حَسَدٍ وَ سُخْرِيَّةٍ وَ تَعَجُّبٍ وَ تَبَرُّمٍ وَ تَزَيُّنٍ فَإِنْ أَرَدْتَ السَّلَامَةَ فَاذْكُرِ الْخَالِقَ لَا الْمَخْلُوقَ فَيَصِيرَ لَكَ مَكَانَ الْغِيبَةِ عِبْرَةً وَ مَكَانَ الْإِثْمِ ثَوَاباً(3).

1- 1. المحاسن ص 461، و زكريا بن محمّد المؤمن لم يوصف فی الرجال بالازدی و الموصوف به زكريا بن ميمون، و يحتمل أن يكون غيرهما، منه رحمه اللّه.
2- 2. و الجهل خ ل.

3- 3. مصباح الشريعه: 32.

«49»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْأَنْصَارِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: الْغِیبَهُ أَنْ تَقُولَ فِی أَخِیکَ مَا هُوَ فِیهِ مِمَّا قَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَیْهِ فَأَمَّا إِذَا قُلْتَ مَا لَیْسَ فِیهِ فَذَلِکَ قَوْلُ اللَّهِ فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتاناً وَ إِثْماً مُبِیناً(1).

«50»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنِ الْفَضْلِ عَنِ ابْنِ أَبِی قُرَّهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ- لا یُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ قَالَ مَنْ أَضَافَ قَوْماً فَأَسَاءَ ضِیَافَتَهُمْ فَهُوَ مِمَّنْ ظَلَمَ فَلَا جُنَاحَ عَلَیْهِمْ فِیمَا قَالُوا فِیهِ (2).

وَ أَبُو الْجَارُودِ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: الْجَهْرُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ أَنْ یُذْکَرَ الرَّجُلُ بِمَا فِیهِ.

«51»- م، [تفسیر الإمام علیه السلام]: مَنْ حَضَرَ مَجْلِساً قَدْ حَضَرَهُ کَلْبٌ یَفْتَرِسُ عِرْضَ أَخِیهِ أَوْ إِخْوَانِهِ وَ اتَّسَعَ جَاهُهُ فَاسْتَخَفَّ بِهِ وَ رَدَّ عَلَیْهِ وَ ذَبَّ عَنْ عِرْضِ أَخِیهِ الْغَائِبِ قَیَّضَ اللَّهُ الْمَلَائِکَهَ الْمُجْتَمِعِینَ عِنْدَ الْبَیْتِ الْمَعْمُورِ لِحَجِّهِمْ وَ هُمْ شَطْرُ مَلَائِکَهِ السَّمَاوَاتِ وَ مَلَائِکَهِ الْکُرْسِیِّ وَ الْعَرْشِ وَ هُمْ شَطْرُ مَلَائِکَهِ الْحُجُبِ فَأَحْسَنَ کُلُّ وَاحِدٍ بَیْنَ یَدَیِ اللَّهِ مَحْضَرَهُ یَمْدَحُونَهُ وَ یُقَرِّبُونَهُ وَ یُقَرِّظُونَهُ وَ یَسْأَلُونَ اللَّهَ تَعَالَی لَهُ الرِّفْعَهَ وَ الْجَلَالَهَ فَیَقُولُ اللَّهُ تَعَالَی أَمَّا أَنَا فَقَدْ أَوْجَبْتُ لَهُ بِعَدَدِ کُلِّ وَاحِدٍ مِنْ مَادِحِیکُمْ لَهُ عَدَدَ جَمِیعِکُمْ مِنَ الدَّرَجَاتِ وَ قُصُورٍ وَ جِنَانٍ وَ بَسَاتِینَ وَ أَشْجَارٍ مِمَّا شِئْتُ مِمَّا لَمْ یُحِطْ بِهِ الْمَخْلُوقُونَ (3).

«52»- م، [تفسیر الإمام علیه السلام]: اعْلَمُوا أَنَّ غِیبَتَکُمْ لِأَخِیکُمُ الْمُؤْمِنِ مِنْ شِیعَهِ آلِ مُحَمَّدٍ أَعْظَمُ فِی التَّحْرِیمِ مِنَ الْمَیْتَهِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ لَا یَغْتَبْ بَعْضُکُمْ بَعْضاً أَ یُحِبُّ أَحَدُکُمْ أَنْ یَأْکُلَ لَحْمَ أَخِیهِ مَیْتاً فَکَرِهْتُمُوهُ وَ إِنَّ الدَّمَ أَخَفُّ عَلَیْکُمْ فِی التَّحْرِیمِ أَکْلُهُ مِنْ أَنْ یَشِیَ أَحَدُکُمْ بِأَخِیهِ الْمُؤْمِنِ مِنْ شِیعَهِ آلِ مُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله إِلَی سُلْطَانٍ جَائِرٍ فَإِنَّهُ حِینَئِذٍ قَدْ أَهْلَکَ نَفْسَهُ وَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ وَ السُّلْطَانَ الَّذِی وَشَی بِهِ إِلَیْهِ (4).

«53»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: مَنِ اغْتَابَ مُسْلِماً أَوْ مُسْلِمَهً لَمْ یَقْبَلِ اللَّهُ صَلَاتَهُ وَ لَا صِیَامَهُ أَرْبَعِینَ یَوْماً وَ لَیْلَهً إِلَّا أَنْ یَغْفِرَ لَهُ صَاحِبُهُ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنِ اغْتَابَ مُسْلِماً

1- 1. تفسير العيّاشئ ج 1 ص 275، و الآيه فى النساء: 112.
2- 2. تفسير العيّاشئ ج 1 ص 283، و الآيه فى النساء: 148.
3- 3. تفسير الإمام ص 30.
4- 4. تفسير الإمام ص 245.

فِی شَهْرِ رَمَضَانَ لَمْ یُؤْجَرْ عَلَی صِیَامِهِ.

وَ عَنْ سَعِیدِ بْنِ جُبَیْرٍ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: یُؤْتَی بِأَحَدٍ یَوْمَ الْقِیَامَهِ یُوقَفُ بَیْنَ یَدَیِ اللَّهِ وَ یُدْفَعُ إِلَیْهِ کِتَابُهُ فَلَا یَرَی حَسَنَاتِهِ فَیَقُولُ إِلَهِی لَیْسَ هَذَا کِتَابِی فَإِنِّی لَا أَرَی فِیهَا طَاعَتِی فَیُقَالُ لَهُ إِنَّ رَبَّکَ لَا یَضِلُّ وَ لَا یَنْسَی ذَهَبَ عَمَلُکَ بِاغْتِیَابِ النَّاسِ ثُمَّ یُؤْتَی بِآخَرَ وَ یُدْفَعُ إِلَیْهِ کِتَابُهُ فَیَرَی فِیهَا طَاعَاتٍ کَثِیرَهً فَیَقُولُ إِلَهِی مَا هَذَا کِتَابِی فَإِنِّی مَا عَمِلْتُ هَذِهِ الطَّاعَاتِ فَیُقَالُ لِأَنَّ فُلَاناً اغْتَابَکَ فَدُفِعَتْ حَسَنَاتُهُ إِلَیْکَ.

وَ قَالَ علیه السلام: کَذَبَ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ وُلِدَ مِنْ حَلَالٍ وَ هُوَ یَأْکُلُ لُحُومَ النَّاسِ بِالْغِیبَهِ فَإِنَّهَا إِدَامُ کِلَابِ النَّارِ. وَ قَالَ علیه السلام: مَا عُمِرَ مَجْلِسٌ بِالْغِیبَهِ إِلَّا خَرِبَ مِنَ الدِّینِ فَنَزِّهُوا أَسْمَاعَکُمْ مِنِ اسْتِمَاعِ الْغِیبَهِ فَإِنَّ الْقَائِلَ وَ الْمُسْتَمِعَ لَهَا شَرِیکَانِ فِی الْإِثْمِ. وَ قَالَ علیه السلام: إِیَّاکُمْ وَ الْغِیبَهَ فَإِنَّ الْغِیبَهَ أَشَدُّ مِنَ الزِّنَا قَالُوا وَ کَیْفَ الْغِیبَهُ أَشَدُّ مِنَ الزِّنَا قَالَ لِأَنَّ الرَّجُلَ یَزْنِی ثُمَّ یَتُوبُ فَتَابَ اللَّهُ عَلَیْهِ وَ إِنَّ صَاحِبَ الْغِیبَهِ لَا یُغْفَرُ حَتَّی یَغْفِرَ لَهُ صَاحِبُهُ.

وَ قَالَ علیه السلام: عَذَابُ الْقَبْرِ مِنَ النَّمِیمَهِ وَ الْغِیبَهِ وَ الْکَذِبِ.

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ رَوَی عَلَی أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ رِوَایَهً یُرِیدُ بِهَا شَیْنَهُ وَ هَدْمَ مُرُوَّتِهِ وَقَفَهُ اللَّهُ فِی طِینَهِ خَبَالٍ فِی الدَّرْکِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ(1).

«54»- ختص، [الإختصاص]: نَظَرَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام إِلَی رَجُلٍ یَغْتَابُ رَجُلًا عِنْدَ الْحَسَنِ ابْنِهِ علیه السلام فَقَالَ یَا بُنَیَّ نَزِّهْ سَمْعَکَ عَنْ مِثْلِ هَذَا فَإِنَّهُ نَظَرَ إِلَی أَخْبَثِ مَا فِی وِعَائِهِ فَأَفْرَغَهُ فِی وِعَائِکَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ یَخْلُصِ الْإِیمَانُ إِلَی قَلْبِهِ لَا تَذُمُّوا الْمُسْلِمِینَ وَ لَا تَتَبَّعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَاتِهِمْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ فَفَضَحَهُ فِی بَیْتِهِ (2).

«55»- ختص، [الإختصاص] عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: وَجَدْنَا فِی کِتَابِ عَلِیٍّ علیه السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ عَلَی الْمِنْبَرِ وَ اللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا أُعْطِیَ مُؤْمِنٌ قَطُّ خَیْرَ الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ إِلَّا بِحُسْنِ ظَنِّهِ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ الْکَفِّ عَنِ اغْتِیَابِ الْمُؤْمِنِینَ وَ اللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ- لَا یُعَذِّبُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مُؤْمِناً بِعَذَابٍ بَعْدَ التَّوْبَهِ وَ الِاسْتِغْفَارِ لَهُ إِلَّا

1- 1. جامع الأخبار: 171.
2- 2. الاختصاص ص 225.

بِسُوءِ ظَنِّهِ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ اغْتِيَابِهِ لِلْمُؤْمِنِينَ (1).

«56»- ختص، [الإختصاص] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: الْغِيبَةُ أَسْرَعُ فِي جَسَدِ الْمُؤْمِنِ مِنَ الْأَكِلَةِ فِي لَحْمِهِ وَ قَالَ صلى الله عليه و آله مَنْ أَكَلَ بِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ أَوْ شَرِبَ أَوْ لَبِسَ بِهِ ثَوْباً أَطْعَمَهُ اللَّهُ بِهِ أَكْلَةً مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ وَ سَقَاهُ سَقْيَةً مِنْ حَمِيمِ جَهَنَّمَ وَ كَسَاهُ ثَوْباً مِنْ سَرَابِيلِ جَهَنَّمَ وَ مَنْ قَامَ بِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ مَقَاماً شَائِناً أَقَامَهُ اللَّهُ مَقَامَ السُّمْعَةِ وَ الرِّيَاءِ وَ مَنْ جَدَّدَ أَخاً فِي الْإِسْلَامِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بُرْجاً فِي الْجَنَّةِ مِنْ جَوْهَرَةٍ(2).

«57»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: مَنْ رَوَى عَلَى أَخِيهِ رِوَايَةً يُرِيدُ بِهَا شَيْنَهُ وَ هَدْمَ مُرُوَّتِهِ أَوْقَفَهُ اللَّهُ فِي طِينَةِ خَبَالٍ حَتَّى يَبْتَعِدَ مِمَّا قَالَ.

وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ أَذَاعَ فَاحِشَةً كَانَ كَمُبْتَدِئِهَا وَ مَنْ عَيَّرَ مُؤْمِناً بِشَيْ ءٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرْكَبَهُ (3).

«58»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: اذْكُرْ أَخَاكَ إِذَا تَغَيَّبَ عَنْكَ بِأَحْسَنِ مِمَّا تُحِبُّ أَنْ يَذْكُرَكَ بِهِ إِذَا تَغَيَّبْتَ عَنْهُ وَ قَالَ عليه السلام مَنْ عَابَ أَخَاهُ بِعَيْبٍ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ(4).

«59»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الرِّضَا عليه السلام: مَنْ أَلْقَى جِلْبَابَ الْحَيَاءِ فَلَا غِيبَةَ لَهُ (5).

«60»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر فَضَالَةُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ جَعْفَرٌ عليه السلام: مَنْ كَفَّ عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ أَقَالَهُ اللَّهُ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ عَنِ النَّاسِ كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

«61»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر ابْنُ عُلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: تَحْرُمُ الْجَنَّةُ عَلَى ثَلَاثَةٍ عَلَى الْمَنَّانِ وَ عَلَى الْمُغْتَابِ وَ عَلَى مُدْمِنِ الْخَمْرِ.

«62»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر ابْنُ أَبِي الْبِلَادِ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: وَ هَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ.

«63»- نهج، [نهج البلاغه] وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ علیه السلام فِی النَّهْیِ عَنْ غِیبَهِ النَّاسِ: فَإِنَّمَا یَنْبَغِی لِأَهْلِ

ص: 260

1- 1. الاختصاص: 227.
2- 2. الاختصاص: 227.
3- 3. الاختصاص: 229.
4- 4. الاختصاص: 240.
5- 5. الاختصاص: 242.

الْعِصْمَهِ وَ الْمَصْنُوعِ إِلَيْهِمْ فِی السَّلَامَهِ أَنْ يَرْحَمُوا أَهْلَ الذُّنُوبِ وَ الْمَعْصِيَهِ وَ يَكُونَ الشُّكْرُ هُوَ الْغَالِبَ عَلَيْهِمْ وَ الْحَاجِزَ لَهُمْ عَنْهُمْ فَكَيْفَ بِالْعَائِبِ الَّذِی عَابَ أَخَاهُ وَ عَيَّرَهُ بِبَلْوَاهُ أَ مَا ذَكَرَ مَوْضِعَ سَتْرِ اللَّهِ عَلَيْهِ مِنْ ذُنُوبِهِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنَ الذَّنْبِ الَّذِی عَابَهُ بِهِ وَ كَيْفَ يَذُمُّهُ بِذَنْبٍ قَدْ رَكِبَ مِثْلَهُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رَكِبَ ذَلِکَ الذَّنْبَ بِعَيْنِهِ فَقَدْ عَصَی اللَّهَ فِيمَا سِوَاهُ مِمَّا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ وَ ايْمُ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَكُنْ عَصَاهُ فِی الْكَبِيرِ وَ عَصَاهُ فِی الصَّغِيرِ لَجُرْأَتُهُ عَلَی عَيْبِ النَّاسِ أَكْبَرُ يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَعْجَلْ فِی عَيْبِ أَحَدٍ بِذَنْبِهِ فَلَعَلَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ وَ لَا تَأْمَنْ عَلَی نَفْسِکَ صَغِيرَ مَعْصِيَهٍ فَلَعَلَّکَ مُعَذَّبٌ عَلَيْهِ فَلْيَكْفُفْ مَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ عَيْبَ غَيْرِهِ لِمَا يَعْلَمُ مِنْ عَيْبِ نَفْسِهِ وَ لْيَكُنِ الشُّكْرُ شَاغِلًا لَهُ عَلَی مُعَافَاتِهِ مِمَّا ابْتُلِیَ غَيْرُهُ بِهِ (1).

«64»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّهُ الْبَتَّهَ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: أَرْبَعَهٌ لَيْسَتْ غِيبَتُهُمْ غِيبَهً الْفَاسِقُ الْمُعْلِنُ بِفِسْقِهِ وَ الْإِمَامُ الْكَذَّابُ إِنْ أَحْسَنْتَ لَمْ يَشْكُرْ وَ إِنْ أَسَأْتَ لَمْ يَغْفِرْ وَ الْمُتَفَكِّهُونَ بِالْأُمَّهَاتِ وَ الْخَارِجُ عَنِ الْجَمَاعَهِ الطَّاعِنُ عَلَی أُمَّتِی الشَّاهِرُ عَلَيْهَا بِسَيْفِهِ (2).

«65»- الدُّرَّهُ الْبَاهِرَهُ، قَالَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليهما السلام: وَ لْيَقِلَّ عَيْبُ النَّاسِ عَلَی لِسَانِکَ.

وَ قَالَ عليه السلام: مَنْ رَمَی النَّاسَ بِمَا فِيهِمْ رَمَوْهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ.

«66»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، عَنِ النَّبِیِّ صلی الله عليه و آله قَالَ: تَرْکُ الْغِيبَهِ أَحَبُّ إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ عَشَرَهِ آلَافِ رَكْعَهٍ تَطَوُّعاً.

وَ قَالَ صلی الله عليه و آله: أَمْسِکْ لِسَانَکَ فَإِنَّهَا صَدَقَهٌ تَصَدَّقُ بِلِسَانِکَ.

وَ قَالَ صلی الله عليه و آله: سِتُّ خِصَالٍ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فِی وَاحِدَهٍ مِنْهُنَّ إِلَّا كَانَ ضَامِناً عَلَی اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّهَ رَجُلٌ نِيَّتُهُ أَنْ لَا يَغْتَابَ مُسْلِماً فَإِنْ مَاتَ عَلَی ذَلِکَ كَانَ ضَامِناً عَلَی اللَّهِ الْخَبَرَ.

وَ رَوَی ابْنُ عَبَّاسٍ: عَذَابُ الْقَبْرِ ثَلَاثَهُ أَثْلَاثٍ ثُلُثٌ لِلْغِيبَهِ وَ ثُلُثٌ لِلنَّمِيمَهِ وَ ثُلُثٌ لِلْبَوْلِ.

1- 1. نهج البلاغه ج 1 ص 277.
2- 2. نوادر الراوندیّ ص 18.

«67»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: الْغِيبَةُ جُهْدُ الْعَاجِزِ(1).

وَ قَالَ عليه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَا يَسْتَقِيمُ إِيمَانُ عَبْدٍ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ وَ لَا يَسْتَقِيمُ قَلْبُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَ هُوَ نَقِيُّ الرَّاحَةِ مِنْ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمْوَالِهِمْ سَلِيمُ اللِّسَانِ مِنْ أَعْرَاضِهِمْ فَلْيَفْعَلْ (2).

«68»- كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عليهما السلام: لَا تَقُولَنَّ فِي أَخِيكَ الْمُؤْمِنِ إِذَا تَوَارَى عَنْكَ إِلَّا مِثْلَ مَا تُحِبُّ أَنْ يَقُولَ فِيكَ إِذَا تَوَارَيْتَ عَنْهُ (3).

«69»- عُدَّةُ الدَّاعِي،: فِيمَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَى دَاوُدَ عليه السلام يَا دَاوُدُ نُحْ عَلَى خَطِيئَتِكَ كَالْمَرْأَةِ الثَّكْلَى عَلَى وَلَدِهَا لَوْ رَأَيْتَ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ النَّاسَ بِأَلْسِنَتِهِمْ وَ قَدْ بَسَطْتُهَا بَسْطَ الْأَدِيمِ وَ ضَرَبْتُ نَوَاحِيَ أَلْسِنَتِهِمْ بِمَقَامِعَ مِنْ نَارٍ ثُمَّ سَلَّطْتُ عَلَيْهِمْ مُوَبِّخاً لَهُمْ يَقُولُ يَا أَهْلَ النَّارِ هَذَا فُلَانٌ السَّلِيطُ فَاعْرِفُوهُ.

وَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنِ اغْتِيبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَنَصَرَهُ وَ أَعَانَهُ نَصَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ مَنْ لَمْ يَنْصُرْهُ وَ لَمْ يَدْفَعْ عَنْهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ خَذَلَهُ اللَّهُ وَ حَقَّرَهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ.

«70»- أَعْلَامُ الدِّينِ، قَالَ عَبْدُ الْمُؤْمِنِ الْأَنْصَارِيُّ: دَخَلْتُ عَلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَ عِنْدَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَعْفَرِيُّ فَتَبَسَّمْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ أَ تُحِبُّهُ فَقُلْتُ نَعَمْ وَ مَا أَحْبَبْتُهُ إِلَّا لَكُمْ فَقَالَ عليه السلام هُوَ أَخُوكَ وَ الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ لِأُمِّهِ وَ لِأَبِيهِ وَ إِنْ لَمْ يَلِدْهُ أَبُوهُ مَلْعُونٌ مَنِ اتَّهَمَ أَخَاهُ مَلْعُونٌ مَنْ غَشَّ أَخَاهُ مَلْعُونٌ مَنْ لَمْ يَنْصَحْ أَخَاهُ مَلْعُونٌ مَنِ اغْتَابَ أَخَاهُ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: إِيَّاكَ وَ الْغِيبَةَ فَإِنَّهَا إِدَامُ كِلَابِ النَّارِ.

«71»- كِتَابُ زَيْدٍ النَّرْسِيِّ، قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَ مَجَالِسَ اللِّعَانِ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَنْفِرُ عِنْدَ اللِّعَانِ وَ كَذَلِكَ تَنْفِرُ عِنْدَ الرِّهَانِ وَ إِيَّاكُمْ وَ الرِّهَانَ إِلَّا رِهَانَ الْخُفِّ وَ الْحَافِرِ وَ الرِّيشِ فَإِنَّهُ تَحْضُرُ الْمَلَائِكَةُ فَإِذَا سَمِعْتَ اثْنَيْنِ يَتَلَاعَنَانِ

1- 1. نهج البلاغه، عبده ج 2 ص 252.
2- 2. نهج البلاغه، عبده ج 1 ص 346.
3- 3. كنز الكراجكىّ 194.

فَقُلِ اللَّهُمَّ بَدِیعَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ صَلِّ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ لَا تَجْعَلْ ذَلِکَ إِلَیْنَا وَاصِلًا وَ لَا تَجْعَلْ لِلَعْنِکَ وَ سَخَطِکَ وَ نَقِمَتِکَ إِلَی وَلِیٍّ الْإِسْلَامِ وَ أَهْلِهِ مَسَاغاً اللَّهُمَّ قَدِّسِ الْإِسْلَامَ وَ أَهْلَهُ تَقْدِیساً لَا یُسِیغُ إِلَیْهِ سَخَطُکَ وَ اجْعَلْ لَعْنَکَ عَلَی الظَّالِمِینَ الَّذِینَ ظَلَمُوا أَهْلَ دِینِکَ وَ حَارَبُوا رَسُولَکَ وَ وَلِیَّکَ وَ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ وَ أَهْلَهُ وَ زَیِّنْهُمْ بِالتَّقْوَی وَ جَنِّبْهُمُ الرَّدَی.

باب 67 النمیمه و السعایه

الآیات:

النساء: وَ مَنْ یَشْفَعْ شَفاعَةً سَیِّئَةً یَکُنْ لَهُ کِفْلٌ مِنْها(1)

القلم: وَ لا تُطِعْ کُلَّ حَلَّافٍ مَهِینٍ- هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِیمٍ (2)

أقول: قد مضت الأخبار فی باب شرار الناس و بعضها فی باب الغیبه و بعضها فی باب جوامع مساوی الأخلاق.

«1»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ إِدْرِیسَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ یَزِیدَ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ مُعَاوِیَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِی سَعِیدٍ هَاشِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَرْبَعَةٌ لَا یَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ الْکَاهِنُ وَ الْمُنَافِقُ وَ مُدْمِنُ الْخَمْرِ وَ الْقَتَّاتُ وَ هُوَ النَّمَّامُ (3).

«2»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الْقُرَشِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ ابْنِ ظَبْیَانَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: بَیْنَا مُوسَی بْنُ عِمْرَانَ علیه السلام یُنَاجِی رَبَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِذْ رَأَی رَجُلًا تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ یَا رَبِّ مَنْ هَذَا الَّذِی قَدْ أَظَلَّهُ عَرْشُکَ فَقَالَ هَذَا کَانَ بَارّاً بِوَالِدَیْهِ وَ لَمْ یَمْشِ بِالنَّمِیمَهِ(4).

«3»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ

1- 1. النساء: 85.
2- 2. القلم: 10- 11.
3- 3. أمالی الصدوق ص 243.

4- 4. أمالى الصدوق ص 108.

عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ دَاوُدَ الشَّعِيرِیِّ عَنِ الرَّبِیعِ صَاحِبِ الْمَنْصُورِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لِلْمَنْصُورِ- لَا تَقْبَلْ فِی ذِی رَحِمِکَ وَ أَهْلِ الرِّعَایَهِ مِنْ أَهْلِ بَیْتِکَ قَوْلَ مَنْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَیْهِ الْجَنَّهَ وَ جَعَلَ مَأْوَاهُ النَّارَ فَإِنَّ النَّمَّامَ شَاهِدُ زُورٍ وَ شَرِیکُ إِبْلِیسَ فِی الْإِغْرَاءِ

بَیْنَ النَّاسِ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَی یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا إِنْ جاءَکُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَیَّنُوا أَنْ تُصِیبُوا قَوْماً بِجَهالَهٍ فَتُصْبِحُوا عَلی ما فَعَلْتُمْ نادِمِینَ (1).

«4»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّهُ نَهَی عَنِ النَّمِیمَهِ وَ الِاسْتِمَاعِ إِلَیْهَا وَ قَالَ لَا یَدْخُلُ الْجَنَّهَ قَتَّاتٌ یَعْنِی نَمَّاماً وَ قَالَ صلی الله علیه و آله یَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ حَرَّمْتُ الْجَنَّهَ عَلَی الْمَنَّانِ وَ الْبَخِیلِ وَ الْقَتَّاتِ وَ هُوَ النَّمَّامُ (2).

«5»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثَهٌ لَا یَدْخُلُونَ الْجَنَّهَ السَّفَّاکُ لِلدَّمِ وَ شَارِبُ الْخَمْرِ وَ مَشَّاءٌ بِالنَّمِیمَهِ(3).

«6»- ل، [الخصال] فِی خَبَرِ وَصِیَّهِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله لِعَلِیٍّ علیه السلام: أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ أَ لَا أُخْبِرُکُمْ بِشِرَارِکُمْ قَالُوا بَلَی یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِیمَهِ الْمُفَرِّقُونَ بَیْنَ الْأَحِبَّهِ الْبَاغُونَ لِلْبِرَاءِ الْعَیْبَ (4).

ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر النضر عن عبد الله بن سنان عن أبی عبد الله علیه السلام قال قال رسول الله صلی الله علیه و آله: أ لا أخبرکم و ذکر مثله.

«7»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] الْوَرَّاقُ عَنِ الْأَسَدِیِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ عَبْدِ الْعَظِیمِ الْحَسَنِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: لَمَّا أُسْرِیَ بِی رَأَیْتُ امْرَأَهً رَأْسُهَا رَأْسُ خِنْزِیرٍ وَ بَدَنُهَا بَدَنُ الْحِمَارِ وَ عَلَیْهَا أَلْفُ أَلْفِ لَوْنٍ مِنَ الْعَذَابِ فَسُئِلَ مَا کَانَ عَمَلُهَا فَقَالَ إِنَّهَا کَانَتْ نَمَّامَهً کَذَّابَهً(5).

1- 1. الحجرات: 7.
2- 2. أمالی الصدوق ص 254.

3- 3. الخصال ج 1 ص 85.
4- 4. الخصال ج 1 ص 86.
5- 5. عيون الأخبار ج 2 ص 10.

أقول: قد مر الخبر بتمامه فی باب المعراج (1).

«8»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] ابْنُ مَخْلَدٍ عَنْ أَبِی الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی بْنِ حَنَانٍ عَنْ سُفْیَانَ بْنِ عُیَیْنَهَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ حُذَیْفَهَ قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: لَا یَدْخُلُ الْجَنَّهَ قَتَّاتٌ (2).

«9»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَهٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ زَیْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: الْمُؤْمِنُ غِرٌّ کَرِیمٌ وَ الْفَاجِرُ خَبٌّ لَئِیمٌ وَ خَیْرُ الْمُؤْمِنِینَ مَنْ کَانَ مَأْلَفَهً لِلْمُؤْمِنِینَ وَ لَا خَیْرَ فِیمَنْ لَا یُؤْلَفُ وَ لَا یَأْلَفُ قَالَ وَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَقُولُ شِرَارُ النَّاسِ مَنْ یُبْغِضُ الْمُؤْمِنِینَ وَ تُبْغِضُهُ قُلُوبُهُمْ الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِیمَهِ وَ الْمُفَرِّقُونَ بَیْنَ الْأَحِبَّهِ الْبَاغُونَ لِلْبِرَاءِ الْعَیْبَ أُولَئِکَ لا یَنْظُرُ اللَّهُ إِلَیْهِمْ یَوْمَ الْقِیامَهِ وَ لا یُزَکِّیهِمْ ثُمَّ تَلَا صلی الله علیه و آله (3) هُوَ الَّذِی أَیَّدَکَ بِنَصْرِهِ وَ بِالْمُؤْمِنِینَ- وَ أَلَّفَ بَیْنَ قُلُوبِهِمْ (4).

«10»- ع، [علل الشرائع] عَلِیُّ بْنُ حَاتِمٍ عَنْ أَحْمَدَ الْهَمْدَانِیِّ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِی خَالِدٍ عَنْ زَیْدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام قَالَ: عَذَابُ الْقَبْرِ یَکُونُ مِنَ النَّمِیمَهِ وَ الْبَوْلِ وَ عَزَبِ الرَّجُلِ عَنْ أَهْلِهِ (5).

«11»- ثو، [ثواب الأعمال] مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ غَالِبٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَا یَدْخُلُ الْجَنَّهَ سَفَّاکُ الدَّمِ وَ لَا مُدْمِنُ الْخَمْرِ وَ لَا مَشَّاءٌ بِنَمِیمٍ (6).

«12»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عِدَّهٍ مِنْ أَصْحَابِنَا

1- 1. راجع ج 18 ص 351 من هذه الطبعه.
2- 2. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 392.
3- 3. الأنفال: 62.
4- 4. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 77.
5- 5. علل الشرائع ج 1 ص 291.

6- 6. ثواب الأعمال ص 241.

عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِیهِ مُوسَی علیه السلام قَالَ: حُرِّمَتِ الْجَنَّهُ عَلَی ثَلَاثَهٍ النَّمَّامِ وَ مُدْمِنِ الْخَمْرِ وَ الدَّیُّوثِ وَ هُوَ الْفَاجِرُ(1).

«13»- ختص، [الإختصاص]: رَفَعَ رَجُلٌ إِلَی أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام کِتَاباً فِیهِ سِعَایَهٌ فَنَظَرَ إِلَیْهِ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ ثُمَّ قَالَ یَا هَذَا إِنْ کُنْتَ صَادِقاً مَقَتْنَاکَ وَ إِنْ کُنْتَ کَاذِباً عَاقَبْنَاکَ وَ إِنْ أَحْسَنْتَ الْقَیْلَهَ أَقَلْنَاکَ قَالَ بَلْ تُقِیلُنِی یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ.

«14»- ختص، [الإختصاص] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ شَرَّ النَّاسِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ الْمُثَلِّثُ قِیلَ وَ مَا الْمُثَلِّثُ یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ الرَّجُلُ یَسْعَی بِأَخِیهِ إِلَی إِمَامِهِ فَیَقْتُلُهُ فَیُهْلِکُ نَفْسَهُ وَ أَخَاهُ وَ إِمَامَهُ (2).

«15»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر عُثْمَانُ بْنُ عِیسَی عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی أَوْحَی إِلَی مُوسَی علیه السلام أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِکَ یَنُمُّ عَلَیْکَ فَاحْذَرْهُ فَقَالَ یَا رَبِّ لَا أَعْرِفُهُ فَأَخْبِرْنِی بِهِ حَتَّی أَعْرِفَهُ فَقَالَ یَا مُوسَی عِبْتُ عَلَیْهِ النَّمِیمَهَ وَ تُکَلِّفُنِی أَنْ أَکُونَ نَمَّاماً فَقَالَ یَا رَبِّ وَ کَیْفَ أَصْنَعُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَی فَرِّقْ أَصْحَابَکَ عَشَرَهً عَشَرَهً ثُمَّ تُقْرِعُ بَیْنَهُمْ فَإِنَّ السَّهْمَ یَقَعُ عَلَی الْعَشَرَهِ الَّتِی هُوَ فِیهِمْ ثُمَّ تُفَرِّقُهُمْ وَ تُقْرِعُ بَیْنَهُمْ فَإِنَّ السَّهْمَ یَقَعُ عَلَیْهِ قَالَ فَلَمَّا رَأَی الرَّجُلُ أَنَّ السِّهَامَ تُقْرَعُ قَامَ فَقَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا صَاحِبُکَ لَا وَ اللَّهِ لَا أَعُودُ أَبَداً.

«16»- کِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: شَرُّ النَّاسِ الْمُثَلِّثُ قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا الْمُثَلِّثُ قَالَ الَّذِی یَسْعَی بِأَخِیکَ إِلَی السُّلْطَانِ فَیُهْلِکُ نَفْسَهُ وَ یُهْلِکُ أَخَاهُ وَ یُهْلِکُ السُّلْطَانَ.

«17»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَ لَا أُنَبِّئُکُمْ بِشِرَارِکُمْ قَالُوا بَلَی یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِیمَهِ الْمُفَرِّقُونَ بَیْنَ الْأَحِبَّهِ الْبَاغُونَ

1- 1. ثواب الأعمال ص 241.
2- 2. الاختصاص ص 228.

لِلْبِرَاءِ الْمَعَايِبَ (1).

بيان: المشاءون بالنميمه إشاره إلى قوله تعالى وَ لا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ- هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ- مَنَّاعٍ لِلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ- عُتُلٍّ بَعْدَ ذلِکَ زَنِيمٍ (2) قال البيضاوى هَمَّازٍ أى عياب مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ أى نقال للحديث على وجه السعايه عُتُلٍ جاف غليظ بَعْدَ ذلِکَ أى بعد ما عد من مثالبه زَنِيمٍ دعى (3)

و فى المصباح نم الرجل الحديث نما من بابى قتل و ضرب سعى به ليوقع فتنه أو وحشه و الرجل نم تسميه بالمصدر و مبالغه و الاسم النميمه و النميم أيضا و فى النهايه النميمه نقل الحديث من قوم إلى قوم على جهه الإفساد و الشر.

و المفرقون بين الأحبه بالنميمه و غيرها و البغى الطلب و البراء ككرام و كفقهاء جمع البرى ء و هنا يحتملهما و أكثر النسخ على الأول و يقال إنا براء منه بالفتح لا يثنى و لا يجمع و لا يؤنث أى برى ء كل ذلک ذكره الفيروزآبادى و الأخير هنا بعيد و الظاهر أن المراد به من يثبت لمن لا عيب له عيبا ليسقطه من أعين الناس و يحتمل شموله لمن يتجسس عيوب المستورين ليفشيها عند الناس و إن كانت فيهم فالمراد البراء عند الناس.

«18»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ سَيْفِ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مُحَرَّمَهٌ الْجَنَّهُ عَلَى الْقَتَّاتِينَ الْمَشَّاءِينَ بِالنَّمِيمَهِ(4).

بيان: فى القاموس القت نم الحديث و الكذب و اتباعک الرجل سرا لتعلم ما يريد و فى النهايه فيه لا يدخل الجنه قتات و هو النمام يقال قت الحديث يقته إذا زوره و هياه و سواه و قيل النمام الذى يكون مع القوم يتحدثون فينم عليهم و القتات الذى يتسمع على القوم و هم لا يعلمون ثم ينم و القساس الذى

ص: 267

1- 1. الكافى ج 2 ص 369.
2- 2. القلم: 13- 10.
3- 3. أنوار التنزيل ص 438.
4- 4. الكافى ج 2 ص 369.

يسأل عن الأخبار ثم ينمها انتهى و ربما يؤول الحديث بالحمل على المستحل أو على أن الجنه محرمه عليه ابتداء و لا يدخلها إلا بعد انقضاء مده العقوبه أو على أن المراد بالجنه جنه معينه لا يدخلها القتات أبدا.

«19»- كا، [الكافي] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَصْفَهَانِيِّ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: شِرَارُكُمُ الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِيمَهِ الْمُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْأَحِبَّهِ الْمُبْتَغُونَ لِلْبِرَاءِ الْمَعَايِبَ (1).

بيان: قال الشهيد الثانی قدس الله روحه فی رساله الغیبه فی عد ما یلحق بالغیبه أحدها النمیمه و هی نقل قول الغیر إلی المقول فیه کما تقول فلان تکلم فیک بکذا و کذا سواء نقل ذلک بالقول أم بالکتابه أم بالإشاره و الرمز فإن تضمن ذلک نقصا أو عیبا فی المحکی عنه کان ذلک راجعا إلی الغیبه أیضا فجمع بین معصیه الغیبه و النمیمه و النمیمه إحدی المعاصی الکبائر قال الله تعالی هَمّازٍ مَشّاءٍ بِنَمِیمٍ ثم قال عُتُلٍّ بَعْدَ ذلِکَ زَنِیمٍ قال بعض العلماء دلت هذه الآیه علی أن من لم یکتم الحدیث و مشی بالنمیمه ولد زنا لأن الزنیم هو الدعی و قال تعالی وَیْلٌ لِکُلِّ هُمَزَهٍ لُمَزَهٍ قیل الهمزه النمام و قال تعالی عن امرأه نوح و امرأه لوط فَخانَتاهُما فَلَمْ یُغْنِیا عَنْهُما مِنَ اللّهِ شَیْئاً وَ قِیلَ ادْخُلَا النّارَ مَعَ الدّاخِلِینَ (2) قیل کانت امرأه لوط تخبر بالضیفان و امرأه نوح تخبر بأنه مجنون وَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: لَا یَدْخُلُ الْجَنَّهَ نَمَّامٌ.

وَ فِی حَدِیثٍ آخَرَ: لَا یَدْخُلُ الْجَنَّهَ قَتَّاتٌ وَ الْقَتَّاتُ هُوَ النَّمَّامُ.

وَ رُوِیَ: أَنَّ مُوسَی علیه السلام اسْتَسْقَی لِبَنِی إِسْرَائِیلَ حِینَ أَصَابَهُمْ قَحْطٌ فَأَوْحَی اللَّهُ تَعَالَی إِلَیْهِ أَنِّی لَا أَسْتَجِیبُ لَکَ وَ لَا لِمَنْ مَعَکَ وَ فِیکُمْ نَمَّامٌ قَدْ أَصَرَّ عَلَی النَّمِیمَهِ فَقَالَ مُوسَی علیه السلام یَا رَبِّ مَنْ هُوَ حَتَّی نُخْرِجَهُ مِنْ بَیْنِنَا فَقَالَ یَا مُوسَی أَنْهَاکُمْ عَنِ النَّمِیمَهِ وَ أَکُونُ نَمَّاماً فَتَابُوا بِأَجْمَعِهِمْ فَسُقُوا.

أقول: و ذکر رفع الله درجته أخبارا کثیره من طریق الخاصه و العامه

1- 1. الکافی ج 2 ص 369.
2- 2. التحریم: 10.

ثم قال و اعلم أن النميمه تطلق فی الأکثر علی من ینم قول الغیر إلی المقول فیه کأن یقول فلان کان یتکلم فیک بکذا و کذا و لیست مخصوصه بالقول فیه بل یطلق علی ما هو أعم من القول کما مر فی الغیبه و حدها بالمعنی الأعم کشف ما یکره کشفه سواء کرهه المنقول عنه أم المنقول إلیه أم کرهه ثالث و سواء کان الکشف بالقول أم بالکتابه أم الرمز أم الإیماء و سواء کان المنقول من الأعمال أم من الأقوال و سواء کان ذلک عیبا و نقصانا علی المنقول عنه أم لم یکن بل حقیقه النمیمه إفشاء السر و هتک الستر عما یکره کشفه بل کل ما رآه الإنسان من أحوال الناس فینبغی أن یسکت عنه إلا ما فی حکایته فائده لمسلم أو دفع لمعصیته کما إذا رأی من یتناول مال غیره فعلیه أن یشهد به مراعاه لحق المشهود علیه فأما إذا رآه یخفی مالا لنفسه فذکره نمیمه و إفشاء للسر فإن کان ما ینم به نقصانا أو عیبا فی المحکی عنه کان جمع بین الغیبه و النمیمه.

و السبب الباعث علی النمیمه إما إراده السوء بالمحکی عنه أو إظهار الحب للمحکی له أو التفرج بالحدیث أو الخوض فی الفضول و کل من حملت إلیه النمیمه و قیل له إن فلانا قال فیک کذا و کذا و فعل فیک کذا و کذا و هو یدبر فی إفساد أمرک أو فی ممالاه عدوک أو تقبیح حالک أو ما یجری مجراه فعلیه سته أمور الأول أن لا یصدقه لأن النمام فاسق و هو مردود الشهاده قال الله تعالی إِنْ جاءَکُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَیَّنُوا أَنْ تُصِیبُوا قَوْماً بِجَهالَهٍ(1) الثانی أن ینهاه عن ذلک و ینصحه و یقبح له فعله قال الله تعالی وَ أْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَ انْهَ عَنِ الْمُنْکَرِ(2) الثالث أن یبغضه فی الله تعالی فإنه بغیض عند الله و یجب بغض من یبغضه الله الرابع أن لا تظن بأخیک السوء بمجرد قوله لقوله تعالی اجْتَنِبُوا کَثِیراً مِنَ الظَّنِّ (3) بل تثبت حتی تتحقق الحال الخامس أن لا یحملک ما حکی لک علی التجسس و البحث للتحقیق لقوله تعالی وَ لا تَجَسَّسُوا(4) السادس أن لا ترضی

1- 1. الحجرات: 7.
2- 2. لقمان: 17.
3- 3. الحجرات: 13.
4- 4. الحجرات: 13.

لنفسک ما نهیت النمام عنه فلا تحکی نمیمته فتقول فلان قد حکی لی کذا و کذا فتکون به نماما و مغتابا فتکون قد أتیت بما نهیت عنه

وَ قَدْ رُوِیَ عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام: أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ یَسْعَی إِلَیْهِ بِرَجُلٍ فَقَالَ یَا هَذَا نَحْنُ نَسْأَلُ عَمَّا قُلْتَ فَإِنْ کُنْتَ صَادِقاً مَقَتْنَاکَ وَ إِنْ کُنْتَ کَاذِباً عَاقَبْنَاکَ وَ إِنْ شِئْتَ أَنْ نُقِیلَکَ أَقَلْنَاکَ قَالَ أَقِلْنِی یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ. وَ قَالَ الْحَسَنُ: مَنْ نَمَّ إِلَیْکَ نَمَّ عَلَیْکَ. و هذه إشاره إلی أن النمام ینبغی أن یبغض و لا یوثق بصداقته و کیف لا یبغض و هو لا ینفک من الکذب و الغیبه و الغدر و الخیانه و الغل و الحسد و النفاق و الإفساد بین الناس و الخدیعه و هو ممن سعی فی قطع ما أمر الله تعالی به أن یوصل قال الله

تعالی وَ یَقْطَعُونَ ما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ یُوصَلَ وَ یُفْسِدُونَ فِی الْأَرْضِ (1) و قال تعالی إِنَّمَا السَّبِیلُ عَلَی الَّذِینَ یَظْلِمُونَ النَّاسَ وَ یَبْغُونَ فِی الْأَرْضِ بِغَیْرِ الْحَقِ (2) و النمام منهم.

و بالجمله فشر النمام عظیم ینبغی أن یتوقی قیل باع بعضهم عبدا و قال للمشتری ما فیه عیب إلا النمیمه قال رضیت به فاشتراه فمکث الغلام أیاما ثم قال لزوجه مولاه إن زوجک لا یحبک و هو یرید أن یتسری (3)

علیک فخذی الموسی و احلقی من قفاه شعرات حتی أسحر علیها فیحبک ثم قال للزوج إن امرأتک اتخذت خلیلا و ترید أن تقتلک فتناوم لها حتی تعرف فتناوم فجاءته المرأه بالموسی فظن أنها تقتله فقام و قتلها فجاء أهل المرأه و قتلوا الزوج فوقع القتال بین القبیلتین و طال الأمر.

1- 1. البقره: 27.
2- 2. الشوری: 42.
3- 3. التسری: اخذ السریه- کالذریه- و هی المرأه التی تتخذها لعبه لک سرا عن زوجتک.

الآيات:

البقره: فَمَنِ اعْتَدى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدى عَلَيْكُمْ (1)

النحل: وَ إِنْ عاقَبْتُمْ فَعاقِبُوا بِمِثْلِ ما عُوقِبْتُمْ بِهِ وَ لَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ (2)

الحج: ذلِکَ وَ مَنْ عاقَبَ بِمِثْلِ ما عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِیَ عَلَيْهِ لَيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ(3)

الشعراء: إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ وَ ذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيراً وَ انْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ ما ظُلِمُوا(4)

حمعسق: وَ الَّذِينَ إِذا أَصابَهُمُ الْبَغْیُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ- وَ جَزاءُ سَيِّئَهٍ سَيِّئَهٌ مِثْلُها فَمَنْ عَفا وَ أَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ- وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولئِکَ ما عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ- إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَ يَبْغُونَ فِی الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولئِکَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ- وَ لَمَنْ صَبَرَ وَ غَفَرَ إِنَّ ذلِکَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ(5)

«1»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] جَمَاعَهٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَعْفَرٍ الْعَسْكَرِیِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْهَيْثَمِ الْأَنْمَاطِیِّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُلْوَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ عَلِیٌّ عليه السلام: ثَلَاثَهٌ لَا يَنْتَصِفُونَ مِنْ ثَلَاثَهٍ شَرِيفٌ مِنْ وَضِيعٍ وَ حَلِيمٌ مِنْ سَفِيهٍ وَ مُؤْمِنٌ مِنْ فَاجِرٍ(6).

1- 1. البقره: 149.
2- 2. النحل: 126.
3- 3. الحجّ: 60.
4- 4. الشعراء: 227.
5- 5. الشورى: 39- 43.
6- 6. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 227.

باب 69 المعاقبه علی الذنب و مداقه المؤمنین

«1»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ یَا فُلَانُ مَا لَکَ وَ لِأَخِیکَ قَالَ جُعِلْتُ فِدَاکَ کَانَ لِی عَلَیْهِ شَیْ ءٌ فَاسْتَقْصَیْتُ عَلَیْهِ فِی حَقِّی فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَخْبِرْنِی عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ یَخافُونَ سُوءَ الْحِسابِ أَ تَرَاهُمْ خَافُوا أَنْ یَجُورَ عَلَیْهِمْ أَوْ یَظْلِمَهُمْ- لَا وَ لَکِنَّهُمْ خَافُوا الِاسْتِقْصَاءَ وَ الْمُدَاقَّةَ(1).

«2»- ل، [الخصال] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: لَا یَطْمَعَنَّ الْمُعَاقِبُ عَلَی الذَّنْبِ الصَّغِیرِ فِی السُّؤْدُدِ(2).

باب 70 البغی و الطغیان

الآیات:

الأنعام: ذلِکَ جَزَیْناهُمْ بِبَغْیِهِمْ وَ إِنَّا لَصادِقُونَ (3)

الأعراف: قُلْ إِنَّما حَرَّمَ رَبِّیَ الْفَواحِشَ إلی قوله وَ الْبَغْیَ بِغَیْرِ الْحَقِ (4)

یونس: فَلَمَّا أَنْجاهُمْ إِذا هُمْ یَبْغُونَ فِی الْأَرْضِ بِغَیْرِ الْحَقِّ یا أَیُّهَا النَّاسُ إِنَّما بَغْیُکُمْ عَلی أَنْفُسِکُمْ مَتاعَ الْحَیاهِ الدُّنْیا ثُمَّ إِلَیْنا مَرْجِعُکُمْ فَنُنَبِّئُکُمْ بِما کُنْتُمْ تَعْمَلُونَ و قال تعالی فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَ جُنُودُهُ بَغْیاً وَ عَدْواً(5)

النحل: إِنَّ اللَّهَ یَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ وَ إِیتاءِ ذِی الْقُرْبی وَ یَنْهی عَنِ الْفَحْشاءِ

1- 1. معانی الأخبار 246، و الآیه فی الرعد: 21.
2- 2. الخصال ج 2 ص 53.
3- 3. الأنعام: 146.
4- 4. الأعراف: 33.
5- 5. یونس: 23، 90.

وَ الْمُنْكَرِ وَ الْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (1)

طه: اذْهَبْ إِلى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغى و قال تعالى كُلُوا مِنْ طَيِّباتِ ما رَزَقْناكُمْ وَ لا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِی وَ مَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِی فَقَدْ هَوى (2)

القصص: إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلا فِی الْأَرْضِ وَ جَعَلَ أَهْلَها شِيَعاً يَسْتَضْعِفُ طائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْناءَهُمْ وَ يَسْتَحْيِی نِساءَهُمْ إِنَّهُ كانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ و قال تعالى إِنَّ قارُونَ كانَ مِنْ قَوْمِ مُوسى فَبَغى عَلَيْهِمْ و قال تعالى تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُها لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِی الْأَرْضِ وَ لا فَساداً وَ الْعاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ (3)

ص: وَ إِنَّ لِلطَّاغِينَ لَشَرَّ مَآبٍ- جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَها فَبِئْسَ الْمِهادُ(4)

الدخان: مِنْ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ كانَ عالِياً مِنَ الْمُسْرِفِينَ (5)

النبأ: إِنَّ جَهَنَّمَ كانَتْ مِرْصاداً- لِلطَّاغِينَ مَآباً(6)

النازعات: فَأَمَّا مَنْ طَغى وَ آثَرَ الْحَياةَ الدُّنْيا فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوى (7)

«1»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ أَسْرَعَ الْخَيْرِ ثَوَاباً الْبِرُّ وَ إِنَّ أَسْرَعَ الشَّرِّ عِقَاباً الْبَغْيُ الْخَبَرَ(8).

ثو، [ثواب الأعمال] أبی عن علی بن موسى عن أحمد بن محمد عن بكر بن صالح: مثله (9)

ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] المفيد عن أبی غالب الزراری عن جده محمد بن سليمان عن محمد بن خالد عن ابن حميد عن الحذاء عن أبی جعفر عليه السلام عن النبی

1- 1. النحل: 90.
2- 2. طه: 24، 81.
3- 3. القصص: 4، 76؛ 83.
4- 4. ص: 55.

5- 5. الدخان: 31.
6- 6. النبأ: 21، 22.
7- 7. النازعات: 37، 39.
8- 8. الخصال ج 1 ص 54.
9- 9. ثواب الأعمال 245.

صلی الله علیه و آله مثله (1) .

«2»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ عَطِیَّهَ عَنِ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: فِی كِتَابِ عَلِیٍّ علیه السلام ثَلَاثُ خِصَالٍ لَا یَمُوتُ صَاحِبُهُنَّ أَبَداً حَتَّی یَرَی وَبَالَهُنَّ الْبَغْیُ وَ قَطِیعَهُ الرَّحِمِ وَ الْیَمِینُ الْكَاذِبَهُ یُبَارِزُ اللَّهَ بِهَا وَ إِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَهِ ثَوَاباً لَصِلَهُ الرَّحِمِ وَ إِنَّ الْقَوْمَ لَیَكُونُونَ فُجَّاراً فَیَتَوَاصَلُونَ فَتَنْمَی أَمْوَالُهُمْ وَ یَبَرُّونَ فَتَزْدَادُ أَعْمَارُهُمْ وَ إِنَّ الْیَمِینَ الْكَاذِبَهَ وَ قَطِیعَهَ الرَّحِمِ لَیَذَرَانِ الدِّیَارَ بَلَاقِعَ مِنْ أَهْلِهَا وَ یُثْقِلَانِ الرَّحِمَ وَ إِنَّ تَثَقُّلَ الرَّحِمِ انْقِطَاعُ النَّسْلِ (2) .

ثو، [ثواب الأعمال]: مِثْلَهُ إِلَی قَوْلِهِ یُبَارِزُ اللَّهَ بِهَا(3) .

جا، [المجالس للمفید] أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِیدِ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ: مِثْلَهُ إِلَی قَوْلِهِ مِنْ أَهْلِهَا(4) .

«3»- ل، [الخصال] فِیمَا أَوْصَی بِهِ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: یَا عَلِیُّ أَرْبَعَهٌ أَسْرَعُ شَیْ ءٍ عُقُوبَهً رَجُلٌ أَحْسَنْتَ إِلَیْهِ فَكَافَأَكَ بِالْإِحْسَانِ إِلَیْهِ إِسَاءَهً وَ رَجُلٌ لَا تَبْغِی عَلَیْهِ وَ هُوَ یَبْغِی عَلَیْكَ وَ رَجُلٌ عَاهَدْتَهُ عَلَی أَمْرٍ فَوَفَیْتَ لَهُ وَ غَدَرَ بِكَ وَ رَجُلٌ وَصَلَ قَرَابَتَهُ فَقَطَعُوهُ (5) .

«4»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ الْبَغْدَادِیِّ عَنِ ابْنِ مَعْبَدٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَتَعَوَّذُ فِی كُلِّ یَوْمٍ مِنْ سِتٍّ مِنَ الشَّكِ

1- 1. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 105.
2- 2. الخصال ج 1 ص 61، و فی بعض النسخ ینقلان و تنقل، و قد مر مثله بأسانید مختلفه عن مصادر غیر هذه مع شرحه مستوفی فراجع ج 74 ص 94 و 99 و 134 باب صله الرحم.
3- 3. ثواب الأعمال 199.
4- 4. أمالی المفید ص 66.
5- 5. الخصال ج 1 ص 109 و مثله ص 85.

وَ الشِّرْکِ وَ الْحَمِیَّهِ وَ الْغَضَبِ وَ الْبَغْیِ وَ الْحَسَدِ(1).

«5»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: ثَلَاثَهٌ مِنَ الذُّنُوبِ تُعَجَّلُ عُقُوبَتُهَا وَ لَا تُؤَخَّرُ إِلَی الْآخِرَهِ عُقُوقُ الْوَالِدَیْنِ وَ الْبَغْیُ عَلَی النَّاسِ وَ کُفْرُ الْإِحْسَانِ (2).

«6»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا ظَهَرَ الْبَغْیُ قَطُّ فِی قَوْمٍ إِلَّا ظَهَرَ فِیهِمُ الْمَوَتَانُ (3).

«7»- ع، [علل الشرائع] عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِی تُغَیِّرُ النِّعَمَ الْبَغْیُ (4).

أقول: قد مضت بأسانیدها فی باب ما یوجب غضب الله من الذنوب.

«8»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: الْأَغْلَبُ مَنْ غَلَبَ بِالْخَیْرِ وَ الْمَغْلُوبُ مَنْ غَلَبَ بِالشَّرِّ وَ الْمُؤْمِنُ مُلْجَمٌ (5).

«9»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ- عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ رَفَعَهُ إِلَی عُمَرَ بْنِ أَبَانٍ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ أَسْرَعَ الشَّرِّ عُقُوبَهً الْبَغْیُ (6).

«10»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَوْ بَغَی جَبَلٌ عَلَی جَبَلٍ لَجَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ الْبَاغِیَ مِنْهُمَا دَکّاً(7).

«11»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ أَعْجَلَ الشَّرِّ عُقُوبَهً الْبَغْیُ (8).

«12»- ثو، [ثواب الأعمال] بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: دَعَا رَجُلٌ بَعْضَ بَنِی هَاشِمٍ إِلَی الْبِرَازِ فَأَبَی أَنْ یُبَارِزَهُ فَقَالَ لَهُ عَلِیٌّ علیه السلام مَا مَنَعَکَ أَنْ تُبَارِزَهُ فَقَالَ کَانَ فَارِسَ الْعَرَبِ وَ خَشِیتُ أَنْ یَغْلِبَنِی فَقَالَ لَهُ إِنَّهُ بَغَی عَلَیْکَ وَ لَوْ بَارَزْتَهُ لَغَلَبْتَهُ وَ لَوْ بَغَی جَبَلٌ عَلَی جَبَلٍ

1- 1. الخصال ج 1 ص 160.
2- 2. أمالى الطوسىّ ج 2 ص 13.
3- 3. أمالى الطوسىّ ج 2 ص 17.
4- 4. علل الشرائع ج 2 ص 271.
5- 5. معانى الأخبار ص 170.
6- 6. ثواب الأعمال ص 245.
7- 7. ثواب الأعمال ص 245.
8- 8. ثواب الأعمال ص 245.

لَهَلَکَ الْبَاغِی (1).

«13»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَوْ بَغَی جَبَلٌ عَلَی جَبَلٍ لَجَعَلَ اللَّهُ الْبَاغِیَ مِنْهُمَا دَکّاً (2).

«14»- نهج، [نهج البلاغه]: مَنْ سَلَّ سَیْفَ الْبَغْیِ قُتِلَ بِهِ (3).

وَ قَالَ علیه السلام فِی الْقَاصِعَهِ: فَاللَّهَ اللَّهَ فِی عَاجِلِ الْبَغْیِ وَ آجِلِ وَخَامَهِ الظُّلْمِ وَ سُوءِ عَاقِبَهِ الْکِبْرِ فَإِنَّهَا مَصْیَدَهُ إِبْلِیسَ الْعُظْمَی وَ مَکِیدَتُهُ الْکُبْرَی الَّتِی تُسَاوِرُ قُلُوبَ الرِّجَالِ مُسَاوَرَهَ السُّمُومِ الْقَاتِلَهِ فَمَا تُکْدِی أَبَداً وَ لَا تُشْوِی أَحَداً- لَا عَالِماً لِعِلْمِهِ وَ لَا مُقِلًّا فِی طِمْرِهِ (4).

«15»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِیَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ أَعْجَلَ الشَّرِّ عُقُوبَهً الْبَغْیُ (5).

بیان: البغی مجاوزه الحد و طلب الرفعه و الاستطاله علی الغیر فی القاموس بغی علیه یبغی بغیا علا و ظلم و عدل عن الحق و استطال و کذب و فی مشیته اختال و البغی الکثیر من البطر و فئه باغیه خارجه عن طاعه الإمام العادل.

و قال الراغب البغی طلب تجاوز الاقتصاد فیما یتحری تجاوزه أو لم یتجاوزه فتاره یعتبر فی الکمیه و تاره فی الکیفیه یقال بغیت الشی ء إذا طلبت أکثر مما یجب و ابتغیت کذلک و البغی علی ضربین محمود و هو تجاوز العدل إلی الإحسان و الفرض إلی التطوع و مذموم و هو تجاوز الحق إلی الباطل و بغی تکبر و ذلک لتجاوز منزلته إلی ما لیس له و یستعمل ذلک فی أی أمر کان قال تعالی یَبْغُونَ فِی الْأَرْضِ بِغَیْرِ الْحَقِ و قال إِنَّما بَغْیُکُمْ عَلی أَنْفُسِکُمْ

1- 1. ثواب الأعمال ص 245.
2- 2. نوادر الراوندیّ.
3- 3. نهج البلاغه ط عبده ج 2 ص 227.
4- 4. الخطبه القاصعه تحت الرقم 190 ج 1 ص 405.

5- 5. الكافى ج 2 ص 327.

وَ مَنْ بُغِیَ عَلَیْهِ لَیَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ إِنَّ قارُونَ کانَ مِنْ قَوْمِ مُوسی فَبَغی عَلَیْهِمْ و قال تعالی فَإِنْ بَغَتْ إِحْداهُما عَلَی الْأُخْری فَقاتِلُوا الَّتِی تَبْغِی فالبغی فی أکثر المواضع مذموم انتهی (1) و المراد بتعجیل عقوبته أنها تصل إلیه فی الدنیا أیضا بل تصل إلیه فیها سریعا وَ رُوِیَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرَ أَنْ یُعَجِّلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَهَ فِی الدُّنْیَا مَعَ مَا یَدَّخِرُ لَهُ فِی الْآخِرَهِ مِنَ الْبَغْیِ وَ قَطِیعَهِ الرَّحِمِ- إِنَّ الْباطِلَ کانَ زَهُوقاً. وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ سَلَّ سَیْفَ الْبَغْیِ قُتِلَ بِهِ. و الظاهر أن ذلک من قبل الله تعالی عقوبه علی البغی و زجرا عنه و عبره لا لما قیل سر ذلک أن الناس لا یترکونه بل ینالونه بمثل ما نالهم أو بأشد و تلک عقوبه حاضره جلبها إلی نفسه من وجوه متکثره انتهی.

و أقول مما یضعف ذلک أنا نری أن الباغی یبتلی غالبا بغیر من بغی علیه.

«16»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ وَ یَعْقُوبَ السَّرَّاجِ جَمِیعاً عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: إِنَّ الْبَغْیَ یَقُودُ أَصْحَابَهُ إِلَی النَّارِ وَ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ بَغَی عَلَی اللَّهِ عَنَاقُ بِنْتُ آدَمَ فَأَوَّلُ قَتِیلٍ قَتَلَهُ اللَّهُ عَنَاقُ وَ کَانَ مَجْلِسُهَا جَرِیباً فِی جَرِیبٍ وَ کَانَ لَهَا عِشْرُونَ إِصْبَعاً فِی کُلِّ إِصْبَعٍ ظُفُرَانِ مِثْلُ الْمِنْجَلَیْنِ فَسَلَّطَ اللَّهُ عَلَیْهَا أَسَداً کَالْفِیلِ وَ ذِئْباً کَالْبَعِیرِ وَ نَسْراً مِثْلَ الْبَغْلِ فَقَتَلْنَهَا وَ قَدْ قَتَلَ اللَّهُ الْجَبَابِرَهَ عَلَی أَفْضَلِ أَحْوَالِهِمْ وَ آمَنِ مَا کَانُوا(2).

بیان: کان مجلسها جریبا قال فی المصباح الجریب الوادی ثم استعیر للقطعه الممیزه من الأرض فقیل فیها جریب و یختلف مقدارها بحسب اصطلاح أهل الأقالیم کاختلافهم فی مقدار الرطل و الکیل و الذراع و فی کتاب المساحه اعلم أن مجموع عرض کل ست شعیرات معتدلات یسمی إصبعا و القبضه أربع أصابع و الذراع ست قبضات و کل عشره أذرع یسمی قصبه و کل عشر قصبات یسمی أشلا و قد یسمی مضروب الأشل فی نفسه جریبا و مضروب الأشل فی القصبه قفیزا و مضروب الأشل فی الذراع عشیرا فحصل من هذا أن الجریب عشره آلاف ذراع

1- 1. مفردات غریب القرآن: 55.
2- 2. الکافی ج 2 ص 328.

و نقل عن قدامه أن الأشل ستون ذراعا و ضرب الأشل فی نفسه یسمی جریبا فیکون ثلاثه آلاف و ستمائه انتهی.

فقوله علیه السلام فی جریب کأن المعنی مع جریب فیکون جریبین أو أطلق الجریب علی أحد أضلاعه مجازا للإشعار بأنها کانت تملأ الجریب طولا و عرضا أو یکون الجریب فی عرف زمانه علیه السلام مقدارا من امتداد المسافه کالفرسخ و فی تفسیر علی بن إبراهیم و کان مجلسها فی الأرض موضع جریب و المنجل کمنبر حدیده یحصد بها الزرع و النسر طائر معروف له قوه فی الصید و یقال لا مخلب له و إنما له ظفر کظفر الدجاجه و فی تفسیر علی بن إبراهیم و نسرا کالحمار.

و کان ذلک فی الخلق الأول أی کانت تلک الحیوانات کذلک فی أول الخلق فی الکبر و العظم ثم صارت صغیره کالإنسان و آمن أفعل تفضیل و ما مصدریه و کانوا تامه و المصدر إما بمعناه أو استعمل فی ظرف الزمان نحو رأیته مجی ء الحاج و علی التقدیرین نسبه الأمن إلیه علی التوسع و المجاز.

و الحاصل أن الله عز و جل قتل الجبارین الذین جبروا خلق الله علی ما أرادت نفوسهم الخبیثه من الأوامر و النواهی و بغوا علیهم و لم یرفقوا بهم علی أحسن الأحوال و الشوکه و القدره لفسادهم فلا یغتر الظالم بأمنه و اجتماع أسباب عزته فإن الله هو القوی العزیز.

«17»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: یَقُولُ إِبْلِیسُ لِجُنُودِهِ أَلْقُوا بَیْنَهُمُ الْحَسَدَ وَ الْبَغْیَ فَإِنَّهُمَا یَعْدِلَانِ عِنْدَ اللَّهِ الشِّرْکَ (1).

بیان: فإنهما یعدلان إلخ أی فی الإخراج من الدین و العقوبه و التأثیر فی فساد نظام العالم إذ أکثر المفاسد التی نشأت فی العالم من مخالفه الأنبیاء و الأوصیاء علیهم السلام و ترک طاعتهم و شیوع المعاصی إنما نشأت من هاتین الخصلتین کما حسد إبلیس علی آدم علیه السلام و بغی علیه و حسد الطغاه من کل أمه علی

1- 1. الکافی ج 2 ص 327.

حجج الله فيها فطغوا و بغوا فجعلوا حجج الله مغلوبين و سرى الكفر و المعاصى فى الخلق.

«18»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مِسْمَعٍ أَبِي سَيَّارٍ: أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام كَتَبَ إِلَيْهِ فِی كِتَابٍ انْظُرْ أَنْ لَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَهِ بَغْيٍ أَبَداً وَ إِنْ أَعْجَبَتْكَ نَفْسَكَ وَ عَشِيرَتَكَ (1).

بيان: أن لا تكلّم و فى بعض النسخ أن لا تكلّمن و هما إما على بناء التفعيل أى أحدا فإنه متعد أو على بناء التفعل بحذف إحدى التاءين بكلمه بغى أى بكلام مشتمل على بغى أى جور أو تطاول و إن أعجبتك نفسك و عشيرتك الظاهر أن فاعل أعجبتك الضمير الراجع إلى الكلمه و نفسك بالنصب تأكيد للضمير و عشيرتك عطف عليه و قيل نفسك فاعل أعجبت و الأول أظهر.

باب 71 سوء المحضر و من يكرمه الناس اتقاء شره و من لا يؤمن شره و لا يرجى خيره

«1»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: أَلَا إِنَّ شِرَارَ أُمَّتِيَ الَّذِينَ يُكْرَمُونَ مَخَافَهَ شَرِّهِمْ أَلَا وَ مَنْ أَكْرَمَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ فَلَيْسَ مِنِّی (2).

أقول: قد مضى بعض الأخبار فى باب أصناف الناس.

«2»- مع، [معانى الأخبار] ل، [الخصال] ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ عَمِيرَهَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ لِوَلَدِ الزِّنَا عَلَامَاتٍ أَحَدُهَا بُغْضُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَ ثَانِيهَا أَنَّهُ يَحِنُّ إِلَى الْحَرَامِ الَّذِی خُلِقَ مِنْهُ وَ ثَالِثُهَا الِاسْتِخْفَافُ بِالدِّينِ وَ رَابِعُهَا

1- 1. الكافى ج 2 ص 327.
2- 2. الخصال ج 1 ص 10.

سُوءُ الْمَحْضَرِ لِلنَّاسِ وَ لَا يُسِى ءُ مَحْضَرَ إِخْوَانِهِ إِلَّا مَنْ وُلِدَ عَلَى غَيْرِ فِرَاشِ أَبِيهِ أَوْ حَمَلَتْ بِهِ أُمُّهُ فِى حَيْضِهَا(1).

ختص، [الإختصاص] الصدوق عن أبيه عن ابن عامر: مثله (2).

«3»- لى، [الأمالى للصدوق] بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادٍ الْكَرْخِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: عَلَامَاتُ وَلَدِ الزِّنَا ثَلَاثٌ سُوءُ الْمَحْضَرِ وَ الْحَنِينُ إِلَى الزِّنَا وَ بُغْضُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ (3).

«4»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] الْمُفِيدُ عَنْ أَبِى غَالِبٍ الزُّرَارِيِّ عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ حُمَيْدٍ عَنِ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ أَسْرَعَ الْخَيْرِ ثَوَاباً الْبِرُّ وَ أَسْرَعَ الشَّرِّ عِقَاباً الْبَغْىُ وَ كَفَى بِالْمَرْءِ عَيْباً أَنْ يُبْصِرَ مِنَ النَّاسِ مَا يَعْمَى عَنْهُ [مِنْ] نَفْسِهِ وَ أَنْ يُعَيِّرَ النَّاسَ بِمَا لَا يَسْتَطِيعُ تَرْكَهُ وَ أَنْ يُؤْذِىَ جَلِيسَهُ بِمَا لَا يَعْنِيهِ (4).

«5»- مع، [معانى الأخبار] الْوَرَّاقُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَخِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَنْ أَبْغَضَ النَّاسَ وَ أَبْغَضَهُ النَّاسُ ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ هَذَا قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الَّذِى لَا يُقِيلُ عَثْرَةً وَ لَا يَقْبَلُ مَعْذِرَةً وَ لَا يَغْفِرُ ذَنْباً ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ هَذَا قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَنْ لَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ وَ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ (5).

«6»- سر، [السرائر] السَّيَّارِيُّ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَا عليه السلام يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ هُوَ فِى مَنْزِلِ عَائِشَةَ فَأَعْلِمَ بِمَكَانِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَهِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْهِ فَصَافَحَهُ وَ ضَحِكَ فِى وَجْهِهِ فَلَمَّا دَخَلَ قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ قُلْتَ فِيهِ

1- 1. معانى الأخبار ص 400، الخصال ج 1 ص 102.
2- 2. الاختصاص ص 220.
3- 3. أمالى الصدوق ص 203.

4- 4. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 105.
5- 5. معانی الأخبار 196.

مَا قُلْتَ ثُمَّ خَرَجْتَ إِلَيْهِ فَصَافَحْتَهُ وَ ضَحِكْتَ فِی وَجْهِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنِ اتُّقِیَ لِسَانُهُ قَالَ وَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ قَدْ كَنَّی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِی الْكِتَابِ عَنِ الرَّجُلِ وَ هُوَ ذُو الْقُوَّهِ وَ ذُو الْعِزَّهِ فَكَیْفَ نَحْنُ (1).

«7»- ختص، [الإختصاص] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: خَیْرُ النَّاسِ مَنِ انْتَفَعَ بِهِ النَّاسُ وَ شَرُّ النَّاسِ مَنْ تَأَذَّی بِهِ النَّاسُ وَ شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ مَنْ أَكْرَمَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ وَ شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ مَنْ بَاعَ دِینَهُ بِدُنْیَا غَیْرِهِ (2).

«8»- ین، [كتاب حسین بن سعید] و النوادر حَمَّادُ بْنُ عِیسَی عَنِ الْعَقَرْقُوفِیِّ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: بَیْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله ذَاتَ یَوْمٍ عِنْدَ عَائِشَهَ فَاسْتَأْذَنَ عَلَیْهِ رَجُلٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله بِئْسَ أَخُو الْعَشِیرَهِ وَ قَامَتْ عَائِشَهُ فَدَخَلَتِ الْبَیْتَ وَ أَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ فَدَخَلَ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَیْهِ حَتَّی إِذَا فَرَغَ مِنْ حَدِیثٍ خَرَجَ فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَهُ یَا رَسُولَ اللَّهِ بَیْنَا أَنْتَ تَذْكُرُهُ إِذْ أَقْبَلْتَ عَلَیْهِ بِوَجْهِكَ وَ بِشْرِكَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله إِنَّ مِنْ أَشَرِّ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ یُكْرَهُ مُجَالَسَتُهُ لِفُحْشِهِ.

«9»- كا، [الكافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله بَیْنَمَا هُوَ ذَاتَ یَوْمٍ عِنْدَ عَائِشَهَ إِذِ اسْتَأْذَنَ عَلَیْهِ رَجُلٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ بِئْسَ أَخُو الْعَشِیرَهِ فَقَامَتْ عَائِشَهُ فَدَخَلَتِ الْبَیْتَ فَأَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله لِلرَّجُلِ فَلَمَّا دَخَلَ أَقْبَلَ عَلَیْهِ رَسُولُ اللَّهِ بِوَجْهِهِ وَ بِشْرُهُ إِلَیْهِ یُحَدِّثُهُ حَتَّی إِذَا فَرَغَ وَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ قَالَتْ عَائِشَهُ یَا رَسُولَ اللَّهِ بَیْنَمَا أَنْتَ تَذْكُرُ هَذَا الرَّجُلَ بِمَا ذَكَرْتَهُ بِهِ إِذْ أَقْبَلْتَ عَلَیْهِ بِوَجْهِكَ وَ بِشْرِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله عِنْدَ ذَلِكَ إِنَّ مِنْ شِرَارِ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ تُكْرَهُ مُجَالَسَتُهُ لِفُحْشِهِ (3).

بیان: فی القاموس عشیره الرجل بنو أبیه الأدنون أو قبیلته و فی المصباح تقول هو أخو تمیم أی واحد منهم انتهی و قرأ بعض الأفاضل العشیره بضم العین و فتح الشین تصغیر العشره بالكسر أی المعاشره و لا یخفی ما فیه و بشره بالرفع

1- 1. السرائر ص 475.

2- 2. الاختصاص: 243.
3- 3. الكافی ج 2 ص 326.

و إليه خبره و الجمله حاليه كيحدثه و ليس فى بعض النسخ عليه أولا فبشره مجرور عطفا على وجهه و هو أظهر و يحتمل زياده إليه آخرا كما يومى إليه قولها إذ أقبلت عليه بوجهك و بشرك و قوله صلى الله عليه و آله إن من شرار عباد الله إما عذر لما قاله أولا أو لما فعله آخرا أو لهما معا فتأمل جدا.

و نظير هذا الحديث رواه مخالفونا عن عروه بن الزبير قال حدثتنى عائشه أن رجلا استأذن على النبى صلى الله عليه و آله فقال ائذنوا له فلبئس ابن العشيره فلما دخل عليه ألان له القول قالت عائشه فقلت يا رسول الله قلت له الذى قلت ثم ألنت له القول قال يا عائشه إن شر الناس منزله عند الله يوم القيامه من ودعه الناس أو تركه اتقاء فحشه.

قال عياض قوله لبئس ذم له فى الغيبه و الرجل عيينه بن حصن الفرازى و لم يكن أسلم حينئذ ففيه لا غيبه على فاسق و مبتدع و إن كان قد أسلم فيكون عليه السلام أراد أن يبين حاله و فى ذلك الذم يعنى لبئس علم من أعلام النبوه فإنه ارتد و جى ء به إلى أبى بكر و له مع عمر خبر و فيه أيضا أن المداراه مع الفسقه و الكفره مباحه و تستحب فى بعض الأحوال بخلاف المداهنه المحرمه و الفرق بينهما أن المداراه بذل الدنيا لصلاح الدين أو الدنيا و المداهنه بذل الدين لصلاح الدنيا و النبى صلى الله عليه و آله بذل له من دنياه حسن العشره و طلاقه الوجه و لم يرو أنه مدحه حتى يكون ذلك خلاف قول لعائشه و لا من ذى الوجهين و هو عليه السلام منزه عن ذلك و حديثه هذا أصل فى جواز المداراه و غيبه أهل الفسق و البدع.

و قال القرطبى قيل أسلم هو قبل الفتح و قيل بعده و لكن الحديث دل على أنه شر الناس منزله عند الله تعالى و لا يكون كذلك حتى يختم له بالكفر و الله سبحانه أعلم بما ختم له و كان من المؤلفه و جفاه الأعراب و قال النخعى دخل على النبى صلى الله عليه و آله بغير إذن فقال له النبى صلى الله عليه و آله و أين الإذن فقال ما استأذنت على أحد من مضر فقالت عائشه من هذا يا رسول الله قال هذا أحمق مطاع و هو على ما ترين سيد قومه. و كان يسمى الأحمق المطاع و قال الآبى

هذا منه صلى الله علیه و آله تعلیم لغیره لأنه أرفع أن یتقی فحش کلامه.

«10»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: شَرُّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ الَّذِینَ یُکْرَمُونَ اتِّقَاءَ شَرِّهِمْ (1).

بیان: یکرمون علی بناء المجهول.

«11»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَنْ خَافَ النَّاسُ لِسَانَهُ فَهُوَ فِی النَّارِ (2).

«12»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِیَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: شَرُّ النَّاسِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ الَّذِینَ یُکْرَمُونَ اتِّقَاءَ شَرِّهِمْ (3).

باب 72 المکر و الخدیعه و الغش و السعی فی الفتنه

الآیات:

الأنفال: وَ یَمْکُرُونَ وَ یَمْکُرُ اللَّهُ وَ اللَّهُ خَیْرُ الْماکِرِینَ (4)

النمل: وَ مَکَرُوا مَکْراً وَ مَکَرْنا مَکْراً وَ هُمْ لا یَشْعُرُونَ- فَانْظُرْ کَیْفَ کانَ عاقِبَهُ مَکْرِهِمْ أَنَّا دَمَّرْناهُمْ وَ قَوْمَهُمْ أَجْمَعِینَ (5)

فاطر: وَ الَّذِینَ یَمْکُرُونَ السَّیِّئاتِ لَهُمْ عَذابٌ شَدِیدٌ وَ مَکْرُ أُولئِکَ هُوَ یَبُورُ و قال تعالی اسْتِکْباراً فِی الْأَرْضِ وَ مَکْرَ السَّیِّئِ وَ لا یَحِیقُ الْمَکْرُ السَّیِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ (6)

المؤمن: وَ ما کَیْدُ الْکافِرِینَ إِلَّا فِی ضَلالٍ (7)

1- 1. الکافی ج 2 ص 327.
2- 2. الکافی ج 2 ص 327.
3- 3. الکافی ج 2 ص 327.

4- 4. الأنفال: 30.
5- 5. النمل: 50 و 51.
6- 6. فاطر: 10، 43.
7- 7. المؤمن: 25.

الطور: أَمْ يُرِيدُونَ كَيْداً فَالَّذِينَ كَفَرُوا هُمُ الْمَكِيدُونَ إلى قوله تعالى يَوْمَ لا يُغْنِی عَنْهُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً وَ لا هُمْ يُنْصَرُونَ (1)

نوح: وَ مَكَرُوا مَكْراً كُبَّاراً(2)

«1»- ل، [الخصال] لی، [الأمالی للصدوق] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: إِنْ كَانَ الْعَرْضُ عَلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ حَقّاً فَالْمَكْرُ لِمَا ذَا(3).

«2»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] لی، [الأمالی للصدوق] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَعْبَدٍ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ كَانَ مُسْلِماً فَلَا يَمْكُرُ وَ لَا يَخْدَعُ فَإِنِّی سَمِعْتُ جَبْرَئِيلَ علیه السلام يَقُولُ إِنَّ الْمَكْرَ وَ الْخَدِيعَةَ فِی النَّارِ ثُمَّ قَالَ علیه السلام لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ مُسْلِماً وَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَانَ مُسْلِماً ثُمَّ قَالَ علیه السلام إِنَّ جَبْرَئِيلَ الرُّوحَ الْأَمِينَ نَزَلَ عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ عَلَيْكَ بِحُسْنِ الْخُلُقِ فَإِنَّ سُوءَ الْخُلُقِ يَذْهَبُ بِخَيْرِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ أَلَا وَ إِنَّ أَشْبَهَكُمْ بِی أَحْسَنُكُمْ خُلُقاً(4).

«3»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنْ غَشَّ مُسْلِماً فِی شِرَاءٍ أَوْ بَيْعٍ فَلَيْسَ مِنَّا وَ يُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مَعَ الْيَهُودِ لِأَنَّهُمْ أَغَشُّ الْخَلْقِ لِلْمُسْلِمِينَ وَ قَالَ علیه السلام مَنْ بَاتَ وَ فِی قَلْبِهِ غِشٌّ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ بَاتَ فِی سَخَطِ اللَّهِ وَ أَصْبَحَ كَذَلِكَ حَتَّی يَتُوبَ (5).

أقول: قد مضی فی باب جوامع المساوی عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: لَا يَطْمَعَنَّ ذُو الْكِبْرِ فِی الثَّنَاءِ الْحَسَنِ وَ لَا الْخِبُّ فِی كَثْرَهِ الصَّدِيقِ (6).

وَ فِی بَابِ أُصُولِ الْكُفْرِ أَنَّ النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله قَالَ: كَفَرَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّهِ عَشَرَهٌ وَ ذَكَرَ مِنْهُمُ السَّاعِيَ فِی الْفِتْنَهِ.

1- 1. الطور: 42- 46.
2- 2. نوح: 22.
3- 3. الخصال ج 2 ص 61، أمالی الصدوق ص 5.
4- 4. عيون الأخبار ج 2 ص 50، الأمالی 163.
5- 5. أمالی الصدوق ص 257.

6- 6. راجع الخصال ج 2 ص 53.

«4»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَةِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: الْمُؤْمِنُ لَا يَغُشُّ أَخَاهُ وَ لَا يَخُونُهُ وَ لَا يَخْذُلُهُ وَ لَا يَتَّهِمُهُ وَ لَا يَقُولُ لَهُ أَنَا مِنْكَ بَرِی ءٌ(1).

«5»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَةِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ مُسْلِماً أَوْ ضَرَّهُ أَوْ مَاكَرَهُ (2).

صح، [صحيفه الرضا عليه السلام] عن الرضا عن آبائه عليهم السلام: مثله (3).

«6»- مع، [معانی الأخبار] عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: لَا خِلَابَةَ يَعْنِی الْخَدِيعَةَ.

يقال خلبته أخلبه خلابه إذا خدعته (4).

«7»- ثو، [ثواب الأعمال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْكُوفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ رَفَعَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عليهم السلام أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: الْمَكْرُ وَ الْخَدِيعَةُ فِی النَّارِ(5).

«8»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّكُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاكَرَ مُسْلِماً(6).

«9»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ عَلِیٌّ عليه السلام: لَوْ لَا أَنَّ الْمَكْرَ وَ الْخَدِيعَةَ فِی النَّارِ لَكُنْتُ أَمْكَرَ الْعَرَبِ (7).

«10»- ثو، [ثواب الأعمال] الْعَطَّارُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ زَاذَانَ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيّاً صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقُولُ: لَوْ لَا أَنِّی سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله يَقُولُ إِنَّ الْمَكْرَ وَ الْخَدِيعَةَ وَ الْخِيَانَةَ فِی النَّارِ لَكُنْتُ أَمْكَرَ الْعَرَبِ (8).

«11»- كا، [الكافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ

1- 1. الخصال ج 2 ص 161.
2- 2. عيون الأخبار ج 2 ص 29.
3- 3. صحيفه الرضا عليه السلام ص 4.
4- 4. معانى الأخبار ص 282.
5- 5. ثواب الأعمال ص 241.
6- 6. ثواب الأعمال 242.
7- 7. ثواب الأعمال 242.
8- 8. ثواب الأعمال 242.

سَالِمٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: لَوْ لَا أَنَّ الْمَكْرَ وَ الْخَدِيعَةَ فِی النَّارِ لَكُنْتُ أَمْكَرَ النَّاسِ (1).

بیان: فی القاموس المکر الخدیعه و قال خدعه کمنعه خدعا و یکسر ختله و أراد به المکروه من حیث لا یعلم کاختدعه فانخدع و الاسم الخدیعه و قال الراغب المکر صرف الغیر عما یقصده بحیله و ذلک ضربان مکر محمود و هو أن یتحری بذلک فعل جمیل و علی ذلک قال الله عز و جل وَ اللَّهُ خَيْرُ الْماكِرِينَ و مذموم و هو أن یتحری به فعل قبیح قال تعالی وَ لا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ و قال فی الأمرین وَ مَكَرُوا مَكْراً وَ مَكَرْنا مَكْراً وَ هُمْ لا يَشْعُرُونَ و قال بعضهم من مکر الله تعالی إمهال العبد و تمکینه من أعراض الدنیا وَ لِذَلِكَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: مَنْ وُسِّعَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ وَ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ مُكِرَ بِهِ فَهُوَ مَخْدُوعٌ عَنْ عَقْلِهِ.

وَ قَالَ: الْخِدَاعُ إِنْزَالُ الْغَيْرِ عَمَّا هُوَ بِصَدَدِهِ بِأَمْرٍ يُبْدِيهِ عَلَى خِلَافِ مَا يُخْفِيهِ.

انتهی (2).

و فی المصباح خدعته خدعا فانخدع و الخدع بالکسر اسم منه و الخدیعه مثله و الفاعل خدوع مثل رسول و خداع أیضا و خادع و الخدعه بالضم ما یخدع به الإنسان مثل اللعبه لما یلعب به انتهی: و ربما یفرق بینهما حیث اجتمعا بأن یراد بالمکر احتیال النفس و استعمال الرأی فیما یراد فعله مما لا ینبغی و إراده إظهار غیره و صرف الفکر فی کیفیته و بالخدیعه إبراز ذلک فی الوجود و إجراؤه علی من یرید و کأنه علیه السلام إنما قال ذلک لأن الناس کانوا ینسبون معاویه لعنه الله إلی الدهاء و العقل و ینسبونه علیه السلام إلی ضعف الرأی لما کانوا یرون من أصابه حیل معاویه المبنیه علی الکذب و الغدر و المکر فبین علیه السلام أنه أعرف بتلک الحیل منه و لکنها لما کانت مخالفه لأمر الله و نهیه فلذا لم یستعملها كَمَا رَوَى السَّيِّدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِی نَهْجِ الْبَلَاغَةِ عَنْهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ:

1- 1. الکافی ج 2 ص 336.
2- 2. مفردات غریب القرآن: 471 و 143.

وَ لَقَدْ أَصْبَحْنَا فِی زَمَانٍ اتَّخَذَ أَكْثَرُ أَهْلِهِ الْغَدْرَ كَیْساً وَ نَسَبَهُمْ أَهْلُ الْجَهْلِ فِیهِ إِلَی حُسْنِ الْحِیلَهِ مَا لَهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ قَدْ یَرَی الْحُوَّلُ الْقُلَّبُ وَجْهَ الْحِیلَهِ وَ دُونَهُ مَانِعٌ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ وَ نَهْیِهِ فَیَدَعُهَا رَأْیَ الْعَیْنِ بَعْدَ الْقُدْرَهِ عَلَیْهَا وَ یَنْتَهِزُ فُرْصَتَهَا مَنْ لَا حَرِیجَهَ لَهُ فِی الدِّینِ (1).

و الحریجه التقوی و قال بعض الشراح فی تفسیر هذا الکلام و ذلک لجهل الفریقین بثمره الغدر و عدم تمییزهم بینه و بین الکیس فإنه لما کان الغدر هو التفطن بوجه الحیله و إیقاعها علی المغدور به و کان الکیس هو التفطن بوجه الحیله و المصالح فیما ینبغی کانت بینهما مشارکه فی التفطن بالحیله و استخراجها بالآراء إلا أن تفطن الغادر بالحیله التی هو غیر موافقه للقوانین الشرعیه و المصالح الدینیه و الکیس هو التفطن بالحیله الموافقه لهما و لدقه الفرق بینهما یلبس الغادر غدره بالکیس و ینسبه الجاهلون إلی حسن الحیله کما نسب ذلک إلی معاویه و عمرو بن العاص و المغیره بن شعبه و أضرابهم و لم یعلموا أن حیله الغادر تخرجه إلی رذیله الفجور و أنه لا حسن لحیله جرت إلی رذیله بخلاف حیله الکیس و مصلحته فإنها تجر إلی العدل انتهی.

و قد صرح علیه السلام بذلک فی مواضع یطول ذکرها و کونه علیه السلام أعرف بتلک الأمور و أقدر علیها ظاهر لأن مدار المکر علی استعمال الفکر فی درک الحیل و معرفه طرق المکروهات و کیفیه إیصالها إلی الغیر علی وجه لا یشعر به و هو علیه السلام لسعه علمه کان أعرف الناس بجمیع الأمور و المراد بکونهما فی النار کون المتصف بهما فیها و الإسناد علی المجاز.

«12»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّكُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: یَجِی ءُ كُلُّ غَادِرٍ یَوْمَ الْقِیَامَهِ بِإِمَامٍ مَائِلٍ شِدْقُهُ حَتَّی یَدْخُلَ النَّارَ وَ یَجِی ءُ كُلُّ نَاكِثٍ بَیْعَهَ إِمَامٍ أَجْذَمَ حَتَّی یَدْخُلَ النَّارَ(2).

1- 1. نهج البلاغه الرقم 41 من الخطب.
2- 2. الکافی ج 2 ص 337.

بيان: فى القاموس الغدر ضد الوفاء غدره و به كنصر و ضرب و سمع غدرا و أقول يطلق الغدر غالبا على نقض العهد و البيعه و إراده إيصال السوء إلى الغير بالحيله بسبب خفى و قوله بإمام متعلق بغادر و المراد بالإمام إمام الحق و يحتمل أن يكون الباء بمعنى مع و يكون متعلقا بالمجى ء فالمراد بالإمام إمام الضلاله كما قال بعض الأفاضل يجى ء كل غادر يعنى من أصناف الغادرين على اختلافهم فى أنواع الغدر بإمام يعنى إمام يكون تحت لوائه كما قال الله سبحانه يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُناسٍ بِإِمامِهِمْ و إمام كل صنف من الغادرين من كان كاملا فى ذلک الصنف من الغدر أو باديا به و يحتمل أن يكون المراد بالغادر بإمام من غدر ببيعه إمام فى الحديث الآتى خاصه و أما هذا الحديث فلا لاقتضائه التكرار و للفصل فيه بيوم القيامه و الأول أظهر لأنهما فى الحقيقه حديث واحد يبين أحدهما الآخر فينبغى أن يكون معناهما واحدا انتهى.

و فى المصباح الشدق بالفتح و الكسر جانب الفم قاله الأزهرى و جمع المفتوح شدوق مثل فلس و فلوس و جمع المكسور أشداق مثل حمل و أحمال و قيل لما كان الغادر غالبا يتشبث بسبب خفى لإخفاء غدره ذكر على عليه السلام أنه يعاقب بضد ما فعل و هو تشهيره بهذه البليه التى تتضمن خزيه على رءوس الأشهاد ليعرفوه بقبح عمله و النكث نقض البيعه و العهد و الفعل كنصر و ضرب فى المصباح نكث الرجل العهد نكثا من باب قتل نقضه و نبذه فانتكث مثل نقضه فانتقض و النكث بالكسر ما نقض ليغزل ثانيه و الجمع أنكاث قوله أجذم قال الجزرى فيه من تعلم القرآن ثم نسيه لقى الله يوم القيامه و هو أجذم أى مقطوع اليد من الجذم القطع و منه حديث على عليه السلام من نكث بيعته لقى الله و هو أجذم ليست له يد.

قال القتيبى الأجذم هاهنا الذى ذهبت أعضاؤه كلها و ليست اليد أولى بالعقوبه من باقى الأعضاء يقال رجل أجذم و مجذوم إذا تهافتت أطرافه من الجذام و هو الداء المعروف قال الجوهرى لا يقال للمجذوم أجذم و قال

ابن الأنباری ردا علی ابن قتیبه لو کان العذاب لا یقع إلا بالجارحه التی باشرت المعصیه لما عوقب الزانی بالجلد و الرجم فی الدنیا و بالنار فی الآخره قال ابن الأنباری معنی الحدیث أنه لقی الله و هو أجذم الحجه لا لسان له یتکلم و لا حجه له فی یده و

قول علی علیه السلام لیست له ید أی لا حجه له و قیل معناه لقیه منقطع السبب یدل علیه قوله القرآن سبب بید الله و سبب بأیدیکم فمن نسیه فقد قطع سببه و قال الخطابی معنی الحدیث ما ذهب إلیه ابن الأعرابی و هو أن من نسی القرآن لقی الله خالی الید صفرها عن الثواب فکنی بالید عما تحویه و تشتمل علیه من الخیر قلت و فی تخصیص علی علیه السلام بذکر الید معنی لیس فی حدیث نسیان القرآن لأن البیعه تباشرها الید من بین الأعضاء انتهی و أقول فی حدیث القرآن أیضا یحتمل أن یکون المراد بنسیانه ترک العمل بما یدل علیه من مبایعه ولی الأمر و متابعته فیرجع معناه إلی الخبر الآخر.

«13»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ طَلْحَهَ بْنِ زَیْدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ فَرِیقَیْنِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ لِکُلِّ وَاحِدَهٍ مِنْهَا مَلِکٌ عَلَی حِدَهٍ اقْتَتَلُوا ثُمَّ اصْطَلَحُوا ثُمَّ إِنَّ أَحَدَ الْمَلِکَیْنِ غَدَرَ بِصَاحِبِهِ فَجَاءَ إِلَی الْمُسْلِمِینَ فَصَالَحَهُمْ عَلَی أَنْ یَغْزُوا مَعَهُمْ تِلْکَ الْمَدِینَهَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام لَا یَنْبَغِی لِلْمُسْلِمِینَ أَنْ یَغْدِرُوا وَ لَا یَأْمُرُوا بِالْغَدْرِ وَ لَا یُقَاتِلُوا مَعَ الَّذِینَ غَدَرُوا وَ لَکِنَّهُمْ یُقَاتِلُونَ الْمُشْرِکِینَ حَیْثُ وَجَدُوهُمْ وَ لَا یَجُوزُ عَلَیْهِمْ مَا عَاهَدَ عَلَیْهِ الْکُفَّارُ(1).

بیان: فی المصباح وحد یحد حده من باب وعد انفرد بنفسه و کل شی ء علی حده أی متمیز عن غیره و فی الصحاح أعط کل واحد منهم علی حده أی علی حیاله و الهاء عوض عن الواو و فی القاموس یقال جلس وحده و علی وحده و علی وحدهما و وحدیهما و وحدهم و هذا علی حدته و علی وحده أی توحده علی أن یغزوا بصیغه الجمع أی المسلمون معهم أی مع الملک الغادر و أصحابه

1- 1. الکافی ج 2 ص 337.

تلک المدینه أی أهل تلک المدینه المغدور بها و فی بعض النسخ ملک المدینه أی الملک المغدور به أو علی أن یغزو بصیغه المفرد أی الملک الغادر معهم أی مع المسلمین و الباقی کما مر و لا یأمروا بالغدر عطف علی یغدروا و لا لتأکید النفی أی لا ینبغی للمسلمین أن یأمروا بالغدر لأن الغدر عدوان و ظلم و الأمر بهما غیر جائز و إن کان المغدور به کافرا و لا یقاتلوا مع الذین غدروا أی لا ینبغی لهم أن یقاتلوا مع الغادرین المغدورین و لکنهم یقاتلون المشرکین حیث وجدوهم سواء کانوا من أهل هاتین القریتین أو غیرهم و فیه دلاله علی جواز قتالهم فی حال الغیبه و لا یجوز علیهم ما عاهد علیه الکفار و معنی لا یجوز لا ینفذ و لا یصح تقول جاز العقد و غیره إذا نفذ و مضی علی الصحه یعنی عهد المشرکین و صلحهم معهم علی غزو فریقهم غیر نافذ و لا صحیح فلهم أن یقاتلوهم حیث وجدوهم أو المعنی أن الصلح الذی جری بین الفریقین لا یکون مانعا لقتال المسلمین الفرقه التی لم یصالحوا مع المسلمین فإن الصلح مع أحد المتصالحین لا یستلزم الصلح مع الآخر أو المعنی أن ما صالحوا علیه الکفار من إعانتهم لا یلزمهم العمل به فیکون تأکیدا لما مر و الأول أظهر.

«14»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ یَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الْعَبْدِیِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِیفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَهَ قَالَ: قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام ذَاتَ یَوْمٍ وَ هُوَ یَخْطُبُ عَلَی الْمِنْبَرِ بِالْکُوفَهِ یَا أَیُّهَا النَّاسُ لَوْ لَا کَرَاهِیَهُ الْغَدْرِ لَکُنْتُ مِنْ أَدْهَی النَّاسِ أَلَا إِنَّ لِکُلِّ غُدَرَهٍ فُجَرَهً وَ لِکُلِّ فُجَرَهٍ کُفَرَهً أَلَا وَ إِنَّ الْغَدْرَ وَ الْفُجُورَ وَ الْخِیَانَهَ فِی النَّارِ(1).

بیان: فی القاموس الدهی و الدهاء النکر و جوده الرأی و الأدب و رجل داه و ده و داهیه و الجمع دهاه و دهاه دهیا و دهاه نسبه إلی الدهاء أو عابه و تنقصه أو أصابه بداهیه و هی الأمر العظیم و الدهی کغنی العاقل انتهی (2) و کأن المراد هنا طلب الدنیا بالحیله و استعمال الرأی فی غیر المشروع مما یوجب الوصول

1- 1. الکافی ج 2 ص 338.
2- 2. القاموس ج 4 ص 329.

إلى المطالب الدنيويه و تحصيلها و طالبها على هذا النحو يسمى داهيا و داهيه للمبالغه و هو مستلزم للغدر بمعنى نقض العهد و ترک الوفاء.

ألا إن لكل غدره فجره أى اتساع فى الشر و انبعاث فى المعاصى أو كذب أو موجب للفساد أو عدول عن الحق فى القاموس الفجر الانبعاث فى المعاصى و الزنا كالفجور فيهما فجر فهو فجور من فجر بضمتين و فاجر من فجار و فجره و فجر فسق و كذب و عصى و خالف و أمرهم فسد و أفجر كذب و زنى و كفر و مال عن الحق انتهى و ربما يقرأ بفتح اللام للتأكيد و غدره بالتحريک جمع غادر كفجره و فاجر و كذا الفقره الثانيه و لا يخفى بعده و لكل فجره كفره بالفتح فيهما أى ستره للحق أو كفران للنعمه و ستر لها أو المراد بها الكفر الذى يطلق على أصحاب الكبائر كما مر و فى القاموس الكفر ضد الإيمان و يفتح و كفر نعمه الله و بها كفورا و كفرانا جحدها و سترها و كافر جاحد لأنعم الله تعالى و الجمع كفار و كفره و كفر الشى ء ستره ككفره و قال الخون أن يؤتمن الإنسان فلا ينصح خانه خونا و خيانه و قد خانه العهد و الأمانه.

و أقول

رَوَى فِى نَهْجِ الْبَلَاغَهِ عَنْهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: وَ اللَّهِ مَا مُعَاوِيَهُ بِأَدْهَى مِنِّى وَ لَكِنَّهُ يَغْدِرُ وَ يَفْجُرُ وَ لَوْ لَا كَرَاهِيَهُ الْغَدْرِ لَكُنْتُ مِنْ أَدْهَى النَّاسِ وَ لَكِنْ كُلُّ غُدَرَهٍ فُجَرَهٌ وَ كُلَّ فُجَرَهٍ كُفَرَهٌ وَ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يُعْرَفُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ اللَّهِ مَا أُسْتَغْفَلُ بِالْمَكِيدَهِ وَ لَا أُسْتَغْمَزُ بِالشَّدِيدَهِ.

و قال ابن أبى الحديد الغدره على فعله الكثيره الغدر و الكفره و الفجره الكثير الكفر و الفجور و كلما كان على هذا البناء فهو الفاعل فإن سكنت العين تقول رجل ضحكه أى يضحک منه و قال ابن ميثم رحمه الله وجه لزوم الكفر هاهنا أن الغادر على وجه استباحه ذلک و استحلاله كما هو المشهور من حال عمرو بن العاص و معاويه فى استباحه ما علم تحريمه بالضروره من دين محمد صلى الله عليه و آله و جحده هو الكفر و يحتمل أن يريد كفر نعم الله و سترها بإظهار معصيته كما هو المفهوم منه لغه و إنما وحد الكفره لتعدد الكفر بسبب تعدد الغدر.

ص: 291

«15»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَیْسَ مِنَّا مَنْ مَاکَرَ مُسْلِماً(1).

بیان: لیس منا أی من أهل الإسلام مبالغه أو من خواص أتباعنا و شیعتنا و کان المراد بالمماکره المبالغه فی المکر فإن ما یکون بین الطرفین یکون أشد أو فیه إشعار بأن المکر قبیح و إن کان فی مقابله المکر.

باب 73 الغمز و الهمز و اللمز و السخریه و الاستهزاء

الآیات:

التوبه: الَّذِینَ یَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِینَ مِنَ الْمُؤْمِنِینَ فِی الصَّدَقاتِ وَ الَّذِینَ لا یَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَیَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ (2)

الزمر: أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ یا حَسْرَتی عَلی ما فَرَّطْتُ فِی جَنْبِ اللَّهِ وَ إِنْ کُنْتُ لَمِنَ السَّاخِرِینَ (3)

المؤمن: یَعْلَمُ خائِنَهَ الْأَعْیُنِ وَ ما تُخْفِی الصُّدُورُ(4)

الحجرات: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا یَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسی أَنْ یَکُونُوا خَیْراً مِنْهُمْ وَ لا نِساءٌ مِنْ نِساءٍ عَسی أَنْ یَکُنَّ خَیْراً مِنْهُنَّ وَ لا تَلْمِزُوا أَنْفُسَکُمْ وَ لا تَنابَزُوا بِالْأَلْقابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِیمانِ وَ مَنْ لَمْ یَتُبْ فَأُولئِکَ هُمُ الظَّالِمُونَ (5)

القلم: وَ لا تُطِعْ کُلَّ حَلَّافٍ مَهِینٍ- هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِیمٍ (6)

المطففین: إِنَّ الَّذِینَ أَجْرَمُوا کانُوا مِنَ الَّذِینَ آمَنُوا یَضْحَکُونَ- وَ إِذا مَرُّوا بِهِمْ یَتَغامَزُونَ- وَ إِذَا انْقَلَبُوا إِلی أَهْلِهِمُ انْقَلَبُوا فَکِهِینَ- وَ إِذا رَأَوْهُمْ قالُوا

1- 1. الکافی ج 2 ص 336.
2- 2. براءه: 79.
3- 3. الزمر: 56.
4- 4. المؤمن: 19.

5- 5. الحجرات: 11.
6- 6. القلم: 11- 10.

إِنَّ هؤُلاءِ لَضالُّونَ- وَ ما أُرْسِلُوا عَلَيْهِمْ حافِظِينَ- فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ- عَلَى الْأَرائِكِ يَنْظُرُونَ- هَلْ ثُوِّبَ الْكُفَّارُ ما كانُوا يَفْعَلُونَ (1)

الهمزه: وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَهٍ لُمَزَهٍ

«1»- صح، [صحيفه الرضا عليه السلام] عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عليه السلام سَأَلَ رَبَّهُ وَ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ يَا رَبِّ أَيْنَ ذَهَبْتَ أُوذِيتُ فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ يَا مُوسَى إِنَّ فِي عَسْكَرِكَ غَمَّازاً فَقَالَ يَا رَبِّ دُلَّنِى عَلَيْهِ فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ أَنِّى أُبْغِضُ الْغَمَّازَ فَكَيْفَ أَغْمِزُ (2).

باب 74 السفيه و السفله

الآيات:

البقره: وَ مَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّهِ إِبْراهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ (3)

«1»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ شَرِيفِ بْنِ سَابِقٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِى قُرَّهَ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ السَّفَهَ خُلُقُ لَئِيمٍ يَسْتَطِيلُ عَلَى مَنْ دُونَهُ وَ يَخْضَعُ لِمَنْ فَوْقَهُ (4).

بيان: السفه خفه العقل و المبادره إلى سوء القول و الفعل بلا رويه و فى النهايه السفه فى الأصل الخفه و الطيش و سفه فلان رأيه إذا كان مضطربا لا استقامه له و السفيه الجاهل و فى القاموس السفه محركه خفه الحلم أو نقيضه أو الجهل و سفه كفرح و كرم علينا جهل كتسافه فهو سفيه و الجمع سفهاء و سافهه شاتمه و سفه صاحبه كنصر غلبه فى المسافهه انتهى.

و قوله خلق لئيم بضم الخاء و جر لئيم بالإضافه فالوصفان بعده للئيم و يمكن أن يقرأ لئيم بالرفع على التوصيف فيمكن أن يقرأ بكسر الفاء

1- 1. المطففين- 29- 36.
2- 2. صحيفه الرضا عليه السلام ص 11.
3- 3. البقره: 130.
4- 4. الكافى ج 2 ص 322.

و فتحها و ضم الخاء و فتحها فالإسناد على أكثر التقادير فى الأوصاف على التوسع و المجاز أو يقدر مضاف فى السفه على بعض التقادير أو فاعل لقوله يستطيل أى صاحبه فتفطن و قيل السفه قد يقابل الحكمه الحاصله بالاعتدال فى القوه العقليه و هو وصف للنفس يبعثها على السخريه و الاستهزاء و الاستخفاف و الجزع و التملق و إظهار السرور عند تألم الغير و الحركات الغير المنتظمه و الأقوال و الأفعال التى لا تشابه أقوال العقلاء و أفعالهم و منشؤه الجهل و سخافه الرأى و نقصان العقل و قد يقابل الحلم بالاعتدال فى القوه الغضبيه و هو وصف للنفس يبعثها على البطش و الضرب و الشتم و الخشونه و التسلط و الغلبه و الترفع و منشؤه الفساد فى تلك القوه و ميلها إلى طرف الإفراط و لا يبعد أن ينشأ من فساد القوه الشهويه أيضا انتهى.

و أقول الظاهر أن المراد به مقابل الحلم كما مر فى حديث جنود العقل و الجهل.

«2»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام: فِي رَجُلَيْنِ يَتَسَابَّانِ فَقَالَ الْبَادِي مِنْهُمَا أَظْلَمُ وَ وِزْرُهُ وَ وِزْرُ صَاحِبِهِ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَتَعَدَّ الْمَظْلُومُ (1).

بيان: البادى منهما أظلم أى إن صدر الظلم عن صاحبه أيضا فهو أشد ظلما لابتدائه أو لما كان فعل صاحبه فى صوره الظلم أطلق عليه الظلم مجازا ما لم يتعد المظلوم سيأتى الخبر فى باب السباب (2)

باختلاف فى أول السند و فيه ما لم يعتذر إلى المظلوم و على ما هنا كان المعنى ما لم يتعد المظلوم ما أبيح له من مقابلته فالمراد بوزر صاحبه الوزر التقديرى

وَ يُؤَيِّدُ مَا هُنَا مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: الْمُتَسَابَّانِ مَا قَالا فَعَلَى الْبَادِي مَا لَمْ يَتَعَدَّ الْمَظْلُومُ.

قال الطيبى أى الذين يشتمان كل منهما الآخر و ما شرطيه أو موصوله فعلى البادى جزاء أو خبر أى إثم ما قالا على البادى إذا لم يتعد المظلوم فإذا تعدى يكون عليهما انتهى.

1- 1. الکافی ج 2 ص 322.
2- 2. مر فی الصفحه 163.

و قال الراوندی رحمه الله فی شرح هذا الخبر فی ضوء الشهاب السب الشتم القبیح و سمیت الإصبع التی تلی الإبهام سبابه لإشارتها بالسب کما سمیت مسبحه لتحریکها فی التسبیح

یَقُولُ صلی الله علیه و آله: إِنَّ مَا یَتَکَلَّمُ بِهِ الْمُتَسَابَّانِ تَرْجِعُ عُقُوبَتُهُ عَلَی الْبَادِی لِأَنَّهُ السَّبَبُ فِی ذَلِکَ وَ لَوْ لَمْ یَفْعَلْ لَمْ یَکُنْ.

و لذلک قیل البادی أظلم و الذی یجیب لیس بملوم کل الملامه کما قال تعالی وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولئِکَ ما عَلَیْهِمْ مِنْ سَبِیلٍ (1) علی أن الواجب علی المشتوم أن یحتمل و یحلم و لا یطفئ النار بالنار فإن النارین إذا اجتمعا کان أقوی لهما فیقول تغلیظا لأمر الشاتم إن ما یجری بینهما من التشاتم عقوبته ترکب البادی لکونه سببا لذلک هذا إذا لم یتجاوز المظلوم حده فی الجواب فإذا تجاوز و تعدی کانا شریکین فی الوزر و الوبال و الکلام وارد مورد التغلیظ و إلا فالمشتوم ینبغی أن لا یجیب و یزید فی الشر و لا تکون عقوبه فعل المشتوم علی الشاتم إن للشاتم فی فعله أیضا نصیبا من حیث کان سببه و إلا فکل مأخوذ بفعله انتهی.

و أقول الحاصل أن إثم سباب المتسابین علی البادی أما إثم ابتدائه فلأن السب حرام و فسق لحدیث: سباب المؤمن فسق و قتاله کفر.

و أما إثم سب الراد فلأن البادی هو الحامل له علی الرد و إن کان منتصرا فلا إثم علی المنتصر لقوله تعالی وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ الآیه لکن الصادر منه هو سب یترتب علیه الإثم إلا أن الشرع أسقط عنه المؤاخذه و جعلها علی البادی للعله المتقدمه و إنما أسقطها عنه ما لم یتعد فإن تعدی کان هو البادی فی القدر الزائد و التعدی بالرد قد یکون بالتکرار مثل أن یقول البادی یا کلب فیرد علیه مرتین و قد یکون بالأفحش کما لو قال له یا سنور فیقول فی الرد یا کلب و إنما کان هذا تعدیا لأن الرد بمنزله القصاص و القصاص إنما یکون بالمثل ثم الراد أسقط حقه علی البادی و یبقی علی البادی حق الله لقدومه علی ذلک و لا یبعد تخصیص تحمل البادی إثم الراد بما إذا لم یکن الرد کذبا و الأول قذفا فإنه إذا کان

1- 1. الشوری: 41.

الرد كذبا مثل أن يقول البادی یا سارق و هو صادق فیقول الراد بل أنت سارق و هو کاذب أو یکون الأول قذفا مثل أن یقول البادی یا زانی فیقول الراد بل أنت الزانی فالظاهر أن إثم الرد علی الراد.

و بالجمله إنما یکون الانتصار إذا کان السب مما تعارف السب به عند التأدیب کالأحمق و الجاهل و الظالم و أمثالها فأمثال هذه إذا رد بها لا إثم علی الراد و یعود إثمه علی البادی.

و أقول:(1)

الآیات و الأخبار الداله علی جواز المعارضه بالمثل کثیره فمن الآیات قوله تعالی فَمَنِ اعْتَدی عَلَیْکُمْ قال الطبرسی رحمه الله أی ظلمکم فَاعْتَدُوا عَلَیْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدی عَلَیْکُمْ أی فجازوه باعتدائه و قابلوه بمثله و الثانی لیس باعتداء علی الحقیقه لکن سماه اعتداء لأنه مجازاه اعتداء و جعله مثله و إن کان ذلک جورا و هذا عدلا لأنه مثله فی الجنس و فی مقدار الاستحقاق و لأنه ضرر کما أن ذلک ضرر فهو مثله فی الجنس و المقدار و الصفه قال و فیها دلاله علی أن من غصب شیئا و أتلفه یلزمه رد مثله ثم إن المثل قد یکون من طریق الصوره فی ذوات الأمثال و من طریق المعنی کالقیمه فیما لا مثل له (2).

و قال المحقق الأردبیلی رحمه الله و اتقوا الله باجتناب المعاصی فلا تظلموا و لا تمنعوا عن المجازاه و لا تتعدوا فی المجازاه عن المثل و العدل و حقکم ففیها دلاله علی تسلیم النفس و عدم المنع عن المجازاه و القصاص و علی وجوب الرد علی الغاصب المثل أو القیمه و تحریم المنع و الامتناع عن ذلک و جواز الأخذ بل وجوبه إذا کان ترکه إسرافا فلا یترک إلا أن یکون حسنا و تحریم التعدی و تجاوز عن حده بالزیاده صفه أو عینا بل فی الأصل بطریق یکون تعدیا و لا یبعد أیضا جواز الأخذ خفیه أو جهره من غیر رضاه علی تقدیر امتناعه من الإعطاء کما قاله الفقهاء من طریق المقاصه و لا یبعد عدم اشتراط تعذر إثباته عند الحاکم بل علی تقدیر الإمکان أیضا و لا إذنه بل یستقل و کذا فی غیر المال من الأذی فیجوز

1- 1. فی الکمبانیّ تقدیم و تأخیر.
2- 2. مجمع البیان ج 2 ص 287، و الآیه فی البقره: 194.

الأذى بمثله من غير إذن الحاكم و إثباته عنده و كذا القصاص إلا أن يكون جرحا لا يجرى فيه القصاص أو ضربا لا يمكن حفظ المثل أو فحشا لا يجوز القول و التلفظ به مما يقولون بعدم جوازه مطلقا مثل الرمى بالزنا(1).

و يدل عليه أيضا قوله سبحانه وَ إِنْ عاقَبْتُمْ فَعاقِبُوا بِمِثْلِ ما عُوقِبْتُمْ بِهِ (2) قال فى المجمع قيل نزلت لما مثل المشركون بقتلى أحد و حمزه رضى الله عنهم و قال المسلمون لئن أمكننا الله منهم لنمثلن بالأحياء فضلا عن الأموات و قيل إن الآيه عامه فى كل ظلم كغصب أو نحوه فإنما يجازى بمثل ما عمل وَ لَئِنْ صَبَرْتُمْ أى تركتم المكافأه و القصاص و جرعتم مرارته لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ و يدل عليه أيضا قوله سبحانه وَ الَّذِينَ إِذا أَصابَهُمُ الْبَغْىُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ (3) فى المجمع أى ممن بغى عليهم من غير أن يعتدوا و قيل جعل الله المؤمنين صنفين صنف يعفون فى قوله وَ إِذا ما غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ و صنف ينتصرون ثم ذكر تعالى حد الانتصار فقال وَ جَزاءُ سَيِّئَهٍ سَيِّئَهٌ مِثْلُها قيل هو جواب القبيح إذا قال أخزاک الله تقول أخزاک الله من غير أن تعتدى و قيل يعنى القصاص الجراحات و الدماء و سمى الثانيه سيئه على المشاكله فَمَنْ عَفا وَ أَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ أى فمن عفا عما له المؤاخذه به و أصلح أمره فيما بينه و بين ربه فثوابه على الله إِنَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ- وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولئِکَ ما عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ معناه من انتصر لنفسه و انتصف من ظالمه بعد ظلمه أضاف الظلم إلى المظلوم أى بعد أن ظلم و تعدى عليه فأخذ لنفسه بحقه فالمنتصرون ما عليهم من إثم و عقوبه و ذم إِنَّمَا السَّبِيلُ أى الإثم و العقاب عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ ابتداء وَ يَبْغُونَ فِی الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولئِکَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ أى مولم وَ لَمَنْ صَبَرَ أى تحمل المشقه فى رضا الله وَ غَفَرَ فلم ينتصر إِنَّ ذلِکَ الصبر و التجاوز لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ أى من ثابت الأمور التى أمر الله بها فلم تنسخ و قيل عزم الأمور هو

1- 1. زبده البيان ص 310 الطبعه الحديثه.
2- 2. النحل: 126.
3- 3. الشورى 39 و ما بعدها ذيلها.

الأخذ بأعلاها فی باب نیل الثواب.

و قال المحقق الأردبیلی قدس الله روحه بعد ذکر بعض تلک الآیات فیها دلاله علی جواز القصاص فی النفس و الطرف و الجروح بل جواز التعویض مطلقا حتی ضرب المضروب و شتم المشتوم بمثل فعلهما فیخرج ما لا یجوز التعویض و القصاص فیه مثل کسر العظام و الجرح و الضرب فی محل الخوف و القذف و نحو ذلک و بقی الباقی و أیضا تدل علی جواز ذلک من غیر إذن الحاکم و الإثبات عنده و الشهود و غیرها و تدل علی عدم التجاوز عما فعل به و تحریم الظلم و التعدی و علی حسن العفو و عدم الانتقام و أنه موجب للأجر العظیم انتهی (1):

و أقول ربما یشعر کلام بعض الأصحاب بعدم جواز المقابله و أنه أیضا یستحق التعزیر کما مر فی کلام الراوندی و قال الشهید الثانی رحمه الله عند شرح قول المحقق قدس سره قیل لا یعزر الکافر مع التنابز بالألقاب و التعییر بالأمراض إلا أن یخشی حدوث فتنه فیحسمها الإمام بما یراه القول بعدم تعزیرهم علی ذلک مع أن المسلم یستحق التعزیر به هو المشهور بین الأصحاب بل لم یذکر کثیر منهم فیه خلافا و کان وجهه تکافؤ السب و الهجاء من الجانبین کما یسقط الحد عن المسلمین بالتقاذف لذلک و لجواز الإعراض عنهم فی الحدود و الأحکام فهنا أولی و نسب القول إلی القیل مؤذنا بعدم قبوله و وجهه أن ذلک فعل محرم یستحق فاعله التعزیر و الأصل عدم سقوطه بمقابله الآخر بمثله بل یجب علی کل منهما ما اقتضاه فعله فسقوطه یحتاج إلی دلیل کما یسقط عن المتقاذفین بالنص انتهی.

و لا یخفی علیک ضعفه بعد ما ذکرنا وَ أَمَّا رِوَایَهُ أَبِی مَخْلَدٍ السَّرَّاجِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَضَی أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام فِی رَجُلٍ دَعَا آخَرَ ابْنَ الْمَجْنُونِ فَقَالَ لَهُ الْآخَرُ أَنْتَ ابْنُ الْمَجْنُونِ فَأَمَرَ الْأَوَّلَ أَنْ یَجْلِدَ صَاحِبَهُ عِشْرِینَ جَلْدَهً وَ قَالَ لَهُ اعْلَمْ أَنَّکَ سَتُعَقَّبُ مِثْلَهَا عِشْرِینَ فَلَمَّا جَلَدَهُ أَعْطَی الْمَجْلُودَ السَّوْطَ فَجَلَدَهُ

1- 1. زبده البیان کتاب الجنایات فی الآیه التاسعه.

عِشْرِينَ نَكَالًا يُنَكِّلُ بِهِمَا.

فيمكن أن يكون لذكر الأب و شتمه لا المواجه فتأمل.

«3»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَا تَسْفَهُوا فَإِنَّ أَئِمَّتَكُمْ لَيْسُوا بِسُفَهَاءَ وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَنْ كَافَأَ السَّفِيهَ بِالسَّفَهِ فَقَدْ رَضِيَ بِمَا أَتَى إِلَيْهِ حَيْثُ احْتَذَى مِثَالَهُ (1).

بيان: لا تسفهوا نقل عن المبرد و تغلب أن سفه بالكسر متعد و بالضم لازم فإن كسرت الفاء هنا كان المفعول محذوفا أی لا تسفهوا أنفسكم و الخطاب للشيعه كلهم و الغرض من التعليل هو الترغيب فی الأسوه و كأنه تنبيه على أنكم إن سفهتم نسب من خالفكم السفه إلى أئمتكم كما ينسب الفعل إلى المؤدب و قال الظاهر أنه من تتمه الخبر السابق و يحتمل أن يكون خبرا آخر مرسلا من كافأ يستعمل بالهمز و بدونها و الأصل الهمز بما أتى إليه على بناء المجرد أی جاء إليه من قبل خصمه فالمستتر راجع إلى الموصول أو التقدير أتى به إليه فالمستتر للخصم و فی المصباح أنه يأتی متعديا و قد يقرأ أوتی على بناء الإفعال أو المفاعله.

حيث احتذى تعليل للرضا و فی القاموس احتذى مثاله اقتدى به و فيه ترغيب فی ترک مكافأه السفهاء كما قال تعالى وَ إِذا خاطَبَهُمُ الْجاهِلُونَ قالُوا سَلاماً(2).

«4»- مع، [معانی الأخبار] عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ عَنِ ابْنِ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ نُبَاتَهَ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: لِلْحَسَنِ ابْنِهِ عليه السلام فِی مَسَائِلِهِ الَّتِی سَأَلَهُ عَنْهَا يَا بُنَيَّ مَا السَّفَهُ فَقَالَ اتِّبَاعُ الدُّنَاهِ وَ مُصَاحَبَهُ الْغُوَاهِ(3).

1- 1. الكافی ج 2 ص 322.
2- 2. الفرقان: 63.
3- 3. معانی الأخبار 247.

«5»- ل، [الخصال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ السَّیَّارِیِّ رَفَعَهُ إِلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ السَّفِلَهِ فَقَالَ مَنْ یَشْرَبُ الْخَمْرَ وَ یَضْرِبُ بِالطُّنْبُورِ(1).

«6»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُوسَی بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ ذَرِیحٍ الْمُحَارِبِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: ثَلَاثَهٌ إِنْ لَمْ تَظْلِمْهُمْ ظَلَمُوکَ السَّفِلَهُ وَ زَوْجَتُکَ وَ خَادِمُکَ (2).

«7»- ل، [الخصال] أَبِی عَنِ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَلِیِّ بْنِ رَاشِدٍ رَفَعَهُ إِلَی الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: خَمْسٌ هُنَّ کَمَا أَقُولُ لَیْسَتْ لِبَخِیلٍ رَاحَهٌ وَ لَا لِحَسُودٍ لَذَّهٌ وَ لَا لِمَلُولٍ وَفَاءٌ وَ لَا لِکَذَّابٍ مُرُوَّهٌ وَ لَا یَسُودُ سَفِیهٌ (3).

«8»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] ابْنُ بُشْرَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ جَعْفَرٍ الْحَنَّاطِ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ یَزِیدَ عَنْ فُضَیْلِ بْنِ عِیَاضٍ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ الْمُبَارَکِ مَنِ النَّاسُ قَالَ الْعُلَمَاءُ قَالَ مَنِ الْمُلُوکُ قَالَ الزُّهَّادُ قَالَ فَمَنِ السَّفِلَهُ قَالَ الَّذِی یَأْکُلُ بِدِینِهِ (4).

«9»- مع، [معانی الأخبار] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: مَنْ لَمْ یُبَالِ مَا قَالَ وَ مَا قِیلَ لَهُ فَهُوَ شِرْکُ شَیْطَانٍ (5).

«10»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: احْذَرُوا السَّفِلَهَ فَإِنَّ السَّفِلَهَ مَنْ لَا یَخَافُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فِیهِمْ قَتَلَهُ الْأَنْبِیَاءِ وَ فِیهِمْ أَعْدَاؤُنَا(6).

«11»- ف، [تحف العقول] عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ علیه السلام قَالَ: مَنْ هَانَتْ عَلَیْهِ نَفْسُهُ فَلَا تَأْمَنْ شَرَّهُ (7).

«12»- سر، [السرائر] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّیَّارِیُّ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الْأَوَّلِ علیه السلام قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَی عُمَرَ فَقَالَ إِنَّ امْرَأَتَهُ نَازَعَتْهُ فَقَالَتْ لَهُ یَا سَفِلَهُ فَقَالَ لَهَا إِنْ کَانَ

1- 1. الخصال ج 1 ص 32.

2- 2. الخصال ج 1 ص 43.
3- 3. الخصال ج 1 ص 130.
4- 4. أمالى الطوسىّ ج 2 ص 12.
5- 5. معانى الأخبار ص 400.
6- 6. الخصال ج 2 ص 169.
7- 7. تحف العقول 512.

سَفِلَةً فَهِىَ طَالِقٌ فَقَالَ إِنْ كُنْتَ مِمَّنْ يَتَّبِعُ الْقُصَّاصَ وَ يَمْشِى فِى غَيْرِ حَاجَةٍ وَ يَأْتِى أَبْوَابَ السَّلَاطِينِ فَقَدْ بَانَتْ مِنْكَ فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لَيْسَ كَمَا قَالَ فَأَتَى عُمَرَ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ ايتِهِ فَاسْمَعْ مَا يُفْتِيكَ بِهِ فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام إِنْ كُنْتَ مِمَّنْ لَا يُبَالِى بِمَا قَالَ وَ لَا مَا قِيلَ لَكَ فَأَنْتَ سَفِلَةٌ وَ إِلَّا فَلَا شَيْ ءَ عَلَيْكَ (1).

«13»- سر، [السرائر] مِنْ جَامِعِ الْبَزَنْطِيِّ قَالَ: سُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام عَنِ السَّفِلَهِ فَقَالَ السَّفِلَهُ الَّذِى يَأْكُلُ فِى الْأَسْوَاقِ (2).

باب 75 الجبن

«1»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِى الْخَطَّابِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنِ الْجَازِىِّ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: لَا يُؤْمَنُ رَجُلٌ فِيهِ الشُّحُّ وَ الْحَسَدُ وَ الْجُبْنُ وَ لَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ جَبَاناً وَ لَا حَرِيصاً وَ لَا شَحِيحاً(3).

أقول: قد مضى بعضها فى باب الحرص أو باب البخل.

باب 76 من باع دينه بدنيا غيره

«1»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] مع، [معانى الأخبار] لى، [الأمالى للصدوق] فِى: خَبَرِ الشَّيْخِ الشَّامِىِّ سُئِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَىُّ الْخَلْقِ أَشْقَى قَالَ مَنْ بَاعَ دِينَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ (4).

1- 1. السرائر ص 475.
2- 2. السرائر ص 476.
3- 3. الخصال ج 1 ص 41.
4- 4. أمالى الطوسىّ ج 2 ص 50، معانى الأخبار 198، أمالى الصدوق ص 237.

الآيات:

الأنعام: وَ لا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ (1)

الأعراف: وَ كُلُوا وَ اشْرَبُوا وَ لا تُسْرِفُوا(2)

الإسراء: وَ لا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً- إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كانُوا إِخْوانَ الشَّياطِينِ وَ كانَ الشَّيْطانُ لِرَبِّهِ كَفُوراً إلى قوله تعالى وَ لا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلى عُنُقِكَ وَ لا تَبْسُطْها كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَحْسُوراً(3)

«1»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَ لا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً مَنْ أَنْفَقَ شَيْئاً فِی غَيْرِ طَاعَهِ اللَّهِ فَهُوَ مُبَذِّرٌ وَ مَنْ أَنْفَقَ فِی سَبِيلِ الْخَيْرِ فَهُوَ مُقْتَصِدٌ(4).

«2»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ أَبِی بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِهِ لا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً قَالَ بَذَّرَ الرَّجُلُ مَالَهُ وَ يَقْعُدُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ قَالَ فَيَكُونُ تَبْذِيرٌ فِی حَلَالٍ قَالَ نَعَمْ (5).

«3»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ جُذَاعَهَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: اتَّقِ اللَّهَ وَ لَا تُسْرِفْ وَ لَا تَقْتُرْ وَ كُنْ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً إِنَّ التَّبْذِيرَ مِنَ الْإِسْرَافِ وَ قَالَ اللَّهُ لَا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ عَلَى الْقَصْدِ(6).

«4»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ عَامِرِ بْنِ جُذَاعَهَ قَالَ: دَخَلَ عَلَى أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام رَجُلٌ فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَرْضاً إِلَى مَيْسَرَهٍ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِلَى غَلَّهٍ تُدْرَكُ فَقَالَ لَا وَ اللَّهِ فَقَالَ إِلَى تِجَارَهٍ تُؤَدِّی فَقَالَ لَا وَ اللَّهِ قَالَ فَإِلَى عُقْدَهٍ تُبَاعُ فَقَالَ لَا وَ اللَّهِ فَقَالَ فَأَنْتَ إِذاً مِمَّنْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ فِی أَمْوَالِنَا حَقّاً فَدَعَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بِكِيسٍ فِيهِ دَرَاهِمُ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَنَاوَلَهُ قَبْضَهً ثُمَّ قَالَ اتَّقِ اللَّهَ وَ لَا تُسْرِفْ وَ لَا تَقْتُرْ وَ كُنْ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً

1- 1. الأنعام: 141.
2- 2. الأعراف: 31.

3- 3. أسرى: 26- 29.
4- 4. تفسير العيّاشىّ ج 2 ص 288.
5- 5. تفسير العيّاشىّ ج 2 ص 288.
6- 6. تفسير العيّاشىّ ج 2 ص 288.

إِنَّ التَّبْذِيرَ مِنَ الْإِسْرَافِ قَالَ اللَّهُ وَ لا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً وَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ عَلَى الْقَصْدِ(1).

«5»- شی، [تفسير العياشي] عَنْ بِشْرِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَدَعَا بِرُطَبٍ فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ يَرْمِی بِالنَّوَى قَالَ وَ أَمْسَكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَدَهُ فَقَالَ لَا تَفْعَلْ إِنَّ هَذَا مِنَ التَّبْذِيرِ- وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الْفَسادَ(2).

«6»- مكا، [مكارم الأخلاق] مِنْ كِتَابِ اللِّبَاسِ الْمَنْسُوبِ إِلَى الْعَيَّاشِيِّ عَنْ أَبِی السَّفَاتِجِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ: أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ إِنَّا نَكُونُ فِی طَرِيقِ مَكَّةَ فَنُرِيدُ الْإِحْرَامَ فَلَا يَكُونُ مَعَنَا نُخَالَةٌ نَتَدَلَّكُ بِهَا مِنَ النُّورَةِ فَنَدْلُكُ بِالدَّقِيقِ فَيَدْخُلُنِی مِنْ ذَلِكَ مَا اللَّهُ بِهِ أَعْلَمُ قَالَ مَخَافَةَ الْإِسْرَافِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ لَيْسَ فِيمَا أَصْلَحَ الْبَدَنَ إِسْرَافٌ أَنَا رُبَّمَا أَمَرْتُ بِالنَّقِيِّ فَيُلَتُّ بِالزَّيْتِ فَأَتَدَلَّكُ بِهِ إِنَّمَا الْإِسْرَافُ فِيمَا أَتْلَفَ الْمَالَ وَ أَضَرَّ بِالْبَدَنِ قُلْتُ فَمَا الْإِقْتَارُ قَالَ أَكْلُ الْخُبْزِ وَ الْمِلْحِ وَ أَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى غَيْرِهِ قُلْتُ فَالْقَصْدُ قَالَ الْخُبْزُ وَ اللَّحْمُ وَ اللَّبَنُ وَ الزَّيْتُ وَ السَّمْنُ مَرَّةً ذَا وَ مَرَّةً ذَا(3).

«7»- مكا، [مكارم الأخلاق] عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَدْنَى الْإِسْرَافِ هِرَاقَةُ فَضْلِ الْإِنَاءِ وَ ابْتِذَالُ ثَوْبِ الصَّوْنِ وَ إِلْقَاءُ النَّوَى.

وَ عَنْهُ عليه السلام قَالَ: إِنَّمَا السَّرَفُ أَنْ تَجْعَلَ ثَوْبَ صَوْنِكَ ثَوْبَ بَذْلِكَ (4).

باب 78 فی ذم الإسراف و التبذير زائدا على ما تقدم فی الباب السابق

«1»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ رَفَعَهُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ

1- 1. تفسير العيّاشیّ ج 2 ص 288.
2- 2. تفسير العيّاشیّ ج 2 ص 288.
3- 3. مكارم الأخلاق ص 63.
4- 4. مكارم الأخلاق ص 118.

عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: لِلْمُسْرِفِ ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ يَأْكُلُ مَا لَيْسَ لَهُ وَ يَلْبَسُ مَا لَيْسَ لَهُ وَ يَشْتَرِی مَا لَيْسَ لَهُ (1).

«2»- ل، [الخصال] ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ رَفَعَهُ إِلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: السَّرَفُ فِی ثَلَاثٍ ابْتِذَالُکَ ثَوْبَ صَوْنِکَ وَ إِلْقَاؤُکَ النَّوَی يَمِيناً وَ شِمَالًا وَ إِهْرَاقُکَ فَضْلَةَ الْمَاءِ وَ قَالَ لَيْسَ فِی الطَّعَامِ سَرَفٌ (2).

«3»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْأَصْبَهَانِیِّ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ لِلْمُسْرِفِ ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ يَشْتَرِی مَا لَيْسَ لَهُ وَ يَلْبَسُ مَا لَيْسَ لَهُ وَ يَأْكُلُ مَا لَيْسَ لَهُ (3).

«4»- مع، [معانی الأخبار] مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الزَّنْجَانِیُّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِی عُبَيْدٍ رَفَعَهُ قَالَ: نَهَی النَّبِیُّ صلی الله عليه و آله عَنْ قِيلٍ وَ قَالٍ وَ كَثْرَةِ السُّؤَالِ وَ إِضَاعَةِ الْمَالِ.

يقال إن قوله إضاعه المال يكون فی وجهين أما أحدهما و هو الأصل فما أنفق فی معاصی الله عز و جل من قليل أو كثير و هو السرف الذی عابه الله تعالی و نهی عنه و الوجه الآخر دفع المال إلی ربه و ليس له بموضع قال الله عز و جل وَ ابْتَلُوا الْيَتامی حَتَّی إِذا بَلَغُوا النِّكاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً (4) و هو العقل فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ و قد قيل إن الرشد هو صلاح فی الدين و حفظ المال (5).

«5»- مل، [كامل الزيارات] أَبُو سُمَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ نُسَافِرُ فَلَا يَكُونُ مَعَنَا نُخَالَةٌ فَنَتَدَلَّکُ بِالدَّقِيقِ قَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِکَ إِنَّمَا يَكُونُ الْفَسَادُ فِيمَا أَضَرَّ بِالْبَدَنِ وَ أَتْلَفَ الْمَالَ فَأَمَّا مَا أَصْلَحَ الْبَدَنَ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِفَسَادٍ وَ إِنِّی رُبَّمَا أَمَرْتُ غُلَامِی يَلُتُّ لِیَ النَّقِیَ

1- 1. الخصال ج 1 ص 48.
2- 2. الخصال ج 1 ص 46.
3- 3. الخصال ج 1 ص 60.
4- 4. النساء: 5.

5- 5. معانی الأخبار 279 و 280.

بِالزَّيْتِ ثُمَّ أَتَدَلَّکُ بِهِ.

«6»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: أَ تَرَی اللَّهَ أَعْطَی مَنْ أَعْطَی مِنْ کَرَامَتِهِ عَلَیْهِ وَ مَنَعَ مَنْ مَنَعَ مِنْ هَوَانٍ بِهِ عَلَیْهِ- لَا وَ لَکِنَّ الْمَالَ مَالُ اللَّهِ یَضَعُهُ عِنْدَ الرَّجُلِ وَدَائِعَ وَ جَوَّزَ لَهُمْ أَنْ یَأْکُلُوا قَصْداً وَ یَشْرَبُوا قَصْداً وَ یَلْبَسُوا قَصْداً وَ یَنْکِحُوا قَصْداً وَ یَرْکَبُوا قَصْداً وَ یَعُودُوا بِمَا سِوَی ذَلِکَ عَلَی فُقَرَاءِ الْمُؤْمِنِینَ وَ یَلُمُّوا بِهِ شَعَثَهُمْ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِکَ کَانَ مَا یَأْکُلُ حَلَالًا وَ یَشْرَبُ حَلَالًا وَ یَرْکَبُ وَ یَنْکِحُ حَلَالًا- وَ مَنْ عَدَا ذَلِکَ کَانَ عَلَیْهِ حَرَاماً ثُمَّ قَالَ لا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا یُحِبُّ الْمُسْرِفِینَ أَ تَرَی اللَّهَ ائْتَمَنَ رَجُلًا عَلَی مَالٍ خُوِّلَ لَهُ أَنْ یَشْتَرِیَ فَرَساً بِعَشَرَهِ آلَافِ دِرْهَمٍ وَ یُجْزِیهِ فَرَسٌ بِعِشْرِینَ دِرْهَماً وَ یَشْتَرِیَ جَارِیَهً بِأَلْفِ دِینَارٍ وَ یُجْزِیهِ بِعِشْرِینَ دِینَاراً وَ قَالَ وَ لا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا یُحِبُّ الْمُسْرِفِینَ (1).

باب 79 الظلم و أنواعه و مظالم العباد و من أخذ المال من غیر حله فجعله فی غیر حقه و الفساد فی الأرض

الآیات:

البقره: وَ الْفِتْنَهُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ و قال تعالی فَمَنِ اعْتَدی عَلَیْکُمْ فَاعْتَدُوا عَلَیْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدی عَلَیْکُمْ و قال تعالی وَ إِذا تَوَلَّی سَعی فِی الْأَرْضِ لِیُفْسِدَ فِیها وَ یُهْلِکَ الْحَرْثَ وَ النَّسْلَ وَ اللَّهُ لا یُحِبُّ الْفَسادَ و قال تعالی وَ الْفِتْنَهُ أَکْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ و قال وَ اللَّهُ لا یَهْدِی الْقَوْمَ الظَّالِمِینَ (2)

آل عمران: وَ اللَّهُ لا یُحِبُّ الظَّالِمِینَ (3)

المائده: إِنَّ اللَّهَ لا یَهْدِی الْقَوْمَ الظَّالِمِینَ و قال تعالی وَ یَسْعَوْنَ فِی الْأَرْضِ

1- 1. تفسیر العیّاشیّ ج 2 ص 13.
2- 2. البقره: 191، 194، 205، 217.
3- 3. آل عمران: 57.

فَساداً وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ (1)

الأنعام: إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ و قال تعالى فَقُطِعَ دابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ و قال هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الظَّالِمُونَ و قال وَ كَذلِكَ نُوَلِّی بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً بِما كانُوا يَكْسِبُونَ و قال إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ و قال تعالى إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِی الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (2)

الأعراف: وَ كَذلِكَ نَجْزِی الظَّالِمِينَ و قال وَ لا تُفْسِدُوا فِی الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِها و قال وَ لا تَعْثَوْا فِی الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ و قال وَ لا تُفْسِدُوا فِی الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِها إلى قوله تعالى وَ انْظُرُوا كَيْفَ كانَ عاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ و قال فَانْظُرْ كَيْفَ كانَ عاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ و قال وَ أَصْلِحْ وَ لا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ (3)

يونس: وَ لَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا و قال فَانْظُرْ كَيْفَ كانَ عاقِبَةُ الظَّالِمِينَ و قال وَ رَبُّكَ أَعْلَمُ بِالْمُفْسِدِينَ و قال إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئاً وَ لكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ و قال تعالى وَ لَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ ما فِی الْأَرْضِ لَافْتَدَتْ بِهِ وَ أَسَرُّوا النَّدامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذابَ وَ قُضِیَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَ هُمْ لا يُظْلَمُونَ و قال تعالى إِنَّ اللَّهَ لا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ (4)

هود: وَ قِيلَ بُعْداً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ و قال تعالى وَ أَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ و قال فَلَوْ لا كانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسادِ فِی الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنا مِنْهُمْ وَ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا ما أُتْرِفُوا فِيهِ وَ كانُوا مُجْرِمِينَ (5)

يوسف: إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ (6)

الرعد: وَ يُفْسِدُونَ فِی الْأَرْضِ (7)

1- 1. المائده: 51، 64.
2- 2. الأنعام: 21، 45، 47، 129، 135.
3- 3. الأعراف: 41، 56، 74، 103، 142.
4- 4. يونس: 13، 49، 40، 44، 54، 81.
5- 5. هود: 44، 67، 116.

6- 6. يوسف: 23.
7- 7. الرعد: 25.

إبراهيم: فَأَوْحى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ- وَ لَنُسْكِنَنَّكُمُ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ و قال تعالى إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (1)

الحج: وَ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِی شِقاقٍ بَعِيدٍ و قال تعالى وَ ما لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ(2)

المؤمنون: فَبُعْداً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (3)

الفرقان: وَ مَنْ يَظْلِمْ مِنْكُمْ نُذِقْهُ عَذاباً كَبِيراً و قال تعالى وَ أَعْتَدْنا لِلظَّالِمِينَ عَذاباً أَلِيماً(4)

الشعراء: وَ لا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ- الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِی الْأَرْضِ وَ لا يُصْلِحُونَ و قال تعالى وَ سَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ (5)

النمل: فَانْظُرْ كَيْفَ كانَ عاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ و قال تعالى وَ كانَ فِی الْمَدِينَهِ تِسْعَهُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِی الْأَرْضِ وَ لا يُصْلِحُونَ إلى قوله تعالى فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خاوِيَهً بِما ظَلَمُوا إِنَّ فِی ذلِكَ لَآيَهً لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ و قال تعالى وَ وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ بِما ظَلَمُوا فَهُمْ لا يَنْطِقُونَ (6)

القصص: فَانْظُرْ كَيْفَ كانَ عاقِبَهُ الظَّالِمِينَ و قال تعالى وَ لا تَبْغِ الْفَسادَ فِی الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ (7)

الروم: فَيَوْمَئِذٍ لا يَنْفَعُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَعْذِرَتُهُمْ وَ لا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ (8)

لقمان: بَلِ الظَّالِمُونَ فِی ضَلالٍ مُبِينٍ (9)

ص: قالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤالِ نَعْجَتِكَ إِلى نِعاجِهِ وَ إِنَّ كَثِيراً مِنَ الْخُلَطاءِ لَيَبْغِی بَعْضُهُمْ عَلى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ وَ قَلِيلٌ ما هُمْ (10)

1- 1. إبراهيم: 13- 14، 22.
2- 2. الحجّ: 53، 71.
3- 3. المؤمنون: 41.
4- 4. الفرقان: 19، 37.
5- 5. الشعراء: 151- 152، 227.

6- 6. النمل: 14، 48، 52، 85.
7- 7. القصص: 40، 77.
8- 8. الروم: 57.
9- 9. لقمان: 11.
10- 10. ص: 24.

المؤمن: ما لِلظَّالِمِینَ مِنْ حَمِیمٍ وَ لا شَفِیعٍ یُطاعُ (1)

حمعسق: وَ الظَّالِمُونَ ما لَهُمْ مِنْ وَلِیٍّ وَ لا نَصِیرٍ و قال تعالی وَ إِنَّ الظَّالِمِینَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ- تَرَی الظَّالِمِینَ مُشْفِقِینَ مِمَّا کَسَبُوا وَ هُوَ واقِعٌ بِهِمْ و قال تعالی إِنَّهُ لا یُحِبُّ الظَّالِمِینَ- وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولئِکَ ما عَلَیْهِمْ مِنْ سَبِیلٍ إِنَّمَا السَّبِیلُ عَلَی الَّذِینَ یَظْلِمُونَ النَّاسَ وَ یَبْغُونَ فِی الْأَرْضِ بِغَیْرِ الْحَقِّ أُولئِکَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ إلی قوله تعالی وَ تَرَی الظَّالِمِینَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذابَ یَقُولُونَ هَلْ إِلی مَرَدٍّ مِنْ سَبِیلٍ إلی قوله أَلا إِنَّ الظَّالِمِینَ فِی عَذابٍ مُقِیمٍ (2)

الزخرف: فَوَیْلٌ لِلَّذِینَ ظَلَمُوا مِنْ عَذابِ یَوْمٍ أَلِیمٍ (3)

الجاثیه: وَ إِنَّ الظَّالِمِینَ بَعْضُهُمْ أَوْلِیاءُ بَعْضٍ وَ اللَّهُ وَلِیُّ الْمُتَّقِینَ (4)

الجن: وَ أَمَّا الْقاسِطُونَ فَکانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَباً(5)

البروج: إِنَّ الَّذِینَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِینَ وَ الْمُؤْمِناتِ ثُمَّ لَمْ یَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذابُ جَهَنَّمَ وَ لَهُمْ عَذابُ الْحَرِیقِ (6)

«1»- لی، [الأمالی للصدوق] الْهَمَدَانِیُّ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ عِیسَی بْنِ بَشِیرٍ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ عَلِیَّ بْنَ الْحُسَیْنِ علیهما السلام الْوَفَاةُ ضَمَّنِی إِلَی صَدْرِهِ ثُمَّ قَالَ یَا بُنَیَّ أُوصِیکَ بِمَا أَوْصَانِی بِهِ أَبِی عَلَیْهِ السَّلَامُ حِینَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ وَ بِمَا ذَکَرَ أَنَّ أَبَاهُ أَوْصَاهُ بِهِ فَقَالَ یَا بُنَیَّ إِیَّاکَ وَ ظُلْمَ مَنْ لَا یَجِدُ عَلَیْکَ نَاصِراً إِلَّا اللَّهَ (7).

«2»- ل، [الخصال] أَبِی عَنِ السَّعْدَآبَادِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مِهْرَانَ: مِثْلَهُ (8).

1- 1. المؤمن: 18.
2- 2. الشوری: 8، 21، 22، 40، 45.
3- 3. الزخرف: 65.
4- 4. الجاثیه: 19.
5- 5. الجن: 15.

6- 6. البروج: 10.
7- 7. أمالى الصدوق ص 110.
8- 8. الخصال ج 1 ص 11 و 12.

«3»- لى، [الأمالى للصدوق] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: مَنْ خَافَ رَبَّهُ كَفَّ ظُلْمَهُ.

«4»- لى، [الأمالى للصدوق] ابْنُ مُوسَى عَنِ الصُّوفِيِّ عَنِ الرُّويَانِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: بِئْسَ الزَّادُ إِلَى الْمَعَادِ الْعُدْوَانُ عَلَى الْعِبَادِ(1).

ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] الدقاق عن الصوفى: مثله (2).

«5»- فس، [تفسير القمى] أَبِى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ أَبِى يَعْفُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: مَنْ زَرَعَ حِنْطَةً فِى أَرْض فَلَمْ يُزَكِّ أَرْضَهُ وَ زَرْعَهُ وَ خَرَجَ زَرْعُهُ كَثِيرَ الشَّعِيرِ فَبِظُلْمِ عَمَلِهِ فِى مِلْكِ رَقَبَهِ الْأَرْضِ أَوْ بِظُلْمٍ لِمُزَارِعِهِ وَ أَكَرَتِهِ لِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ (3)

فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هادُوا حَرَّمْنا عَلَيْهِمْ طَيِّباتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ (4).

«6»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: ثَلَاثَةٌ إِنْ لَمْ تَظْلِمْهُمْ ظَلَمُوكَ السَّفِلَةُ وَ زَوْجَتُكَ وَ خَادِمُكَ (5).

سن، [المحاسن] أبى عن موسى بن القاسم: مثله (6).

«7»- ل، [الخصال] الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ أَبِى الْعَبَّاسِ السَّرَّاجِ عَنْ قُتَيْبَهَ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِى هُرَيْرَهَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ: إِيَّاكُمْ وَ الْفُحْشَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَا يُحِبُّ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ وَ إِيَّاكُمْ وَ الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ الظُّلُمَاتُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ إِيَّاكُمْ وَ الشُّحَّ فَإِنَّهُ دَعَا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ حَتَّى سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَ دَعَاهُمْ حَتَّى قَطَّعُوا أَرْحَامَهُمْ وَ دَعَاهُمْ حَتَّى انْتَهَكُوا وَ اسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ (7).

1- 1. أمالى الصدوق ص 267.
2- 2. عيون الأخبار ج 2 ص 54.
3- 3. النساء: 160.
4- 4. تفسير القمّىّ 146.

5- 5. الخصال ج 1 ص 43.
6- 6. المحاسن ص 6.
7- 7. الخصال ج 1 ص 83.

«8»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْأَصْبَهَانِیِّ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ یَا بُنَیَّ لِلظَّالِمِ ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ یَظْلِمُ مَنْ فَوْقَهُ بِالْمَعْصِیَهِ وَ مَنْ دُونَهُ بِالْغَلَبَهِ وَ یُعِینُ الظَّلَمَهَ الْخَبَرَ(1).

أقول: قد مر بعض الأخبار فی باب العداله و بعضها فی باب ما یوجب غضب الله من الذنوب.

«9»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الرَّیَّانِ بْنِ الصَّلْتِ قَالَ: أَنْشَدَنِی الرِّضَا علیه السلام لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ:

یَعِیبُ النَّاسُ کُلُّهُمْ زَمَاناً***وَ مَا لِزَمَانِنَا عَیْبٌ سِوَانَا

نَعِیبُ زَمَانَنَا وَ الْعَیْبُ فِینَا***وَ لَوْ نَطَقَ الزَّمَانُ بِنَا هَجَانَا

وَ إِنَّ الذِّئْبَ یَتْرُکُ لَحْمَ ذِئْبٍ***وَ یَأْکُلُ بَعْضُنَا بَعْضاً عِیَاناً(2)

«10»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْفَحَّامُ عَنِ الْمَنْصُورِیِّ عَنْ عَمِّ أَبِیهِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ الصَّادِقِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ قَالَ: ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ لَا یُحْجَبْنَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَی دُعَاءُ الْوَالِدِ لِوَلَدِهِ إِذَا بَرَّهُ وَ دَعْوَتُهُ عَلَیْهِ إِذَا عَقَّهُ وَ دُعَاءُ الْمَظْلُومِ عَلَی ظَالِمِهِ وَ دُعَاؤُهُ لِمَنِ انْتَصَرَ لَهُ مِنْهُ وَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ دَعَا لِأَخٍ لَهُ مُؤْمِنٍ وَاسَاهُ فِینَا وَ دُعَاؤُهُ عَلَیْهِ إِذَا لَمْ یُوَاسِهِ مَعَ الْقُدْرَهِ عَلَیْهِ وَ اضْطِرَارِ أَخِیهِ إِلَیْهِ (3).

«11»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَنِیِّ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّمَرْقَنْدِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَّادٍ الطِّهْرَانِیِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ سُفْیَانَ الثَّوْرِیِّ عَنْ أَبِی مَعْشَرٍ عَنْ سَعِیدٍ الْمَقْبُرِیِّ عَنْ أَبِی هُرَیْرَهَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: دَعْوَهُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَهٌ وَ إِنْ کَانَتْ مِنْ فَاجِرٍ محوب [مَحُوفٍ] عَلَی نَفْسِهِ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فَلَقِیتُ أَبَا مَعْشَرٍ فَحَدَّثَنِی بِهِ (4).

1- 1. الخصال ج 1 ص 60.
2- 2. عیون الأخبار ج 2 ص 177، و بعده: لبسنا للخداع مسوک طیب***و ویل للغریب إذا أتانا
3- 3. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 287.

4- 4. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 317.

«12»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] حَمَّوَیْهِ عَنْ أَبِی الْحُسَیْنِ عَنِ ابْنِ مُقْبِلٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّخَعِیِّ عَنْ مِسْعَرِ بْنِ یَحْیَی عَنْ شَرِیکٍ عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: یَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ اشْتَدَّ غَضَبِی عَلَی مَنْ ظَلَمَ مَنْ لَا یَجِدُ نَاصِراً غَیْرِی (1).

«13»- مع، [معانی الأخبار] لی، [الأمالی للصدوق] الطَّالَقَانِیُّ عَنْ أَحْمَدَ الْهَمْدَانِیِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ بْنِ الْمُعَلَّی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْبِکْرِ الْمُرَادِیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ: سُئِلَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام أَیُّ الْخَلْقِ أَشَحُّ قَالَ مَنْ أَخَذَ الْمَالَ مِنْ غَیْرِ حِلِّهِ فَجَعَلَهُ فِی غَیْرِ حَقِّهِ (2).

ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الغضائری عن الصدوق: مثله (3).

«14»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَیُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ الرَّبِیعِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی عَنْ نَوْفٍ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَی إِلَی عِیسَی ابْنِ مَرْیَمَ قُلْ لِلْمَلَإِ مِنْ بَنِی إِسْرَائِیلَ- لَا یَدْخُلُوا بَیْتاً مِنْ بُیُوتِی إِلَّا بِقُلُوبٍ طَاهِرَةٍ وَ أَبْصَارٍ خَاشِعَةٍ وَ أَکُفٍّ نَقِیَّةٍ وَ قُلْ لَهُمْ اعْلَمُوا أَنِّی غَیْرُ مُسْتَجِیبٍ لِأَحَدٍ مِنْکُمْ دَعْوَةً وَ لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِی قِبَلَهُ مَظْلِمَةٌ الْخَبَرَ(4).

«15»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِیفٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: الظُّلْمُ ثَلَاثَةٌ ظُلْمٌ یَغْفِرُهُ اللَّهُ وَ ظُلْمٌ لَا یَغْفِرُهُ اللَّهُ وَ ظُلْمٌ لَا یَدَعُهُ فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی لَا یَغْفِرُهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَالشِّرْکُ بِاللَّهِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی یَغْفِرُهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَظُلْمُ الرَّجُلِ نَفْسَهُ فِیمَا بَیْنَهُ وَ بَیْنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی لَا یَدَعُهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَالْمُدَایَنَهُ بَیْنَ الْعِبَادِ وَ قَالَ علیه السلام مَا یَأْخُذُ الْمَظْلُومُ مِنْ دِینِ الظَّالِمِ أَکْثَرُ مِمَّا یَأْخُذُ الظَّالِمُ مِنْ دُنْیَا الْمَظْلُومِ (5).

1- 1. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 19.
2- 2. معانی الأخبار ص 245، أمالی الصدوق ص 237.
3- 3. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 50.
4- 4. الخصال ج 1 ص 164.

5- 5. أمالی الصدوق ص 153.

ل، [الخصال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ: إِلَى قَوْلِهِ بَيْنَ الْعِبَادِ(1).

«16»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ كَانَ عَلِيٌّ عليه السلام يَقُولُ: الْعَامِلُ بِالظُّلْمِ وَ الْمُعِينُ عَلَيْهِ وَ الرَّاضِی بِهِ شُرَكَاءُ ثَلَاثَةٌ(2).

«17»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی يُبْغِضُ الشَّيْخَ الْجَاهِلَ وَ الْغَنِیَّ الظَّلُومَ وَ الْفَقِيرَ الْمُخْتَالَ (3).

«18»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: الظُّلْمُ فِی الدُّنْيَا هُوَ الظُّلُمَاتُ فِی الْآخِرَهِ(4).

«19»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْحَجَّالِ عَنْ غَالِبِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ إِنَّ رَبَّکَ لَبِالْمِرْصادِ(5) قَالَ قَنْطَرَةٌ عَلَی الصِّرَاطِ لَا يَجُوزُهَا عَبْدٌ بِمَظْلِمَهٍ(6).

«20»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عِيسَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ عِزَّتِی وَ جَلَالِی- لَا أُجِيبُ دَعْوَةَ مَظْلُومٍ دَعَانِی فِی مَظْلِمَهٍ ظُلِمَهَا وَ لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِثْلُ تِلْکَ الْمَظْلِمَهِ(7).

«21»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی خَالِدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ: يَأْخُذُ الْمَظْلُومُ مِنْ دِينِ الظَّالِمِ أَكْثَرَ مِمَّا يَأْخُذُ الظَّالِمُ مِنْ دُنْيَا الْمَظْلُومِ (8).

1- 1. الخصال ج 1 ص 58.
2- 2. الخصال ج 1 ص 53.

3- 3. قرب الإسناد ص 40.
4- 4. ثواب الأعمال ص 242.
5- 5. الفجر: 14.
6- 6. ثواب الأعمال ص 242.
7- 7. ثواب الأعمال ص 242.
8- 8. ثواب الأعمال ص 243.

«22»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَیْنَهَ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَا أَحَدٌ یَظْلِمُ بِمَظْلِمَهٍ إِلَّا أَخَذَهُ اللَّهُ بِهَا فِی نَفْسِهِ وَ مَالِهِ فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی بَیْنَهُ وَ بَیْنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِذَا تَابَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ (1).

«23»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ عَنْ أَبِی الْقَاسِمِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَرْقَطِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ علیهما السلام قَالَ: مَنِ ارْتَکَبَ أَحَداً بِظُلْمٍ بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَیْهِ مَنْ یَظْلِمُهُ بِمِثْلِهِ أَوْ عَلَی وُلْدِهِ أَوْ عَلَی عَقِبِهِ مِنْ بَعْدِهِ (2).

«24»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ یَزِیدَ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ رِبْعِیٍّ عَنِ الْفُضَیْلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَنْ أَکَلَ مِنْ مَالِ أَخِیهِ ظُلْماً وَ لَمْ یَرُدَّهُ عَلَیْهِ أَکَلَ جَذْوَهً مِنَ النَّارِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(3).

«25»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ عَلِیٌّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ: إِنَّمَا خَافَ الْقِصَاصَ مَنْ کَفَّ عَنْ ظُلْمِ النَّاسِ (4).

«26»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ حُسَیْنِ بْنِ عُثْمَانَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یُبْغِضُ الْغَنِیَّ الظَّلُومَ (5).

«27»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ ظَلَمَ أَحَداً فَفَاتَهُ فَلْیَسْتَغْفِرِ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ فَإِنَّهُ کَفَّارَهٌ لَهُ (6).

«28»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْیَقْطِینِیِّ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ عَنِ الْبَطَائِنِیِّ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَا انْتَصَرَ اللَّهُ مِنْ ظَالِمٍ إِلَّا بِظَالِمٍ وَ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ کَذلِکَ نُوَلِّی بَعْضَ الظّالِمِینَ بَعْضاً(7).

ص: 313

1- 1. ثواب الأعمال ص 243.

2- 2. ثواب الأعمال ص 243.
3- 3. ثواب الأعمال ص 243.
4- 4. ثواب الأعمال ص 244، و الآيه فی الانعام: 129.
5- 5. ثواب الأعمال ص 244، و الآيه فی الانعام: 129.
6- 6. ثواب الأعمال ص 244، و الآيه فی الانعام: 129.
7- 7. ثواب الأعمال ص 244، و الآيه فی الانعام: 129.

«29»- سن، [المحاسن] أَبِی رَفَعَهُ قَالَ: إِنَّ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَأَثْنَی عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ یَا أَیُّهَا النَّاسُ إِنَّ الذُّنُوبَ ثَلَاثَهٌ ثُمَّ أَمْسَکَ فَقَالَ لَهُ حَبَّهُ الْعُرَنِیُّ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ قُلْتَ الذُّنُوبُ ثَلَاثَهٌ ثُمَّ أَمْسَکْتَ فَقَالَ لَهُ مَا ذَکَرْتُهَا إِلَّا وَ أَنَا أُرِیدُ أَنْ أُفَسِّرَهَا وَ لَکِنَّهُ عَرَضَ لِی بُهْرٌ(1)

حَالَ بَیْنِی وَ بَیْنَ الْکَلَامِ نَعَمْ الذُّنُوبُ ثَلَاثَهٌ فَذَنْبٌ مَغْفُورٌ وَ ذَنْبٌ غَیْرُ مَغْفُورٍ وَ ذَنْبٌ نَرْجُو لِصَاحِبِهِ وَ نَخَافُ عَلَیْهِ قِیلَ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ فَبَیِّنْهَا لَنَا قَالَ نَعَمْ أَمَّا الذَّنْبُ الْمَغْفُورُ فَعَبْدٌ عَاقَبَهُ اللَّهُ تَعَالَی عَلَی ذَنْبِهِ فِی الدُّنْیَا فَاللَّهُ أَحْکَمُ وَ أَکْرَمُ أَنْ یُعَاقِبَ عَبْدَهُ مَرَّتَیْنِ وَ أَمَّا الذَّنْبُ الَّذِی لَا یُغْفَرُ فَظُلْمُ الْعِبَادِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی إِذَا بَرَزَ لِخَلْقِهِ أَقْسَمَ قَسَماً عَلَی نَفْسِهِ فَقَالَ وَ عِزَّتِی وَ جَلَالِی لَا یَجُوزُنِی ظُلْمُ ظَالِمٍ وَ لَوْ کَفٌّ بِکَفٍّ وَ لَوْ مَسْحَهٌ بِکَفٍّ وَ نَطْحَهٌ مَا بَیْنَ الشَّاهِ الْقَرْنَاءِ إِلَی الشَّاهِ الْجَمَّاءِ فَیَقْتَصُّ اللَّهُ لِلْعِبَادِ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ حَتَّی لَا یَبْقَی لِأَحَدٍ عِنْدَ أَحَدٍ مَظْلِمَهٌ ثُمَّ یَبْعَثُهُمُ اللَّهُ إِلَی الْحِسَابِ وَ أَمَّا الذَّنْبُ الثَّالِثُ فَذَنْبٌ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَی عَبْدِهِ وَ رَزَقَهُ التَّوْبَهَ فَأَصْبَحَ خَاشِعاً مِنْ ذَنْبِهِ رَاجِیاً لِرَبِّهِ فَنَحْنُ لَهُ کَمَا هُوَ لِنَفْسِهِ نَرْجُو لَهُ الرَّحْمَهَ وَ نَخَافُ عَلَیْهِ الْعِقَابَ (2).

«30»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ یُونُسَ بْنِ ظَبْیَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: یَا یُونُسُ مَنْ حَبَسَ حَقَّ الْمُؤْمِنِ أَقَامَهُ اللَّهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ خَمْسَمِائَهِ عَامٍ عَلَی رِجْلَیْهِ حَتَّی یَسِیلَ مِنْ عَرَقِهِ أَوْدِیَهٌ وَ یُنَادِی مُنَادٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ هَذَا الظَّالِمُ الَّذِی حَبَسَ عَنِ اللَّهِ حَقَّهُ قَالَ فَیُوَبَّخُ أَرْبَعِینَ یَوْماً ثُمَّ یُؤْمَرُ بِهِ إِلَی النَّارِ(3).

«31»- سن، [المحاسن] فِی رِوَایَهِ الْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: أَیُّمَا مُؤْمِنٍ حَبَسَ مُؤْمِناً عَنْ مَالِهِ وَ هُوَ یَحْتَاجُ إِلَیْهِ لَمْ یَذُقْ وَ اللَّهِ مِنْ طَعَامِ الْجَنَّهِ وَ لَا یَشْرَبُ مِنَ الرَّحِیقِ الْمَخْتُومِ (4).

«32»- سن، [المحاسن] النَّوْفَلِیُّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَفْضَلُ الْجِهَادِ مَنْ أَصْبَحَ لَا یَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ(5).

1- 1. البهر بالضم ما یعتری الإنسان عند السعی الشدید و العدو من تتابع النفس.

2- 2. المحاسن ص 7.
3- 3. المحاسن ص 100.
4- 4. المحاسن ص 100.
5- 5. المحاسن 292.

«33»- كِتَابُ الْغَايَاتِ، عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّ فِيهِ أَعْظَمُ مَكَانَ أَفْضَلُ وَ بَعْدَهُ هَذِهِ التَّتِمَّةَ وَ مَنْ أَصْبَحَ لَا يَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ غُفِرَ لَهُ مَا اجْتَرَمَ.

«34»- صح، [صحيفه الرضا عليه السلام] عَنِ الرِّضَا عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِيَّاكُمْ وَ الظُّلْمَ فَإِنَّهُ يُخَرِّبُ قُلُوبَكُمْ (1).

«35»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مُبْتَدِئاً مَنْ ظَلَمَ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَنْ يَظْلِمُهُ أَوْ عَلَى عَقِبِهِ أَوْ عَلَى عَقِبِ عَقِبِهِ قَالَ فَذَكَرْتُ فِى نَفْسِى فَقُلْتُ يَظْلِمُ هُوَ فَيُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَى عَقِبِهِ أَوْ عَقِبِ عَقِبِهِ فَقَالَ لِى قَبْلَ أَنْ أَتَكَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ- وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً (2).

«36»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام وَ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُمَا عَنْ قَوْلِهِ وَ إِذا تَوَلَّى سَعى فِى الْأَرْضِ إِلَى آخِرِ الْآيَهِ فَقَالَ النَّسْلُ الْوَلَدُ وَ الْحَرْثُ الْأَرْضُ وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَرْثُ الذُّرِّيَّهُ (3).

«37»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ أَبِى إِسْحَاقَ السَّبِيعِىِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ عليه السلام: فِى قَوْلِهِ وَ إِذا تَوَلَّى سَعى فِى الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيها وَ يُهْلِكَ الْحَرْثَ وَ النَّسْلَ بِظُلْمِهِ لِسُوءِ سِيرَتِهِ وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الْفَسادَ (4).

«38»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ أَبِى بَصِيرٍ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَا انْتَصَرَ اللَّهُ مِنْ ظَالِمٍ إِلَّا بِظَالِمٍ وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ- وَ كَذلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً بِما كانُوا يَكْسِبُونَ (5).

«39»- م، [تفسير الإمام عليه السلام] قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ عليه السلام: فِى قَوْلِهِ تَعَالَى: اتَّقُوا النَّارَ

1- 1. صحيفه الرضا عليه السلام ص 7.
2- 2. تفسير العيّاشىّ ج 1 ص 223، و الآيه فى النساء: 9.

3- 3. تفسير العيّاشىّ ج 1 ص 101، و الآيه فى البقره: 205.
4- 4. تفسير العيّاشىّ ج 1 ص 101، و الآيه فى البقره: 205.
5- 5. تفسير العيّاشىّ ج 1 ص 376، و الآيه فى الانعام: 129.

الَّتِی وَقُودُهَا النَّاسُ وَ الْحِجارَهُ(1) یَا مَعَاشِرَ شِیعَتِنَا اتَّقُوا اللَّهَ وَ احْذَرُوا أَنْ تَکُونُوا لِتِلْکَ النَّارِ حَطَباً وَ إِنْ لَمْ تَکُونُوا بِاللَّهِ کَافِرِینَ فَتَوَقَّوْهَا بِتَوَقِّی ظُلْمِ إِخْوَانِکُمُ الْمُؤْمِنِینَ وَ إِنَّهُ لَیْسَ مِنْ مُؤْمِنٍ ظَلَمَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ الْمُشَارِکَ لَهُ فِی مُوَالاتِنَا إِلَّا ثَقَّلَ اللَّهُ فِی تِلْکَ النَّارِ سَلَاسِلَهُ وَ أَغْلَالَهُ وَ لَنْ یَکُفَّهُ مِنْهَا إِلَّا شَفَاعَتُنَا وَ لَنْ نَشْفَعَ إِلَی اللَّهِ تَعَالَی إِلَّا بَعْدَ أَنْ نَشْفَعَ لَهُ فِی أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ فَإِنْ عَفَا شَفَعْنَا وَ إِلَّا طَالَ فِی النَّارِ مَکْثُهُ (2).

«40»- م، [تفسیر الإمام علیه السلام]: قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ إِذْ أَخَذْنا مِیثاقَکُمْ لا تَسْفِکُونَ دِماءَکُمْ وَ لا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَکُمْ مِنْ دِیارِکُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَ أَنْتُمْ تَشْهَدُونَ- ثُمَّ أَنْتُمْ هؤُلاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَکُمْ وَ تُخْرِجُونَ فَرِیقاً مِنْکُمْ مِنْ دِیارِهِمْ تَظاهَرُونَ عَلَیْهِمْ بِالْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ وَ إِنْ یَأْتُوکُمْ أُساری تُفادُوهُمْ وَ هُوَ مُحَرَّمٌ عَلَیْکُمْ إِخْراجُهُمْ أَ فَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْکِتابِ وَ تَکْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَما جَزاءُ مَنْ یَفْعَلُ ذلِکَ مِنْکُمْ إِلَّا خِزْیٌ فِی الْحَیاهِ الدُّنْیا وَ یَوْمَ الْقِیامَهِ یُرَدُّونَ إِلی أَشَدِّ الْعَذابِ وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ- أُولئِکَ الَّذِینَ اشْتَرَوُا الْحَیاهَ الدُّنْیا بِالْآخِرَهِ فَلا یُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذابُ وَ لا هُمْ یُنْصَرُونَ (3) قَالَ الْإِمَامُ علیه السلام وَ إِذْ أَخَذْنا مِیثاقَکُمْ وَ اذْکُرُوا یَا بَنِی إِسْرَائِیلَ حِینَ أَخَذْنَا مِیثَاقَکُمْ عَلَی أَسْلَافِکُمْ وَ عَلَی کُلِّ مَنْ یَصِلُ إِلَیْهِ الْخَبَرُ بِذَلِکَ مِنْ أَخْلَافِهِمُ الَّذِینَ أَنْتُمْ مِنْهُمْ- لا تَسْفِکُونَ دِماءَکُمْ لَا یَسْفِکُ بَعْضُکُمْ دِمَاءَ بَعْضٍ- وَ لا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَکُمْ مِنْ دِیارِکُمْ- لَا یُخْرِجُ بَعْضُکُمْ بَعْضاً مِنْ دِیَارِهِمْ- ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ بِذَلِکَ الْمِیثَاقِ کَمَا أَقَرَّ بِهِ أَسْلَافُکُمْ وَ الْتَزَمْتُمُوهُ کَمَا الْتَزَمُوهُ وَ أَنْتُمْ تَشْهَدُونَ بِذَلِکَ عَلَی أَسْلَافِکُمْ وَ أَنْفُسِکُمْ ثُمَّ أَنْتُمْ مَعَاشِرَ الْیَهُودِ- تَقْتُلُونَ أَنْفُسَکُمْ یَقْتُلُ بَعْضُکُمْ بَعْضاً- وَ تُخْرِجُونَ فَرِیقاً مِنْکُمْ مِنْ دِیارِهِمْ غَصْباً وَ قَهْراً عَلَیْهِمْ- تَظاهَرُونَ عَلَیْهِمْ تَظَاهَرَ بَعْضُکُمْ بَعْضاً عَلَی إِخْرَاجِ مَنْ تُخْرِجُونَهُ مِنْ دِیَارِهِمْ وَ قَتْلِ مَنْ تَقْتُلُونَهُ مِنْهُمْ بِغَیْرِ حَقٍّ- بِالْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ بِالتَّعَدِّی تَتَعَاوَنُونَ وَ تَتَظَاهَرُونَ وَ إِنْ یَأْتُوکُمْ یَعْنِی هَؤُلَاءِ الَّذِینَ تُخْرِجُونَهُمْ أَیْ تَرُومُونَ إِخْرَاجَهُمْ وَ قَتْلَهُمْ ظُلْماً أَنْ یَأْتُوکُمْ أُساری قَدْ أَسَرَهُمْ أَعْدَاؤُهُمْ وَ أَعْدَاؤُکُمْ- تُفادُوهُمْ مِنَ الْأَعْدَاءِ

1- 1. البقره: 24.
2- 2. تفسیر الإمام ص 80.
3- 3. البقره: 84- 86.

بِأَمْوَالِكُمْ- وَ هُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْراجُهُمْ أَعَادَ قَوْلَهُ عَزَّ وَ جَلَ إِخْراجُهُمْ وَ لَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى أَنْ يَقُولَ وَ هُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ لِأَنَّهُ لَوْ قَالَ لَرَأَى أَنَّ الْمُحَرَّمَ إِنَّمَا هُوَ مُفَادَاتُهُمْ ثُمَّ قَالَ عَزَّ وَ جَلَ أَ فَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتابِ وَ هُوَ الَّذِى أَوْجَبَ عَلَيْكُمُ الْمُفَادَاةَ وَ تَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ وَ هُوَ الَّذِى حَرَّمَ عَلَيْكُمْ قَتْلَهُمْ وَ إِخْرَاجَهُمْ فَقَالَ فَإِذَا كَانَ قَدْ حَرَّمَ الْكِتَابُ قَتْلَ النُّفُوسِ وَ الْإِخْرَاجَ مِنَ الدِّيَارِ كَمَا فَرَضَ فِدَاءَ الْأُسَرَاءِ فَمَا بَالُكُمْ تُطِيعُونَ فِى بَعْضٍ وَ تَعْصُونَ فِى بَعْضٍ كَأَنَّكُمْ بِبَعْضٍ كَافِرُونَ وَ بِبَعْضٍ مُؤْمِنُونَ ثُمَّ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ- فَما جَزاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذلِكَ مِنْكُمْ يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ- إِلَّا خِزْىٌ ذُلٌ فِى الْحَياةِ الدُّنْيا جِزْيَةٌ تُضْرَبُ عَلَيْهِ وَ يُذَلُّ بِهَا- وَ يَوْمَ الْقِيامَهِ يُرَدُّونَ إِلى أَشَدِّ الْعَذابِ إِلَى جِنْسٍ أَشَدِّ الْعَذَابِ يَتَفَاوَتُ ذَلِكَ عَلَى قَدْرِ تَفَاوُتِ مَعَاصِيهِمْ- وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ يَعْمَلُ هَؤُلَاءِ الْيَهُودُ ثُمَّ وَصَفَهُمْ فَقَالَ عَزَّ وَ جَلَّ- أُولئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْحَياهَ الدُّنْيا بِالْآخِرَهِ رَضُوا بِالدُّنْيَا وَ حُطَامِهَا بَدَلًا مِنْ نَعِيمِ الْجِنَانِ الْمُسْتَحَقِّ بِطَاعَاتِ اللَّهِ- فَلا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذابُ وَ لا هُمْ يُنْصَرُونَ- لَا يَنْصُرُهُمْ أَحَدٌ يَرْفَعُ عَنْهُمُ الْعَذَابَ (1).

«41»- م، [تفسير الإمام عليه السلام]: قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِى الْحَياهِ الدُّنْيا إِلَى قَوْلِهِ وَ لَبِئْسَ الْمِهادُ(2) قَالَ الْإِمَامُ عليه السلام فَلَمَّا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِى الْآيَهِ الْمُتَقَدِّمَهِ لِهَذِهِ الْآيَاتِ بِالتَّقْوَى سِرّاً وَ عَلَانِيَةً أَخْبَرَ مُحَمَّداً أَنَّ فِى النَّاسِ مَنْ يُظْهِرُهَا وَ يُسِرُّ خِلَافَهَا وَ يَنْطَوِى عَلَى مَعَاصِى اللَّهِ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ- وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِى الْحَياهِ الدُّنْيا وَ بِإِظْهَارِهِ لَكَ الدِّينَ وَ الْإِسْلَامَ وَ يُزَيِّنُهُ بِحَضْرَتِكَ بِالْوَرَعِ وَ الْإِحْسَانِ- وَ يُشْهِدُ اللَّهَ عَلى ما فِى قَلْبِهِ بِأَنْ يَحْلِفَ لَكَ بِأَنَّهُ مُؤْمِنٌ مُخْلِصٌ مُصَدِّقٌ لِقَوْلِهِ بِعِلْمِهِ- وَ إِذا تَوَلَّى عَنْكَ أَدْبَرَ- سَعى فِى الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيها وَ يَعْصِى بِالْكُفْرِ الْمُخَالِفِ لِمَا أَظْهَرَ لَكَ وَ الظُّلْمِ الْمُبَايِنِ لِمَا وَعَدَ مِنْ نَفْسِهِ بِحَضْرَتِكَ وَ يُهْلِكَ الْحَرْثَ بِأَنْ يُحْرِقَهُ أَوْ يُفْسِدَهُ- وَ النَّسْلَ بِأَنْ يَقْتُلَ الْحَيَوَانَاتِ فَيَنْقَطِعَ نَسْلُهُ- وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الْفَسادَ لَا يَرْضَى بِهِ وَ لَا يَتْرُكُ أَنْ يُعَاقِبَ عَلَيْهِ.

1- 1. تفسير الإمام ص 147.
2- 2. البقره: 204- 206.

وَ إِذا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ لِهَذَا الَّذِی يُعْجِبُکَ قَوْلُهُ اتَّقِ اللَّهَ وَ دَعْ سُوءَ صَنِيعِکَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ الَّذِی هُوَ مُحْتَقِبُهُ فَيَزْدَادُ إِلَی شَرِّهِ شَرّاً وَ يُضِيفُ إِلَی ظُلْمِهِ ظُلْماً- فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ جَزَاءً لَهُ عَلَی سُوءِ فِعْلِهِ وَ عَذَاباً- وَ لَبِئْسَ الْمِهادُ تَمْهِيدُهَا وَ يَكُونُ دَائِماً فِيهَا.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليهما السلام ذَمَّ اللَّهُ تَعَالَی هَذَا الظَّالِمَ الْمُعْتَدِیَ مِنَ الْمُخَالِفِينَ وَ هُوَ عَلَی خِلَافِ مَا يَقُولُ منطوی [مُنْطَوٍ] وَ الْإِسَاءَهِ إِلَی الْمُؤْمِنِينَ مُضْمِرٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ عِبَادَ اللَّهِ وَ إِيَّاكُمْ وَ الذُّنُوبَ الَّتِی قَلَّ مَا أَصَرَّ عَلَيْهَا صَاحِبُهَا إِلَّا أَدَّاهُ إِلَی الْخِذْلَانِ الْمُؤَدِّی إِلَی الْخُرُوجِ عَنْ وَلَايَهِ مُحَمَّدٍ صلی الله عليه و آله وَ الطَّيِّبِينَ مِنْ آلِهِمَا وَ الدُّخُولِ فِی مُوَالاهِ أَعْدَائِهِمَا فَإِنَّ مَنْ أَصَرَّ عَلَی ذَلِكَ فَأَدَّاهُ خِذْلَانُهُ إِلَی الشَّقَاءِ الْأَشْقَی مِنْ مُفَارَقَهِ وَلَايَهِ سَيِّدِ أُولِی النُّهَی فَهُوَ مِنْ أَخْسَرِ الْخَاسِرِينَ قَالُوا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ مَا الذُّنُوبُ الْمُؤَدِّيَهُ إِلَی الْخِذْلَانِ الْعَظِيمِ قَالَ ظُلْمُكُمْ لِإِخْوَانِكُمُ الَّذِينَ هُمْ لَكُمْ فِی تَفْضِيلِ عَلِیٍّ عليه السلام وَ الْقَوْلِ بِإِمَامَتِهِ وَ إِمَامَهِ مَنِ انْتَجَبَهُ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ مُوَافِقُونَ وَ مُعَاوَنَتُكُمُ النَّاصِبِينَ عَلَيْهِمْ وَ لَا تَغْتَرُّوا بِحِلْمِ اللَّهِ عَنْكُمْ وَ طُولِ إِمْهَالِهِ لَكُمْ فَتَكُونُوا كَمَنْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَی- كَمَثَلِ الشَّيْطانِ إِذْ قالَ لِلْإِنْسانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قالَ إِنِّی بَرِی ءٌ مِنْكَ إِنِّی أَخافُ اللَّهَ رَبَّ الْعالَمِينَ (1) كَانَ هَذَا رَجُلٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فِی زَمَانِ بَنِی إِسْرَائِيلَ يَتَعَاطَی الزُّهْدَ وَ الْعِبَادَهَ وَ قَدْ كَانَ قِيلَ لَهُ

أَفْضَلُ الزُّهْدِ الزُّهْدُ فِی ظُلْمِ إِخْوَانِکَ الْمُؤْمِنِينَ بِمُحَمَّدٍ وَ عَلِیٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا وَ الطَّيِّبِينَ مِنْ آلِهِمَا وَ إِنَّ أَشْرَفَ الْعِبَادَهِ خِدْمَتُکَ إِخْوَانَکَ الْمُؤْمِنِينَ الْمُوَافِقِينَ لَکَ عَلَی تَفْضِيلِ سَادَهِ الْوَرَی مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَی صلی الله عليه و آله وَ عَلِیٍّ الْمُرْتَضَی عليه السلام وَ الْمُنْتَجَبِينَ الْمُخْتَارِينَ لِلْقِيَامِ بِسِيَاسَهِ الْوَرَی فَعُرِفَ الرَّجُلُ بِمَا كَانَ يُظْهِرُ مِنَ الزُّهْدِ فَكَانَ إِخْوَانُهُ الْمُؤْمِنُونَ يُودِعُونَهُ فَيَدَّعِی فِيهَا أَنَّهَا سُرِقَتْ وَ يَفُوزُ بِهَا وَ إِذَا لَمْ يُمْكِنْهُ دَعْوَی السَّرِقَهِ جَحَدَهَا وَ ذَهَبَ بِهَا.

وَ مَا زَالَ هَكَذَا وَ الدَّعَاوِی لَا تُقْبَلُ فِيهِ وَ الظُّنُونُ تُحْسَنُ بِهِ وَ يُقْتَصَرُ مِنْهُ عَلَی

1- 1. الحشر: 16.

أَيْمَانِهِ الْفَاجِرَهِ إِلَى أَنْ خَذَلَهُ اللَّهُ فَوُضِعَتْ عِنْدَهُ جَارِيَهٌ مِنْ أَجْمَلِ النَّاسِ قَدْ جُنَّتْ لِيُرْقِيَهَا بِرُقْيَهٍ فَتَبْرَأَ أَوْ يُعَالِجَهَا بِدَوَاءٍ فَحَمَلَهُ الْخِذْلَانُ عِنْدَ غَلَبَهِ الْجُنُونِ عَلَيْهَا عَلَى وَطْئِهَا فَأَحْبَلَهَا فَلَمَّا اقْتَرَبَ وَضْعُهَا جَاءَ الشَّيْطَانُ فَأَخْطَرَ بِبَالِهِ أَنَّهَا تَلِدُ وَ تُعْرَفُ بِالزِّنَا بِهَا فَتُقْتَلُ فَاقْتُلْهَا وَ ادْفِنْهَا تَحْتَ مُصَلَّاکَ فَقَتَلَهَا وَ دَفَنَهَا وَ طَلَبَهَا أَهْلُهَا فَقَالَ زَادَ بِهَا جُنُونُهَا فَمَاتَتْ فَاتَّهَمُوهُ وَ حَفَرُوا تَحْتَ مُصَلَّاهُ فَوَجَدُوهَا مَقْتُولَهً مَدْفُونَهً حُبْلَى مُقْرِبَهً فَأَخَذُوهُ وَ انْضَافَ إِلَى هَذِهِ الْخَطِيئَهِ دَعَاوِى الْقَوْمِ الْکَثِيرِ الَّذِينَ جَحَدَهُمْ فَقَوِيَتْ عَلَيْهِ التُّهَمَهُ وَ ضُويِقَ فَاعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْخَطِيئَهِ بِالزِّنَا بِهَا وَ قَتْلِهَا فَمُلِئَ ظَهْرُهُ وَ بَطْنُهُ سِيَاطاً وَ صُلِبَ عَلَى شَجَرَهٍ فَجَاءَ بَعْضُ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَ قَالَ لَهُ مَا الَّذِى أَغْنَى عَنْکَ عِبَادَهُ مَنْ کُنْتَ تَعْبُدُهُ وَ مُوَالاهُ مَنْ کُنْتَ تُوَالِيهِ مِنْ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ وَ الطَّيِّبِينَ مِنْ آلِهِمَا عليهم السلام الَّذِينَ زَعَمُوا أَنَّهُمْ فِى الشَّدَائِدِ أَنْصَارُکَ وَ فِى الْمُلِمَّاتِ أَعْوَانُکَ ذَهَبَ مَا کُنْتَ تَأْمَلُ هَبَاءً مَنْثُوراً وَ انْکَشَفَتْ أَحَادِيثُهُمْ لَکَ وَ إِطَاعَتُکَ إِيَّاهُمْ (1) مِنْ أَعْظَمِ الْغُرُورِ وَ أَبْطَلِ الْأَبَاطِيلِ وَ أَنَا الْإِمَامُ الَّذِى کُنْتَ تُدْعَى إِلَيْهِ وَ صَاحِبُ الْحَقِّ الَّذِى کُنْتَ تَدُلُّ عَلَيْهِ وَ قَدْ کُنْتَ بِاعْتِقَادِ إِمَامَهِ غَيْرِى مِنْ قَبْلُ مَغْرُوراً فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ أُخَلِّصَکَ مِنْ هَؤُلَاءِ وَ أَذْهَبَ بِکَ إِلَى بِلَادِنَا- وَ أَجْعَلَکَ هُنَالِکَ رَئِيساً سَيِّداً فَاسْجُدْ لِى عَلَى خَشَبَتِکَ هَذِهِ سَجْدَهَ مُعْتَرِفٍ بِأَنِّى أَنَا الْمَالِکُ لِإِنْقَاذِکَ لِأُنْقِذَکَ فَغَلَبَ عَلَيْهِ الشَّقَاءُ وَ الْخِذْلَانُ فَاعْتَقَدَ قَوْلَهُ وَ سَجَدَ لَهُ ثُمَّ قَالَ أَنْقِذْنِى فَقَالَ لَهُ إِنِّي بَرِى ءٌ مِنْکَ إِنِّى أَخافُ اللَّهَ رَبَّ الْعالَمِينَ وَ جَعَلَ يَسْخَرُ وَ يَطْنِزُ وَ تَحَيَّرَ الْمَصْلُوبُ وَ اضْطَرَبَ عَلَيْهِ اعْتِقَادُهُ وَ مَاتَ بِأَسْوَإِ عَاقِبَهٍ فَذَلِکَ الَّذِى أَدَّاهُ إِلَى هَذَا الْخِذْلَانِ (2).

«42»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ ظَلَمَ أَحَداً فَفَاتَهُ فَلْيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ لَهُ فَإِنَّهُ کَفَّارَهٌ.

وَ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا انْتَصَرَ اللَّهُ مِنْ ظَالِمٍ إِلَّا بِظَالِمٍ وَ ذَلِکَ قَوْلُهُ تَعَالَى- وَ کَذلِکَ نُوَلِّی بَعْضَ الظّالِمِينَ بَعْضاً بِما کانُوا يَکْسِبُونَ (3).

وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى دَاوُدَ عليه السلام قُلْ لِلظَّالِمِينَ لَا يَذْکُرُونَنِى فَإِنَّهُ

1- 1. و اطماعهم اياک خ.
2- 2. تفسير الإمام ص 260.
3- 3. الأنعام: 129.

حَقّاً عَلَیَّ أَنْ أَذْکُرَ مَنْ ذَکَرَنِی وَ إِنَّ ذِکْرِی إِیَّاهُمْ أَنْ أَلْعَنَهُمْ (1).

«43»- ختص، [الإختصاص]: سُئِلَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام أَیُّ ذَنْبٍ أَعْجَلُ عُقُوبَهً لِصَاحِبِهِ فَقَالَ مَنْ ظَلَمَ مَنْ لَا نَاصِرَ لَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ جَاوَرَ النِّعْمَهَ بِالتَّقْصِیرِ وَ اسْتَطَالَ الْبَغْیَ عَلَی الْفَقِیرِ(2).

«44»- ختص، [الإختصاص] عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ ظَلَمَ أَحَداً فَفَاتَهُ فَلْیَسْتَغْفِرِ اللَّهَ لَهُ فَإِنَّهُ کَفَّارَهٌ لَهُ (3).

«45»- کِتَابُ صِفَاتِ الشِّیعَهِ، لِلصَّدُوقِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زِیَادٍ الْقَنْدِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: کَفَی الْمُؤْمِنَ مِنَ اللَّهِ نُصْرَهً أَنْ یَرَی عَدُوَّهُ یَعْمَلُ بِمَعَاصِی اللَّهِ (4).

«46»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر فَضَالَهُ عَنِ ابْنِ بُکَیْرٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَقُولُ فِی خُطْبَتِهِ: سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فِسْقٌ وَ قِتَالُهُ کُفْرٌ وَ أَکْلُ لَحْمِهِ مَعْصِیَهُ اللَّهِ وَ حُرْمَهُ مَالِهِ کَحُرْمَهِ دَمِهِ.

«47»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَفْضَلُ الْجِهَادِ مَنْ أَصْبَحَ لَا یَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ(5).

«48»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: أَ لَا أُخْبِرُکُمْ بِخِیَارِکُمْ قَالُوا بَلَی یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ هُمُ الضُّعَفَاءُ الْمَظْلُومُونَ. وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ ظَلَمَکَ فَقَدْ نَفَعَکَ وَ أَضَرَّ بِنَفْسِهِ.

«49»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: لِلظَّالِمِ الْبَادِی غَداً بِکَفِّهِ عَضَّهٌ(6).

وَ قَالَ علیه السلام: بِئْسَ الزَّادُ إِلَی الْمَعَادِ الْعُدْوَانُ عَلَی الْعِبَادِ(7).

وَ قَالَ علیه السلام: یَوْمُ الْمَظْلُومِ عَلَی الظَّالِمِ أَشَدُّ مِنْ یَوْمِ الظَّالِمِ عَلَی الْمَظْلُومِ (8).

وَ قَالَ علیه السلام: مَا ظَفِرَ مَنْ ظَفِرَ الْإِثْمُ بِهِ وَ الْغَالِبُ بِالشَّرِّ مَغْلَوبٌ (9).

وَ قَالَ علیه السلام: يَوْمُ

ص: 320

1- 1. جامع الأخبار ص 182.
2- 2. الاختصاص: 234.
3- 3. الاختصاص: 235.
4- 4. صفات الشیعه تحت الرقم 58.
5- 5. نوادر الراوندیّ 21.
6- 6. نهج البلاغه، ج 2 ص 186 ط عبده.
7- 7. المصدر 193 و 194.
8- 8. المصدر 193 و 194.
9- 9. المصدر 223.

الْعَدْلِ عَلَى الظَّالِمِ أَشَدُّ مِنْ يَوْمِ الْجَوْرِ عَلَى الْمَظْلُومِ (1).

وَ قَالَ عليه السلام: لِلظَّالِمِ مِنَ الرِّجَالِ ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ يَظْلِمُ مَنْ فَوْقَهُ بِالْمَعْصِيَةِ وَ مَنْ دُونَهُ بِالْغَلَبَةِ وَ يُظَاهِرُ الظَّلَمَةَ(2).

وَ قَالَ عليه السلام: إِذَا رَأَيْتُمْ خَيْراً فَأَعِينُوا عَلَيْهِ وَ إِذَا رَأَيْتُمْ شَرّاً فَاذْهَبُوا عَنْهُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله كَانَ يَقُولُ يَا ابْنَ آدَمَ اعْمَلِ الْخَيْرَ وَ دَعِ الشَّرَّ فَإِذَا أَنْتَ جَوَادٌ قَاصِدٌ أَلَا وَ إِنَّ الظُّلْمَ ثَلَاثَةٌ فَظُلْمٌ لَا يُغْفَرُ وَ ظُلْمٌ لَا يُتْرَكُ وَ ظُلْمٌ مَغْفُورٌ لَا يُطْلَبُ فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يُغْفَرُ فَالشِّرْكُ بِاللَّهِ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي يُغْفَرُ فَظُلْمُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ عِنْدَ بَعْضِ الْهَنَاتِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يُتْرَكُ فَظُلْمُ الْعِبَادِ بَعْضِهِمْ بَعْضاً الْقِصَاصُ هُنَاكَ شَدِيدٌ لَيْسَ هُوَ جَرْحاً بِالْمُدَى وَ لَا ضَرْباً بِالسِّيَاطِ وَ لَكِنَّهُ مَا يُسْتَصْغَرُ ذَلِكَ مَعَهُ (3). وَ قَالَ عليه السلام فِي وَصِيَّتِهِ لِابْنِهِ الْحَسَنِ عليه السلام: ظُلْمُ الضَّعِيفِ أَفْحَشُ الظُّلْمِ.

«50»- كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَوْحَى اللَّهُ إِلَى نَبِيٍّ مِنْ أَنْبِيَائِهِ ابْنَ آدَمَ اذْكُرْنِي عِنْدَ غَضَبِكَ أَذْكُرْكَ عِنْدَ غَضَبِي فَلَا أَمْحَقُكَ فِيمَنْ أَمْحَقُ وَ إِذَا ظُلِمْتَ بِمَظْلِمَةٍ فَارْضَ بِانْتِصَارِي لَكَ فَإِنَّ انْتِصَارِي لَكَ خَيْرٌ مِنِ انْتِصَارِكَ لِنَفْسِكَ وَ اعْلَمْ أَنَّ الْخُلُقَ الْحَسَنَ يُذِيبُ السَّيِّئَةَ كَمَا يُذِيبُ الشَّمْسُ الْجَلِيدَ وَ أَنَّ الْخُلُقَ السَّيِّئَ يُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ.

وَ رُوِيَ: أَنَّ فِي التَّوْرَاةِ مَكْتُوباً مَنْ يَظْلِمْ يَخْرَبْ بَيْتُهُ.

وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُمْهِلُ الظَّالِمَ حَتَّى يَقُولَ أَهْمَلَنِي ثُمَّ إِذَا أَخَذَهُ أَخْذَةً رَابِيَةً.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَمِدَ نَفْسَهُ عِنْدَ هَلَاكِ الظَّالِمِينَ فَقَالَ فَقُطِعَ دابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ (4).

وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: لَا يَكْبُرَنَّ عَلَيْكَ ظُلْمُ مَنْ ظَلَمَكَ فَإِنَّمَا يَسْعَى فِي مَضَرَّتِهِ وَ نَفْعِكَ وَ لَيْسَ جَزَاءُ مَنْ سَرَّكَ أَنْ تَسُوءَهُ وَ مَنْ سَلَّ سَيْفَ الْبَغْيِ قُتِلَ بِهِ وَ مَنْ حَفَرَ بِئْراً لِأَخِيهِ وَقَعَ فِيهَا وَ مَنْ هَتَكَ حِجَابَ أَخِيهِ انْهَتَكَتْ عَوْرَاتُ بَيْتِهِ بِئْسَ الزَّادُ إِلَى الْمَعَادِ الْعُدْوَانُ عَلَى الْعِبَادِ. وَ قَالَ عليه السلام:

1- 1. نهج البلاغه ج 2 ص 285.
2- 2. المصدر ج 1 ص 346.
3- 3. المصدر ج 2 ص 51.
4- 4. الأنعام: 45.

اذْكُرْ عِنْدَ الظُّلْمِ عَدْلَ اللَّهِ فِیکَ وَ عِنْدَ الْقُدْرَهِ قُدْرَهَ اللَّهِ عَلَیْکَ.

«51»- أَعْلَامُ الدِّینِ، قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ یُمْهِلُ الظَّالِمَ حَتَّی یَقُولَ قَدْ أَهْمَلَنِی ثُمَّ یَأْخُذُهُ أَخْذَهً رَابِیَهً إِنَّ اللَّهَ حَمِدَ نَفْسَهُ عِنْدَ هَلَاکِ الظَّالِمِینَ فَقَالَ فَقُطِعَ دابِرُ الْقَوْمِ الَّذِینَ ظَلَمُوا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِینَ.

«52»- کِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ خَلَفٍ عَنْ مُوسَی بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الظُّلْمُ نَدَامَهٌ.

«53»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِیفٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: الظُّلْمُ ثَلَاثَهٌ ظُلْمٌ یَغْفِرُهُ اللَّهُ وَ ظُلْمٌ لَا یَغْفِرُهُ اللَّهُ وَ ظُلْمٌ لَا یَدَعُهُ اللَّهُ فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی لَا یَغْفِرُهُ فَالشِّرْکُ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی یَغْفِرُهُ فَظُلْمُ الرَّجُلِ نَفْسَهُ فِیمَا بَیْنَهُ وَ بَیْنَ اللَّهِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی لَا یَدَعُهُ فَالْمُدَایَنَهُ بَیْنَ الْعِبَادِ(1).

بیان: الظلم وضع الشی ء فی غیر موضعه فالمشرک ظالم لأنه جعل غیر الله تعالی شریکا له و وضع العباده فی غیر محلها و العاصی ظالم لأنه وضع المعصیه موضع الطاعه فالشرک کأنه یشمل کل إخلال بالعقائد الإیمانیه و المراد المغفره بدون التوبه کما قال عز و جل إِنَّ اللَّهَ لا یَغْفِرُ أَنْ یُشْرَکَ بِهِ وَ یَغْفِرُ ما دُونَ ذلِکَ لِمَنْ یَشاءُ(2) و أما الظلم الذی یغفره أی یمکن أن یغفره بدون التوبه کما قال لِمَنْ یَشاءُ و أما الظلم الذی لا یدعه أی لا یترک مکافأته فی الدنیا أو الأعم و لعله للتفنن فی العباره لأنه لیس من حقه سبحانه حتی یتعلق به المغفره أو المعنی لا یدع تدارکه للمظلوم إما بالانتقام من الظالم أو بالتعویض للمظلوم فلا ینافی الأخبار

الداله علی أنه إذا أراد تعالی أن یغفر لمن عنده من حقوق الناس یعوض المظلوم حتی یرضی و المداینه بین العباد أی المعامله بینهم کنایه عن مطلق حقوق الناس فإنها تترتب علی المعامله بینهم أو المراد به المحاکمه بین العباد

1- 1. الکافی ج 2 ص 330.

2- 2. النساء: 48.

فی القیامه فإن سببها حقوق الناس قال الجوهری داینت فلانا إذا عاملته فأعطیت دینا و أخذت بدین و الدین الجزاء و المکافأه یقال دانه دینا أی جازاه.

«54»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ غَالِبِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ إِنَّ رَبَّکَ لَبِالْمِرْصادِ قَالَ قَنْطَرَهٌ عَلَی الصِّرَاطِ لَا یَجُوزُهَا عَبْدٌ بِمَظْلِمَهٍ(1).

بیان: إِنَّ رَبَّکَ لَبِالْمِرْصادِ(2) قال فی المجمع المرصاد الطریق مفعال من رصده یرصده رصدا رعی ما یکون منه لیقابله بما یقتضیه أی علیه طریق العباد فلا یفوته أحد و المعنی أنه لا یفوته شی ء من أعمالهم لأنه یسمع و یری جمیع أقوالهم و أفعالهم کما لا یفوت من هو بالمرصاد وَ رُوِیَ عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَعْنَاهُ إِنَّ رَبَّکَ قَادِرٌ عَلَی أَنْ یَجْزِیَ أَهْلَ الْمَعَاصِی جَزَاءَهُمْ. وَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: الْمِرْصَادُ قَنْطَرَهٌ عَلَی الصِّرَاطِ- لَا یَجُوزُهَا عَبْدٌ بِمَظْلِمَهِ عَبْدٍ.

و قال عطا یعنی یجازی کل أحد و ینتصف من الظالم للمظلوم و روی عن ابن عباس فی هذه الآیه قال إن علی جسر جهنم سبع محابس یسأل العبد عند أولها عن شهاده أن لا إله إلا الله فإن جاء بها تامه جاز إلی الثانی فیسأل عن الصلاه فإن جاء بها تامه جاز إلی الثالث فیسأل عن الزکاه فإن جاء بها تامه جاز إلی الرابع فیسأل عن الصوم فإن جاء به تاما جاز إلی الخامس فیسأل عن الحج فإن جاء به تاما جاز إلی السادس فیسأل عن العمره فإن جاء بها تامه جاز إلی السابع فیسأل عن المظالم فإن خرج منها و إلا یقال انظروا فإن کان له تطوع أکمل به أعماله فإذا فرغ انطلق به إلی الجنه(3).

و فی القاموس المرصاد الطریق و المکان یرصد فیه العدو و قال القنطره الجسر و ما ارتفع من البنیان و المظلمه بکسر اللام ما تطلبه عند الظالم و هو اسم ما أخذ منک ذکره الجوهری.

«55»- کا، [الکافی] عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ إِسْحَاقَ

1- 1. الكافى ج 2 ص 331.
2- 2. الفجر: 14.
3- 3. مجمع البيان ج 10 ص 487.

بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَنْ أَصْبَحَ لَا يَنْوِی ظُلْمَ أَحَدٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا أَذْنَبَ ذَلِكَ الْيَوْمَ مَا لَمْ يَسْفِكْ دَماً أَوْ يَأْكُلْ مَالَ يَتِيمٍ حَرَاماً(1).

بيان: ظاهره أن من دخل الصباح على تلك الحاله و هی أن لا يقصد ظلم أحد غفر الله له كل ما صدر عنه من الذنوب غير القتل و أكل مال اليتيم و كأن المراد بعدم النيه العزم على العدم و لا ينافی ذلک صدوره منه فی أثناء اليوم لكن ينافی ذلک الأخبار الكثيره الداله على المؤاخذه بحقوق الناس و قد مر بعضها و تخصيص هذه الأخبار الكثيره بل ظواهر الآيات أيضا بمثل هذا الخبر مشكل و إن قيل بأن الله تعالى يرضی المظلوم و يمكن توجيهه بوجوه.

الأول أن يكون الغرض استثناء جميع حقوق الناس سواء كان فی أبدانهم أو فی أموالهم و ذكر من كل منهما فردا على المثال لكن خص أشدهما ففی الأبدان القتل و فی الأموال أكل مال اليتيم فيكون حاصل الحديث أن من أصبح غير قاصد بالظلم و لم يأت به فی ذلک اليوم غفر الله له كل ما كان بينه و بين الله تعالى من الذنوب كما هو ظاهر الخبر الآتی: الثانی أن يكون التخصيص لأنهما من الكبائر و الباقی من الصغائر كما هو ظاهر أكثر أخبار الكبائر و ما سواهما من الكبائر من حقوق الله و يمكن شمول سفک الدم للجراحات أيضا و لا استبعاد كثيرا فی كون هذا العزم فی أول اليوم مع ترک كبائر حقوق الناس مكفرا لحقوق الله و سائر حقوق الناس بأن يرضی الله الخصوم.

الثالث أن يكون المعنى من أصبح و لم يهم بظلم أحد و لم يأت به فی أثناء اليوم أيضا غفر الله له ما أذنب من حقوقه تعالى ما لم يسفک دما قبل ذلک اليوم و لم يأكل مال يتيم قبل ذلک اليوم و لم يتب منهما فإن من كانت ذمته مشغوله بمثل هذين الحقين لا يستحق لغفران الذنوب و على هذا يحتمل أن يكون ذلک اليوم ظرفا للغفران لا للذنب فيكون الغفران شاملا لما مضى أيضا كما هو ظاهر

1- 1. الكافی ج 2 ص 331.

الخبر الآتی و قد یؤول الغفران بأن الله یوفقه لئلا یصر علی کبیره و لا یخفی بعده.

ثم اعلم أن قوله حراما یحتمل أن یکون حالا عن کل من السفک و الأکل فالأول للاحتراز عن القصاص و قتل الکفار و المحاربین و الثانی للاحتراز عن الأکل بالمعروف و أن یکون حالا عن الأخیر لظهور الأول.

«56»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی نَجْرَانَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ حُکَیْمٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی مَوْلَی آلِ سَامٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُبْتَدِئاً مَنْ ظَلَمَ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَیْهِ مَنْ یَظْلِمُهُ أَوْ عَلَی عَقِبِهِ أَوْ عَلَی عَقِبِ عَقِبِهِ قَالَ قُلْتُ هُوَ یَظْلِمُ فَیُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَی عَقِبِهِ أَوْ عَلَی

عَقِبِ عَقِبِهِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ- وَ لْیَخْشَ الَّذِینَ لَوْ تَرَکُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّیَّهً ضِعافاً خافُوا عَلَیْهِمْ فَلْیَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْیَقُولُوا قَوْلًا سَدِیداً(1).

بیان: و لما کان استبعاد السائل عن إمکان وقوع مثل هذا لا عن أنه ینافی العدل فأجاب علیه السلام بوقوع مثله فی قصه الیتامی أو أنه لما لم یکن له قابلیه فهم ذلک و أنه لا ینافی العدل أجاب بما یؤکد الوقوع أو یقال رفع علیه السلام الاستبعاد بالدلیل الإنی و ترک الدلیل اللمی و الکل متقاربه.

و أما تفسیر الآیه فقال البیضاوی أمر للأوصیاء بأن یخشوا الله و یتقوه فی أمر الیتامی فیفعلوا بهم ما یحبون أن یفعل بذراریهم الضعاف بعد وفاتهم أو للحاضرین المریض عند الإیصاء بأن یخشوا ربهم أو یخشوا علی أولاد المریض و یشفقوا علیهم شفقتهم علی أولادهم فلا یترکوهم أن یضر بهم بصرف المال عنهم أو للورثه بالشفقه علی من حضر القسمه من ضعفاء الأقارب و الیتامی و المساکین متصورین أنهم لو کانوا أولادهم بقوا خلفهم ضعافا مثلهم هل یجوزون حرمانهم أو للموصین بأن ینظروا للورثه فلا یسرفوا فی الوصیه و لو بما فی حیزه جعل صله للذین علی معنی وَ لْیَخْشَ الَّذِینَ حالهم و صفتهم أنهم لو شارفوا أن یخلفوا ذُرِّیَّهً ضِعافاً خافُوا عَلَیْهِمْ الضیاع و فی ترتیب الأمر علیه إشاره إلی المقصود منه و العله فیه و بعث علی الترحم و أن یحب لأولاد غیره ما یحب لأولاده و تهدید المخالف بحال أولاده فَلْیَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْیَقُولُوا قَوْلًا سَدِیداً أمرهم بالتقوی الذی

1- 1. الکافی ج 2 ص 332 و الآیه فی النساء: 9.

هو نهایه الخشیه بعد ما أمرهم بها مراعاه للمبتدإ و المنتهی إذ لا ینفع الأول دون الثانی ثم أمرهم أن یقولوا للیتامی مثل ما یقولون لأولادهم بالشفقه و حسن الأدب أو للمریض ما یصده عن الإسراف فی الوصیه ما یؤدی إلی مجاوزه الثلث و تضییع الورثه و یذکره التوبه و کلمه الشهاده أو لحاضری القسمه عذرا جمیلا و وعدا حسنا أو أن یقولوا فی الوصیه ما لا یؤدی إلی مجاوزه الثلث و تضییع الورثه انتهی (1).

و قال الطبرسی رحمه الله علیه فی ذکر الوجوه فی تفسیر الآیه و ثانیها أن الأمر فی الآیه لولی مال الیتیم یأمره بأداء الأمانه فیه و القیام بحفظه کما لو خاف علی مخلفیه إذا کانوا ضعافا و أحب أن یفعل بهم عن ابن عباس وَ إِلَی هَذَا الْمَعْنَی یَئُولُ مَا رُوِیَ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَی أَوْعَدَ فِی مَالِ الْیَتِیمِ عُقُوبَتَیْنِ ثِنْتَیْنِ أَمَّا إِحْدَاهُمَا فَعُقُوبَهُ الدُّنْیَا قَوْلُهُ وَ لْیَخْشَ الَّذِینَ لَوْ تَرَکُوا الْآیَهَ قَالَ یَعْنِی بِذَلِکَ لِیَخْشَ أَنْ أَخْلُفَهُ فِی ذُرِّیَّتِهِ کَمَا صَنَعَ بِهَؤُلَاءِ الْیَتَامَی (2).

و أقول أما دفع توهم الظلم فی ذلک فهو أنه یجوز أن یکون فعل الألم بالغیر لطفا لآخرین مع تعویض أضعاف ذلک الألم بالنسبه إلی من وقع علیه الألم بحیث إذا شاهد ذلک العوض رضی بذلک الألم کأمراض الأطفال فیمکن أن یکون الله تعالی أجری العاده بأن من ظلم أحدا أو أکل مال یتیم ظلما بأن یبتلی أولاده بمثل ذلک فهذا لطف بالنسبه إلی کل من شاهد ذلک أو سمع من مخبر علم صدقه فیرتدع عن الظلم علی الیتیم و غیره و یعوض الله الأولاد بأضعاف ما وقع علیهم أو أخذ منهم فی الآخره مع أنه یمکن أن یکون ذلک لطفا بالنسبه إلیهم أیضا فیصیر سببا لصلاحهم و ارتداعهم عن المعاصی فإنا نعلم أن أولاد الظلمه لو بقوا فی نعمه آبائهم لطغوا و بغوا و هلکوا کما کان آباؤهم فصلاحهم أیضا فی ذلک و لیس فی شی ء من ذلک ظلم علی أحد و قد تقدم بعض القول منا فی ذلک سابقا.

«57»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ: مَا انْتَصَرَ اللَّهُ مِنْ ظَالِمٍ إِلَّا بِظَالِمٍ وَ ذَلِکَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ کَذلِکَ نُوَلِّی بَعْضَ الظَّالِمِینَ

1- 1. أنوار التنزیل ص 91.

2- 2. مجمع البيان ج 3 ص 12.

بَعْضاً(1).

بیان: الانتصار الانتقام و کذلک نولی أقول قبله قوله تعالی وَ یَوْمَ یَحْشُرُهُمْ جَمِیعاً یا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَکْثَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ وَ قالَ أَوْلِیاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنا بِبَعْضٍ وَ بَلَغْنا أَجَلَنَا الَّذِی أَجَّلْتَ لَنا قالَ النَّارُ مَثْواکُمْ خالِدِینَ فِیها إِلَّا ما شاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّکَ حَکِیمٌ عَلِیمٌ ثم قال سبحانه وَ کَذلِکَ نُوَلِّی بَعْضَ الظَّالِمِینَ بَعْضاً بِما کانُوا یَکْسِبُونَ (2) و قال الطبرسی رحمه الله الکاف للتشبیه أی کذلک المهل بتخلیه بعضهم علی بعض للامتحان الذی معه یصح الجزاء علی الأعمال تولیتنا بعض الظالمین بعضا بأن نجعل بعضهم یتولی أمر بعض للعقاب الذی یجری علی الاستحقاق و قیل معناه أنا کما وکلنا هؤلاء الظالمین من الجن و الإنس بعضهم إلی بعض یوم القیامه و تبرأنا منهم فکذلک نکل الظالمین بعضهم إلی بعض یوم القیامه و نکل الأتباع إلی المتبوعین و نقول للأتباع قولوا للمتبوعین حتی یخلصوکم من العذاب عن الجبائی و قال غیره لما حکی الله سبحانه ما یجری بین الجن و الإنس من الخصام و الجدال فی الآخره قال و کذلک أی و کما فعلنا بهؤلاء من الجمع بینهم فی النار و تولیه بعضهم بعضا نفعل مثله بالظالمین جزاء علی أعمالهم و قال ابن عباس إذا رضی الله عن قوم ولی أمرهم خیارهم و إذا سخط علی قوم ولی أمرهم شرارهم بما کانوا یکسبون من المعاصی أی جزاء علی أعمالهم القبیحه و ذلک معنی قوله إِنَّ اللَّهَ لا یُغَیِّرُ ما بِقَوْمٍ حَتَّی یُغَیِّرُوا ما بِأَنْفُسِهِمْ (3) و مثله ما رواه الکلبی عن مالک بن دینار قال قرأت فی بعض کتب الحکمه أن الله تعالی یقول إنی أنا الله مالک الملوک قلوب الملوک بیدی فمن أطاعنی جعلتهم علیه رحمه و من عصانی جعلتهم علیه نقمه فلا تشغلوا أنفسکم بسب الملوک و لکن توبوا إلی أعطفهم علیکم. و قیل معنی نولی بعضهم بعضا نخلی بینهم و بین ما یختارونه من غیر نصره لهم و قیل: معناه

1- 1. الکافی ج 2 ص 334.
2- 2. الأنعام: 128 و 129.
3- 3. الرعد: 11.

نتابع بعضهم بعضا فی النار انتهی (1).

و أقول ما ذکره علیه السلام أوفق بکلام ابن عباس و الکلبی و مطابق لظاهر الآیه.

«58»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ: دَخَلَ رَجُلَانِ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی مُدَارَاهٍ بَیْنَهُمَا وَ مُعَامَلَهٍ فَلَمَّا أَنْ سَمِعَ کَلَامَهُمَا قَالَ أَمَا إِنَّهُ مَا ظَفِرَ أَحَدٌ بِخَیْرٍ مِنْ ظَفَرٍ بِالظُّلْمِ أَمَا إِنَّ الْمَظْلُومَ یَأْخُذُ مِنْ دِینِ الظَّالِمِ أَکْثَرَ مِمَّا یَأْخُذُ الظَّالِمُ مِنْ مَالِ الْمَظْلُومِ ثُمَّ قَالَ مَنْ یَفْعَلِ الشَّرَّ بِالنَّاسِ فَلَا یُنْکِرِ الشَّرَّ إِذَا فُعِلَ بِهِ أَمَا إِنَّهُ إِنَّمَا یَحْصُدُ ابْنُ آدَمَ مَا یَزْرَعُ وَ لَیْسَ یَحْصُدُ أَحَدٌ مِنَ الْمُرِّ حُلْواً وَ لَا مِنَ الْحُلْوِ مُرّاً فَاصْطَلَحَ الرَّجُلَانِ قَبْلَ أَنْ یَقُومَا (2).

بیان: فی القاموس تدارءوا تدافعوا فی الخصومه و دارأته داریته و دافعته و لاینته ضد فلما أن سمع أن زائده لتأکید الاتصال ما ظفر أحد بخیر أقول هذه العباره تحتمل عندی وجوها.

الأول أن ظفر من باب علم و الظفر الوصول إلی المطلوب و الباء فی قوله بخیر للآلیه المجازیه کقولک قام زید بقیام حسن و فی بالظلم صله للظفر و من صله لأفعل التفضیل و الظلم مصدر مبنی للفاعل أو للمفعول و الحاصل أنه لم یظفر أحد بنعمه یکون خیرا من أن یظفر بظلم ظالم له أو بمظلومیه من ظالم فإنه ظفر بالمثوبات الأخرویه کما سنبینه.

الثانی أن یکون کالسابق لکن یکون الباء فی قوله بخیر صله للظفر و فی قوله بالظلم للآلیه المجازیه و من للتعلیل متعلقا بالظفر و الظلم مصدر مبنی للفاعل أی ما ظفر أحد بأمر خیر بسبب ظفره بظلم أحد الثالث ما قیل إن الخیر مضاف إلی من بالفتح و لا یخفی ما فیه.

الرابع أن یکون من اسم موصول و ظفر فعلا ماضیا و یکون بدلا لقوله:

1- 1. مجمع البیان ج 4 ص 366.
2- 2. الکافی ج 2 ص 334.

أحد كما فى قوله تعالى وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا(1) و هذا مما خطر أيضا بالبال لكن الأول أحسن الوجوه و على التقادير قوله أما إنه استئناف بيانى لسابقه

وَ يُؤَيِّدُهُ مَا رُوِيَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: لَا يَكْبُرَنَّ عَلَيْكَ ظُلْمُ مَنْ ظَلَمَكَ فَإِنَّهُ يَسْعَى فِى مَضَرَّتِهِ وَ نَفْعِكَ.

و ليس يحصد أحد من المر حلوا هذا تمثيل لبيان أن جزاء الشر لا يكون نفعا و خيرا و جزاء الخير و ثمرته لا يكون شرا و وبالا فى الدارين.

«59»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ وَ عَبْدِ اللَّهِ الطَّوِيلِ عَنْ شَيْخٍ مِنَ النَّخَعِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام إِنِّى لَمْ أَزَلْ وَالِياً مُنْذُ زَمَنِ الْحَجَّاجِ إِلَى يَوْمِى هَذَا فَهَلْ لِى مِنْ تَوْبَةٍ قَالَ فَسَكَتَ ثُمَّ أَعَدْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ لَا حَتَّى تُؤَدِّيَ إِلَى كُلِّ ذِى حَقٍّ حَقَّهُ (2).

بيان: النخع بالتحريك قبيله باليمن منهم مالك الأشتر حتى تؤدى أى مع معرفتهم و إمكان الإيصال إليهم و إلا فالتصدق أيضا لعله قائم مقام الإيصال كما هو المشهور إلا أن يقال أرباب الصدقه أيضا ذوو الحقوق فى تلك الصوره و لعله عليه السلام لما علم أنه لا يعمل بقوله لم يبين له المخرج من ذلک و الله يعلم.

«60»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا مِنْ مَظْلِمَةٍ أَشَدَّ مِنْ مَظْلِمَةٍ لَا يَجِدُ صَاحِبُهَا عَلَيْهَا عَوْناً إِلَّا اللَّهَ (3).

بيان: لا يجد صاحبها عليها عونا أى لا يمكنه الانتصار فى الدنيا لا بنفسه و لا بغيره و ظلم الضعيف العاجز أفحش و قيل المعنى أنه لا يتوسل فى ذلک إلى أحد و لا يستعين بحاكم بل يتوكل على الله و يؤخر انتقامه إلى يوم الجزاء و الأول أظهر وَ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ اشْتَدَّ غَضَبِى عَلَى مَنْ ظَلَمَ أَحَداً لَا يَجِدُ نَاصِراً غَيْرِى.

وَ رُوِيَ أَيْضاً عَنْهُ صلى الله عليه و آله: أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا ظُلِمَ فَلَمْ يَنْتَصِرْ وَ لَمْ يَكُنْ مَنْ يَنْصُرُهُ وَ رَفَعَ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَدَعَا اللَّهَ تَعَالَى قَالَ جَلَّ جَلَالُهُ لَبَّيْکَ عَبْدِى أَنْصُرُکَ عَاجِلًا وَ آجِلًا اشْتَدَّ غَضَبِى عَلَى مَنْ ظَلَمَ

1- 1. آل عمران: 97.
2- 2. الكافی ج 2 ص 331.
3- 3. الكافی ج 2 ص 331.

أَحَداً لَا يَجِدُ نَاصِراً غَيْرِی.

«61»- کا، [الکافی] عَنْهُ عَنْ أَبِیهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ خَافَ الْقِصَاصَ کَفَّ عَنْ ظُلْمِ النَّاسِ (1).

بیان: قیل المراد بالقصاص قصاص الدنیا و لا یخفی قله فائده الحدیث حینئذ بل المعنی أن من خاف قصاص الآخره و مجازاه أعمال العباد کف نفسه عن ظلم الناس فلا یظلم أحدا و الغرض التنبیه علی أن الظالم لا یؤمن و لا یوقن بیوم الحساب فهو علی حد الشرک بالله و الکفر بما جاءت به رسل الله علیهم السلام و یحتمل أن یکون المراد القصاص فی الدنیا لکن للتنبیه علی ما ذکرنا أی من خاف من قصاص الدنیا ترک ظلم الناس مع أنه لا قدر له فی جنب قصاص الآخره فمن لا یخاف قصاص الدنیا و یجترئ علی الظلم فمعلوم أنه لا یخاف عقاب الآخره و لا یؤمن به فیرجع إلی الأول مع مزید تنبیه و تأکید.

«62»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَصْبَحَ لَا یَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا اجْتَرَمَ (2).

بیان: فی القاموس جرم فلان أذنب کأجرم و اجترم فهو مجرم و ما یحتمل المصدریه و الموصوله.

کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ ظَلَمَ مَظْلِمَهً أُخِذَ بِهَا فِی نَفْسِهِ أَوْ فِی مَالِهِ أَوْ فِی وُلْدِهِ (3).

«63»- کا، [الکافی] عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّهُ ظُلُمَاتٌ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(4).

بیان: الظلمات جمع ظلمه و هی خلاف النور و حملها علی الظلم باعتبار تکثره معنی أو للمبالغه و المراد بالظلمه إما الحقیقه لما قیل من أن الهیئات النفسانیه التی هی ثمرات الأعمال الموجبه للسعاده أو الشقاوه أنوار و ظلمات مصاحبه للنفس و هی تنکشف لها فی القیامه التی هی محل

بروز الأسرار و ظهور الخفیات فتحیط بالظالم علی قدر مراتب ظلمه ظلمات متراکمه حین یکون المؤمنون

ص: 330

1- 1. الکافی ج 2 ص 335.
2- 2. الکافی ج 2 ص 332.
3- 3. الکافی ج 2 ص 332.
4- 4. الکافی ج 2 ص 332.

فی نور یسعی نورهم بین أیدیهم و بأیمانهم أو المراد بها الشدائد و الأهوال کما قیل فی قوله تعالی قُلْ مَنْ یُنَجِّیکُمْ مِنْ ظُلُماتِ الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ(1).

«64»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَیْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ یَظْلِمُ بِمَظْلِمَهٍ إِلَّا أَخَذَهُ اللَّهُ بِهَا فِی نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی بَیْنَهُ وَ بَیْنَ اللَّهِ فَإِذَا تَابَ غَفَرَ لَهُ (2).

بیان: ذکر النفس و المال علی المثال لما مر و سیأتی من إضافه الولد و فیه إشعار بأن رد المظالم لیس جزءا من التوبه بل من شرائط صحته.

«65»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْحَی إِلَی نَبِیٍّ مِنْ أَنْبِیَائِهِ فِی مَمْلَکَهِ جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَّارِینَ أَنِ ائْتِ هَذَا الْجَبَّارَ فَقُلْ لَهُ إِنِّی لَمْ أَسْتَعْمِلْکَ عَلَی سَفْکِ الدِّمَاءِ وَ اتِّخَاذِ الْأَمْوَالِ وَ إِنَّمَا اسْتَعْمَلْتُکَ لِتَکُفَّ عَنِّی أَصْوَاتَ الْمَظْلُومِینَ فَإِنِّی لَنْ أَدَعَ ظُلَامَتَهُمْ وَ إِنْ کَانُوا کُفَّاراً(3).

بیان: الظلامه بالضم ما تطلبه عند الظالم و هو اسم ما أخذ منک و فیه دلاله علی أن سلطنه الجبارین أیضا بتقدیره تعالی حیث مکنهم منها و هیأ لهم أسبابها و لا ینافی ذلک کونهم معاقبین علی أفعالهم لأنهم غیر مجبورین علیها مع أنه یظهر من الأخبار أنه کان فی الزمن السابق السلطنه الحقه لغیر الأنبیاء و الأوصیاء أیضا لکنهم کانوا مأمورین بأن یطیعوا الأنبیاء فیما یأمرونهم به و قوله فإنی لن أدع ظلامتهم تهدید للجبار بزوال ملکه فإن الملک یبقی مع الکفر و لا یبقی مع الظلم.

«66»- کا، [الکافی] عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُعَلَّی عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: مَنْ أَکَلَ مَالَ أَخِیهِ ظُلْماً وَ لَمْ یَرُدَّهُ إِلَیْهِ أَکَلَ جَذْوَهً مِنَ النَّارِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(4).

1- 1. الأنعام: 63.
2- 2. الکافی ج 2 ص 332.
3- 3. الکافی ج 2 ص 333.

4- 4. الکافی ج 2 ص 333.

بيان: فى القاموس الجذوه مثلثه القبسه من النار و الجمره و المراد بالأخ إن كان المسلم فالتخصيص لأن أكل مال الكافر ليس بتلک المثابه و إن كان حراما و كذا إن كان المراد به المؤمن فإن مال المخالف أيضا ليس كذلک و إن كان المراد به من كان بينه و بينه أخوه و مصادقه فالتخصيص لكونه الفرد الخفى لأن الصداقه مما يوهم حل أكل ماله مطلقا لحل بعض الأموال فى بعض الأحوال كما قال تعالى أَوْ صَدِيقِكُمْ (1) فالمعنى فكيف من لم يكن كذلک و كان الأوسط أظهر و أكل الجذوه إما حقيقه بأن يلقى فى حلقه النار أو كنايه عن كونه سببا لدخول النار.

«67»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَهَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْعَامِلُ بِالظُّلْمِ وَ الْمُعِينُ لَهُ وَ الرَّاضِى بِهِ شُرَكَاءُ ثَلَاثَتُهُمْ (2).

بيان: العامل بالظلم الظاهر الظلم على الغير و ربما يعمم بما يشمل الظلم على النفس و المعين له أى فى الظلم و قد يعم و الراضى به أى غير المظلوم و قيل يشمله و يؤيده قوله تعالى وَ لا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ(3) قال فى الكشاف النهى متناول للانحطاط فى هواهم و الانقطاع إليهم و مصاحبتهم و مجالستهم و زيارتهم و مداهنتهم و الرضا بأعمالهم و التشبه بهم و التزيى بزيهم و مد العين إلى زهرتهم و ذكرهم بما فيه تعظيم لهم

وَ فِى خَبَرِ مَنَاهِى النَّبِىِّ صلى الله عليه و آله فِى الْفَقِيهِ وَ غَيْرِهِ أَنَّهُ صلى الله عليه و آله قَالَ: مَنْ مَدَحَ سُلْطَاناً جَائِراً أَوْ تَخَفَّفَ وَ تَضَعْضَعَ لَهُ طَمَعاً فِيهِ كَانَ قَرِينَهُ فِى النَّارِ.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: مَنْ دَلَّ جَائِراً عَلَى جَوْرٍ كَانَ قَرِينَ هَامَانَ فِى جَهَنَّمَ.

«68»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى نَهْشَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ عَذَرَ ظَالِماً بِظُلْمِهِ سَلَّطَ اللَّهُ

1- 1. النور: 62.

2- 2. الكافى ج 2 ص 333.
3- 3. هود: 113.

عَلَيْهِ مَنْ يَظْلِمُهُ وَ إِنْ دَعَا لَمْ يَسْتَجِبْ لَهُ وَلَمْ يَأْجُرْهُ اللَّهُ عَلَى ظُلَامَتِهِ (1).

بيان: من عذر ظالما يقال عذرته فيما صنع عذرا من باب ضرب رفعت عنه اللوم فهو معذور أى غير ملوم و الاسم العذر بضم الذال للإتباع و تسكن و الجمع أعذار و المعذره بمعنى العذر و أعذرته بالألف لغه و إن دعا لم يستجب له أى إن دعا الله تعالى أن يدفع عنه ظلم من يظلمه لم يستجب له لأنه بسبب عذره صار ظالما خرج عن استحقاق الإجابه أو لما عذر ظالم غيره يلزمه أن يعذر ظالم نفسه و لم يأجره الله على ظلامته لذلک أو لأنها وقعت مجازاه و قيل لا ينافى ذلک الانتقام من ظالمه كما دل عليه الخبر الأول (2).

«69»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: إِنَّ الْعَبْدَ لَيَكُونُ مَظْلُوماً فَمَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَكُونَ ظَالِماً(3).

بيان: فما يزال يدعو أقول يحتمل وجوها.

الأول أنه يفرط فى الدعاء على الظالم حتى يصير ظالما بسبب هذا الدعاء كان ظلمه بظلم يسير كشتم أو أخذ دراهم يسيره فيدعو عليه بالموت و القتل و الفناء أو العمى أو الزمن و أمثال ذلک أو يتجاوز فى الدعاء إلى من لم يظلمه كانقطاع نسله أو موت أولاده و أحبائه أو استيصال عشيرته و أمثال ذلک فيصير فى هذا الدعاء ظالما.

الثانى أن يكون المعنى أنه يدعو كثيرا على العدو المؤمن و لا يكتفى بالدعاء لدفع ضرره بل يدعو بابتلائه و هذا مما لا يرضى الله به فيكون فى ذلک ظالما على نفسه بل على أخيه أيضا إذ مقتضى الأخوه الإيمانيه أن يدعو له بصلاحه و كف ضرره عنه كما ذكره سيد الساجدين علیه السلام فى دعاء دفع العدو و ما ورد من الدعاء بالقتل و الموت و الاستيصال فالظاهر أنه كان للدعاء على المخالفين

1- 1. الكافى ج 2 ص 334.
2- 2. مر تحت الرقم 53.
3- 3. الكافى ج 2 ص 333.

و أعداء الدين بقرينه أن أعداءهم كانوا كفارا لا محاله كما يومئ إليه قوله تعالى وَ لَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَقُضِیَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ (1)

وَ سَيَأْتِی عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام: أَنَّ الْمَلَائِكَةَ إِذَا سَمِعُوا الْمُؤْمِنَ يَذْكُرُ أَخَاهُ بِسُوءٍ وَ يَدْعُو عَلَيْهِ قَالُوا لَهُ بِئْسَ الْأَخُ أَنْتَ لِأَخِيكَ كُفَّ أَيُّهَا الْمُسَتَّرُ عَلَی ذُنُوبِهِ وَ عَوْرَتِهِ وَ ارْبَعْ عَلَی نَفْسِكَ وَ احْمَدِ اللَّهَ الَّذِی سَتَّرَ عَلَيْكَ وَ اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَعْلَمُ بِعَبْدِهِ مِنْكَ.

الثالث ما قيل إنه يدعو كثيرا و لا يعلم الله صلاحه فی إجابته فيؤخرها فييأس من روح الله فيصير ظالما على نفسه و هو بعيد.

الرابع أن يكون المعنى أنه يلح فی الدعاء حتى يستجاب له فيسلط على خصمه فيظلمه فينعكس الأمر و كانت حالته الأولى أحسن له من تلك الحاله.

الخامس أن يكون المراد به لا تدعوا كثيرا على الظلمه فإنه ربما صرتم ظلمه فيستجيب فيكم ما دعوتم على غيركم.

السادس ما قيل كأن المراد من يدعو للظالم يكن ظالما لأنه رضی بظلمه

كَمَا رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صلى الله عليه و آله: مَنْ دَعَا لِظَالِمٍ بِالْبَقَاءِ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ يُعْصَی اللَّهُ فِی أَرْضِهِ.

و أقول هذا أبعد الوجوه.

باب 80 آداب الدخول على السلاطين و الأمراء

«1»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، عَنِ النَّبِیِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: إِذَا دَخَلْتَ عَلَی سُلْطَانٍ جَائِرٍ فَاقْرَأْ حِينَ تَنْظُرُ إِلَيْهِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ اعْقِدْ بِيَدِكَ الْيُسْرَی وَ لَا تُفَارِقْهَا حَتَّی تَخْرُجَ.

1- 1. يوسف: 11.

باب 81 أحوال الملوک و الأمراء و العراف و النقباء و الرؤساء و عدلهم و جورهم

الآیات:

آل عمران: قُلِ اللَّهُمَّ مالِکَ الْمُلْکِ تُؤْتِی الْمُلْکَ مَنْ تَشاءُ وَ تَنْزِعُ الْمُلْکَ مِمَّنْ تَشاءُ وَ تُعِزُّ مَنْ تَشاءُ وَ تُذِلُّ مَنْ تَشاءُ بِیَدِکَ الْخَیْرُ إِنَّکَ عَلی کُلِّ شَیْ ءٍ قَدِیرٌ و قال تعالی وَ تِلْکَ الْأَیَّامُ نُداوِلُها بَیْنَ النَّاسِ (1)

یوسف: وَ کَذلِکَ مَکَّنَّا لِیُوسُفَ فِی الْأَرْضِ یَتَبَوَّأُ مِنْها حَیْثُ یَشاءُ نُصِیبُ بِرَحْمَتِنا مَنْ نَشاءُ وَ لا نُضِیعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِینَ وَ لَأَجْرُ الْآخِرَهِ خَیْرٌ لِلَّذِینَ آمَنُوا وَ کانُوا یَتَّقُونَ (2)

الإسراء: فَإِذا جاءَ وَعْدُ أُولاهُما بَعَثْنا عَلَیْکُمْ عِباداً لَنا أُولِی بَأْسٍ شَدِیدٍ فَجاسُوا خِلالَ الدِّیارِ وَ کانَ وَعْداً مَفْعُولًا- ثُمَّ رَدَدْنا لَکُمُ الْکَرَّهَ عَلَیْهِمْ وَ أَمْدَدْناکُمْ بِأَمْوالٍ وَ بَنِینَ وَ جَعَلْناکُمْ أَکْثَرَ نَفِیراً(3)

الکهف: وَ یَسْئَلُونَکَ عَنْ ذِی الْقَرْنَیْنِ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَیْکُمْ مِنْهُ ذِکْراً- إِنَّا مَکَّنَّا لَهُ فِی الْأَرْضِ وَ آتَیْناهُ مِنْ کُلِّ شَیْ ءٍ سَبَباً إلی قوله تعالی قُلْنا یا ذَا الْقَرْنَیْنِ إِمَّا أَنْ تُعَذِّبَ وَ إِمَّا أَنْ تَتَّخِذَ فِیهِمْ حُسْناً- قالَ أَمَّا مَنْ ظَلَمَ فَسَوْفَ نُعَذِّبُهُ ثُمَّ یُرَدُّ إِلی رَبِّهِ فَیُعَذِّبُهُ عَذاباً نُکْراً- وَ أَمَّا مَنْ آمَنَ وَ عَمِلَ صالِحاً فَلَهُ جَزاءً الْحُسْنی وَ سَنَقُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنا یُسْراً(4)

النمل: قالَتْ إِنَّ الْمُلُوکَ إِذا دَخَلُوا قَرْیَهً أَفْسَدُوها وَ جَعَلُوا أَعِزَّهَ أَهْلِها أَذِلَّهً وَ کَذلِکَ یَفْعَلُونَ (5)

ص: 335

1- 1. آل عمران: 26، 140.
2- 2. یوسف: 56- 57.
3- 3. أسری: 5- 6.
4- 4. الکهف: 83- 88.
5- 5. النمل: 34.

محمد: فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِی الْأَرْضِ وَ تُقَطِّعُوا أَرْحامَكُمْ أُولئِكَ الَّذِینَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَ أَعْمی أَبْصارَهُمْ (1)

«1»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ غَزْوَانَ عَنِ السَّكُونِیِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِی إِذَا صَلَحَا صَلَحَتْ أُمَّتِی وَ إِذَا فَسَدَا فَسَدَتْ أُمَّتِی قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ هُمَا قَالَ الْفُقَهَاءُ وَ الْأُمَرَاءُ(2).

«2»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّ فِیهِ الْقُرَّاءُ مَكَانَ الْفُقَهَاءُ(3).

كتاب الإمامه و التبصره، عن الحسن بن حمزه العلوی عن علی بن محمد بن أبی القاسم عن أبیه عن هارون بن مسلم عن مسعده بن صدقه عن الصادق عن أبیه عن آبائه علیهم السلام عن النبی صلی الله علیه. مثله.

«3»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ رَفَعَهُ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: رَجُلَانِ لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِی صَاحِبُ سُلْطَانٍ عَسُوفٍ غَشُومٍ وَ غَالٍ فِی الدِّینِ مَارِقٌ (4).

«4»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: صِنْفَانِ لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِی سُلْطَانٌ غَشُومٌ عَسُوفٌ وَ غَالٍ فِی الدِّینِ مَارِقٌ مِنْهُ غَیْرُ تَائِبٍ وَ لَا نَازِعٍ (5).

كتاب الإمامه و التبصره، عن الحسن بن حمزه العلوی عن علی بن محمد بن أبی القاسم عن أبیه عن هارون بن مسلم عن مسعده بن صدقه عن الصادق علیه السلام عن أبیه عن آبائه علیهم السلام قال قال رسول الله صلی الله علیه و آله: مثله.

«5»- ل، [الخصال] أَبِی عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ مَهْزِیَارَ عَنْ أَخِیهِ عَنْ

1- 1. القتال: 22- 23.
2- 2. الخصال ج 1 ص 20.
3- 3. نوادر الراوندیّ ص 27.
4- 4. الخصال ج 1 ص 33.

5- 5. قرب الإسناد ص 31.

فَضَالَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دُرُسْتَوَيْهِ عَنْ عَجْلَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثَةٌ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَ ثَلَاثَةٌ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ النَّارَ بِغَيْرِ حِسَابٍ فَأَمَّا الَّذِينَ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ فَإِمَامٌ عَادِلٌ وَ تَاجِرٌ صَدُوقٌ وَ شَيْخٌ أَفْنَى عُمُرَهُ فِی طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَمَّا الثَّلَاثَةُ الَّذِينَ يُدْخِلُهُمُ النَّارَ بِغَيْرِ حِسَابٍ فَإِمَامٌ جَائِرٌ وَ تَاجِرٌ كَذُوبٌ وَ شَيْخٌ زَانٍ (1).

«6»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْأَصْبَهَانِیِّ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ حَفْصٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: إِنِّی لَأَرْجُو النَّجَاةَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ لِمَنْ عَرَفَ حَقَّنَا مِنْهُمْ إِلَّا لِأَحَدِ ثَلَاثَةٍ صَاحِبِ سُلْطَانٍ جَائِرٍ وَ صَاحِبِ هَوًى وَ الْفَاسِقِ الْمُعْلِنِ (2).

«7»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ هَمَّامٍ عَنِ ابْنِ غَزْوَانَ عَنِ السَّكُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: تُكَلِّمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةً أَمِيراً وَ قَارِئاً وَ ذَا ثَرْوَةٍ مِنَ الْمَالِ فَتَقُولُ لِلْأَمِيرِ يَا مَنْ وَهَبَ اللَّهُ لَهُ سُلْطَاناً فَلَمْ يَعْدِلْ- فَتَزْدَرِدُهُ كَمَا يَزْدَرِدُ الطَّيْرُ حَبَّ السِّمْسِمِ وَ تَقُولُ لِلْقَارِئِ يَا مَنْ تَزَيَّنَ لِلنَّاسِ وَ بَارَزَ اللَّهَ بِالْمَعَاصِی فَتَزْدَرِدُهُ وَ تَقُولُ لِلْغَنِیِّ يَا مَنْ وَهَبَهُ اللَّهُ دُنْيَا كَثِيرَةً وَاسِعَةً فَيْضاً وَ سَأَلَهُ الْحَقِيرَ الْيَسِيرَ قَرْضاً فَأَبَى إِلَّا بُخْلًا فَتَزْدَرِدُهُ (3).

«8»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِی عَيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام يَقُولُ: احْذَرُوا عَلَى دِينِكُمْ ثَلَاثَةً رَجُلًا قَرَأَ الْقُرْآنَ حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ عَلَيْهِ بَهْجَتَهُ اخْتَرَطَ سَيْفَهُ عَلَى جَارِهِ وَ رَمَاهُ بِالشِّرْكِ قُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَيُّهُمَا أَوْلَى بِالشِّرْكِ قَالَ الرَّامِی وَ رَجُلًا اسْتَخَفَّتْهُ الْأَحَادِيثُ كُلَّمَا حَدَثَتْ أُحْدُوثَةُ كَذِبٍ مَدَّهَا بِأَطْوَلَ مِنْهَا وَ رَجُلًا آتَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ سُلْطَاناً فَزَعَمَ أَنَّ طَاعَتَهُ طَاعَةُ اللَّهِ وَ مَعْصِيَتَهُ مَعْصِيَةُ اللَّهِ وَ كَذَبَ لِأَنَّهُ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِی مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ، لَا

1- 1. الخصال ج 1 ص 40.
2- 2. الخصال ج 1 ص 59.
3- 3. الخصال ج 1 ص 55.

يَنْبَغِی لِلْمَخْلُوقِ أَنْ يَكُونَ حُبُّهُ لِمَعْصِيَهِ اللَّهِ فَلَا طَاعَهَ فِی مَعْصِيَتِهِ وَ لَا طَاعَهَ لِمَنْ عَصَی اللَّهَ إِنَّمَا الطَّاعَهُ لِلَّهِ وَ لِرَسُولِهِ وَ لِوُلَاهِ الْأَمْرِ وَ إِنَّمَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِطَاعَهِ الرَّسُولِ لِأَنَّهُ مَعْصُومٌ مُطَهَّرٌ لَا يَأْمُرُ بِمَعْصِيَهٍ وَ إِنَّمَا أَمَرَ بِطَاعَهِ أُولِی الْأَمْرِ لِأَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مُطَهَّرُونَ لَا يَأْمُرُونَ بِمَعْصِيَتِهِ (1).

«9»- ل، [الخصال] عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِیِّ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: لَا مُرُوَّهَ لِكَذُوبٍ وَ لَا إِخَاءَ لِمُلُوكٍ (2).

«10»- ل، [الخصال] أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَيْثَمِ الْعِجْلِیُّ عَنِ ابْنِ زَكَرِيَّا عَنِ ابْنِ حَبِيبٍ عَنِ ابْنِ بُهْلُولٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْفَضْلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: ثَلَاثَهٌ مَنْ عَازَّهُمْ ذَلَّ الْوَالِدُ وَ السُّلْطَانُ وَ الْغَرِيمُ (3).

«11»- ل، [الخصال] فِيمَا أَوْصَی بِهِ النَّبِیُّ صلی الله عليه و آله إِلَی عَلِیٍّ عليه السلام: يَا عَلِیُّ أَرْبَعَهٌ مِنْ قَوَاصِمِ الظَّهْرِ إِمَامٌ يَعْصِی اللَّهَ وَ يُطَاعُ أَمْرُهُ وَ زَوْجَهٌ يَحْفَظُهَا زَوْجُهَا وَ هِیَ تَخُونُهُ وَ فَقْرٌ لَا يَجِدُ صَاحِبُهُ لَهُ مُدَاوِياً وَ جَارُ سَوْءٍ فِی دَارِ مُقَامٍ (4).

«12»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَيْسَ لِلْبَحْرِ جَارٌ وَ لَا لِمَلِكٍ صَدِيقٌ وَ لَا لِلْعَافِيَهِ ثَمَنٌ وَ كَمْ مِنْ مُنْعَمٍ عَلَيْهِ وَ هُوَ لَا يَعْلَمُ (5).

«13»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَلِیِّ بْنِ رَاشِدٍ رَفَعَهُ إِلَی الصَّادِقِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: خَمْسٌ هُنَّ كَمَا أَقُولُ لَيْسَتْ لِبَخِيلٍ رَاحَهٌ وَ لَا لِحَسُودٍ لَذَّهٌ وَ لَا لِمُلُوكٍ وَفَاءٌ وَ لَا لِكَذَّابٍ مُرُوَّهٌ وَ لَا يَسُودُ سَفِيهٌ (6).

«14»- ل، [الخصال] أَبِی عَنِ الْحِمْيَرِیِّ عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ زِيَادٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام قَالَ: إِنَّ فِی جَهَنَّمَ رَحًی تَطْحَنُ أَ فَلَا تَسْأَلُونِّی

1- 1. الخصال ج 1 ص 68.
2- 2. الخصال ج 1 ص 80.
3- 3. الخصال ج 1 ص 91.

4- 4. الخصال ج 1 ص 96.
5- 5. الخصال ج 1 ص 106.
6- 6. الخصال ج 1 ص 130.

مَا طِحْنُهَا- فَقِيلَ لَهُ فَمَا طِحْنُهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ الْعُلَمَاءُ الْفَجَرَةُ وَ الْقُرَّاءُ الْفَسَقَةُ وَ الْجَبَابِرَةُ الظَّلَمَةُ وَ الْوُزَرَاءُ الْخَوَنَةُ وَ الْعُرَفَاءُ الْكَذَبَةُ وَ إِنَّ فِى النَّارِ لَمَدِينَةً يُقَالُ لَهَا الْحَصِينَةُ أَ فَلَا تَسْأَلُونِى مَا فِيهَا فَقِيلَ وَ مَا فِيهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ فِيهَا أَيْدِى النَّاكِثِينَ (1).

ثو، [ثواب الأعمال] ماجيلويه عن عمه عن هارون: مثله (2).

«15»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِى الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ الْجَبَلِىِّ بِإِسْنَادِهِ يَرْفَعُهُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يُعَذِّبُ سِتَّةً بِسِتٍّ- الْعَرَبَ بِالْعَصَبِيَّةِ وَ الدَّهَاقِنَةَ بِالْكِبْرِ وَ الْأُمَرَاءَ بِالْجَوْرِ وَ الْفُقَهَاءَ بِالْحَسَدِ وَ التُّجَّارَ بِالْخِيَانَةِ وَ أَهْلَ الرُّسْتَاقِ بِالْجَهْلِ (3).

«16»- ل، [الخصال] حَمْزَةُ الْعَلَوِيُّ عَنْ أَحْمَدَ الْهَمْدَانِىِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِىِّ بْنِ الْحُسَيْنِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: سِتَّةٌ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَ كُلُّ نَبِىٍّ مُجَابٍ الزَّائِدُ فِى كِتَابِ اللَّهِ وَ الْمُكَذِّبُ بِقَدَرِ اللَّهِ وَ التَّارِكُ لِسُنَّتِى وَ الْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرَتِى مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَ الْمُتَسَلِّطُ بِالْجَبَرُوتِ لِيُذِلَّ مَنْ أَعَزَّهُ اللَّهُ وَ يُعِزَّ مَنْ أَذَلَّهُ اللَّهُ وَ الْمُسْتَأْثِرُ بِفَىْ ءِ الْمُسْلِمِينَ الْمُسْتَحِلُّ لَهُ (4).

أقول: قد مر بعض الأخبار فى باب أصناف الناس.

«17»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِىِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِى الْقَاسِمِ الْكُوفِىِّ عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْأَنْصَارِىِّ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنِّى لَعَنْتُ سَبْعَةً لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَ كُلُّ نَبِىٍّ مُجَابٍ قَبْلِى فَقِيلَ وَ مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ الزَّائِدُ فِى كِتَابِ اللَّهِ وَ الْمُكَذِّبُ بِقَدَرِ اللَّهِ وَ الْمُخَالِفُ لِسُنَّتِى وَ الْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرَتِى مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَ الْمُتَسَلِّطُ بِالْجَبْرِيَّهِ لِيُعِزَّ مَنْ أَذَلَّ اللَّهُ وَ يُذِلَّ مَنْ أَعَزَّ اللَّهُ وَ الْمُسْتَأْثِرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِفَيْئِهِمْ مُسْتَحِلًّا لَهُ وَ الْمُحَرِّمُ

1- 1. الخصال ج 1 ص 142.
2- 2. ثواب الأعمال ص 227.
3- 3. الخصال ج 1 ص 158.

4- 4. الخصال ج 1 ص 164.

مَا أَحَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ .(1)

أقول: قد مضى بسند آخر فی باب شرار الناس.

«17»- لی، [الأمالی للصدوق] السِّنَانِیُّ عَنِ الْأَسَدِیِّ عَنِ النَّخَعِیِّ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ ابْنِ ظَبْیَانَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: أَقَلُّ النَّاسِ وَفَاءً الْمُلُوکُ وَ أَقَلُّ النَّاسِ صَدِیقاً الْمُلُوکُ وَ أَشْقَی النَّاسِ الْمُلُوکُ .(2)

«18»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْخَشَّابِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنِ الشَّحَّامِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: مَنْ تَوَلَّی أَمْراً مِنْ أُمُورِ النَّاسِ فَعَدَلَ وَ فَتَحَ بَابَهُ وَ رَفَعَ شَرَّهُ وَ نَظَرَ فِی أُمُورِ النَّاسِ کَانَ حَقّاً عَلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ یُؤْمِنَ رَوْعَتَهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ یُدْخِلَهُ الْجَنَّهَ(3) .

«19»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ مُوسَی عَنِ الْأَسَدِیِّ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِی حَمَّادٍ عَنِ ابْنِ بَزِیعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِرَعِیَّهٍ خَیْراً جَعَلَ لَهَا سُلْطَاناً رَحِیماً وَ قَیَّضَ لَهُ وَزِیراً عَادِلاً(4) .

«20»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْمُغِیرَهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِی إِذَا صَلَحَا صَلَحَتْ أُمَّتِی وَ إِذَا فَسَدَا فَسَدَتْ أُمَّتِی الْأُمَرَاءُ وَ الْقُرَّاءُ(5) .

«21»- لی، [الأمالی للصدوق] السِّنَانِیُّ عَنِ الْأَسَدِیِّ عَنِ الْبَرْمَکِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِی أَحْمَدَ الْأَزْدِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ أَبِی عُمَرَ الْعَجَمِیِّ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: قَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ أَنَا اللَّهُ لا إِلهَ إِلَّا أَنَا خَلَقْتُ الْمُلُوکَ وَ قُلُوبُهُمْ بِیَدِی فَأَیُّمَا قَوْمٍ أَطَاعُونِی جَعَلْتُ قُلُوبَ الْمُلُوکِ عَلَیْهِمْ رَحْمَهً وَ أَیُّمَا قَوْمٍ عَصَوْنِی جَعَلْتُ

1- 1. الخصال ج 2 ص 6.
2- 2. أمالى الصدوق ص 14، و فيه: أقل الناس صدقا المملوک خ ل.
3- 3. أمالى الصدوق ص 148.
4- 4. أمالى الصدوق ص 148.
5- 5. أمالى الصدوق ص 220.

قُلُوبَ الْمُلُوكِ عَلَيْهِمْ سَخْطَةً أَلَا لَا تَشْغَلُوا أَنْفُسَكُمْ بِسَبِّ الْمُلُوكِ تُوبُوا إِلَيَّ أَعْطِفْ قُلُوبَهُمْ عَلَيْكُمْ (1).

«22»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَةِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ أَمِيرٌ مُتَسَلِّطٌ لَمْ يَعْدِلْ وَ ذُو ثَرْوَةٍ مِنَ الْمَالِ لَمْ يُعْطِ الْمَالَ حَقَّهُ وَ فَقِيرٌ فَخُورٌ(2).

«23»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنِ ابْنِ قُولَوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ يَاسِرٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: إِذَا كَذَبَ الْوُلَاةُ حُبِسَ الْمَطَرُ وَ إِذَا جَارَ السُّلْطَانُ هَانَتِ الدَّوْلَهُ وَ إِذَا حُبِسَتِ الزَّكَاةُ مَاتَتِ الْمَوَاشِی (3).

«24»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] أَبُو عَمْرٍو عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْوَصَّافِیِّ عَنْ أَبِی بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِیِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: لَا يُؤَمَّرُ رَجُلٌ عَلَى عَشَرَةٍ فَمَا فَوْقَهُمْ إِلَّا جِی ءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مَغْلُولَةً يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ فَإِنْ كَانَ مُحْسِناً فُکَّ عَنْهُ وَ إِنْ كَانَ مُسِيئاً زِيدَ غُلًّا إِلَى غُلِّهِ (4).

«25»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْفَحَّامُ عَنِ الْمَنْصُورِیِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: إِذَا كَانَ لَکَ صَدِيقٌ فَوُلِّیَ وِلَايَةً فَأَصَبْتَهُ عَلَى الْعُشْرِ مِمَّا كَانَ لَکَ عَلَيْهِ قَبْلَ وِلَايَتِهِ فَلَيْسَ بِصَدِيقِ سَوْءٍ(5).

«26»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] بِالْإِسْنَادِ إِلَى أَبِی قَتَادَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَدَخَلَ عَلَيْهِ زِيَادٌ الْقَنْدِیُّ فَقَالَ لَهُ يَا زِيَادُ وُلِّيتَ لِهَؤُلَاءِ قَالَ نَعَمْ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لِی مُرُوَّةٌ وَ لَيْسَ وَرَاءَ ظَهْرِی مَالٌ وَ إِنَّمَا أُوَاسِی إِخْوَانِی مِنْ عَمَلِ السُّلْطَانِ فَقَالَ يَا زِيَادُ أَمَّا إِذَا كُنْتَ فَاعِلًا ذَلِکَ فَإِذَا دَعَتْکَ نَفْسُکَ إِلَى ظُلْمِ النَّاسِ عِنْدَ الْقُدْرَهِ عَلَى ذَلِکَ فَاذْكُرْ قُدْرَةَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى عُقُوبَتِکَ وَ ذَهَابَ مَا أَتَيْتَ إِلَيْهِمْ عَنْهُمْ وَ بَقَاءَ

1- 1. أمالی الصدوق ص 220.
2- 2. عيون الأخبار ج 2 ص 28.

3- 3. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 77.
4- 4. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 270.
5- 5. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 285.

مَا أَتَيْتَ إِلَی نَفْسِکَ عَلَیْکَ وَ السَّلَامُ (1).

«27»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] ابْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ بِشْرِ بْنِ مُوسَی عَنْ أَبِی عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِی عَنْ سَعِیدِ بْنِ أَبِی أَیُّوبَ عَنْ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی جَعْفَرٍ عَنْ سَالِمٍ الْجَیْشَانِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی ذَرٍّ أَنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله قَالَ: یَا بَا ذَرٍّ إِنِّی أُحِبُّ لَکَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِی إِنِّی أَرَاکَ ضَعِیفاً فَلَا تَأَمَّرَنَّ عَلَی اثْنَیْنِ وَ لَا تَوَلَّیَنَّ مَالَ یَتِیمٍ (2).

«28»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ عَنِ الْهَرَوِیِّ عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: إِذَا وُلِّیَ الظَّالِمُ الظَّالِمَ فَقَدْ أَنْصَفَ الْحَقَّ وَ إِذَا وُلِّیَ الْعَادِلُ الْعَادِلَ فَقَدِ اعْتَدَلَ الْحَقُّ وَ إِذَا وُلِّیَ الْعَادِلُ الظَّالِمَ فَقَدِ اسْتَرَاحَ الْحَقُّ وَ إِذَا وُلِّیَ الْعَبْدُ الْحُرَّ فَقَدِ اسْتُرِقَّ الْحَقُ (3).

«29»- ع، [علل الشرائع] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ الْأَرَّجَانِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ جَعَلَ لِمَنْ جَعَلَ لَهُ سُلْطَاناً مُدَّةً مِنْ لَیَالِی وَ أَیَّامٍ وَ سِنِینَ وَ شُهُورٍ فَإِنْ عَدَلُوا فِی النَّاسِ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ صَاحِبَ الْفَلَکِ أَنْ یُبْطِئَ بِإِدَارَتِهِ فَطَالَتْ أَیَّامُهُمْ وَ لَیَالِیهِمْ وَ سِنُوهُمْ وَ شُهُورُهُمْ وَ إِنْ هُمْ جَارُوا فِی النَّاسِ وَ لَمْ یَعْدِلُوا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ صَاحِبَ الْفَلَکِ فَأَسْرَعَ إِدَارَتَهُ وَ أَسْرَعَ فَنَاءَ لَیَالِیهِمْ وَ أَیَّامِهِمْ وَ سِنِیهِمْ وَ شُهُورِهِمْ وَ قَدْ وَفَی تَبَارَکَ وَ تَعَالَی لَهُمْ بِعَدَدِ اللَّیَالِی وَ الْأَیَّامِ وَ الشُّهُورِ(4).

«30»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَیُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ الرَّبِیعِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسْلِیِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی عَنْ نَوْفٍ قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: یَا نَوْفُ إِیَّاکَ أَنْ تَکُونَ عَشَّاراً أَوْ شَاعِراً أَوْ شُرْطِیّاً أَوْ عَرِیفاً أَوْ صَاحِبَ عَرْطَبَهٍ وَ هِیَ الطُّنْبُورُ أَوْ صَاحِبَ کُوبَهٍ وَ هُوَ الطَّبْلُ فَإِنَّ نَبِیَّ اللَّهِ علیه السلام خَرَجَ ذَاتَ لَیْلَهٍ فَنَظَرَ إِلَی السَّمَاءِ فَقَالَ إِنَّهَا السَّاعَهُ الَّتِی لَا یُرَدُّ فِیهَا دَعْوَهٌ إِلَّا دَعْوَهُ عَرِیفٍ أَوْ دَعْوَهُ شَاعِرٍ أَوْ شُرْطِیٍ

1- 1. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 309.
2- 2. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 394.
3- 3. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 67.

4- 4. علل الشرائع ج 2 ص 253.

أَوْ صَاحِبِ عَرْطَبَهٍ أَوْ صَاحِبِ كُوبَهٍ(1).

«31»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ الْفَارِسِیِّ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْبَصْرِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ زَیْدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَمَّا خَلَقَ الْجَنَّهَ خَلَقَهَا مِنْ لَبِنَتَیْنِ لَبِنَهٍ مِنْ ذَهَبٍ وَ لَبِنَهٍ مِنْ فِضَّهٍ وَ جَعَلَ حِیطَانَهَا الْیَاقُوتَ وَ سَقْفَهَا الزَّبَرْجَدَ وَ حَصْبَاءَهَا اللُّؤْلُؤَ وَ تُرَابَهَا الزَّعْفَرَانَ وَ الْمِسْکَ الْأَذْفَرَ فَقَالَ لَهَا تَکَلَّمِی فَقَالَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَیُّ الْقَیُّومُ قَدْ سَعِدَ مَنْ یَدْخُلُنِی فَقَالَ عَزَّ وَ جَلَّ بِعِزَّتِی وَ عَظَمَتِی وَ جَلَالِی وَ ارْتِفَاعِی لَا یَدْخُلُهَا مُدْمِنُ خَمْرٍ وَ لَا سِکِّیرٌ وَ لَا قَتَّاتٌ وَ هُوَ النَّمَّامُ وَ لَا دَیُّوثٌ وَ هُوَ الْقَلْطَبَانُ وَ لَا قَلَّاعٌ وَ هُوَ الشُّرْطِیُّ وَ لَا زَنُوقٌ وَ هُوَ الْخُنْثَی وَ لَا خیوق [خیوفٌ] وَ هُوَ النَّبَّاشُ وَ لَا عَشَّارٌ وَ لَا قَاطِعُ رَحِمٍ وَ لَا قَدَرِیٌّ (2).

«32»- ل، [الخصال] أَبِی وَ ابْنُ الْوَلِیدِ مَعاً عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ وَ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ مَعاً عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا یَدْخُلُ الْجَنَّهَ مُدْمِنُ خَمْرٍ وَ لَا سِکِّیرٌ وَ لَا عَاقٌّ وَ لَا شَدِیدُ السَّوَادِ وَ لَا دَیُّوثٌ وَ لَا قَلَّاعٌ وَ هُوَ الشُّرْطِیُّ وَ لَا زَنُوقٌ وَ هُوَ الْخُنْثَی وَ لَا خیوق [خیوفٌ] وَ هُوَ النَّبَّاشُ وَ لَا عَشَّارٌ وَ لَا قَاطِعُ رَحِمٍ وَ لَا قَدَرِیٌّ (3).

«33»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ إِدْرِیسَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ الْمُغِیرَهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَکْرِ بْنِ خُنَیْسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِیِّ عَنْ نَوْفٍ الْبِکَالِیِّ قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: یَا نَوْفُ اقْبَلْ وَصِیَّتِی- لَا تَکُونَنَّ نَقِیباً وَ لَا عَرِیفاً وَ لَا عَشَّاراً وَ لَا بَرِیداً(4).

«34»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَلَا وَ مَنْ تَوَلَّی عِرَافَهَ قَوْمٍ حَبَسَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَی شَفِیرِ جَهَنَّمَ بِکُلِّ یَوْمٍ أَلْفَ سَنَهٍ وَ حُشِرَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ یَدَاهُ مَغْلُولَتَانِ

ص: 343

1- 1. الخصال ج 1 ص 146.
2- 2. الخصال ج 2 ص 54.
3- 3. الخصال ج 2 ص 54.
4- 4. أمالی الصدوق ص 126.

إِلَى عُنُقِهِ فَإِنْ قَامَ فِيهِمْ بِأَمْرِ اللَّهِ أَطْلَقَهُ اللَّهُ وَ إِنْ كَانَ ظَالِماً هُوِىَ بِهِ فِى نَارِ جَهَنَّمَ وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ(1).

«35»- ل، [الخصال] لى، [الأمالى للصدوق] عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: تَبِعَ حَكِيمٌ حَكِيماً سَبْعَ مِائَهِ فَرْسَخٍ فِى سَبْعِ كَلِمَاتٍ فَمِنْهَا أَنَّهُ سَأَلَهُ مَا أَوْسَعُ مِنَ الْأَرْضِ قَالَ الْعَدْلُ أَوْسَعُ مِنَ الْأَرْضِ (2).

«36»- ل، [الخصال] الطَّالَقَانِىُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ الطَّبَرِىِّ عَنْ أَبِى صَالِحٍ الْكِنَانِىِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ مُعَاذٍ قَالَ: دَخَلَ الْبَاقِرُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَوَعَظَهُ وَ كَانَ فِيمَا وَعَظَهُ يَا عُمَرُ افْتَحِ الْأَبْوَابَ وَ سَهِّلِ الْحِجَابَ وَ انْصُرِ الْمَظْلُومَ وَ رُدَّ الْمَظَالِمَ (3).

أقول: قد أوردنا فى أبواب المواعظ أخبارا من هذا الباب مثل ما كتبه أمير المؤمنين عليه السلام لمحمد بن أبى بكر و مالک الأشتر و غيرهما.

«37»- ع، [علل الشرائع]: فِى خَبَرِ فَاطِمَهَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهَا فَرَضَ اللَّهُ الْعَدْلَ مِسْكاً لِلْقُلُوبِ (4).

«38»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله قَالَ: ثَلَاثَهٌ هُنَّ أُمُّ الْفَوَاقِرِ- سُلْطَانٌ إِنْ أَحْسَنْتَ إِلَيْهِ لَمْ يَشْكُرْ وَ إِنْ أَسَأْتَ إِلَيْهِ لَمْ يَغْفِرْ وَ جَارٌ عَيْنُهُ تَرْعَاکَ وَ قَلْبُهُ يَنْعَاکَ إِنْ رَأَى حَسَنَهً دَفَنَهَا وَ إِنْ رَأَى سَيِّئَهً أَظْهَرَهَا وَ أَذَاعَهَا وَ زَوْجَهٌ إِنْ شَهِدْتَ لَمْ تَقَرَّ عَيْنُکَ بِهَا وَ إِنْ غِبْتَ لَمْ تَطْمَئِنَّ إِلَيْهَا(5).

«39»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِى عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِىِّ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ ابْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِى حَمْزَهَ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: ثَلَاثَهٌ لا يُكَلِّمُهُمُ

1- 1. أمالى الصدوق ص 259.
2- 2. الخصال ج 2 ص 5، أمالى الصدوق ص 148.
3- 3. الخصال ج 1 ص 51.
4- 4. علل الشرائع ج 1 ص 236. و مسكا: اى اعتصاما و تعلقا، و فى ط النجف ج 1 ص 248« تسكينا.

5- 5. قرب الإسناد ص 40».

اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ لا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ... وَ لا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ شَيْخٌ زَانٍ وَ مَلِكٌ جَبَّارٌ وَ مُقِلٌّ مُخْتَالٌ (1).

«40»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَبِی طَالِبٍ عَنِ ابْنِ هُدْبَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله يَقُولُ: مَنْ وَلِيَ عَشَرَةً فَلَمْ يَعْدِلْ فِيهِمْ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ يَدَاهُ وَ رِجْلَاهُ وَ رَأْسُهُ فِی ثَقْبِ فَأْسٍ (2).

«41»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ أَبِی عِمْرَانَ الْأَرْمَنِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُعَاوِيَهَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ: مَنْ وَلِيَ شَيْئاً مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَضَيَّعَهُمْ ضَيَّعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ (3).

«42»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ سَعْدٍ الْإِسْكَافِ عَنِ ابْنِ نُبَاتَهَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ: أَيُّمَا وَالٍ احْتَجَبَ عَنْ حَوَائِجِ النَّاسِ احْتَجَبَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ عَنْ حَوَائِجِهِ وَ إِنْ أَخَذَ هَدِيَّةً كَانَ غُلُولًا وَ إِنْ أَخَذَ رِشْوَةً فَهُوَ مُشْرِكٌ (4).

«43»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَمْ يَبْتَلِ شِيعَتَنَا بِأَرْبَعٍ أَنْ يَسْأَلُوا النَّاسَ فِی أَكُفِّهِمْ وَ أَنْ يُؤْتَوْا فِی أَنْفُسِهِمْ وَ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ بِوَلَايَهِ سَوْءٍ وَ لَا يُولَدُ لَهُمْ أَزْرَقُ أَخْضَرُ (5).

«44»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَوحَى إِلَى نَبِیٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فِی مَمْلَكَهِ جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَابِرَهِ أَنِ ائْتِ هَذَا الْجَبَّارَ فَقُلْ لَهُ إِنِّی لَمْ أَسْتَعْمِلْكَ عَلَى سَفْكِ الدِّمَاءِ وَ اتِّخَاذِ الْأَمْوَالِ وَ إِنَّمَا اسْتَعْمَلْتُكَ لِتَكُفَ

1- 1. ثواب الأعمال ص 200.
2- 2. ثواب الأعمال ص 232.
3- 3. ثواب الأعمال ص 232.

4- 4. ثواب الأعمال ص 233.
5- 5. ثواب الأعمال ص 238.

عَنِّی أَصْوَاتَ الْمَظْلُومِینَ فَإِنِّی لَنْ أَدَعَ ظُلَامَتَهُمْ وَ إِنْ کَانُوا کُفَّاراً(1).

«45»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عُقْبَهَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُیَسِّرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ فِی جَهَنَّمَ لَجَبَلًا یُقَالُ لَهُ الصَّعَدَا وَ إِنَّ فِی الصَّعَدَا لَوَادِیاً یُقَالُ لَهُ سَقَرُ وَ إِنَّ فِی قَعْرِ سَقَرَ لَجُبّاً یُقَالُ لَهُ هَبْهَبُ کُلَّمَا کُشِفَ غِطَاءُ ذَلِکَ الْجُبِّ ضَجَّ أَهْلُ النَّارِ مِنْ حَرِّهِ وَ ذَلِکَ مَنَازِلُ الْجَبَّارِینَ (2).

«46»- سن، [المحاسن] فِی رِوَایَهِ مُیَسِّرٍ: مِثْلَهُ وَ فِیهِ یُقَالُ لَهُ صَعُودٌ وَ إِنَّ فِی صَعُودٍ لَوَادِیاً(3).

«47»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَبِی عِیسَی عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ فَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مِسْمَعٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ عَنْ أَبِیهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمَا قَالَ: کَانَ رَجُلٌ ظَالِمٌ فَکَانَ یَصِلُ الرَّحِمَ وَ یُحْسِنُ عَلَی رَعِیَّتِهِ وَ یَعْدِلُ فِی الْحُکْمِ فَحَضَرَ أَجَلُهُ فَقَالَ رَبِّ حَضَرَ أَجَلِی وَ ابْنِی صَغِیرٌ فَامْدُدْ لِی فِی عُمُرِی فَأَرْسَلَ اللَّهُ إِلَیْهِ أَنِّی قَدْ أَنْسَأْتُ لَکَ فِی عُمُرِکَ اثْنَتَیْ عَشْرَهَ سَنَهً وَ قِیلَ لَهُ إِلَی هَذَا یَشِبُّ ابْنُکَ وَ یَعْلَمُ مَنْ کَانَ جَاهِلًا وَ یَسْتَحْکِمُ عِلْمُ مَنْ لَا یَعْلَمُ.

«48»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنِ ابْنِ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ الْحَکَمِ بْنِ مِسْکِینٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ یَحْیَی الْأَزْرَقِ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ الثُّمَالِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ قَالَ: إِنَّ مَلِکاً مِنْ بَنِی إِسْرَائِیلَ قَالَ لَأَبْنِیَنَّ مَدِینَهً لَا یَعِیبُهَا أَحَدٌ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ بِنَائِهَا اجْتَمَعَ رَأْیُهُمْ عَلَی أَنَّهُمْ لَمْ یَرَوْا مِثْلَهَا قَطُّ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ لَوْ آمَنْتَنِی عَلَی نَفْسِی أَخْبَرْتُکَ بِعَیْبِهَا فَقَالَ لَکَ الْأَمَانُ فَقَالَ لَهَا عَیْبَانِ أَحَدُهُمَا أَنَّکَ تَهْلِکُ عَنْهَا وَ الثَّانِی أَنَّهَا تَخْرَبُ مِنْ بَعْدِکَ فَقَالَ الْمَلِکُ وَ أَیُّ عَیْبٍ أَعْیَبُ مِنْ

هَذَا ثُمَّ قَالَ فَمَا نَصْنَعُ قَالَ تَبْنِی مَا یَبْقَی وَ لَا یَفْنَی وَ تَکُونُ شَابّاً لَا تَهْرَمُ أَبَداً فَقَالَ الْمَلِکُ لِابْنَتِهِ ذَلِکَ فَقَالَتْ مَا صَدَقَکَ أَحَدٌ غَیْرُهُ مِنْ أَهْلِ مَمْلَکَتِکَ.

1- 1. ثواب الأعمال ص 242.
2- 2. ثواب الأعمال ص 244.
3- 3. المحاسن ص 123.

«49»- ف، [تحف العقول]: سَأَلَ الصَّادِقَ علیه السلام سَائِلٌ فَقَالَ كَمْ جِهَاتُ مَعَايِشِ الْعِبَادِ الَّتِی فِيهَا الِاكْتِسَابُ وَ التَّعَامُلُ بَيْنَهُمْ وَ وُجُوهُ النَّفَقَاتِ فَقَالَ علیه السلام جَمِيعُ الْمَعَايِشِ كُلِّهَا مِنْ وُجُوهِ الْمُعَامَلَاتِ فِيمَا بَيْنَهُمْ مِمَّا يَكُونُ لَهُمْ فِيهِ الْمَكَاسِبُ أَرْبَعُ جِهَاتٍ مِنَ الْمُعَامَلَاتِ فَقَالَ لَهُ أَ كُلُّ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَهِ أَجْنَاسٍ حَلَالٌ أَوْ كُلُّهَا حَرَامٌ أَوْ بَعْضُهَا حَلَالٌ وَ بَعْضُهَا حَرَامٌ فَقَالَ علیه السلام قَدْ يَكُونُ فِی هَؤُلَاءِ الْأَجْنَاسِ الْأَرْبَعَهِ حَلَالٌ مِنْ جِهَهٍ حَرَامٌ حَرَامٌ مِنْ جِهَهٍ حَلَالٌ (1) وَ هَذِهِ الْأَجْنَاسُ مُسَمَّيَاتٌ مَعْرُوفَاتُ الْجِهَاتِ فَأَوَّلُ هَذِهِ الْجِهَاتِ الْأَرْبَعَهِ الْوِلَايَهُ وَ تَوْلِيَهُ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ فَالْأَوَّلُ وِلَايَهُ الْوُلَاهِ وَ وُلَاهِ الْوُلَاهِ إِلَى أَدْنَاهُمْ بَاباً مِنْ أَبْوَابِ الْوِلَايَهِ عَلَى مَنْ هُوَ وَالٍ عَلَيْهِ ثُمَّ التِّجَارَهُ فِی جَمِيعِ الْبَيْعِ وَ الشِّرَاءِ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ثُمَّ الصِّنَاعَاتُ فِی جَمِيعِ صُنُوفِهَا ثُمَّ الْإِجَارَاتُ فِی كُلِّ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْإِجَارَاتِ وَ كُلُّ هَذِهِ الصُّنُوفِ تَكُونُ حَلَالًا مِنْ جِهَهٍ وَ حَرَاماً مِنْ جِهَهٍ وَ الْفَرْضُ مِنَ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ فِی هَذِهِ الْمُعَامَلَاتِ الدُّخُولُ فِی جِهَاتِ الْحَلَالِ مِنْهَا وَ الْعَمَلُ بِذَلِكَ الْحَلَالِ وَ اجْتِنَابُ جِهَاتِ الْحَرَامِ مِنْهَا تَفْسِيرُ مَعْنَى الْوِلَايَاتِ وَ هِیَ جِهَتَانِ فَإِحْدَى الْجِهَتَيْنِ مِنَ الْوِلَايَهِ وِلَايَهُ وُلَاهِ الْعَدْلِ الَّذِينَ أَمَرَ اللَّهُ بِوِلَايَتِهِمْ وَ تَوْلِيَتِهِمْ عَلَى النَّاسِ وَ وِلَايَهِ وُلَاتِهِ وَ وُلَاهِ وُلَاتِهِ إِلَى أَدْنَاهُمْ بَاباً مِنْ أَبْوَابِ الْوِلَايَهِ عَلَى مَنْ هُوَ وَالٍ عَلَيْهِ وَ الْجِهَهُ الْأُخْرَى مِنَ الْوِلَايَهِ وِلَايَهُ وُلَاهِ الْجَوْرِ وَ وُلَاهِ وُلَاتِهِمْ إِلَى أَدْنَاهُمْ بَاباً مِنَ الْأَبْوَابِ الَّتِی هُوَ وَالٍ عَلَيْهِ فَوَجْهُ الْحَلَالِ مِنَ الْوِلَايَهِ وِلَايَهُ الْوَالِی الْعَادِلِ الَّذِی أَمَرَ اللَّهُ بِمَعْرِفَتِهِ وَ وِلَايَتِهِ وَ الْعَمَلِ لَهُ فِی وِلَايَتِهِ وَ وِلَايَهِ وُلَاتِهِ وَ وُلَاهِ وُلَاتِهِ بِجِهَهِ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ الْوَالِی الْعَادِلُ بِلَا زِيَادَهٍ فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَ لَا نُقْصَانٍ مِنْهُ وَ لَا تَحْرِيفٍ لِقَوْلِهِ وَ لَا تَعَدٍّ لِأَمْرِهِ إِلَى غَيْرِهِ فَإِذَا صَارَ الْوَالِی وَالِیَ عَدْلٍ بِهَذِهِ الْجِهَهِ فَالْوِلَايَهُ لَهُ وَ الْعَمَلُ مَعَهُ وَ مَعُونَتُهُ فِی وِلَايَتِهِ وَ تَقْوِيَتُهُ حَلَالٌ مُحَلَّلٌ وَ حَلَالٌ الْكَسْبُ مَعَهُمْ وَ ذَلِكَ أَنَّ فِی وِلَايَهِ وَالِی الْعَدْلِ وَ وُلَاتِهِ إِحْيَاءَ كُلِّ حَقٍّ وَ كُلِّ عَدْلٍ- وَ إِمَاتَهَ كُلِّ ظُلْمٍ وَ جَوْرٍ وَ فَسَادٍ فَلِذَلِكَ كَانَ السَّاعِی فِی تَقْوِيَهِ سُلْطَانِهِ وَ الْمُعِينُ لَهُ عَلَى وِلَايَتِهِ سَاعِياً فِی طَاعَهِ اللَّهِ

1- 1. فی المصدر المطبوع: حلال من جهه حرام من جهه.

مُقَوِّياً لِدِينِهِ وَ أَمَّا وَجْهُ الْحَرَامِ مِنَ الْوِلاَيَهِ فَوِلاَيَهُ الْوَالِی الْجَائِرِ وَ وِلاَیَهُ وُلاَتِهِ الرَّئِیسِ مِنْهُمْ وَ أَتْبَاعِ الْوَالِی فَمَنْ دُونَهُ مِنْ وُلاَهِ الْوُلاَهِ إِلَی أَدْنَاهُمْ بَاباً مِنْ أَبْوَابِ الْوِلاَیَهِ عَلَی مَنْ هُوَ وَالٍ عَلَیْهِ وَ الْعَمَلُ لَهُمْ وَ الْکَسْبُ مَعَهُمْ بِجِهَهِ الْوِلاَیَهِ لَهُمْ حَرَامٌ وَ مُحَرَّمٌ مُعَذَّبٌ مَنْ فَعَلَ ذَلِکَ عَلَی قَلِیلٍ مِنْ فِعْلِهِ أَوْ کَثِیرٍ لِأَنَّ کُلَّ شَیْ ءٍ مِنْ جِهَهِ الْمَعُونَهِ مَعْصِیَهٌ کَبِیرَهٌ مِنَ الْکَبَائِرِ وَ ذَلِکَ أَنَّ فِی وِلاَیَهِ الْوَالِی الْجَائِرِ دُرُوسَ الْحَقِّ کُلِّهِ وَ إِحْیَاءَ الْبَاطِلِ کُلِّهِ وَ إِظْهَارَ الظُّلْمِ وَ الْجَوْرِ وَ الْفَسَادِ وَ إِبْطَالَ الْکُتُبِ وَ قَتْلَ الْأَنْبِیَاءِ وَ الْمُؤْمِنِینَ وَ هَدْمَ الْمَسَاجِدِ وَ تَبْدِیلَ سُنَّهِ اللَّهِ وَ شَرَائِعِهِ فَلِذَلِکَ حَرَامٌ الْعَمَلُ مَعَهُمْ وَ مَعُونَتُهُمْ وَ الْکَسْبُ مَعَهُمْ إِلاَّ بِجِهَهِ الضَّرُورَهِ نَظِیرِ الضَّرُورَهِ إِلَی الدَّمِ وَ الْمَیْتَهِ(1).

و أقول تمامه فی باب جوامع المکاسب و فی التتمه أیضا بعض أحکام الولاه و أعمالهم.

«50»- ص، [قصص الأنبياء عليهم السلام] عَنْ أُمِّ سَلَمَهَ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: کَانَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله یَمْشِی فِی الصَّحْرَاءِ فَنَادَاهُ مُنَادٍ یَا رَسُولَ اللَّهِ مَرَّتَیْنِ فَالْتَفَتَ فَلَمْ یَرَ أَحَداً ثُمَّ نَادَاهُ فَالْتَفَتَ فَإِذَا هُوَ بِظَبْیَهٍ مُوثَقَهٍ فَقَالَتْ إِنَّ هَذَا الْأَعْرَابِیَّ صَادَنِی وَ لِی خِشْفَانِ فِی ذَلِکَ الْجَبَلِ أَطْلِقْنِی حَتَّی أَذْهَبَ وَ أُرْضِعَهُمَا وَ أَرْجِعَ فَقَالَ وَ تَفْعَلِینَ قَالَتْ نَعَمْ إِنْ لَمْ أَفْعَلْ عَذَّبَنِیَ اللَّهُ عَذَابَ الْعَشَّارِ فَأَطْلَقَهَا.

أقول: تمامه فی أبواب المعجزات.

«51»- سن، [المحاسن] فِی رِوَایَهِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَیُّ قَوْمٍ عَصَوْنِی جَعَلْتُ الْمُلُوکَ عَلَیْهِمْ نَقِمَهً أَلاَ لاَ تُولَعُوا بِسَبِّ الْمُلُوکِ تُوبُوا إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ یَعْطِفْ بِقُلُوبِهِمْ عَلَیْکُمْ (2).

«52»- شی، [تفسير العياشي] عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَوْلُ اللَّهِ- قُلِ اللّهُمَّ مالِکَ الْمُلْکِ تُؤْتِی الْمُلْکَ مَنْ تَشاءُ وَ تَنْزِعُ الْمُلْکَ مِمَّنْ تَشاءُ(3) فَقَدْ آتَی

1- 1. تحف العقول 346- 348.
2- 2. المحاسن ص 117.
3- 3. آل عمران: 26.

اللَّهُ بَنِی أُمَیَّهَ الْمُلْکَ فَقَالَ لَیْسَ حَیْثُ یَذْهَبُ النَّاسُ إِلَیْهِ إِنَّ اللَّهَ آتَانَا الْمُلْکَ وَ أَخَذَهُ بَنُو أُمَیَّهَ بِمَنْزِلَهِ الرَّجُلِ یَکُونُ لَهُ الثَّوْبُ وَ یَأْخُذُهُ الْآخَرُ فَلَیْسَ هُوَ لِلَّذِی أَخَذَهُ (1).

«53»- قب، [المناقب لابن شهرآشوب] عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: ثَلَاثٌ إِنْ حَفِظْتَهُنَّ وَ عَمِلْتَ بِهِنَّ کَفَتْکَ مَا سِوَاهُنَّ- وَ إِنْ تَرَکْتَهُنَّ لَمْ یَنْفَعْکَ شَیْ ءٌ سِوَاهُنَّ قَالَ وَ مَا هُنَّ یَا أَبَا الْحَسَنِ قَالَ إِقَامَهُ الْحُدُودِ عَلَی الْقَرِیبِ وَ الْبَعِیدِ وَ الْحُکْمُ بِکِتَابِ اللَّهِ فِی الرِّضَا وَ السَّخَطِ وَ الْقَسْمُ بِالْعَدْلِ بَیْنَ الْأَحْمَرِ وَ الْأَسْوَدِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ لَعَمْرِی لَقَدْ أَوْجَزْتَ وَ أَبْلَغْتَ.

«54»- جا، [المجالس للمفید] عَنِ الْأَصْمَعِیِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَعْرَابِیّاً وَ ذَکَرَ السُّلْطَانَ فَقَالَ لَئِنْ عَزُّوا بِالظُّلْمِ فِی الدُّنْیَا لَیُذَلُّنَّ بِالْعَدْلِ فِی الْآخِرَهِ رَضُوا بِقَلِیلٍ مِنْ کَثِیرٍ وَ بِیَسِیرٍ مِنْ خَطِیرٍ وَ إِنَّمَا یَلْقَوْنَ الْعَدَمَ حِینَ لَا یَنْفَعُ النَّدَمُ.

«55»- کش، [رجال الکشی] حَمْدَوَیْهِ وَ إِبْرَاهِیمُ مَعاً عَنْ أَیُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عُقْبَهَ بْنِ بَشِیرٍ الْأَسَدِیِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام فَقُلْتُ إِنِّی فِی الْحَسَبِ الضَّخْمِ مِنْ قَوْمِی وَ إِنَّ قَوْمِی کَانَ لَهُمْ عَرِیفٌ فَهَلَکَ فَأَرَادُوا أَنْ یُعَرِّفُونِی عَلَیْهِمْ فَمَا تَرَی لِی قَالَ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام تَمُنُّ عَلَیْنَا بِحَسَبِکَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَی رَفَعَ بِالْإِیمَانِ مَنْ کَانَ النَّاسُ سَمَّوْهُ وَضِیعاً إِذَا کَانَ مُؤْمِناً وَ وَضَعَ بِالْکُفْرِ مَنْ کَانَ یُسَمُّونَهُ شَرِیفاً إِذَا کَانَ کَافِراً وَ لَیْسَ لِأَحَدٍ عَلَی أَحَدٍ فَضْلٌ إِلَّا بِتَقْوَی اللَّهِ وَ أَمَّا قَوْلُکَ إِنَّ قَوْمِی کَانَ لَهُمْ عَرِیفٌ فَهَلَکَ فَأَرَادُوا أَنْ یُعَرِّفُونِی عَلَیْهِمْ فَإِنْ کُنْتَ تَکْرَهُ الْجَنَّهَ وَ تُبْغِضُهَا فَتَعَرَّفْ عَلَی قَوْمِکَ وَ یَأْخُذُ سُلْطَانٌ جَائِرٌ بِامْرِئٍ مُسْلِمٍ لِسَفْکِ دَمِهِ فَتَشْرَکُهُمْ فِی دَمِهِ وَ عَسَی لَا تَنَالُ مِنْ دُنْیَاهُمْ شَیْئاً(2).

«56»- کش، [رجال الکشی] مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِیلَ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا: أَنَّهُ لَمَّا قَدِمَ أَبُو إِبْرَاهِیمَ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیهما السلام الْعِرَاقَ قَالَ عَلِیُّ بْنُ یَقْطِینٍ أَ مَا تَرَی حَالِی وَ مَا أَنَا فِیهِ فَقَالَ لَهُ یَا عَلِیُّ إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَی أَوْلِیَاءَ مَعَ أَوْلِیَاءِ الظَّلَمَهِ لِیَدْفَعَ

1- 1. تفسیر العیّاشیّ ج 1 ص 166.
2- 2. رجال الکشّیّ 178.

بِهِمْ عَنْ أَوْلِیَائِهِ وَ أَنْتَ مِنْهُمْ یَا عَلِیُ .(1)

«57»- کش، [رجال الکشی] مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ السِّنْدِیِّ بْنِ الرَّبِیعِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِیمِ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام لِعَلِیِّ بْنِ یَقْطِینٍ اضْمَنْ لِی خَصْلَةً أَضْمَنْ لَکَ ثَلَاثاً فَقَالَ عَلِیٌّ جُعِلْتُ فِدَاکَ وَ مَا الْخَصْلَةُ الَّتِی أَضْمَنُهَا لَکَ وَ مَا الثَّلَاثُ اللَّوَاتِی تَضْمَنُهُنَّ لِی قَالَ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام الثَّلَاثُ اللَّوَاتِی أَضْمَنُهُنَّ لَکَ أَنْ لَا یُصِیبَکَ حَرُّ الْحَدِیدِ أَبَداً بِقَتْلٍ وَ لَا فَاقَةٌ وَ لَا سِجْنُ حَبْسٍ قَالَ فَقَالَ عَلِیٌّ وَ مَا الْخَصْلَةُ الَّتِی أَضْمَنُهَا لَکَ قَالَ فَقَالَ تَضْمَنُ أَلَّا یَأْتِیَکَ وَلِیٌّ أَبَداً إِلَّا أَکْرَمْتَهُ قَالَ فَضَمِنَ عَلِیٌّ الْخَصْلَةَ وَ ضَمِنَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ الثَّلَاثَ .(2)

«58»- جش، [الفهرست للنجاشی] حَکَی بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ الْوَلِیدِ قَالَ وَ فِی رِوَایَهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ بْنِ بَزِیعٍ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام: إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَی بِأَبْوَابِ الظَّالِمِینَ مَنْ نَوَّرَهُ اللَّهُ وَ أَخَذَ لَهُ الْبُرْهَانَ وَ مَکَّنَ لَهُ فِی الْبِلَادِ لِیَدْفَعَ بِهِمْ عَنْ أَوْلِیَائِهِ وَ یُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ أُمُورَ الْمُسْلِمِینَ إِلَیْهِمْ یَلْجَأُ الْمُؤْمِنُ مِنَ الضُّرِّ وَ إِلَیْهِمْ یَفْزَعُ ذُو الْحَاجَهِ مِنْ شِیعَتِنَا- وَ بِهِمْ یُؤْمِنُ اللَّهُ رَوْعَهَ الْمُؤْمِنِ فِی دَارِ الظَّلَمَهِ أُولَئِکَ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً أُولَئِکَ أُمَنَاءُ اللَّهِ فِی أَرْضِهِ أُولَئِکَ نُورُ اللَّهِ فِی رَعِیَّتِهِمْ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ یَزْهَرُ نُورُهُمْ لِأَهْلِ السَّمَاوَاتِ کَمَا تَزْهَرُ الْکَوَاکِبُ الدُّرِّیَّهُ لِأَهْلِ الْأَرْضِ أُولَئِکَ مِنْ نُورِهِمْ یَوْمَ الْقِیَامَهِ تُضِی ءُ مِنْهُمُ الْقِیَامَهُ خُلِقُوا وَ اللَّهِ لِلْجَنَّهِ وَ خُلِقَتِ الْجَنَّهُ لَهُمْ فَهَنِیئاً لَهُمْ مَا عَلَی أَحَدِکُمْ أَنْ لَوْ شَاءَ لَنَالَ هَذَا کُلَّهُ قَالَ قُلْتُ بِمَا ذَا جَعَلَنِیَ اللَّهُ فِدَاکَ قَالَ تَکُونُ مَعَهُمْ فَتَسُرُّنَا بِإِدْخَالِ السُّرُورِ عَلَی الْمُؤْمِنِینَ مِنْ شِیعَتِنَا فَکُنْ مِنْهُمْ یَا مُحَمَّدُ.(3)

«59»- ضه، [روضه الواعظین]: سُئِلَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام أَیُّمَا أَفْضَلُ الْعَدْلُ أَوِ الْجُودُ قَالَ الْعَدْلُ یَضَعُ الْأُمُورَ مَوَاضِعَهَا وَ الْجُودُ یُخْرِجُهَا عَنْ جِهَتِهَا وَ الْعَدْلُ سَائِسٌ عَامٌّ وَ الْجُودُ عَارِضٌ خَاصٌّ فَالْعَدْلُ أَشْرَفُهُمَا وَ أَفْضَلُهُمَا احْذَرِ الْعَسْفَ وَ الْحَیْفَ فَإِنَّ الْعَسْفَ یَعُودُ بِالْجَلَاءِ وَ الْحَیْفَ یَدْعُو إِلَی السَّیْفِ. وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِیَّاکُمْ وَ الظُّلْمَ فَإِنَّهُ

1- 1. رجال الکشّیّ 367.
2- 2. رجال الکشّیّ 368 مع اختلاف.
3- 3. رجال النجاشیّ 255.

يُخَرِّبُ قُلُوبَكُمْ.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: أَحَبُّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ أَقْرَبُهُمْ إِلَى اللَّهِ مَجْلِساً إِمَامٌ عَادِلٌ وَ إِنَّ أَبْغَضَ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ وَ أَشَدَّهُمْ عَذَاباً إِمَامٌ جَائِرٌ.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: مَنْ أَصْبَحَ وَ لَا يَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ غُفِرَ لَهُ مَا اجْتَرَمَ.

«60»- إِرْشَادُ الْقُلُوبِ، رَوَى الْمُظَفَّرِيُّ فِي تَارِيخِهِ قَالَ: لَمَّا حَجَّ الْمَنْصُورُ فِي سَنَهِ أَرْبَعٍ وَ أَرْبَعِينَ وَ مِائَهٍ نَزَلَ بِدَارِ النَّدْوَهِ وَ كَانَ يَطُوفُ لَيْلًا وَ لَا يَشْعُرُ بِهِ أَحَدٌ فَإِذَا اطَّلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى بِالنَّاسِ وَ رَاحَ فِي مَوْكِبِهِ إِلَى مَنْزِلِهِ فَبَيْنَمَا هُوَ ذَاتَ لَيْلَهٍ يَطُوفُ إِذْ سَمِعَ قَائِلًا يَقُولُ- اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْكُو إِلَيْكَ ظُهُورَ الْبَغْيِ وَ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ وَ مَا يَحُولُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ أَهْلِهِ مِنَ الظُّلْمِ قَالَ فَمَلَأَ الْمَنْصُورُ مَسَامِعَهُ مِنْهُ ثُمَّ اسْتَدْعَاهُ فَقَالَ لَهُ مَا الَّذِي سَمِعْتُهُ مِنْكَ قَالَ إِنْ أَمَّنْتَنِي عَلَى نَفْسِي نَبَّأْتُكَ بِالْأُمُورِ مِنْ أَصْلِهَا قَالَ أَنْتَ آمِنٌ عَلَى نَفْسِكَ قَالَ أَنْتَ الَّذِي دَخَلَهُ الطَّمَعُ حَتَّى حَالَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْحَقِّ وَ حُصُولِ مَا فِي الْأَرْضِ مِنَ الْبَغْيِ وَ الْفَسَادِ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى اسْتَرْعَاكَ أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ فَأَغْفَلْتَهَا وَ جَعَلْتَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَهُمْ حِجَاباً وَ حُصُوناً مِنَ الْجِصِّ وَ الْآجُرِّ وَ أَبْوَاباً مِنَ الْحَدِيدِ وَ حَجَبَهً مَعَهُمُ السِّلَاحُ وَ اتَّخَذْتَ وُزَرَاءَ ظَلَمَهً وَ أَعْوَاناً فَجَرَهً إِنْ أَحْسَنْتَ لَا يُعِينُوكَ وَ إِنْ أَسَأْتَ لَا يَرُدُّوكَ وَ قَوَّمْتَهُمْ عَلَى ظُلْمِ النَّاسِ وَ لَمْ تَأْمُرْهُمْ بِإِعَانَهِ الْمَظْلُومِ وَ الْجَائِعِ وَ الْعَارِي فَصَارُوا شُرَكَاءَكَ فِي سُلْطَانِكَ وَ صَانَعْتَهُمُ الْعُمَّالَ بِالْهَدَايَا خَوْفاً مِنْهُمْ فَقَالُوا هَذَا قَدْ خَانَ اللَّهَ فَمَا لَنَا لَا نَخُونُهُ فَاخْتَزَنُوا الْأَمْوَالَ وَ حَالُوا دُونَ الْمُتَظَلِّمِ وَ دُونَكَ فَامْتَلَأَتْ بِلَادُ اللَّهِ فَسَاداً وَ بَغْياً وَ ظُلْماً فَمَا بَقَاءُ الْإِسْلَامِ وَ أَهْلِهِ عَلَى هَذَا وَ قَدْ كُنْتُ أُسَافِرُ إِلَى بِلَادِ الصِّينِ وَ بِهَا مَلِكٌ قَدْ ذَهَبَ سَمْعُهُ فَجَعَلَ يَبْكِي فَقَالَ لَهُ وُزَرَاؤُهُ مَا يُبْكِيكَ فَقَالَ لَسْتُ أَبْكِي عَلَى مَا نَزَلَ مِنْ ذَهَابِ سَمْعِي وَ لَكِنَّ الْمَظْلُومَ يَصْرَخُ بِالْبَابِ وَ لَا أَسْمَعُ نِدَاءَهُ وَ لَكِنْ إِنْ كَانَ سَمْعِي قَدْ ذَهَبَ فَبَصَرِي بَاقٍ فَنَادَى فِي النَّاسِ لَا يَلْبَسْ ثَوْباً أَحْمَرَ إِلَّا مَظْلُومٌ فَكَانَ يَرْكَبُ الْفِيلَ فِي كُلِّ طَرَفِ نَهَارٍ هَلْ يَرَى مَظْلُوماً فَلَا يَجِدُهُ هَذَا وَ هُوَ مُشْرِكٌ بِاللَّهِ وَ قَدْ غَلَبَتْ رَأْفَتُهُ بِالْمُشْرِكِينَ عَلَى شُحِّ نَفْسِهِ وَ أَنْتَ

مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ وَ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ لَا تَغْلِبُکَ رَأْفَتُکَ بِالْمُسْلِمِینَ عَلَی شُحِّ نَفْسِکَ فَإِنَّکَ لَا تَجْمَعُ الْمَالَ إِلَّا لِوَاحِدَهٍ مِنْ ثَلَاثٍ إِنْ قُلْتَ إِنَّکَ تَجْمَعُ لِوُلْدِکَ فَقَدْ أَرَاکَ اللَّهُ تَعَالَی الطِّفْلَ الصَّغِیرَ یَخْرُجُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ لَا مَالَ لَهُ فَیُعْطِیهِ فَلَسْتَ بِالَّذِی تُعْطِیهِ بَلِ اللَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِی یُعْطِی وَ إِنْ قُلْتَ أَجْمَعُهَا لِتَشْیِیدِ سُلْطَانِی فَقَدْ أَرَاکَ اللَّهُ الْقَدِیرُ عِبَراً فِی الَّذِینَ تَقَدَّمُوا مَا أَغْنَی عَنْهُمْ مَا جَمَعُوا مِنَ الْأَمْوَالِ وَ لَا مَا أَعَدُّوا مِنَ السِّلَاحِ وَ إِنْ قُلْتَ أَجْمَعُهَا لِغَایَهٍ هِیَ أَحْسَنُ مِنَ الْغَایَهِ الَّتِی أَنَا فِیهَا فَوَ اللَّهِ مَا فَوْقَ مَا أَنْتَ فِیهِ مَنْزِلَهٌ إِلَّا الْعَمَلُ الصَّالِحُ یَا هَذَا هَلْ تُعَاقِبُ مَنْ عَصَاکَ إِلَّا بِالْقَتْلِ فَکَیْفَ تَصْنَعُ بِاللَّهِ الَّذِی لَا یُعَاقِبُ إِلَّا بِأَلِیمِ الْعَذَابِ وَ هُوَ یَعْلَمُ مِنْکَ مَا أَضْمَرَ قَلْبُکَ وَ عَقَدَتْ عَلَیْهِ جَوَارِحُکَ فَمَا ذَا تَقُولُ إِذَا کُنْتَ بَیْنَ یَدَیْهِ لِلْحِسَابِ عُرْیَاناً هَلْ یُغْنِی عَنْکَ مَا کُنْتَ فِیهِ شَیْئاً قَالَ فَبَکَی الْمَنْصُورُ بُکَاءً شَدِیداً وَ قَالَ یَا لَیْتَنِی لَمْ أُخْلَقْ وَ لَمْ أَکُ شَیْئاً ثُمَّ قَالَ مَا الْحِیلَهُ فِیمَا حَوَّلْتُ قَالَ عَلَیْکَ بِأَعْلَامِ الْعُلَمَاءِ الرَّاشِدِینَ قَالَ فَرُّوا مِنِّی قَالَ فَرُّوا مِنْکَ مَخَافَهَ أَنْ تَحْمِلَهُمْ عَلَی ظَهْرٍ مِنْ طَرِیقَتِکَ وَ لَکِنِ افْتَحِ الْبَابَ وَ سَهِّلِ الْحِجَابَ وَ خُذِ الشَّیْ ءَ مِمَّا حَلَّ وَ طَابَ وَ انْتَصِفْ لِلْمَظْلُومِ وَ أَنَا ضَامِنٌ عَمَّنْ هَرَبَ مِنْکَ أَنْ یَعُودَ إِلَیْکَ فَیُعَاوِنَکَ عَلَی أَمْرِکَ فَقَالَ الْمَنْصُورُ اللَّهُمَّ وَفِّقْنِی لِأَنْ أَعْمَلَ بِمَا قَالَ هَذَا الرَّجُلُ ثُمَّ حَضَرَ الْمُؤَذِّنُونَ وَ أَقَامُوا الصَّلَاهَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ عَلَیَّ بِالرَّجُلِ فَطَلَبُوهُ فَلَمْ یَجِدُوا لَهُ أَثَراً فَقِیلَ إِنَّهُ کَانَ الْخَضِرَ علیه السلام (1).

«61»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: عَدْلُ سَاعَهٍ خَیْرٌ مِنْ عِبَادَهِ سَبْعِینَ سَنَهً قِیَامٍ لَیْلُهَا وَ صِیَامٍ نَهَارُهَا وَ جَوْرُ سَاعَهٍ فِی حُکْمٍ أَشَدُّ وَ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ مَعَاصِی سِتِّینَ سَنَهً. وَ قَالَ صَلَّی اللَّهُ عَلَیْهِ وَ آلِهِ: مَنْ أَصْبَحَ وَ لَا یَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ غُفِرَ لَهُ مَا اجْتَرَمَ. وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: إِنَّ أَهْوَنَ الْخَلْقِ عَلَی اللَّهِ مَنْ وَلِیَ أَمْرَ الْمُسْلِمِینَ فَلَمْ یَعْدِلْ لَهُمْ (2).

«62»- غو، [غوالی اللئالی] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الرِّفْقُ رَأْسُ الْحِکْمَهِ اللَّهُمَّ مَنْ وَلِیَ شَیْئاً مِنْ أُمُورِ أُمَّتِی فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ وَ مَنْ شَقَّ عَلَیْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَیْهِ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله:

1- 1. إرشاد القلوب المجلد الثانی.
2- 2. جامع الأخبار ص 180.

كَيْفَ يُقَدِّسُ اللَّهُ قَوْماً لَا يُؤْخَذُ لِضَعِيفِهِمْ مِنْ شَدِيدِهِمْ.

وَ قَالَ عليه السلام: الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ وَ إِنَّ اللَّهَ يَسْتَعْمِلُكُمْ فِيهَا فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ.

وَ قَالَ عليه السلام: إِنَّ لِلَّهِ عِبَاداً اخْتَصَّهُمْ بِالنِّعَمِ يُقِرُّهَا فِيهِمْ مَا بَذَلُوهَا لِلنَّاسِ فَإِذَا مَنَعُوهَا حَوَّلَهَا مِنْهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ وَ كَانَ كِسْرَى قَدْ فَتَحَ بَابَهُ وَ سَهَّلَ حِجَابَهُ وَ رَفَعَ حِجَابَهُ وَ بَسَطَ إِذْنَهُ لِكُلِّ وَاصِلٍ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ مَلِكِ الرُّومِ لَقَدْ أَقْدَرْتَ عَلَيْكَ عَدُوَّكَ بِفَتْحِكَ الْبَابَ وَ

رَفْعِكَ الْحِجَابَ فَقَالَ إِنَّمَا أَتَحَصَّنُ مِنْ عَدُوِّي بِعَدْلِي وَ إِنَّمَا أَنْصَبْتُ هَذَا الْمَنْصِبَ وَ جَلَسْتُ هَذَا الْمَجْلِسَ لِقَضَاءِ الْحَاجَاتِ وَ دَفْعِ الظُّلَامَاتِ فَإِذَا لَمْ تَتَّصِلِ الرَّعِيَّةُ إِلَيَّ فَمَتَى أَقْضِي حَاجَتَهُ وَ أَكْشِفُ ظُلَامَتَهُ.

«63»- كا، [الكافي] أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي سَمَّالٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ قُلِ اللّٰهُمَّ مالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشاءُ وَ تَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشاءُ وَ تُعِزُّ مَنْ تَشاءُ(1) أَ لَيْسَ قَدْ آتَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بَنِي أُمَيَّةَ الْمُلْكَ قَالَ لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ آتَانَا الْمُلْكَ وَ أَخَذَتْهُ بَنُو أُمَيَّةَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ الثَّوْبُ فَيَأْخُذُهُ الْآخَرُ فَلَيْسَ هُوَ لِلَّذِي أَخَذَهُ (2).

«64»- كا، [الكافي] مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِيِّ: أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ اعْلَمُوا أَنَّ اللّٰهَ يُحْيِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِها(3) قَالَ الْعَدْلَ بَعْدَ الْجَوْرِ(4).

«65»- ختص، [الإختصاص] مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ عِيسَى بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: الْعَدْلُ أَحْلَى مِنَ الْمَاءِ يُصِيبُهُ الظَّمْآنُ مَا أَوْسَعَ الْعَدْلَ إِذَا عُدِلَ فِيهِ وَ إِنْ قَلَ (5).

«66»- ختص، [الإختصاص] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام

1- 1. آل عمران: 26.
2- 2. الكافى ج 8 ص 266.
3- 3. الحديد: 17.
4- 4. الكافى ج 8 ص 267.
5- 5. الاختصاص ص 261 و قد مر فى باب العدل.

قَالَ: الْعَدْلُ أَحْلَى مِنَ الشَّهْدِ وَ أَلْيَنُ مِنَ الزُّبْدِ وَ أَطْيَبُ رِيحاً مِنَ الْمِسْكِ (1).

«67»- ختص، [الإختصاص] قَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ أَحَدِهِمْ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: الدِّينُ وَ السُّلْطَانُ أَخَوَانِ تَوْأَمَانِ- لَا بُدَّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ وَ الدِّينُ أُسٌّ وَ السُّلْطَانُ حَارِسٌ وَ مَا لَا أُسَّ لَهُ مُنْهَدِمٌ وَ مَا لَا حَارِسَ لَهُ ضَائِعٌ (2).

«68»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: لِكُلِّ شَيْ ءٍ دَوْلَهٌ حَتَّى إِنَّهُ لَيُدَالُ لِلْأَحْمَقِ مِنَ الْعَاقِلِ (3).

«69»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَهٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ حُسَیْنِ بْنِ زَیْدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: السُّلْطَانُ ظِلُّ اللَّهِ فِی الْأَرْضِ یَأْوِی إِلَیْهِ کُلُّ مَظْلُومٍ فَمَنْ عَدَلَ کَانَ لَهُ الْأَجْرُ وَ عَلَی الرَّعِیَّهِ الشُّکْرُ وَ مَنْ جَارَ کَانَ عَلَیْهِ الْوِزْرُ وَ عَلَی الرَّعِیَّهِ الصَّبْرُ حَتَّی یَأْتِیَهُمُ الْأَمْرُ(4).

«70»- کِتَابُ الصِّفِّینَ، لِنَصْرِ بْنِ مُزَاحِمٍ قَالَ: کَتَبَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام إِلَی أُمَرَاءِ الْجُنُودِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلِیٍّ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ حَقَّ الْوَالِی أَنْ لَا یُغَیِّرَهُ عَلَی رَعِیَّتِهِ فَضْلٌ نَالَهُ وَ لَا أَمْرٌ خُصَّ بِهِ وَ أَنْ یَزِیدَهُ مَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ دُنُوّاً مِنْ عِبَادِهِ وَ عَطْفاً عَلَیْهِمْ أَلَا وَ إِنَّ لَکُمْ عِنْدِی أَنْ لَا أَحْتَجِزَ دُونَکُمْ سِرّاً إِلَّا فِی حَرْبٍ وَ لَا أَطْوِیَ عَنْکُمْ أَمْراً إِلَّا فِی حُکْمٍ وَ لَا أُؤَخِّرَ لَکُمْ حَقّاً عَنْ مَحَلِّهِ وَ لَا أَرْزَأَکُمْ شَیْئاً وَ أَنْ تَکُونُوا عِنْدِی فِی الْحَقِّ سَوَاءً فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِکَ وَجَبَتْ عَلَیْکُمُ النَّصِیحَهُ وَ الطَّاعَهُ فَلَا تَنْکُصُوا عَنْ دَعْوَهٍ وَ لَا تُفْرِطُوا فِی صَلَاحِ دِینِکُمْ مِنْ دُنْیَاکُمْ وَ أَنْ تَنْفُذُوا لِمَا هُوَ لِلَّهِ طَاعَهٌ وَ لِمَعِیشَتِکُمْ صَلَاحٌ وَ أَنْ تَخُوضُوا الْغَمَرَاتِ إِلَی الْحَقِّ وَ لَا یَأْخُذَکُمْ فِی اللَّهِ لَوْمَهُ لَائِمٍ فَإِنْ أَبَیْتُمْ أَنْ تَسْتَقِیمُوا لِی عَلَی ذَلِکَ لَمْ یَکُنْ أَحَدٌ أَهْوَنَ عَلَیَّ مِمَّنْ فَعَلَ ذَلِکَ مِنْکُمْ ثُمَّ أُعَاقِبُهُ عُقُوبَهً لَا یَجِدُ عِنْدِی فِیهَا هَوَادَهً فَخُذُوا هَذَا مِنْ أُمَرَائِکُمْ وَ أَعْطُوهُمْ مِنْ أَنْفُسِکُمْ یُصْلِحُ اللَّهُ أَمْرَکُمْ وَ السَّلَامُ.

1- 1. الاختصاص: 262.
2- 2. الاختصاص: 263.

3- 3. نوادر الراوندیّ 41.
4- 4. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 247.

وَ كَتَبَ إِلَى أُمَرَاءِ الْخَرَاجِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلِیٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى أُمَرَاءِ الْخَرَاجِ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ مَنْ لَمْ يَحْذَرْ مَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ لَمْ يُقَدِّمْ لِنَفْسِهِ وَ لَمْ يُحْرِزْهَا وَ مَنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ وَ انْقَادَ لَهُ فِيمَا لَمْ يَعْرِفْ نَفْعَ عَاقِبَتِهِ عَمَّا قَلِيلٍ لَيُصْبِحَنَّ مِنَ النَّادِمِينَ أَلَا وَ إِنَّ أَسْعَدَ النَّاسِ فِی الدُّنْيَا مَنْ عَدَلَ عَمَّا يَعْرِفُ ضَرَّهُ وَ إِنَّ أَشْقَاهُمْ مَنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ فَاعْتَبِرُوا وَ اعْلَمُوا أَنَّ لَكُمْ مَا قَدَّمْتُمْ مِنْ خَيْرٍ وَ مَا سِوَى ذَلِكَ وَدِدْتُمْ لَوْ أَنَّ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُ أَمَداً بَعِيداً وَ يُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَ اللَّهُ رَؤُفٌ بِالْعِبادِ: وَ إِنَّ عَلَيْكُمْ وَبَالَ مَا فَرَّطْتُمْ فِيهِ وَ إِنَّ الَّذِی طُلِبَ مِنْكُمْ لَيَسِيرٌ وَ إِنَّ ثَوَابَهُ لَكَثِيرٌ وَ لَوْ لَمْ يَكُنْ فِيمَا نَهَى عَنْهُ مِنَ الظُّلْمِ وَ الْعُدْوَانِ عِقَابٌ يَخَافُ كَانَ فِی ثَوَابِهِ مَا لَا عُذْرَ لِأَحَدٍ فِی تَرْكِ طَلَبِهِ فَارْحَمُوا تُرْحَمُوا وَ لَا تُعَذِّبُوا خَلْقَ اللَّهِ وَ لَا تُكَلِّفُوهُمْ فَوْقَ طَاقَتِهِمْ وَ أَنْصِفُوا النَّاسَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ وَ اصْبِرُوا لِحَوَائِجِهِمْ فَإِنَّكُمْ خُزَّانُ الرَّعِيَّهِ- لَا تَتَّخِذَنَّ حِجَاباً وَ لَا تَحْجُبَنَّ أَحَداً عَنْ حَاجَتِهِ حَتَّى يَنْهِيَهَا إِلَيْكُمْ وَ لَا تَأْخُذُوا أَحَداً بِأَحَدٍ إِلَّا كَفِيلًا عَمَّنْ كَفَلَ عَنْهُ وَ اصْبِرُوا أَنْفُسَكُمْ عَلَى مَا فِيهِ الِاغْتِبَاطُ وَ إِيَّاكُمْ وَ تَأْخِيرَ الْعَمَلِ وَ دَفْعَ الْخَيْرِ فَإِنَّ فِی ذَلِكَ النَّدَمَ وَ السَّلَامُ.

قَالَ: وَ كَتَبَ عليه السلام إِلَى أُمَرَاءِ الْأَجْنَادِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلِیٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّی أَبْرَأُ إِلَيْكُمْ وَ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّهِ مِنْ مُعْسِرَهِ الْجَيْشِ إِلَّا مِنْ جَوْعَهٍ إِلَى شُبْعَهٍ وَ مِنْ فَقْرٍ إِلَى غِنًى أَوْ عَمًى إِلَى هُدًى فَإِنَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَاعْدِلُوا النَّاسَ عَنِ الظُّلْمِ وَ الْعُدْوَانِ وَ أَنْ خُذُوا عَلَى أَيْدِی سُفَهَائِكُمْ وَ احْتَرِسُوا أَنْ تَعْمَلُوا أَعْمَالًا لَا يَرْضَى اللَّهُ بِهَا عَنَّا فَيَرُدَّ عَلَيْنَا وَ عَلَيْكُمْ دُعَاءَنَا فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ- قُلْ ما يَعْبَؤُا بِكُمْ رَبِّی لَوْ لا دُعاؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزاماً(1) فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا مَقَتَ قَوْماً مِنَ السَّمَاءِ هَلَكُوا فِی الْأَرْضِ فَلَا تَدَّخِرُوا لِأَنْفُسِكُمْ خَيْراً لِلْجُنْدِ حُسْنُ السِّيرَهِ وَ لِلرَّعِيَّهِ مَعُونَهٌ وَ لِدِينِ اللَّهِ قُوَّهٌ وَ ابْلُوهُ فِی سَبِيلِهِ مَا اسْتَوْجَبَ عَلَيْكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ قَدِ اصْطَنَعَ عِنْدَنَا وَ عِنْدَكُمْ مَا نَشْكُرُهُ بِجُهْدِنَا وَ إِنَ

1- 1. الفرقان: 77.

مَصِيرَهُ مَا بَلَغَتْ قُوَّتُنَا وَ لا قُوَّهَ إِلَّا بِاللَّهِ.

وَ كَتَبَ أَبُو ثَرْوَانَ قَالَ وَ فِی كِتَابِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ أَيْضاً: وَ كَتَبَ إِلَی جُنْدِهِ يُخْبِرُهُمْ بِالَّذِی لَهُمْ وَ الَّذِی عَلَيْهِمْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلِیٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَكُمْ فِی الْحَقِّ جَمِيعاً سَوَاءً أَسْوَدَكُمْ وَ أَحْمَرَكُمْ وَ جَعَلَكُمْ مِنَ الْوَالِی وَ جَعَلَ الْوَالِیَ مِنْكُمْ بِمَنْزِلَهِ الْوَالِدِ مِنَ الْوَلَدِ وَ الْوَلَدِ مِنَ الْوَالِدِ الَّذِی لَا يَكْفِيهِمْ مَنْعُهُ إِيَّاهُمْ مِنْ طَلَبِ عَدُوِّهِ وَ التُّهَمَهِ بِهِ مَا سَمِعْتُمْ وَ أَطَعْتُمْ وَ قَضَيْتُمُ الَّذِی عَلَيْكُمْ وَ إِنَّ حَقَّكُمْ عَلَيْهِ إِنْصَافُكُمْ وَ التَّعْدِيلُ بَيْنَكُمْ وَ الْكَفُّ مِنْ قِبَلِكُمْ فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ وَجَبَتْ طَاعَتُهُ بِمَا وَافَقَ الْحَقَّ وَ نُصْرَتُهُ عَلَی سِيرَتِهِ وَ الدَّفْعُ عَنْ سُلْطَانِ اللَّهِ فَإِنَّكُمْ وَزَعَهُ اللَّهِ فِی الْأَرْضِ قَالَ عُمَرُ الْوَزَعَهُ الَّذِينَ يَدْفَعُونَ عَنِ الظُّلْمِ فَكُونُوا لِلَّهِ أَعْوَاناً وَ لِدِينِهِ أَنْصَاراً- وَ لا تُفْسِدُوا فِی الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِها- إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ.

وَ مِنْهُ قَالَ: لَمَّا مَرَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بِالْأَنْبَارِ اسْتَقْبَلَهُ بَنُو خشنوشک دَهَاقِنَتُهَا قَالَ سُلَيْمَانُ خش طَيِّبٌ نوشک رَاضٍی يَعْنِی بَنِی الطَّيِّبِ الرَّاضِی بِالْفَارِسِيَّهِ فَلَمَّا اسْتَقْبَلُوا نَزَلُوا ثُمَّ جَاءُوا يَشْتَدُّونَ مَعَهُ قَالَ مَا هَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِی مَعَكُمْ وَ مَا أَرَدْتُمْ بِهَذَا الَّذِی صَنَعْتُمْ قَالُوا أَمَّا هَذَا الَّذِی صَنَعْنَا فَهُوَ خُلُقٌ مِنَّا نُعَظِّمُ بِهِ الْأُمَرَاءَ وَ أَمَّا هَذِهِ الْبَرَاذِينُ فَهَدِيَّهٌ لَكَ وَ قَدْ صَنَعْنَا لَكَ وَ لِلْمُسْلِمِينَ طَعَاماً وَ هَيَّأْنَا لِدَوَابِّكُمْ عَلَفاً كَثِيراً قَالَ أَمَّا هَذَا الَّذِی زَعَمْتُمْ أَنَّهُ مِنْكُمْ خُلُقٌ تُعَظِّمُونَ بِهِ الْأُمَرَاءَ فَوَ اللَّهِ مَا يَنْتَفِعُ بِهَذَا الْأُمَرَاءُ وَ إِنَّكُمْ لَتَشُقُّونَ بِهِ عَلَی أَنْفُسِكُمْ وَ أَبْدَانِكُمْ فَلَا تَعُودُوا لَهُ وَ أَمَّا دَوَابُّكُمْ هَذِهِ إِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ نَأْخُذَهَا مِنْكُمْ فَنَحْسَبُهَا مِنْ خَرَاجِكُمْ أَخَذْنَاهَا مِنْكُمْ وَ أَمَّا طَعَامُكُمُ الَّذِی صَنَعْتُمْ لَنَا فَإِنَّا نَكْرَهُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ شَيْئاً إِلَّا بِثَمَنٍ قَالُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ نَحْنُ نُقَوِّمُهُ ثُمَّ نَقْبَلُ ثَمَنَهُ قَالَ إِذاً لَا تُقَوِّمُونَهُ قِيمَتَهُ وَ نَحْنُ نَكْتَفِی بِمَا هُوَ دُونَهُ قَالُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّ لَنَا مِنَ الْعَرَبِ مَوَالِیَ وَ مَعَارِفَ فَتَمْنَعُنَا أَنْ نُهْدِیَ لَهُمْ وَ تَمْنَعُهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا مِنَّا قَالَ كُلُّ الْعَرَبِ

ص: 356

لِهم [لَكُمْ] مَوَالٍ وَ لَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَقْبَلَ هَدِيَّتَكُمْ وَ إِنْ غَصَبَكُمْ أَحَدٌ فَأَعْلِمُونَا قَالُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّا نُحِبُّ أَنْ تَقْبَلَ هَدِيَّتَنَا وَ كَرَامَتَنَا قَالَ وَيْحَكُمْ نَحْنُ أَغْنَى مِنْكُمْ فَتَرَكَهُمْ وَ سَارَ.

وَ مِنْهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام مِنْ صِفِّينَ وَ مَرَّ بِالشِّبَامِيِّينَ خَرَجَ إِلَيْهِ حَرْبُ بْنُ شُرَحْبِيلَ الشِّبَامِيُّ وَ أَقْبَلَ يَمْشِى مَعَهُ وَ عَلِيٌّ عليه السلام رَاكِبٌ فَقَالَ لَهُ عليه السلام ارْجِعْ فَإِنَّ مَشْىَ مِثْلِكَ مَعَ مِثْلِى فِتْنَةٌ لِلْوَالِى وَ مَذَلَّةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ (1).

نهج، [نهج البلاغه] مرسلا: مثله (2).

«71»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ عليه السلام: إِذَا أَقْبَلَتِ الدُّنْيَا عَلَى أَحَدٍ أَعَارَتْهُ مَحَاسِنَ غَيْرِهِ وَ إِذَا أَدْبَرَتْ عَنْهُ سَلَبَتْهُ مَحَاسِنَ نَفْسِهِ (3).

وَ قَالَ عليه السلام: إِذَا هِبْتَ أَمْراً فَقَعْ فِيهِ فَإِنَّ شِدَّةَ تَوَقِّيهِ أَعْظَمُ مِمَّا تَخَافُ مِنْهُ (4).

وَ قَالَ عليه السلام: آلَةُ الرِّئَاسَةِ سَعَةُ الصَّدْرِ(5).

وَ قَالَ عليه السلام: مَنْ مَلَكَ اسْتَأْثَرَ(6).

وَ قَالَ عليه السلام: مَنْ نَالَ اسْتَطَالَ (7).

وَ قَالَ عليه السلام: بِالسِّيرَةِ الْعَادِلَةِ يُقْهَرُ الْمُنَاوِى (8).

وَ قَالَ عليه السلام: فِى قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ الْعَدْلُ الْإِنْصَافُ وَ الْإِحْسَانُ التَّفَضُّلُ (9).

وَ قَالَ عليه السلام: السُّلْطَانُ وَزَعَةُ اللَّهِ فِى أَرْضِهِ (10).

وَ قَالَ عليه السلام: صَوَابُ الرَّأْيِ بِالدُّوَلِ يُقْبِلُ بِإِقْبَالِهَا وَ يَذْهَبُ بِذَهَابِهَا(11).

«72»- نهج، [نهج البلاغه]: سُئِلَ عليه السلام أَيُّمَا أَفْضَلُ الْعَدْلُ أَوِ الْجُودُ فَقَالَ عليه السلام الْعَدْلُ يَضَعُ الْأُمُورَ مَوَاضِعَهَا وَ الْجُودُ يُخْرِجُهَا عَنْ جِهَتِهَا وَ الْعَدْلُ سَائِسٌ عَامٌّ وَ الْجُودُ عَارِضٌ خَاصٌّ فَالْعَدْلُ أَشْرَفُهُمَا وَ أَفْضَلُهُمَا.

وَ قَالَ عليه السلام: الْوِلَايَاتُ مَضَامِيرُ الرِّجَالِ (12).

وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عليه السلام: فِی الْخَوَارِجِ لَمَّا سَمِعَ قَوْلَهُمْ لَا حُكْمَ إِلّا لِلّهِ قَالَ كَلِمَهُ

1- 1. كتاب الصفين.
2- 2. نهج البلاغه ج 2 ص 222.
3- 3. نهج البلاغه ج 2 ص 145.
4- 4. نهج البلاغه ج 2 ص 185.
5- 5. نهج البلاغه ج 2 ص 186.
6- 6. نهج البلاغه ج 2 ص 184.
7- 7. نهج البلاغه ج 2 ص 193.
8- 8. نهج البلاغه ج 2 ص 194.
9- 9. نهج البلاغه ج 2 ص 195.
10- 10. نهج البلاغه ج 2 ص 197.
11- 11. نهج البلاغه ج 2 ص 197.
12- 12. نهج البلاغه، ج 2 ص 248.

حَقٍّ يُرَادُ بِهَا بَاطِلٌ نَعَمْ لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ وَ لَكِنَّ هَؤُلَاءِ يَقُولُونَ لَا إِمْرَةَ وَ إِنَّهُ لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ أَمِيرٍ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ يَعْمَلُ فِی إِمْرَتِهِ الْمُؤْمِنُ وَ يَسْتَمْتِعُ فِيهَا الْكَافِرُ وَ يُبَلِّغُ اللَّهُ فِيهَا الْأَجَلَ وَ يُجْمَعُ بِهِ الْفَیْ ءُ وَ يُقَاتَلُ بِهِ الْعَدُوُّ وَ تَأْمَنُ بِهِ السُّبُلُ وَ يُؤْخَذُ بِهِ لِلضَّعِيفِ مِنَ الْقَوِیِّ حَتَّى يَسْتَرِيحَ بَرٌّ وَ يُسْتَرَاحَ مِنْ فَاجِرٍ.

وَ فِی رِوَايَهٍ أُخْرَى: لَمَّا سَمِعَ تَحْكِيمَهُمْ قَالَ حُكْمُ اللَّهِ أَنْتَظِرُ فِيكُمْ وَ قَالَ أَمَّا الْإِمْرَهُ الْبَرَّهُ فَيَعْمَلُ فِيهَا التَّقِیُّ وَ أَمَّا الْإِمْرَهُ الْفَاجِرَهُ فَيَتَمَتَّعُ فِيهَا الشَّقِیُّ إِلَى أَنْ تَنْقَطِعَ مُدَّتُهُ وَ تُدْرِكَهُ مَنِيَّتُهُ (1).

وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عليه السلام: لَمَّا عُوتِبَ عَلَى التَّسْوِيَهِ فِی الْعَطَاءِ أَ تَأْمُرُونِّی أَنْ أَطْلُبَ النَّصْرَ بِالْجَوْرِ فِيمَنْ وُلِّيتُ عَلَيْهِ وَ اللَّهِ لَا أَطُورُ بِهِ مَا سَمَرَ سَمِيرٌ وَ مَا أَمَّ نَجْمٌ فِی السَّمَاءِ نَجْماً لَوْ كَانَ الْمَالُ لِی لَسَوَّيْتُ بَيْنَهُمْ فَكَيْفَ وَ إِنَّمَا الْمَالُ مَالُ اللَّهِ أَلَا وَ إِنَّ إِعْطَاءَ الْمَالِ فِی غَيْرِ حَقِّهِ تَبْذِيرٌ وَ إِسْرَافٌ وَ هُوَ يَرْفَعُ صَاحِبَهُ فِی الدُّنْيَا وَ يَضَعُهُ فِی الْآخِرَهِ وَ يُكْرِمُهُ فِی النَّاسِ وَ يُهِينُهُ عِنْدَ اللَّهِ وَ لَمْ يَضَعِ امْرُؤٌ مَالَهُ فِی غَيْرِ حَقِّهِ وَ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ شُكْرَهُمْ وَ كَانَ لِغَيْرِهِ وُدُّهُمْ فَإِنْ زَلَّتْ بِهِ النَّعْلُ يَوْماً فَاحْتَاجَ إِلَى مَعُونَتِهِمْ فَشَرُّ خَدِينٍ وَ أَلْأَمُ خَلِيلٍ (2).

وَ قَالَ عليه السلام فِی وَصِيَّتِهِ لِلْحَسَنِ عليه السلام: إِذَا تَغَيَّرَ السُّلْطَانُ تَغَيَّرَ الزَّمَانُ (3).

«73»- كِتَابُ الْغَارَاتِ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِیِّ، عَنِ الْقَزَّازِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ العشفنی [الشَّعْبِیِ] قَالَ: دَخَلْتُ الرَّحْبَهَ وَ أَنَا غُلَامٌ فِی غِلْمَانٍ فَإِذَا أَنَا بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عليه السلام قَائِمٌ عَلَى ذَهَبٍ وَ فِضَّهٍ وَ مَعَهُ مِخْفَقَهٌ فَجَعَلَ يَطْرُدُ النَّاسَ بِمِخْفَقَتِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمَالِ فَقَسَمَهُ بَيْنَ النَّاسِ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُ شَیْ ءٌ وَ رَجَعَ وَ لَمْ يَحْمِلْ إِلَى بَيْتِهِ شَيْئاً فَرَجَعْتُ إِلَى أَبِی فَقُلْتُ فَقَدْ رَأَيْتُ الْيَوْمَ خَيْرَ النَّاسِ أَوْ أَحْمَقَ النَّاسِ قَالَ وَ مَنْ هُوَ يَا بُنَیَّ قُلْتُ رَأَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيّاً عليه السلام فَقَصَصْتُ الَّذِی رَأَيْتُهُ يَصْنَعُ قَالَ يَا بُنَیَّ رَأَيْتَ خَيْرَ النَّاسِ.

1- 1. نهج البلاغه ج 1 ص 100.
2- 2. نهج البلاغه ج 1 ص 258.
3- 3. نهج البلاغه ج 2 ص 56.

«74»- کَنْزُ الْکَرَاجُکِیِّ، رُوِیَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنْ وَلِیَ شَیْئاً مِنْ أُمُورِ أُمَّتِی فَحَسُنَتْ سَرِیرَتُهُ لَهُمْ رَزَقَهُ اللَّهُ تَعَالَی الْهَیْبَهَ فِی قُلُوبِهِمْ وَ مَنْ بَسَطَ کَفَّهُ لَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ رُزِقَ الْمَحَبَّهَ مِنْهُمْ وَ مَنْ کَفَّ عَنْ أَمْوَالِهِمْ وَفَّرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَالَهُ وَ مَنْ أَخَذَ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ کَانَ مَعِی فِی الْجَنَّهِ مُصَاحِباً وَ مَنْ کَثُرَ عَفْوُهُ مُدَّ فِی عُمُرِهِ وَ مَنْ عَمَّ عَدْلُهُ نُصِرَ عَلَی عَدُوِّهِ وَ مَنْ خَرَجَ مِنْ ذُلِّ الْمَعْصِیَهِ إِلَی عِزِّ الطَّاعَهِ آنَسَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِغَیْرِ أَنِیسٍ وَ أَعَانَهُ بِغَیْرِ مَالٍ. وَ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: أَسَدٌ حَطُومٌ خَیْرٌ مِنْ سُلْطَانٍ ظَلُومٍ وَ سُلْطَانٌ ظَلُومٌ خَیْرٌ مِنْ فِتَنٍ تَدُومُ.

«75»- أَعْلَامُ الدِّینِ، قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: مَا مِنْ أَحَدٍ وَلِیَ شَیْئاً مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِینَ فَأَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَیْراً إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَهُ وَزِیراً صَالِحاً إِنْ نَسِیَ ذَکَرَهُ وَ إِنْ ذَکَرَ أَعَانَهُ وَ إِنْ هَمَّ بِشَرٍّ کَفَّهُ وَ زَجَرَهُ. وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنْ وَلِیَ مِنْ أُمُورِ أُمَّتِی شَیْئاً فَحَسُنَتْ سِیرَتُهُ رَزَقَهُ اللَّهُ الْهَیْبَهَ فِی قُلُوبِهِمْ وَ مَنْ بَسَطَ کَفَّهُ إِلَیْهِمْ بِالْمَعْرُوفِ رَزَقَهُ اللَّهُ الْمَحَبَّهَ مِنْهُمْ وَ مَنْ کَفَّ عَنْ أَمْوَالِهِمْ وَفَّرَ اللَّهُ مَالَهُ وَ مَنْ أَخَذَ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ کَانَ مَعِی فِی الْجَنَّهِ مُصَاحِباً وَ مَنْ کَثُرَ عَفْوُهُ مُدَّ فِی عُمُرِهِ وَ مَنْ عَمَّ عَدْلُهُ نُصِرَ عَلَی عَدُوِّهِ وَ مَنْ خَرَجَ مِنْ ذُلِّ الْمَعْصِیَهِ إِلَی عِزِّ الطَّاعَهِ آنَسَهُ اللَّهُ بِغَیْرِ أَنِیسٍ وَ أَعَزَّهُ بِغَیْرِ عَشِیرَهٍ وَ أَعَانَهُ بِغَیْرِ مَالٍ.

«76»- نهج، [نهج البلاغه] مِنْ کَلَامٍ لَهُ علیه السلام: وَ اللَّهِ لَأَنْ أَبِیتَ عَلَی حَسَکِ السَّعْدَانِ مُسَهَّداً وَ أُجَرَّ فِی الْأَغْلَالِ مُصَفَّداً أَحَبُّ إِلَیَّ مِنْ أَنْ أَلْقَی اللَّهَ وَ رَسُولَهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ ظَالِماً لِبَعْضِ الْعِبَادِ وَ غَاصِباً لِشَیْ ءٍ مِنَ الْحُطَامِ وَ کَیْفَ أَظْلِمُ أَحَداً لِنَفْسٍ یُسْرِعُ إِلَی الْبِلَی قُفُولُهَا وَ یَطُولُ فِی الثَّرَی حُلُولُهَا وَ اللَّهِ لَقَدْ رَأَیْتُ عَقِیلًا وَ قَدْ أَمْلَقَ- حَتَّی اسْتَمَاحَنِی مِنْ بُرِّکُمْ صَاعاً وَ رَأَیْتُ صِبْیَانَهُ شُعْثَ الْأَلْوَانِ مِنْ فَقْرِهِمْ کَأَنَّمَا سُوِّدَتْ وُجُوهُهُمْ بِالْعِظْلِمِ وَ عَاوَدَنِی مُؤَکِّداً وَ کَرَّرَ عَلَیَّ الْقَوْلَ مُرَدِّداً فَأَصْغَیْتُ إِلَیْهِ سَمْعِی فَظَنَّ أَنِّی أَبِیعُهُ دِینِی وَ أَتَّبِعُ قِیَادَهُ مُفَارِقاً طَرِیقَتِی فَأَحْمَیْتُ لَهُ حَدِیدَهً ثُمَّ أَدْنَیْتُهَا مِنْ جِسْمِهِ لِیَعْتَبِرَ بِهَا فَضَجَّ ضَجِیجَ ذِی دَنَفٍ مِنْ أَلَمِهَا وَ کَادَ أَنْ یَحْتَرِقَ مِنْ مِیسَمِهَا فَقُلْتُ لَهُ ثَکِلَتْکَ الثَّوَاکِلُ یَا عَقِیلُ أَ تَئِنُّ مِنْ حَدِیدَهٍ أَحْمَاهَا

إِنْسَانُهَا لِلَعِبِهِ وَ تَجُرُّنِی إِلَی نَارٍ سَجَرَهَا جَبَّارُهَا لِغَضَبِهِ أَ تَئِنُّ مِنَ الْأَذَی وَ لَا أَئِنُّ مِنْ لَظَی وَ أَعْجَبُ مِنْ ذَلِکَ طَارِقٌ طَرَقَنَا بِمَلْفُوفَهٍ فِی وِعَائِهَا وَ مَعْجُونَهٍ شَنِئْتُهَا کَأَنَّمَا عُجِنَتْ بِرِیقِ حَیَّهٍ أَوْ قَیْئِهَا فَقُلْتُ أَ صِلَهٌ أَمْ زَکَاهٌ أَمْ صَدَقَهٌ فَذَلِکَ کُلُّهُ مُحَرَّمٌ عَلَیْنَا أَهْلَ الْبَیْتِ فَقَالَ لَا ذَا وَ لَا ذَاکَ وَ لَکِنَّهَا هَدِیَّهٌ فَقُلْتُ هَبِلَتْکَ الْهَبُولُ أَ عَنْ دِینِ اللَّهِ أَتَیْتَنِی لِتَخْدَعَنِی أَ مُخْتَبِطٌ أَمْ ذُو جِنَّهٍ أَمْ تَهْجُرُ وَ اللَّهِ لَوْ أُعْطِیتُ الْأَقَالِیمَ السَّبْعَهَ بِمَا تَحْتَ أَفْلَاکِهَا عَلَی أَنْ أَعْصِیَ اللَّهَ فِی نَمْلَهٍ أَسْلُبُهَا جُلْبَ شَعِیرَهٍ مَا فَعَلْتُهُ وَ إِنَّ دُنْیَاکُمْ عِنْدِی لَأَهْوَنُ مِنْ وَرَقَهٍ فِی فَمِ جَرَادَهٍ تَقْضَمُهَا مَا لِعَلِیٍّ وَ لِنَعِیمٍ یَفْنَی وَ لَذَّهٍ لَا تَبْقَی نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُبَاتِ الْعَقْلِ وَ قُبْحِ الزَّلَلِ وَ بِهِ نَسْتَعِینُ (1).

«77»- رِسَالَهُ الْغَیْبَهِ، لِلشَّهِیدِ الثَّانِی رَفَعَ اللَّهُ دَرَجَتَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الشَّیْخِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَیْهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَیْمَانَ النَّوْفَلِیِّ قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ علیه السلام فَإِذَا بِمَوْلًی لِعَبْدِ اللَّهِ النَّجَاشِیِّ قَدْ وَرَدَ عَلَیْهِ فَسَلَّمَ عَلَیْهِ وَ أَوْصَلَ إِلَیْهِ کِتَابَهُ فَفَضَّهُ وَ قَرَأَهُ فَإِذَا أَوَّلُ سَطْرٍ فِیهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ أَطَالَ اللَّهُ بَقَاءَ سَیِّدِی وَ مَوْلَایَ وَ جَعَلَنِی مِنْ کُلِّ سُوءٍ فِدَاهُ وَ لَا أَرَانِی فِیهِ مَکْرُوهاً فَإِنَّهُ وَلِیُّ ذَلِکَ وَ الْقَادِرُ عَلَیْهِ اعْلَمْ سَیِّدِی وَ مَوْلَایَ أَنِّی بُلِیتُ بِوِلَایَهِ الْأَهْوَازِ فَإِنْ رَأَی سَیِّدِی أَنْ یَحُدَّ لِیَ حَدّاً أَوْ یُمَثِّلَ لِی مِثَالًا لِأَسْتَدِلَّ بِهِ عَلَی مَا یُقَرِّبُنِی إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِلَی رَسُولِهِ وَ یُلَخِّصَ فِی کِتَابِهِ مَا یَرَی لِیَ الْعَمَلَ بِهِ وَ فِیمَا أَبْذُلُهُ وَ أَبْتَذِلُهُ وَ أَیْنَ أَضَعُ زَکَاتِی وَ فِیمَنْ أَصْرِفُهَا وَ بِمَنْ آنَسُ وَ إِلَی مَنْ أَسْتَرِیحُ وَ بِمَنْ أَثِقُ وَ آمَنُ وَ أَلْجَأُ إِلَیْهِ فِی سِرِّی فَعَسَی أَنْ یُخَلِّصَنِی اللَّهُ بِهِدَایَتِکَ وَ دَلَالَتِکَ فَإِنَّکَ حُجَّهُ اللَّهِ عَلَی خَلْقِهِ وَ أَمِینُهُ فِی بِلَادِهِ لَا زَالَتْ نِعْمَتُهُ عَلَیْکَ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَیْمَانَ فَأَجَابَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ حَاطَکَ اللَّهُ بِصُنْعِهِ وَ لَطَفَ بِکَ بِمَنِّهِ وَ کَلَأَکَ بِرِعَایَتِهِ فَإِنَّهُ وَلِیُّ ذَلِکَ أَمَّا بَعْدُ فَقَدْ

1- 1. نهج البلاغه ج 1 ص 497.

جَاءَ إِلَيَّ رَسُولُکَ بِکِتَابِکَ فَقَرَأْتُهُ وَ فَهِمْتُ جَمِیعَ مَا ذَکَرْتَهُ وَ سَأَلْتَ عَنْهُ وَ زَعَمْتَ أَنَّکَ بُلِیتَ بِوِلَایَهِ الْأَهْوَازِ فَسَرَّنِی ذَلِکَ وَ سَاءَنِی وَ سَأُخْبِرُکَ بِمَا سَاءَنِی مِنْ ذَلِکَ وَ مَا سَرَّنِی إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَی.

فَأَمَّا سُرُورِی بِوِلَایَتِکَ فَقُلْتُ عَسَی أَنْ یُغِیثَ اللَّهُ بِکَ مَلْهُوفاً خَائِفاً مِنْ أَوْلِیَاءِ آلِ مُحَمَّدٍ وَ یُعِزَّ بِکَ ذَلِیلَهُمْ وَ یَکْسُوَ بِکَ عَارِیَهُمْ وَ یُقَوِّیَ بِکَ ضَعِیفَهُمْ وَ یُطْفِئَ بِکَ نَارَ الْمُخَالِفِینَ عَنْهُمْ وَ أَمَّا الَّذِی سَاءَنِی مِنْ ذَلِکَ فَإِنَّ أَدْنَی مَا أَخَافُ عَلَیْکَ تَغَیُّرُکَ بِوَلِیٍّ لَنَا فَلَا تَشِیمُ حَظِیرَهَ الْقُدْسِ فَإِنِّی مُخَلِّصٌ لَکَ جَمِیعَ مَا سَأَلْتَ عَنْهُ إِنْ أَنْتَ عَمِلْتَ بِهِ وَ لَمْ تُجَاوِزْهُ رَجَوْتُ أَنْ تَسْلَمَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَی.

أَخْبَرَنِی أَبِی یَا عَبْدَ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیهم السلام عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ مَنِ اسْتَشَارَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَلَمْ یَمْحَضْهُ النَّصِیحَهَ سَلَبَهُ اللَّهُ لُبَّهُ وَ اعْلَمْ أَنِّی سَأُشِیرُ عَلَیْکَ بِرَأْیٍ إِنْ أَنْتَ عَمِلْتَ بِهِ تَخَلَّصْتَ مِمَّا أَنْتَ مُتَخَوِّفُهُ وَ اعْلَمْ أَنَّ خَلَاصَکَ وَ نَجَاتَکَ مِنْ حَقْنِ الدِّمَاءِ وَ کَفِّ الْأَذَی عَنْ أَوْلِیَاءِ اللَّهِ وَ الرِّفْقِ بِالرَّعِیَّهِ وَ التَّأَنِّی وَ حُسْنِ الْمُعَاشَرَهِ مَعَ لِینٍ فِی غَیْرِ ضَعْفٍ وَ شِدَّهٍ فِی غَیْرِ عُنْفٍ وَ مُدَارَاهِ صَاحِبِکَ وَ مَنْ یَرِدُ عَلَیْکَ مِنْ رُسُلِهِ وَ ارْتُقْ فَتْقَ رَعِیَّتِکَ بِأَنْ تُوقِفَهُمْ عَلَی مَا وَافَقَ الْحَقَّ وَ الْعَدْلَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِیَّاکَ وَ السُّعَاهَ وَ أَهْلَ النَّمَائِمِ فَلَا یَلْتَزِقَنَّ مِنْهُمْ بِکَ أَحَدٌ وَ لَا یَرَاکَ اللَّهُ یَوْماً وَ لَا لَیْلَهً وَ أَنْتَ تَقْبَلُ مِنْهُمْ صَرْفاً وَ لَا عَدْلًا فَیَسْخَطَ اللَّهُ عَلَیْکَ وَ یَهْتِکَ سِتْرَکَ وَ احْذَرْ مَا لِخُوزِ الْأَهْوَازِ فَإِنَّ أَبِی أَخْبَرَنِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الْإِیمَانَ لَا یَثْبُتُ فِی قَلْبِ یَهُودِیٍّ وَ لَا خُوزِیٍّ أَبَداً فَأَمَّا مَنْ تَأْنَسُ بِهِ وَ تَسْتَرِیحُ إِلَیْهِ وَ تُلْجِئُ أُمُورَکَ إِلَیْهِ فَذَلِکَ الرَّجُلُ الْمُمْتَحَنُ الْمُسْتَبْصِرُ الْأَمِینُ الْمُوَافِقُ لَکَ عَلَی دِینِکَ وَ مَیِّزْ عَوَامَّکَ وَ جَرِّبِ الْفَرِیقَیْنِ فَإِنْ رَأَیْتَ هُنَالِکَ رُشْداً فَشَأْنَکَ وَ إِیَّاهُ وَ إِیَّاکَ أَنْ تُعْطِیَ دِرْهَماً أَوْ تَخْلَعَ ثَوْباً أَوْ تَحْمِلَ عَلَی دَابَّهٍ فِی غَیْرِ ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَی لِشَاعِرٍ أَوْ مُضْحِکٍ أَوْ مُتَمَزِّحٍ إِلَّا أَعْطَیْتَ مِثْلَهُ فِی ذَاتِ اللَّهِ وَ لْتَکُنْ جَوَائِزُکَ وَ عَطَایَاکَ وَ خِلَعُکَ لِلْقُوَّادِ وَ الرُّسُلِ وَ الْأَجْنَادِ وَ أَصْحَابِ الرَّسَائِلِ وَ أَصْحَابِ الشُّرَطِ وَ الْأَخْمَاسِ وَ مَا أَرَدْتَ أَنْ تَصْرِفَهُ فِی وُجُوهِ

الْبِرِّ وَ النَّجَاحِ وَ الْفُتُوَّهِ(1)

وَ الصَّدَقَهِ وَ الْحَجِّ وَ الْمَشْرَبِ وَ الْكِسْوَهِ الَّتِی تُصَلِّی فِیهَا وَ تَصِلُ بِهَا وَ الْهَدِیَّهِ الَّتِی تُهْدِیهَا إِلَی اللَّهِ تَعَالَی وَ إِلَی رَسُولِهِ صلی الله علیه و آله مِنْ أَطْیَبِ كَسْبِكَ وَ مِنْ طَرَفِ الْهَدَایَا یَا عَبْدَ اللَّهِ اجْهَدْ أَنْ لَا تَكْنِزَ ذَهَباً وَ لَا فِضَّهً فَتَكُونَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْآیَهِ الَّتِی قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- الَّذِینَ یَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَ الْفِضَّهَ وَ لا یُنْفِقُونَها فِی سَبِیلِ اللَّهِ (2) وَ لَا تَسْتَصْغِرَنَّ شَیْئاً مِنْ حُلْوٍ أَوْ فَضْلِ طَعَامٍ تَصْرِفُهُ فِی بُطُونٍ خَالِیَهٍ تُسَكِّنُ بِهَا غَضَبَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی وَ اعْلَمْ أَنِّی سَمِعْتُ أَبِی یُحَدِّثُ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیهم السلام أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِیَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَقُولُ لِأَصْحَابِهِ یَوْماً مَا آمَنَ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ مَنْ بَاتَ شَبْعَانَ وَ جَارُهُ جَائِعٌ فَقُلْنَا هَلَكْنَا یَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ مِنْ فَضْلِ طَعَامِكُمْ وَ مِنْ فَضْلِ تَمْرِكُمْ وَ رِزْقِكُمْ وَ خِرَقِكُمْ تُطْفِئُونَ بِهَا غَضَبَ الرَّبِّ وَ سَأُنَبِّئُكَ بِهَوَانِ الدُّنْیَا وَ هَوَانِ شَرَفِهَا عَلَی مَا مَضَی مِنَ السَّلَفِ وَ التَّابِعِینَ فَقَدْ حَدَّثَنِی أَبِی مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ قَالَ لَمَّا تَجَهَّزَ الْحُسَیْنُ علیه السلام إِلَی الْكُوفَهِ أَتَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَنَاشَدَهُ اللَّهَ وَ الرَّحِمَ أَنْ یَكُونَ هُوَ الْمَقْتُولَ بِالطَّفِّ فَقَالَ علیه السلام أَنَا أَعْرَفُ بِمَصْرَعِی مِنْكَ وَ مَا وُكْدِی مِنَ الدُّنْیَا إِلَّا فِرَاقَهَا أَ لَا أُخْبِرُكَ یَا ابْنَ عَبَّاسٍ بِحَدِیثِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام وَ الدُّنْیَا فَقَالَ لَهُ بَلَی لَعَمْرِی إِنِّی لَأُحِبُّ أَنْ تُحَدِّثَنِی بِأَمْرِهَا فَقَالَ أَبِی قَالَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیهما السلام سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَیْنَ علیه السلام یَقُولُ حَدَّثَنِی أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ قَالَ إِنِّی كُنْتُ بِفَدَكَ فِی بَعْضِ حِیطَانِهَا وَ قَدْ صَارَتْ لِفَاطِمَهَ علیها السلام قَالَ فَإِذَا أَنَا بِامْرَأَهٍ قَدْ قَحَمَتْ عَلَیَّ وَ فِی یَدِی مِسْحَاهٌ وَ أَنَا أَعْمَلُ بِهَا فَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَیْهَا طَارَ قَلْبِی مِمَّا تَدَاخَلَنِی مِنْ جَمَالِهَا فَشَبَّهْتُهَا بِبُثَیْنَهَ بِنْتِ عَامِرٍ الْجُمَحِیِّ وَ كَانَتْ مِنْ أَجْمَلِ نِسَاءِ قُرَیْشٍ فَقَالَتْ یَا ابْنَ أَبِی طَالِبٍ هَلْ لَكَ أَنْ تَتَزَوَّجَ بِی فَأُغْنِیَكَ عَنْ هَذِهِ الْمِسْحَاهِ وَ أَدُلَّكَ عَلَی خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَیَكُونَ لَكَ الْمُلْكُ مَا بَقِیتَ وَ لِعَقِبِكَ مِنْ بَعْدِكَ فَقَالَ لَهَا علیه السلام مَنْ أَنْتِ حَتَّی أَخْطُبَكِ مِنْ أَهْلِكِ فَقَالَتْ أَنَا الدُّنْیَا قَالَ قُلْتُ لَهَا فَارْجِعِی وَ اطْلُبِی زَوْجاً غَیْرِی وَ أَقْبَلْتُ عَلَی

1- 1. و العتق خ.

2- 2. براءه: 34 و فی نسخه ذكرت الآیه بتمامها.

مِسْحَاتِی وَ أَنْشَأْتُ أَقُولُ:

لَقَدْ خَابَ مَنْ غَرَّتْهُ دُنْیَا دَنِیَّهٌ***وَ مَا هِیَ إِنْ غَرَّتْ قُرُوناً بِنَائِلٍ

أَتَتْنَا عَلَی زِیِّ الْعَزِیزِ بُثَیْنَهَ***وَ زِینَتُهَا فِی مِثْلِ تِلْکَ الشَّمَائِلِ

فَقُلْتُ لَهَا غُرِّی سِوَایَ فَإِنَّنِی***عَزُوفٌ عَنِ الدُّنْیَا وَ لَسْتُ بِجَاهِلٍ

وَ مَا أَنَا وَ الدُّنْیَا فَإِنَّ مُحَمَّداً***أَحَلَّ صَرِیعاً بَیْنَ تِلْکَ الْجَنَادِلِ

وَ هَبْهَا أَتَتْنِی بِالْکُنُوزِ وَ دُرِّهَا***وَ أَمْوَالِ قَارُونَ وَ مُلْکِ الْقَبَائِلِ

أَ لَیْسَ جَمِیعاً لِلْفَنَاءِ مَصِیرُهَا***وَ یَطْلُبُ مِنْ خُزَّانِهَا بِالطَّوَائِلِ

فَغُرِّی سِوَایَ إِنَّنِی غَیْرُ رَاغِبٍ***بِمَا فِیکِ مِنْ مُلْکٍ وَ عِزٍّ وَ نَائِلٍ

فَقَدْ قَنِعَتْ نَفْسِی بِمَا قَدْ رُزِقْتُهُ***فَشَأْنَکِ یَا دُنْیَا وَ أَهْلَ الْغَوَائِلِ

فَإِنِّی أَخَافُ اللَّهَ یَوْمَ لِقَائِهِ***وَ أَخْشَی عَذَاباً دَائِماً غَیْرَ زَائِلٍ

فَخَرَجَ مِنَ الدُّنْیَا وَ لَیْسَ فِی عُنُقِهِ تَبِعَهٌ لِأَحَدٍ حَتَّی لَقِیَ اللَّهَ مَحْمُوداً غَیْرَ مَلُومٍ وَ لَا مَذْمُومٍ ثُمَّ اقْتَدَتْ بِهِ الْأَئِمَّهُ مِنْ بَعْدِهِ بِمَا قَدْ بَلَغَکُمْ لَمْ یَتَلَطَّخُوا بِشَیْ ءٍ مِنْ بَوَائِقِهَا عَلَیْهِمُ السَّلَامُ أَجْمَعِینَ وَ أَحْسَنَ مَثْوَاهُمْ وَ لَقَدْ وَجَّهْتُ إِلَیْکَ بِمَکَارِمِ الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ عَنِ الصَّادِقِ الْمُصَدَّقِ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَإِنْ أَنْتَ عَمِلْتَ بِمَا نَصَحْتُ لَکَ فِی کِتَابِی هَذَا ثُمَّ کَانَتْ عَلَیْکَ مِنَ الذُّنُوبِ وَ الْخَطَایَا کَمِثْلِ أَوْزَانِ الْجِبَالِ وَ أَمْوَاجِ الْبِحَارِ رَجَوْتُ اللَّهَ أَنْ یَتَحَامَی عَنْکَ جَلَّ وَ عَزَّ بِقُدْرَتِهِ (1)

یَا عَبْدَ اللَّهِ إِیَّاکَ أَنْ تُخِیفَ مُؤْمِناً فَإِنَّ أَبِی مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ حَدَّثَنِی عَنْ أَبِیهِ- عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیهم السلام أَنَّهُ کَانَ یَقُولُ مَنْ نَظَرَ إِلَی مُؤْمِنٍ نَظْرَهً لِیُخِیفَهُ بِهَا أَخَافَهُ اللَّهُ یَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ وَ حَشَرَهُ فِی صُورَهِ الذَّرِّ لَحْمَهُ وَ جَسَدَهُ وَ جَمِیعَ أَعْضَائِهِ حَتَّی یُورِدَهُ مَوْرِدَهُ وَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَغَاثَ لَهْفَاناً مِنَ الْمُؤْمِنِینَ أَغَاثَهُ اللَّهُ یَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ وَ آمَنَهُ یَوْمَ الْفَزَعِ الْأَکْبَرِ وَ آمَنَهُ مِنْ سُوءِ الْمُنْقَلَبِ وَ مَنْ قَضَی لِأَخِیهِ الْمُؤْمِنِ حَاجَهً قَضَی اللَّهُ

1- 1. ذكر القصه الكيدرى فى أنوار العقول مع أشعاره عليه السلام فى قافيه اللام و فى الأبيات اختلاف يسير.

لَهُ حَوَائِجَ كَثِيرَةً إِحْدَاهَا الْجَنَّهُ وَ مَنْ كَسَا أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عُرْیٍ کَسَاهُ اللَّهُ مِنْ سُنْدُسِ الْجَنَّهِ وَ إِسْتَبْرَقِهَا وَ حَرِیرِهَا وَ لَمْ یَزَلْ یَخُوضُ فِی رِضْوَانِ اللَّهِ مَا دَامَ عَلَی الْمَکْسُوِّ مِنْهَا سِلْکٌ وَ مَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ مِنْ جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ طَیِّبَاتِ الْجَنَّهِ وَ مَنْ سَقَاهُ مِنْ ظَمَإٍ سَقَاهُ اللَّهُ مِنَ الرَّحِیقِ الْمَخْتُومِ وَ مَنْ أَخْدَمَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ أَخْدَمَهُ اللَّهُ مِنَ الْوِلْدَانِ الْمُخَلَّدِینَ وَ أَسْکَنَهُ مَعَ أَوْلِیَائِهِ الطَّاهِرِینَ وَ مَنْ حَمَلَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ عَلَی رَاحِلَهٍ حَمَلَهُ عَلَی نَاقَهٍ مِنْ نُوقِ الْجَنَّهِ وَ بَاهَی بِهِ الْمَلَائِکَهُ الْمُقَرَّبِینَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ مَنْ زَوَّجَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ امْرَأَهً یَأْنَسُ بِهَا وَ تَشُدُّ عَضُدَهُ وَ یَسْتَرِیحُ إِلَیْهَا زَوَّجَهُ اللَّهُ مِنَ الْحُورِ الْعِینِ وَ آنَسَهُ بِمَنْ أَحَبَّ مِنَ الصِّدِّیقِینَ مِنْ أَهْلِ بَیْتِ نَبِیِّهِ وَ إِخْوَانِهِ وَ آنَسَهُمْ بِهِ وَ مَنْ أَعَانَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ عَلَی سُلْطَانٍ جَائِرٍ أَعَانَهُ عَلَی إِجَازَهِ الصِّرَاطِ عِنْدَ زَلْزَلَهِ الْأَقْدَامِ وَ مَنْ زَارَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ إِلَی مَنْزِلِهِ لَا لِحَاجَهٍ مِنْهُ إِلَیْهِ کُتِبَ مِنْ زُوَّارِ اللَّهِ وَ کَانَ حَقِیقاً عَلَی اللَّهِ أَنْ یُکْرِمَ زَائِرَهُ یَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ هُوَ یَقُولُ لِأَصْحَابِهِ یَوْماً مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّهُ لَیْسَ بِمُؤْمِنٍ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ یُؤْمِنْ بِقَلْبِهِ فَلَا تَتَبَّعُوا عَثَرَاتِ الْمُؤْمِنِینَ فَإِنَّهُ مَنِ اتَّبَعَ مَنْ آمَنَ اتَّبَعَ اللَّهُ عَثَرَاتِهِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ فَضَحَهُ فِی جَوْفِ بَیْتِهِ- وَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام أَنَّهُ قَالَ أَخَذَ اللَّهُ مِیثَاقَ الْمُؤْمِنِ أَنْ لَا یُصَدَّقَ فِی مَقَالَتِهِ وَ لَا یَنْتَصِفَ مِنْ عَدُوِّهِ وَ عَلَی أَنْ لَا یَشْفِیَ غَیْظَهُ إِلَّا بِفَضِیحَهِ نَفْسِهِ لِأَنَّ کُلَّ مُؤْمِنٍ مُلْجَمٌ وَ ذَلِکَ لِغَایَهٍ قَصِیرَهٍ وَ رَاحَهٍ طَوِیلَهٍ أَخَذَ اللَّهُ مِیثَاقَ الْمُؤْمِنِ عَلَی أَشْیَاءَ أَیْسَرُهَا مُؤْمِنٌ مِثْلُهُ یَقُولُ بِمَقَالَتِهِ یَبْغِیهِ وَ یَحْسُدُهُ وَ الشَّیْطَانُ یُغْوِیهِ وَ یَمْقُتُهُ وَ السُّلْطَانُ یَقْفُو أَثَرَهُ وَ یَتَّبِعُ عَثَرَاتِهِ وَ کَافِرٌ بِالَّذِی هُوَ بِهِ مُؤْمِنٌ یَرَی سَفْکَ دَمِهِ دِیناً وَ إِبَاحَهَ حَرِیمِهِ غُنْماً فَمَا بَقَاءُ الْمُؤْمِنِ بَعْدَ هَذَا یَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ نَزَلَ جَبْرَئِیلُ علیه السلام فَقَالَ یَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ یَقْرَأُ عَلَیْکَ السَّلَامَ وَ یَقُولُ اشْتَقَقْتُ لِلْمُؤْمِنِ أَسْمَاءً مِنْ أَسْمَائِی سَمَّیْتُهُ مُؤْمِناً فَالْمُؤْمِنُ مِنِّی وَ أَنَا مِنْهُ مَنِ اسْتَهَانَ بِمُؤْمِنٍ

فَقَدِ اسْتَقْبَلَنِی بِالْمُحَارَبَهِ یَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ یَوْماً یَا عَلِیُّ لَا تُنَاظِرْ رَجُلًا حَتَّی تَنْظُرَ فِی سَرِیرَتِهِ فَإِنْ کَانَتْ سَرِیرَتُهُ حَسَنَهً فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَمْ یَکُنْ لِیَخْذُلَ وَلِیَّهُ وَ إِنْ کَانَتْ سَرِیرَتُهُ رَدِیئَهً فَقَدْ یَکْفِیهِ مَسَاوِیهِ فَلَوْ جَهَدْتَ أَنْ تَعْمَلَ بِهِ أَکْثَرَ مِمَّا عَمِلَهُ مِنْ مَعَاصِی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَا قَدَرْتَ عَلَیْهِ یَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ أَدْنَی الْکُفْرِ أَنْ یَسْمَعَ الرَّجُلُ عَنْ أَخِیهِ الْکَلِمَهَ فَیَحْفَظَهَا عَلَیْهِ یُرِیدُ أَنْ یَفْضَحَهُ بِهَا أُولَئِکَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ یَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ قَالَ فِی مُؤْمِنٍ مَا رَأَتْ عَیْنَاهُ وَ سَمِعَتْ أُذُنَاهُ مَا یَشِینُهُ وَ یَهْدِمُ مُرُوَّتَهُ فَهُوَ مِنَ الَّذِینَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ الَّذِینَ یُحِبُّونَ أَنْ تَشِیعَ الْفاحِشَهُ فِی الَّذِینَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ (1) یَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ رَوَی عَنْ أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ رِوَایَهً یُرِیدُ بِهَا هَدْمَ مُرُوَّتِهِ وَ ثَلْبِهِ أَوْبَقَهُ اللَّهُ بِخَطِیئَتِهِ حَتَّی یَأْتِیَ بِمَخْرَجٍ مِمَّا قَالَ وَ لَنْ یَأْتِیَ بِالْمَخْرَجِ مِنْهُ أَبَداً وَ مَنْ أَدْخَلَ عَلَی أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ سُرُوراً فَقَدْ أَدْخَلَ عَلَی أَهْلِ الْبَیْتِ علیهم السلام سُرُوراً وَ مَنْ أَدْخَلَ عَلَی أَهْلِ الْبَیْتِ سُرُوراً فَقَدْ أَدْخَلَ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله سُرُوراً وَ مَنْ أَدْخَلَ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله سُرُوراً فَقَدْ سَرَّ اللَّهَ وَ مَنْ سَرَّ اللَّهَ فَحَقِیقٌ عَلَیْهِ أَنْ یُدْخِلَهُ الْجَنَّهَ ثُمَّ إِنِّی أُوصِیکَ بِتَقْوَی اللَّهِ وَ إِیثَارِ طَاعَتِهِ وَ الِاعْتِصَامِ بِحَبْلِهِ فَإِنَّهُ مَنِ اعْتَصَمَ بِحَبْلِ اللَّهِ فَقَدْ هُدِیَ إِلی صِراطٍ مُسْتَقِیمٍ فَاتَّقِ اللَّهَ وَ لَا تُؤْثِرْ أَحَداً عَلَی رِضَاهُ وَ هَوَاهُ فَإِنَّهُ وَصِیَّهُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَی خَلْقِهِ- لَا یَقْبَلُ مِنْهُمْ غَیْرَهَا وَ لَا یُعَظِّمُ سِوَاهَا وَ اعْلَمْ أَنَّ الْخَلَائِقَ لَمْ یُوَکَّلُوا بِشَیْ ءٍ أَعْظَمَ مِنَ التَّقْوَی فَإِنَّهُ وَصِیَّتُنَا أَهْلَ الْبَیْتِ- فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَنَالَ مِنَ الدُّنْیَا شَیْئاً تُسْأَلُ عَنْهُ غَداً فَافْعَلْ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَیْمَانَ فَلَمَّا وَصَلَ کِتَابُ الصَّادِقِ علیه السلام إِلَی النَّجَاشِیِّ نَظَرَ فِیهِ فَقَالَ صَدَقَ وَ اللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَوْلَایَ فَمَا عَمِلَ أَحَدٌ بِمَا فِی هَذَا الْکِتَابِ

1- 1. النور: 19.

إِلَّا نَجَا فَلَمْ يَزَلْ عَبْدُ اللَّهِ يَعْمَلُ بِهِ أَيَّامَ حَيَاتِهِ (1).

أقول: و وجدت فى كراس بخط الشهيد الثانى قدس الله روحه بعض هذه الروايه و كأنه كتبها لبعض إخوانه و هذا لفظه يقول كاتب هذه الأحرف الفقير إلى عفو الله تعالى و رحمته زين الدين ابن على بن أحمد الشامى عامله الله تعالى برحمته و تجاوز عن سيئاته بمغفرته أخبرنا شيخنا السعيد المبرور المغفور النبيل نور الدين على بن عبد العالى الميسى قدس الله تعالى روحه و نور ضريحه يوم الخميس خامس شهر شعبان سنه ثلاثين و تسعمائه بداره قال أخبرنا شيخنا المرحوم الصالح الفاضل شمس الدين محمد بن محمد بن محمد بن داود الشهير بابن المؤذن الجزينى حادى عشر شهر المحرم سنه أربع و ثمانين و ثمانمائه قال أخبرنا الشيخ الصالح الأصيل الجليل ضياء الدين أبو القاسم على ابن الشيخ الإمام السعيد شمس الدين أبو عبد الله الشهيد محمد بن مكى أعلى الله درجته كما شرف خاتمته قال أخبرنى والدى السعيد الشهيد قال أخبرنى الإمامان الأعظمان عميد المله و الدين عبد المطلب بن الأعرج الحسينى و الشيخ الإمام فخر الدين أبو طالب محمد ابن الشيخ الإمام شيخ الإسلام أفضل المتقدمين و المتأخرين و آيه الله فى العالمين محيى سنن سيد المرسلين الشيخ جمال الدين حسن ابن الشيخ السعيد أبو المظفر يوسف بن على بن المطهر الحلى قدس الله تعالى روحه الطاهره و جمع بينه و بين أئمته فى الآخره كلاهما عن شيخنا السعيد جمال الدين الحسن بن المطهر عن والده السعيد سديد الدين يوسف بن المطهر قال أخبرنا السيد العلامه النسابه فخار بن معد الموسوى عن الفقيه سديد الدين شاذان بن جبرئيل القمى نزيل المدينه المشرفه عن الشيخ الفقيه عماد الدين محمد بن القاسم الطبرى عن الشيخ الفقيه أبى على الحسن ابن الشيخ الجليل السعيد محيى المذهب محمد بن الحسن الطوسى عن والده السعيد قدس الله روحه عن الشيخ المفيد محمد بن النعمان عن الشيخ أبى عبد الله جعفر بن قولويه إلى آخر ما ذكره من الروايه.

1- 1. رساله الغيبه للشهيد المطبوعه مع كشف الفوائد ص 264. و سيأتى فى ج 77: 189، ج 78: 271.

«78»- كِتَابُ زَيْدٍ النَّرْسِيِّ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَ غِشْيَانَ الْمُلُوكِ وَ أَبْنَاءَ الدُّنْيَا فَإِنَّ ذَلِكَ يُصَغِّرُ نِعْمَةَ اللَّهِ فِی أَعْيُنِكُمْ وَ يُعْقِبُكُمْ كُفْراً وَ إِيَّاكُمْ وَ مُجَالَسَةَ الْمُلُوكِ وَ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا فَفِی ذَلِكَ ذَهَابُ دِينِكُمْ وَ يُعْقِبُكُمْ نِفَاقاً وَ ذَلِكَ دَاءٌ دَوِیٌّ لَا شِفَاءَ لَهُ وَ يُورِثُ قَسَاوَةَ الْقَلْبِ وَ يَسْلُبُكُمُ الْخُشُوعَ وَ عَلَيْكَ بِالْأَشْكَالِ مِنَ النَّاسِ وَ الْأَوْسَاطِ مِنَ النَّاسِ فَعِنْدَهُمْ تَجِدُونَ مَعَادِنَ الْجَوْهَرِ وَ إِيَّاكُمْ أَنْ تَمُدُّوا أَطْرَافَكُمْ إِلَى مَا فِی أَيْدِی أَبْنَاءِ الدُّنْيَا فَمَنْ مَدَّ طَرْفَهُ إِلَى ذَلِكَ طَالَ حُزْنُهُ وَ لَمْ يُشْفَ غَيْظُهُ وَ اسْتَصْغَرَ نِعْمَةَ اللَّهِ عِنْدَهُ فَيَقِلُّ شُكْرُهُ لِلَّهِ وَ انْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَكَ فَتَكُونَ لِأَنْعُمِ اللَّهِ شَاكِراً وَ لِمَزِيدِهِ مُسْتَوْجِباً وَ لِجُودِهِ سَاكِباً.

«79»- أَعْلَامُ الدِّينِ، رُوِیَ عَنْ أُوَيْسٍ الْقَرَنِیِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: قَالَ لِرَجُلٍ سَأَلَهُ كَيْفَ حَالُكَ فَقَالَ كَيْفَ يَكُونُ حَالُ مَنْ يُصْبِحُ يَقُولُ لَا أُمْسِی وَ يُمْسِی يَقُولُ لَا أُصْبِحُ يُبَشَّرُ بِالْجَنَّةِ وَ لَا يَعْمَلُ عَمَلَهَا وَ يُحَذَّرُ النَّارَ وَ لَا يَتْرُكُ مَا يُوجِبُهَا وَ اللَّهِ إِنَّ الْمَوْتَ وَ غُصَصَهُ وَ كُرُبَاتِهِ وَ ذِكْرَ هَوْلِ الْمُطَّلَعِ وَ أَهْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَمْ تَدَعْ لِلْمُؤْمِنِ فِی الدُّنْيَا فَرَحاً وَ إِنَّ حُقُوقَ اللَّهِ لَمْ تُبْقِ لَنَا ذَهَباً وَ لَا فِضَّةً وَ إِنَّ قِيَامَ الْمُؤْمِنِ بِالْحَقِّ فِی النَّاسِ لَمْ يَدَعْ لَهُ صَدِيقاً نَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَ نَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ فَيَشْتِمُونَ أَعْرَاضَنَا وَ يَرْمُونَنَا بِالْجَرَائِمِ وَ الْمَعَايِبِ وَ الْعَظَائِمِ وَ يَجِدُونَ عَلَى ذَلِكَ أَعْوَاناً مِنَ الْفَاسِقِينَ إِنَّهُ وَ اللَّهِ لَا يَمْنَعُنَا ذَلِكَ أَنْ نَقُومَ فِيهِمْ بِحَقِّ اللَّهِ.

باب 82 الركون إلى الظالمين و حبهم و طاعتهم

الآيات:

الأنعام: وَ إِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطانُ فَلا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (1)

هود: وَ اتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ و قال تعالى فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ

1- 1. الأنعام: 68.

وَ ما أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ و قال سبحانه وَ لا تَرْكَنُوا إِلَی الَّذِینَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَ ما لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِیاءَ ثُمَّ لا تُنْصَرُونَ (1)

الكهف: وَ ما كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّینَ عَضُداً(2)

الشعراء: فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ أَطِیعُونِ وَ لا تُطِیعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِینَ- الَّذِینَ یُفْسِدُونَ فِی الْأَرْضِ وَ لا یُصْلِحُونَ (3)

القصص: قالَ رَبِّ بِما أَنْعَمْتَ عَلَیَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِیراً لِلْمُجْرِمِینَ (4)

الصافات: احْشُرُوا الَّذِینَ ظَلَمُوا وَ أَزْواجَهُمْ وَ ما كانُوا یَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلی صِراطِ الْجَحِیمِ (5)

الزمر: وَ الَّذِینَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ یَعْبُدُوها وَ أَنابُوا إِلَی اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْری (6)

الجاثیه: وَ إِنَّ الظَّالِمِینَ بَعْضُهُمْ أَوْلِیاءُ بَعْضٍ (7)

نوح: قالَ نُوحٌ رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِی وَ اتَّبَعُوا مَنْ لَمْ یَزِدْهُ مالُهُ وَ وَلَدُهُ إِلَّا خَساراً(8)

الدهر: فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّکَ وَ لا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِماً أَوْ كَفُوراً(9)

«1»- لی، [الأمالی للصدوق] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ بَشَّارٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ الْقَطَّانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ بَكْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُصْعَبٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: طَاعَةُ السُّلْطَانِ وَاجِبَةٌ وَ مَنْ تَرَکَ طَاعَةَ السُّلْطَانِ فَقَدْ تَرَکَ طَاعَةَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ دَخَلَ فِی نَهْیِهِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ وَ لا تُلْقُوا بِأَیْدِیكُمْ إِلَی التَّهْلُكَهِ(10).

1- 1. هود: 59، 97، 113.
2- 2. الكهف: 51.
3- 3. الشعراء: 150- 152.
4- 4. القصص: 17.

5- 5. الصافّات: 22 و 23.
6- 6. الزمر: 17.
7- 7. الجاثیه: 19.
8- 8. نوح: 21.
9- 9. الدهر: 24.
10- 10. أمالی الصدوق ص 203، و الآیه فی البقره: 195.

«2»- لی، [الأمالی للصدوق] الْهَمَدَانِیُّ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُوسَی بْنِ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مُوسَی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ علیهما السلام أَنَّهُ قَالَ لِشِیعَتِهِ: یَا مَعْشَرَ الشِّیعَهِ لَا تُذِلُّوا رِقَابَکُمْ بِتَرْکِ طَاعَهِ سُلْطَانِکُمْ فَإِنْ کَانَ عَادِلًا فَاسْأَلُوا اللَّهَ إِبْقَاءَهُ وَ إِنْ کَانَ جَائِراً فَاسْأَلُوا اللَّهَ إِصْلَاحَهُ فَإِنَّ صَلَاحَکُمْ فِی صَلَاحِ سُلْطَانِکُمْ وَ إِنَّ السُّلْطَانَ الْعَادِلَ بِمَنْزِلَهِ الْوَالِدِ الرَّحِیمِ فَأَحِبُّوا لَهُ مَا تُحِبُّونَ لِأَنْفُسِکُمْ وَ اکْرَهُوا لَهُ مَا تَکْرَهُونَ لِأَنْفُسِکُمْ (1).

«3»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: مَنْ مَدَحَ سُلْطَاناً جَائِراً وَ تَخَفَّفَ وَ تَضَعْضَعَ لَهُ طَمَعاً فِیهِ کَانَ قَرِینَهُ إِلَی النَّارِ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ لا تَرْکَنُوا إِلَی الَّذِینَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّکُمُ النَّارُ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنْ دَلَّ جَائِراً عَلَی جَوْرٍ کَانَ قَرِینَ هَامَانَ فِی جَهَنَّمَ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنْ تَوَلَّی خُصُومَهَ ظَالِمٍ أَوْ أَعَانَ عَلَیْهَا ثُمَّ نَزَلَ بِهِ مَلَکُ الْمَوْتِ قَالَ لَهُ أَبْشِرْ بِلَعْنَهِ اللَّهِ وَ نَارِ جَهَنَّمَ وَ بِئْسَ الْمَصِیرُ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: أَلَا وَ مَنْ عَلَّقَ سَوْطاً بَیْنَ یَدَیْ سُلْطَانٍ جَائِرٍ جَعَلَ اللَّهُ ذَلِکَ السَّوْطَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ ثُعْبَاناً مِنَ النَّارِ طُولُهُ سَبْعُونَ ذِرَاعاً یُسَلَّطُ عَلَیْهِ فِی نَارِ جَهَنَّمَ وَ بِئْسَ الْمَصِیرُ وَ نَهَی صلی الله علیه و آله عَنْ إِجَابَهِ الْفَاسِقِینَ إِلَی طَعَامِهِمْ (2).

«4»- جا، [المجالس للمفید] ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] فِیمَا أَوْصَی بِهِ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام عِنْدَ وَفَاتِهِ: أَحِبَّ الصَّالِحَ لِصَلَاحِهِ وَ دَارِ الْفَاسِقَ عَنْ دِینِکَ وَ أَبْغِضْهُ بِقَلْبِکَ (3).

«5»- فس، [تفسیر القمی]: احْشُرُوا الَّذِینَ ظَلَمُوا وَ أَزْواجَهُمْ قَالَ الَّذِینَ ظَلَمُوا آلَ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ- وَ أَزْواجَهُمْ قَالَ وَ أَشْبَاهَهُمْ (4).

«6»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْأَصْبَهَانِیِّ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ فُضَیْلِ بْنِ عِیَاضٍ

1- 1. أمالی الصدوق ص 203.
2- 2. أمالی الصدوق ص 256.
3- 3. مجالس المفید 129، أمالی الطوسیّ ج 1 ص 6.
4- 4. تفسیر القمّیّ ص 555، و الآیه فی الصافّات: 22.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ مَنِ الْوَرِعُ مِنَ النَّاسِ فَقَالَ الَّذِی یَتَوَرَّعُ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ وَ یَجْتَنِبُ هَؤُلَاءِ الشُّبُهَاتِ وَ إِذَا لَمْ یَتَّقِ الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِی الْحَرَامِ وَ هُوَ لَا یَعْرِفُهُ وَ إِذَا رَأَی الْمُنْکَرَ وَ لَمْ یُنْکِرْهُ وَ هُوَ یَقْوَی عَلَیْهِ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ یُعْصَی اللَّهُ وَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ یُعْصَی اللَّهُ فَقَدْ بَارَزَ اللَّهَ بِالْعَدَاوَهِ وَ مَنْ أَحَبَّ بَقَاءَ الظَّالِمِینَ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ یُعْصَی اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی حَمِدَ نَفْسَهُ عَلَی هَلَاکِ الظَّلَمَهِ فَقَالَ فَقُطِعَ دابِرُ الْقَوْمِ الَّذِینَ ظَلَمُوا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِینَ (1).

فس، [تفسیر القمی] أبی عن الأصبهانی: مثله (2).

«7»- مع، [معانی الأخبار] الْوَرَّاقُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ مَهْزِیَارَ عَنْ أَخِیهِ عَلِیٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ عِیسَی ابْنُ مَرْیَمَ لِبَنِی إِسْرَائِیلَ- لَا تُعِینُوا الظَّالِمَ عَلَی ظُلْمِهِ فَیَبْطُلَ فَضْلُکُمْ الْخَبَرَ(3).

«8»- ب، [قرب الإسناد] مُحَمَّدُ بْنُ عِیسَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ یَقْطِینٍ أَوْ عَنْ زَیْدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ یَقْطِینٍ: أَنَّهُ کَتَبَ إِلَی أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی علیه السلام أَنَّ قَلْبِی یَضِیقُ مِمَّا أَنَا عَلَیْهِ مِنْ عَمَلِ السُّلْطَانِ وَ کَانَ وَزِیراً لِهَارُونَ فَإِنْ أَذِنْتَ لِی جَعَلَنِیَ اللَّهُ فِدَاکَ هَرَبْتُ مِنْهُ فَرَجَعَ الْجَوَابُ لَا آذَنُ لَکَ بِالْخُرُوجِ مِنْ عَمَلِهِمْ وَ اتَّقِ اللَّهَ أَوْ کَمَا قَالَ (4).

«9»- ل، [الخصال] فِیمَا أَوْصَی بِهِ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله إِلَی عَلِیٍّ علیه السلام: یَا عَلِیُّ ثَلَاثٌ یُقَسِّینَ الْقَلْبَ اسْتِمَاعُ اللَّهْوِ وَ طَلَبُ الصَّیْدِ وَ إِتْیَانُ بَابِ السُّلْطَانِ (5).

«10»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ قَالَ رُوِیَ عَنِ ابْنِ أَبِی عُثْمَانَ عَنْ مُوسَی الْمَرْوَزِیِّ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الْأَوَّلِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَرْبَعٌ یُفْسِدْنَ الْقَلْبَ وَ یُنْبِتْنَ النِّفَاقَ فِی الْقَلْبِ کَمَا یُنْبِتُ الْمَاءُ

1- 1. معانی الأخبار ص 253، و الآیه فی الانعام: 45.
2- 2. تفسیر القمّیّ ص 188.
3- 3. لم نجده و الظاهر: أبی عن سعد.

4- 4. قرب الإسناد ص 126.
5- 5. الخصال ج 1 ص 62.

الشَّجَرَ اسْتِمَاعُ اللَّهْوِ وَ الْبَذَاءُ وَ إِتْيَانُ بَابِ السُّلْطَانِ وَ طَلَبُ الصَّيْدِ(1).

«11»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِی أَیُّوبَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: السُّحْتُ أَنْوَاعٌ کَثِیرَهٌ مِنْهَا مَا أُصِیبَ مِنْ أَعْمَالِ الْوُلَاهِ الظَّلَمَهِ وَ مِنْهَا أُجُورُ الْقَضَاءِ وَ أُجُورُ الْفَوَاجِرِ وَ ثَمَنُ الْخَمْرِ وَ النَّبِیذِ الْمُسْکِرِ وَ الرِّبَا بَعْدَ الْبَیِّنَهِ فَأَمَّا الرِّشَا یَا عَمَّارُ فِی الْأَحْکَامِ فَإِنَّ ذَلِکَ الْکُفْرُ بِاللَّهِ الْعَظِیمِ وَ بِرَسُولِهِ (2).

«12»- ل، [الخصال] فِیمَا أَوْصَی بِهِ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله إِلَی عَلِیٍّ علیه السلام: ثَمَانِیَهٌ إِنْ أُهِینُوا فَلَا یَلُومُوا إِلَّا أَنْفُسَهُمْ الذَّاهِبُ إِلَی مَائِدَهٍ لَمْ یُدْعَ إِلَیْهَا وَ الْمُتَأَمِّرُ عَلَی رَبِّ الْبَیْتِ وَ طَالِبُ الْخَیْرِ مِنْ أَعْدَائِهِ وَ طَالِبُ الْفَضْلِ مِنَ اللِّئَامِ وَ الدَّاخِلُ بَیْنَ اثْنَیْنِ فِی سِرٍّ لَمْ یُدْخِلَاهُ فِیهِ وَ الْمُسْتَخِفُّ بِالسُّلْطَانِ وَ الْجَالِسُ فِی مَجْلِسٍ لَیْسَ لَهُ بِأَهْلٍ وَ الْمُقْبِلُ بِالْحَدِیثِ عَلَی مَنْ لَا یَسْمَعُ مِنْهُ (3).

«13»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنْ أَبِی هُرَیْرَهَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: مَنْ بَدَا جَفَا وَ مَنْ تَبِعَ الصَّیْدَ غَفَلَ وَ مَنْ لَزِمَ السُّلْطَانَ افْتَتَنَ وَ مَا یَزْدَادُ مِنَ السُّلْطَانِ قُرْباً إِلَّا ازْدَادَ مِنَ اللَّهِ بُعْداً(4).

«14»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ زِیَادٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا أَعَانَ سُلْطَانَهُ عَلَی بِرِّهِ (5).

أقول: تمامه فی باب بر الوالدین.

«15»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ حَدِیدٍ الْمَدَائِنِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: صُونُوا دِینَکُمْ بِالْوَرَعِ وَ قَوُّوهُ بِالتَّقِیَّهِ وَ الِاسْتِغْنَاءِ بِاللَّهِ عَنْ طَلَبِ الْحَوَائِجِ مِنَ السُّلْطَانِ وَ اعْلَمُوا أَنَّهُ أَیُّمَا مُؤْمِنٍ خَضَعَ لِصَاحِبِ سُلْطَانٍ أَوْ مَنْ یُخَالِطُهُ عَلَی دِینِهِ طَلَباً لِمَا فِی یَدَیْهِ مِنْ دُنْیَاهُ أَخْمَلَهُ اللَّهُ

1- 1. الخصال ج 1 ص 108.
2- 2. الخصال ج 1 ص 160.

3- 3. الخصال ج 2 ص 40.
4- 4. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 270.
5- 5. ثواب الأعمال ص 169.

وَ مَقَّتَهُ عَلَيْهِ وَ وَكَلَهُ إِلَيْهِ فَإِنْ هُوَ غَلَبَ عَلَى شَيْ ءٍ مِنْ دُنْيَاهُ وَ صَارَ فِي يَدِهِ مِنْهُ شَيْ ءٌ نَزَعَ اللَّهُ الْبَرَكَةَ مِنْهُ وَ لَمْ يَأْجُرْهُ عَلَى شَيْ ءٍ يُنْفِقُهُ فِی حَجٍّ وَ لَا عُمْرَهٍ وَ لَا عِتْقٍ (1).

جا، [المجالس للمفيد] أحمد بن الوليد عن أبيه عن سعد عن ابن عيسى عن ابن محبوب: مثله.

«16»- ثو، [ثواب الأعمال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: يَا مُفَضَّلُ إِنَّهُ مَنْ تَعَرَّضَ لِسُلْطَانٍ جَائِرٍ فَأَصَابَتْهُ مِنْهُ بَلِيَّهٌ لَمْ يُؤْجَرْ عَلَيْهَا وَ لَمْ يُرْزَقِ الصَّبْرَ عَلَيْهَا(2).

«17»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَهِ عَنِ السَّكُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَهِ نَادَى مُنَادٍ أَيْنَ الظَّلَمَهُ وَ أَعْوَانُهُمْ مَنْ لَاقَ لَهُمْ دَوَاهً أَوْ رَبَطَ لَهُمْ كِيساً أَوْ مَدَّ لَهُمْ مَدَّهَ قَلَمٍ فَاحْشُرُوهُمْ مَعَهُمْ (3).

«18»- ثو، [ثواب الأعمال] بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَا اقْتَرَبَ عَبْدٌ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا تَبَاعَدَ مِنَ اللَّهِ وَ لَا كَثُرَ مَالُهُ إِلَّا اشْتَدَّ حِسَابُهُ وَ لَا كَثُرَ تَبَعُهُ إِلَّا كَثُرَتْ شَيَاطِينُهُ (4).

«19»- ثو، [ثواب الأعمال] بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِيَّاكُمْ وَ أَبْوَابَ السُّلْطَانِ وَ حَوَاشِيَهَا فَإِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنْ أَبْوَابِ السُّلْطَانِ وَ حَوَاشِيهَا أَبْعَدُكُمْ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَنْ آثَرَ السُّلْطَانَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَرَعَ وَ جَعَلَهُ حَيْرَانَ (5).

«20»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ بِنْتِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ الْبَاهِلِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ سَوَّدَ اسْمَهُ فِی دِيوَانِ وُلْدِ فُلَانٍ حَشَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَهِ خِنْزِيراً(6).

«21»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِی نَهْشَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ عَذَرَ ظَالِماً بِظُلْمِهِ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ

1- 1. ثواب الأعمال ص 220.
2- 2. ثواب الأعمال ص 222.
3- 3. ثواب الأعمال ص 222.
4- 4. ثواب الأعمال ص 233.
5- 5. ثواب الأعمال ص 233.
6- 6. ثواب الأعمال ص 233.

مَنْ يَظْلِمُهُ فَإِنْ دَعَا لَمْ يُسْتَجَبْ لَهُ وَ لَمْ يَأْجُرْهُ اللَّهُ عَلَى ظُلَامَتِهِ (1).

«22»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: مَنْ أَعَانَ ظَالِماً عَلَی مَظْلُومٍ لَمْ یَزَلِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَیْهِ سَاخِطاً حَتَّی یَنْزِعَ عَنْ مَعُونَتِهِ (2).

«23»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُقَرِّنٍ إِمَامِ بَنِی فِتْیَانٍ عَمَّنْ رَوَی عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ قَالَ: کَانَ فِی زَمَنِ مُوسَی صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ مَلِکٌ جَبَّارٌ قَضَی حَاجَةَ مُؤْمِنٍ بِشَفَاعَةِ عَبْدٍ صَالِحٍ فَتُوُفِّیَ فِی یَوْمٍ الْمَلِکُ الْجَبَّارُ وَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ فَقَامَ عَلَی الْمَلِکِ النَّاسُ وَ أَغْلَقُوا أَبْوَابَ السُّوقِ لِمَوْتِهِ ثَلَاثَةَ أَیَّامٍ وَ بَقِیَ ذَلِکَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ فِی بَیْتِهِ وَ تَنَاوَلَتْ دَوَابُّ الْأَرْضِ مِنْ وَجْهِهِ فَرَآهُ مُوسَی بَعْدَ ثَلَاثٍ فَقَالَ یَا رَبِّ هُوَ عَدُوُّکَ وَ هَذَا وَلِیُّکَ فَأَوْحَی اللَّهُ إِلَیْهِ یَا مُوسَی إِنَّ وَلِیِّی سَأَلَ هَذَا الْجَبَّارَ حَاجَةً فَقَضَاهَا فَکَافَأْتُهُ عَنِ الْمُؤْمِنِ وَ سَلَّطْتُ دَوَابَّ الْأَرْضِ عَلَی مَحَاسِنِ وَجْهِ الْمُؤْمِنِ لِسُؤَالِهِ ذَلِکَ الْجَبَّارَ.

«24»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنْ مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنِ التَّفْلِیسِیِّ عَنِ السَّمَنْدَیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ أَفْضَلَ الصَّدَقَهِ صَدَقَةُ اللِّسَانِ تَحْقُنُ بِهِ الدِّمَاءَ وَ تَدْفَعُ بِهِ الْکَرِیهَةَ وَ تَجُرُّ الْمَنْفَعَةَ إِلَی أَخِیکَ الْمُسْلِمِ ثُمَّ قَالَ صلی الله علیه و آله إِنَّ عَابِدَ بَنِی إِسْرَائِیلَ الَّذِی کَانَ أَعْبَدَهُمْ کَانَ یَسْعَی فِی حَوَائِجِ النَّاسِ عِنْدَ الْمَلِکِ وَ إِنَّهُ لَقِیَ إِسْمَاعِیلَ بْنَ حِزْقِیلَ فَقَالَ لَا تَبْرَحْ حَتَّی أَرْجِعَ إِلَیْکَ یَا إِسْمَاعِیلُ فَسَهَا عَنْهُ عِنْدَ الْمَلِکِ فَبَقِیَ إِسْمَاعِیلُ إِلَی الْحَوْلِ هُنَاکَ فَأَنْبَتَ اللَّهُ لِإِسْمَاعِیلَ عُشْباً فَکَانَ یَأْکُلُ مِنْهُ وَ أَجْرَی لَهُ عَیْناً وَ أَظَلَّهُ بِغَمَامٍ فَخَرَجَ الْمَلِکُ بَعْدَ ذَلِکَ إِلَی التَّنَزُّهِ وَ مَعَهُ الْعَابِدُ

فَرَأَی إِسْمَاعِیلَ فَقَالَ إِنَّکَ لَهَاهُنَا یَا إِسْمَاعِیلُ فَقَالَ لَهُ قُلْتَ لَا تَبْرَحْ فَلَمْ أَبْرَحْ فَسُمِّیَ صَادِقَ الْوَعْدِ قَالَ وَ کَانَ جَبَّارٌ مَعَ الْمَلِکِ فَقَالَ أَیُّهَا الْمَلِکُ کَذَبَ هَذَا الْعَبْدُ قَدْ مَرَرْتُ بِهَذِهِ الْبَرِّیَّةِ فَلَمْ أَرَهُ هَاهُنَا فَقَالَ لَهُ إِسْمَاعِیلُ إِنْ کُنْتَ کَاذِباً نَزَعَ اللَّهُ

1- 1. ثواب الأعمال ص 244.
2- 2. ثواب الأعمال ص 244.

صَالِحَ مَا أَعْطَاکَ قَالَ فَتَنَاثَرَتْ أَسْنَانُ الْجَبَّارِ فَقَالَ الْجَبَّارُ إِنِّی کَذَبْتُ عَلَی هَذَا الْعَبْدِ الصَّالِحِ فَأَطْلُبُ یَدْعُو اللَّهَ أَنْ یَرُدَّ عَلَیَّ أَسْنَانِی فَإِنِّی شَیْخٌ کَبِیرٌ فَطَلَبَ إِلَیْهِ الْمَلِکُ فَقَالَ إِنِّی أَفْعَلُ قَالَ السَّاعَةَ قَالَ لَا وَ أَخَّرَهُ إِلَی السَّحَرِ ثُمَّ دَعَا ثُمَّ قَالَ یَا فَضْلُ إِنَّ أَفْضَلَ مَا دَعَوْتُمُ اللَّهَ بِالْأَسْحَارِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَی وَ بِالْأَسْحارِ هُمْ یَسْتَغْفِرُونَ (1).

أقول: قد مضی بعض الأحکام فی باب أحوال الملوک و الأمراء و سیأتی بعضها فی باب جوامع المکاسب فی کتاب التجارات.

«25»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْجَعْفَرِیِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام مَا تَقُولُ فِی أَعْمَالِ السُّلْطَانِ فَقَالَ یَا سُلَیْمَانُ الدُّخُولُ فِی أَعْمَالِهِمْ وَ الْعَوْنُ لَهُمْ وَ السَّعْیُ فِی حَوَائِجِهِمْ عَدِیلُ الْکُفْرِ وَ النَّظَرُ إِلَیْهِمْ عَلَی الْعَمْدِ مِنَ الْکَبَائِرِ الَّتِی یُسْتَحَقُّ به [بِهَا] النَّارُ(2).

«26»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَیْعٍ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَتَی غَنِیّاً فَتَوَاضَعَ لِغِنَائِهِ ذَهَبَ اللَّهُ بِثُلُثَیْ دِینِهِ.

«27»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ دَرَّاجٍ الْأَسَدِیِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام فَقُلْتُ لَهُ إِنِّی کُنْتُ عَامِلًا لِبَنِی أُمَیَّةَ فَأَصَبْتُ مَالًا کَثِیراً فَظَنَنْتُ أَنَّ ذَلِکَ لَا یَحِلُّ لِی قَالَ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِکَ غَیْرِی قَالَ قُلْتُ قَدْ سَأَلْتُ فَقِیلَ لِی إِنَّ أَهْلَکَ وَ مَالَکَ وَ کُلَّ شَیْ ءٍ لَکَ حَرَامٌ قَالَ لَیْسَ کَمَا قَالُوا لَکَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ فَلِی تَوْبَةٌ قَالَ نَعَمْ تَوْبَتُکَ فِی کِتَابِ اللَّهِ- قُلْ لِلَّذِینَ کَفَرُوا إِنْ یَنْتَهُوا یُغْفَرْ لَهُمْ ما قَدْ سَلَفَ (3).

«28»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ أَحَدُهُمْ: إِنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ- وَ لا تَرْکَنُوا إِلَی الَّذِینَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّکُمُ النَّارُ قَالَ هُوَ الرَّجُلُ مِنْ شِیعَتِنَا یَعُولُ عَلَی

1- 1. الذاریات: 18.
2- 2. تفسیر العیّاشیّ ج 1 ص 238.
3- 3. تفسیر العیّاشیّ ج 2 ص 55 و الآیه فی الأنفال: 38.

هَؤُلَاءِ الْجَائِرِينَ (1).

«29»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ لا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ قَالَ أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَجْعَلْهَا خُلُوداً وَ لَكِنْ تَمَسُّكُمُ النَّارُ فَلَا تَرْكَنُوا إِلَيْهِمْ (2).

«30»- سر، [السرائر] مِنْ كِتَابِ أَبِی الْقَاسِمِ بْنِ قُولَوَيْهِ رَوَى جَابِرٌ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَنْ مَشَى إِلَى سُلْطَانٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ خَوَّفَهُ وَ وَعَظَهُ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الثَّقَلَيْنِ مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ وَ مِثْلُ أَعْمَالِهِمْ (3).

«31»- قب، [المناقب لابن شهرآشوب] عَلِيُّ بْنُ أَبِی حَمْزَةَ قَالَ: كَانَ لِی صَدِيقٌ مِنْ كُتَّابِ بَنِی أُمَيَّةَ فَقَالَ لِیَ اسْتَأْذِنْ لِی عَلَى أَبِی عَبْدِ اللَّهِ فَاسْتَأْذَنْتُ لَهُ فَلَمَّا دَخَلَ سَلَّمَ وَ جَلَسَ ثُمَّ قَالَ جُعِلْتُ فِدَاکَ إِنِّی كُنْتُ فِی دِيوَانِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ فَأَصَبْتُ مِنْ دُنْيَاهُمْ مَالًا كَثِيراً وَ أَغْمَضْتُ فِی مَطَالِبِهِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَوْ لَا أَنَّ بَنِی أُمَيَّةَ وَجَدُوا مَنْ يَكْتُبُ لَهُمْ وَ يَجْبِی لَهُمُ الْفَيْ ءَ وَ يُقَاتِلُ عَنْهُمْ وَ يَشْهَدُ جَمَاعَتَهُمْ لَمَا سَلَبُونَا حَقَّنَا وَ لَوْ تَرَكَهُمُ النَّاسُ وَ مَا فِی أَيْدِيهِمْ مَا وَجَدُوا شَيْئاً إِلَّا مَا وَقَعَ فِی أَيْدِيهِمْ فَقَالَ الْفَتَى جُعِلْتُ فِدَاکَ فَهَلْ لِی مِنْ مَخْرَجٍ مِنْهُ قَالَ إِنْ قُلْتُ لَکَ تَفْعَلُ قَالَ أَفْعَلُ قَالَ اخْرُجْ مِنْ جَمِيعِ مَا كَسَبْتَ فِی دَوَاوِينِهِمْ فَمَنْ عَرَفْتَ مِنْهُمْ رَدَدْتَ عَلَيْهِ مَالَهُ وَ مَنْ لَمْ تَعْرِفْ تَصَدَّقْتَ بِهِ وَ أَنَا أَضْمَنُ لَکَ عَلَى اللَّهِ الْجَنَّةَ- قَالَ فَأَطْرَقَ الْفَتَى طَوِيلًا فَقَالَ قَدْ فَعَلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ قَالَ ابْنُ أَبِی حَمْزَةَ فَرَجَعَ الْفَتَى مَعَنَا إِلَى الْكُوفَةِ فَمَا تَرَکَ شَيْئاً عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ إِلَّا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى ثِيَابِهِ الَّتِی كَانَتْ عَلَى بَدَنِهِ قَالَ فَقَسَمْنَا لَهُ قِسْمَةً وَ اشْتَرَيْنَا لَهُ ثِيَاباً وَ بَعَثْنَا لَهُ بِنَفَقَةٍ قَالَ فَمَا أَتَى عَلَيْهِ أَشْهُرٌ قَلَائِلُ حَتَّى مَرِضَ فَكُنَّا نَعُودُهُ قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ يَوْماً وَ هُوَ فِی السِّيَاقِ (4)

فَفَتَحَ عَيْنَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا عَلِيُّ وَفَى لِی وَ اللَّهِ صَاحِبُکَ قَالَ ثُمَّ مَاتَ فَوَلِينَا أَمْرَهُ فَخَرَجْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَى أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيَّ قَالَ يَا عَلِيُّ وَفَيْنَا وَ اللَّهِ لِصَاحِبِکَ قَالَ فَقُلْتُ:

1- 1. تفسير العيّاشیّ ج 2 ص 161.
2- 2. تفسير العيّاشیّ ج 2 ص 161.
3- 3. السرائر ص 498.

4- 4. السياق للمريض: الشروع فى نزع الروح.

صَدَقْتَ جُعِلْتُ فِدَاکَ هَکَذَا قَالَ لِی وَ اللَّهِ عِنْدَ مَوْتِهِ (1).

«32»- کش، [رجال الکشی] مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِیَادٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ مَزْیَدٍ أَخِی شُعَیْبٍ الْکَاتِبِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: انْظُرْ مَا أَصَبْتَ فَعُدْ بِهِ عَلَی إِخْوَانِکَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ إِنَّ الْحَسَناتِ (2) قَالَ الْمُفَضَّلُ کُنْتُ خَلِیفَةَ أَخِی عَلَی الدِّیوَانِ قَالَ وَ قَدْ قُلْتُ تَرَی مَکَانِی مِنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ فَمَا تَرَی قَالَ لَوْ لَمْ یَکُنْ کَیْتَ (3).

«33»- کش، [رجال الکشی] مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْعَمْرَکِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ وَ غَیْرِهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ مَزْیَدٍ أَخِی شُعَیْبٍ الْکَاتِبِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ وَ قَدْ أُمِرْتُ أَنْ أُخْرِجَ لِبَنِی هَاشِمٍ جَوَائِزَ فَلَا أَعْلَمُ إِلَّا وَ هُوَ عَلَی رَأْسِی وَ أَنَا مُسْتَخْلٍ فَوَثَبْتُ إِلَیْهِ فَسَأَلَنِی عَمَّا أُمِرَ لَهُمْ فَنَاوَلْتُهُ الْکِتَابَ قَالَ مَا أَرَی لِإِسْمَاعِیلَ هَاهُنَا شَیْئاً فَقُلْتُ هَذَا الَّذِی خَرَجَ إِلَیْنَا ثُمَّ قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ قَدْ تَرَی مَکَانِی مِنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ فَقَالَ لِیَ انْظُرْ مَا أَصَبْتَ فَعُدْ بِهِ عَلَی أَصْحَابِکَ فَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَ عَزَّ یَقُولُ إِنَّ الْحَسَناتِ یُذْهِبْنَ السَّیِّئاتِ (4).

«34»- کش، [رجال الکشی] حَمْدَوَیْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ الرَّازِیِّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْجَمَّالِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی الْحَسَنِ الْأَوَّلِ علیه السلام فَقَالَ لِی یَا صَفْوَانُ کُلُّ شَیْ ءٍ مِنْکَ حَسَنٌ جَمِیلٌ مَا خَلَا شَیْئاً وَاحِداً قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ أَیُّ شَیْ ءٍ قَالَ إِکْرَاؤُکَ جِمَالَکَ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ یَعْنِی هَارُونَ قُلْتُ وَ اللَّهِ مَا أَکْرَیْتُهُ أَشَراً وَ لَا بَطَراً وَ لَا لِلصَّیْدِ وَ لَا لِلَّهْوِ وَ لَکِنْ أَکْرَیْتُهُ لِهَذَا الطَّرِیقِ یَعْنِی طَرِیقَ مَکَّةَ وَ لَا أَتَوَلَّاهُ بِنَفْسِی وَ لَکِنِّی أَبْعَثُ مَعَهُ غِلْمَانِی فَقَالَ لِی یَا صَفْوَانُ أَ یَقَعُ کِرَاکَ عَلَیْهِمْ قُلْتُ نَعَمْ جُعِلْتُ فِدَاکَ قَالَ فَقَالَ لِی أَ تُحِبُّ بَقَاءَهُمْ حَتَّی یَخْرُجَ کِرَاکَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَمَنْ أَحَبَّ بَقَاءَهُمْ فَهُوَ مِنْهُمْ وَ مَنْ کَانَ مِنْهُمْ فَهُوَ وَرَدَ النَّارَ قَالَ صَفْوَانُ فَذَهَبْتُ وَ بِعْتُ جِمَالِی عَنْ آخِرِهَا فَبَلَغَ ذَلِکَ إِلَی هَارُونَ فَدَعَانِی فَقَالَ لِی یَا صَفْوَانُ بَلَغَنِی

1- 1. مناقب آل أبی طالب ج 4 ص 240.
2- 2. ان الحسنات یذهبن السیئات، هود: 114.
3- 3. رجال الکشّیّ ص 320.
4- 4. رجال الکشّیّ 321.

أَتَّکَ بِعْتَ جِمَالَکَ قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ وَ لِمَ فَقُلْتُ أَنَا شَیْخٌ کَبِیرٌ وَ إِنَّ الْغِلْمَانَ لَا یَقُوُونَ بِالْأَعْمَالِ فَقَالَ هَیْهَاتَ هَیْهَاتَ إِنِّی لَأَعْلَمُ مَنْ أَشَارَ عَلَیْکَ بِهَذَا أَشَارَ عَلَیْکَ بِهَذَا مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ قُلْتُ مَا لِی وَ لِمُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ فَقَالَ دَعْ هَذَا عَنْکَ فَوَ اللَّهِ لَوْ لَا حُسْنُ صُحْبَتِکَ لَقَتَلْتُکَ (1).

«35»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: مَنْ مَشَی مَعَ ظَالِمٍ لِیُعِینَهُ وَ هُوَ یَعْلَمُ أَنَّهُ ظَالِمٌ فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ.

وَ قَالَ الْبَاقِرُ علیه السلام: الْعَامِلُ بِالظُّلْمِ وَ الْمُعِینُ لَهُ وَ الرَّاضِی بِهِ شُرَکَاءُ ثَلَاثٌ. وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: شَرُّ النَّاسِ الْمُثَلِّثُ قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا الْمُثَلِّثُ قَالَ الَّذِی یَسْعَی بِأَخِیهِ إِلَی السُّلْطَانِ فَیُهْلِکُ نَفْسَهُ وَ یُهْلِکُ أَخَاهُ وَ یُهْلِکُ السُّلْطَانَ. وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنْ مَشَی مَعَ ظَالِمٍ فَقَدْ أَجْرَمَ (2).

«36»- نص، [کفایه الأثر] عَلِیُّ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ الْکُوفِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَوْذَهَ عَنِ النَّهَاوَنْدِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ یَا سَیِّدِی مَا تَقُولُ فِی الدُّخُولِ عَلَی السُّلْطَانِ قَالَ لَا أَرَی لَکَ ذَلِکَ قُلْتُ إِنِّی رُبَّمَا سَافَرْتُ إِلَی الشَّامِ فَأَدْخُلُ عَلَی إِبْرَاهِیمَ بْنِ الْوَلِیدِ قَالَ یَا عَبْدَ الْغَفَّارِ إِنَّ دُخُولَکَ عَلَی السُّلْطَانِ یَدْعُو إِلَی ثَلَاثَهِ أَشْیَاءَ مَحَبَّهِ الدُّنْیَا وَ نِسْیَانِ الْمَوْتِ وَ قِلَّهِ الرِّضَا بِمَا قَسَمَ اللَّهُ قُلْتُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَإِنِّی ذُو عَیْلَهٍ وَ أَتَّجِرُ إِلَی ذَلِکَ الْمَکَانِ لِجَرِّ الْمَنْفَعَهِ فَمَا تَرَی فِی ذَلِکَ قَالَ یَا عَبْدَ اللَّهِ إِنِّی لَسْتُ آمُرُکَ بِتَرْکِ الدُّنْیَا بَلْ آمُرُکَ بِتَرْکِ الذُّنُوبِ فَتَرْکُ الدُّنْیَا فَضِیلَهٌ وَ تَرْکُ الذُّنُوبِ فَرِیضَهٌ وَ أَنْتَ إِلَی إِقَامَهِ الْفَرِیضَهِ أَحْوَجُ مِنْکَ إِلَی اکْتِسَابِ الْفَضِیلَهِ قَالَ فَقَبَّلْتُ یَدَهُ وَ رِجْلَهُ وَ قُلْتُ بِأَبِی أَنْتَ وَ أُمِّی یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا نَجِدُ الْعِلْمَ الصَّحِیحَ إِلَّا عِنْدَکُمْ.

أقول: تمامه فی أبواب النصوص.

«37»- نبه، [تنبیه الخاطر] مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ کَانَ عَلِیٌّ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّمَا هُوَ الرِّضَا وَ السَّخَطُ وَ إِنَّمَا عَقَرَ النَّاقَهَ رَجُلٌ وَاحِدٌ فَلَمَّا رَضُوا أَصَابَهُمُ الْعَذَابُ فَإِذَا ظَهَرَ إِمَامٌ عَدْلٌ فَمَنْ رَضِیَ بِحُکْمِهِ وَ أَعَانَهُ عَلَی عَدْلِهِ فَهُوَ وَلِیُّهُ وَ إِذَا ظَهَرَ إِمَامٌ جَوْرٌ فَمَنْ رَضِیَ بِحُکْمِهِ وَ أَعَانَهُ عَلَی جَوْرِهِ فَهُوَ وَلِیُّهُ.

1- 1. رجال الكشّيّ ص 373.
2- 2. جامع الأخبار ص 180.

طَلْحَهُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْعَامِلُ بِالظُّلْمِ وَ الْمُعِینُ لَهُ وَ الرَّاضِی بِهِ شُرَکَاءُ فِیهِ.

«38»- ختص، [الإختصاص] إِبْرَاهِیمُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ سَدِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ أَ لَا أُبَشِّرُکَ قُلْتُ بَلَی جَعَلَنِیَ اللَّهُ فِدَاکَ قَالَ أَمَا إِنَّهُ مَا کَانَ مِنْ سُلْطَانٍ جَوْرٍ فِیمَا مَضَی وَ لَا یَأْتِی بَعْدُ إِلَّا وَ مَعَهُ ظَهِیرٌ مِنَ اللَّهِ یَدْفَعُ عَنْ أَوْلِیَائِهِ شَرَّهُمْ (1).

«39»- ختص، [الإختصاص] مُحَمَّدُ بْنُ عِیسَی عَنْ أَخِیهِ جَعْفَرِ بْنِ عِیسَی عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الدُّخُولِ فِی عَمَلِ السُّلْطَانِ فَقَالَ هُمُ الدَّاخِلُونَ عَلَیْکُمْ أَمْ أَنْتُمُ الدَّاخِلُونَ عَلَیْهِمْ فَقَالَ لَا بَلْ هُمُ الدَّاخِلُونَ عَلَیْنَا قَالَ فَمَا بَأْسٌ بِذَلِکَ (2).

«40»- ختص، [الإختصاص] إِبْرَاهِیمُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَنْ مَشَی إِلَی سُلْطَانٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ بِتَقْوَی اللَّهِ وَ وَعَظَهُ وَ خَوَّفَهُ کَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الثَّقَلَیْنِ مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ وَ مِثْلُ أَعْمَالِهِمْ (3).

«41»- ختص، [الإختصاص] أَحْمَدُ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِیرَهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَهَ بْنِ زَیْدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّ أَبَاهُ کَانَ یَقُولُ: مَنْ دَخَلَ عَلَی إِمَامٍ جَائِرٍ فَقَرَأَ عَلَیْهِ الْقُرْآنَ یُرِیدُ بِذَلِکَ عَرَضاً مِنْ عَرَضِ الدُّنْیَا لُعِنَ الْقَارِی بِکُلِّ حَرْفٍ عَشْرَ لَعَنَاتٍ وَ لُعِنَ الْمُسْتَمِعُ بِکُلِّ حَرْفٍ لَعْنَهً (4).

«42»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر النَّضْرُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ قَوْماً مِمَّنْ آمَنَ بِمُوسَی صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ قَالُوا لَوْ أَتَیْنَا عَسْکَرَ فِرْعَوْنَ وَ کُنَّا فِیهِ وَ نِلْنَا مِنْ دُنْیَاهُ فَإِذَا کَانَ الَّذِی نَرْجُوهُ مِنْ ظُهُورِ مُوسَی صِرْنَا إِلَیْهِ فَفَعَلُوا فَلَمَّا تَوَجَّهَ مُوسَی وَ مَنْ مَعَهُ هَارِبِینَ رَکِبُوا دَوَابَّهُمْ وَ أَسْرَعُوا فِی السَّیْرِ لِیُوَافُوا مُوسَی وَ مَنْ مَعَهُ فَیَکُونُوا مَعَهُمْ فَبَعَثَ اللَّهُ مَلَائِکَهً فَضَرَبَتْ وُجُوهَ دَوَابِّهِمْ فَرَدَّتْهُمْ إِلَی عَسْکَرِ

1- 1. الاختصاص: 261.
2- 2. الاختصاص: 261.

3- 3. الاختصاص: 261.
4- 4. الاختصاص 262.

فِرْعَوْنَ فَکَانُوا فِیمَنْ غَرِقَ مَعَ فِرْعَوْنَ.

«43»- کِتَابُ قَضَاءِ الْحُقُوقِ لِلصُّورِیِّ، قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ علیهما السلام: مَا مِنْ جَبَّارٍ إِلَّا وَ عَلَی بَابِهِ وَلِیٌّ لَنَا یَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَوْلِیَائِنَا أُولَئِکَ لَهُمْ أَوْفَرُ حَظٍّ مِنَ الثَّوَابِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ قَالَ اسْتَأْذَنَ عَلِیُّ بْنُ یَقْطِینٍ مَوْلَانَا الْکَاظِمَ علیه السلام فِی تَرْکِ عَمَلِ السُّلْطَانِ فَلَمْ یَأْذَنْ لَهُ وَ قَالَ لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ لَنَا بِکَ أُنْساً وَ لِإِخْوَانِکَ بِکَ عِزّاً وَ عَسَی أَنْ یَجْبُرَ اللَّهُ بِکَ کَسْراً وَ یَکْسِرَ بِکَ نَائِرَهَ الْمُخَالِفِینَ عَنْ أَوْلِیَائِهِ یَا عَلِیُّ کَفَّارَهُ أَعْمَالِکُمُ الْإِحْسَانُ إِلَی إِخْوَانِکُمْ اضْمَنْ لِی وَاحِدَهً وَ أَضْمَنُ لَکَ ثَلَاثاً اضْمَنْ لِی أَنْ لَا تَلْقَی أَحَداً مِنْ أَوْلِیَائِکَ إِلَّا قَضَیْتَ حَاجَتَهُ وَ أَکْرَمْتَهُ وَ أَضْمَنُ لَکَ أَنْ لَا یُظِلَّکَ سَقْفُ سِجْنٍ أَبَداً وَ لَا یَنَالَکَ حَدُّ سَیْفٍ أَبَداً وَ لَا یَدْخُلَ الْفَقْرُ بَیْتَکَ أَبَداً یَا عَلِیُّ مَنْ سَرَّ مُؤْمِناً فَبِاللَّهِ بَدَأَ وَ بِالنَّبِیِّ صلی الله علیه و آله ثَنَّی وَ بِنَا ثَلَّثَ.

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُرَادِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ یَقْطِینٍ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ مَوْلَایَ أَبَا إِبْرَاهِیمَ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ علیه السلام فِی خِدْمَهِ الْقَوْمِ فِیمَا لَا یُثْلَمُ دِینِی فَقَالَ لَا وَ لَا نُقْطَهُ قَلَمٍ إِلَّا بِإِعْزَازِ مُؤْمِنٍ وَ فَکِّهِ مِنْ أَسْرِهِ ثُمَّ قَالَ علیه السلام إِنَّ خَوَاتِیمَ أَعْمَالِکُمْ قَضَاءُ حَوَائِجِ إِخْوَانِکُمْ وَ الْإِحْسَانُ إِلَیْهِمْ مَا قَدَرْتُمْ وَ إِلَّا لَمْ یُقْبَلْ مِنْکُمْ عَمَلٌ حَنُّوا عَلَی إِخْوَانِکُمْ وَ ارْحَمُوهُمْ تَلْحَقُوا بِنَا.

«44»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ علیه السلام عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَا قَرُبَ عَبْدٌ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا تَبَاعَدَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَی وَ لَا کَثُرَ مَالُهُ إِلَّا اشْتَدَّ حِسَابُهُ وَ لَا کَثُرَ تَبَعُهُ إِلَّا کَثُرَ شَیَاطِینُهُ (1).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام: ثَلَاثٌ مَنْ حَفِظَهُنَّ کَانَ مَعْصُوماً مِنَ الشَّیْطَانِ الرَّجِیمِ وَ مِنْ کُلِّ بَلِیَّهٍ مَنْ لَمْ یَخْلُ بِامْرَأَهٍ لَیْسَ یَمْلِکُ مِنْهَا شَیْئاً وَ لَمْ یَدْخُلْ عَلَی سُلْطَانٍ وَ لَمْ یُعِنْ صَاحِبَ بِدْعَهٍ بِبِدْعَتِهِ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ نَکَثَ بَیْعَهً أَوْ رَفَعَ لِوَاءَ ضَلَالَهٍ أَوْ کَتَمَ عِلْماً أَوِ اعْتَقَلَ مَالًا ظُلْماً أَوْ أَعَانَ ظَالِماً عَلَی ظُلْمِهِ وَ هُوَ یَعْلَمُ أَنَّهُ ظَالِمٌ فَقَدْ

1- 1. نوادر الراونديّ ص 4.

بَرِئَ مِنَ الْإِسْلَامِ (1).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: شَرُّ الْبِقَاعِ دُورُ الْأُمَرَاءِ الَّذِينَ لَا يَقْضُونَ بِالْحَقِّ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِيَّاكُمْ وَ أَبْوَابَ السُّلْطَانِ وَ حَوَاشِيَهَا وَ أَبْعَدُكُمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَی مَنْ آثَرَ سُلْطَاناً عَلَی اللَّهِ تَعَالَی وَ مَنْ آثَرَ سُلْطَاناً عَلَی اللَّهِ تَعَالَی جَعَلَ اللَّهُ فِی قَلْبِهِ الْإِثْمَ ظَاهِرَةً وَ بَاطِنَةً وَ أَذْهَبَ عَنْهُ الْوَرَعَ وَ جَعَلَهُ حَيْرَانَ (2).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَرْضَی سُلْطَاناً بِمَا أَسْخَطَ اللَّهَ خَرَجَ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَهِ نَادَی مُنَادٍ أَيْنَ الظَّلَمَهُ وَ الْأَعْوَانُ لِلظَّلَمَهِ مَنْ لَاقَ لَهُمْ دَوَاةً أَوْ رَبَطَ لَهُمْ كِيساً أَوْ مَدَّ لَهُمْ مَدَّةً احْشُرُوهُ مَعَهُمْ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَفْضَلُ التَّابِعِينَ مِنْ أُمَّتِی مَنْ لَا يَقْرُبُ أَبْوَابَ السُّلْطَانِ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْفُقَهَاءُ أُمَنَاءُ الرُّسُلِ مَا لَمْ يَدْخُلُوا فِی الدُّنْيَا قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا دُخُولُهُمْ فِی الدُّنْيَا قَالَ اتِّبَاعُ السُّلْطَانِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَاحْذَرُوهُمْ عَلَی أَدْيَانِكُمْ (3).

«45»- الدُّرَّهُ الْبَاهِرَهُ قَالَ الْجَوَادُ علیه السلام: لَا يَضُرُّكَ سَخَطُ مَنْ رِضَاهُ الْجَوْرُ.

وَ قَالَ علیه السلام: كَفَی بِالْمَرْءِ خِيَانَةً أَنْ يَكُونَ أَمِيناً لِلْخَوَنَهِ.

«46»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: أَوْحَی اللَّهُ إِلَی أَيُّوبَ علیه السلام هَلْ تَدْرِی مَا ذَنْبُكَ إِلَیَّ حِينَ أَصَابَكَ الْبَلَاءُ قَالَ لَا قَالَ إِنَّكَ دَخَلْتَ إِلَی فِرْعَوْنَ فَدَاهَنْتَ فِی كَلِمَتَيْنِ.

1- 1. نوادر الراوندیّ 14.

2- 2. نوادر الراونديّ ص 19.
3- 3. نوادر الراونديّ ص 27.

«47»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ عليه السلام: صَاحِبُ السُّلْطَانِ كَرَاكِبِ الْأَسَدِ يُغْبَطُ بِمَوْقِعِهِ وَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَوْضِعِهِ (1).

«48»- كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَاذَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ عَالِمٌ يَؤُمُّ سُلْطَاناً جَائِراً مُعِيناً لَهُ عَلَى جَوْرِهِ.

وَ مِنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ تَرَكَ مَعْصِيَةَ اللَّهِ مَخَافَةً مِنَ اللَّهِ أَرْضَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ مَنْ مَشَى مَعَ ظَالِمٍ يُعِينُهُ وَ هُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ ظَالِمٌ فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ.

«49»- مُنْيَةُ الْمُرِيدِ، لِلشَّهِيدِ الثَّانِی رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ وَ هُوَ الثِّقَةُ الصَّدُوقُ عَنِ الرِّضَا عليه السلام: أَنَّ لِلَّهِ تَعَالَى بِأَبْوَابِ الظَّالِمِينَ مَنْ نَوَّرَ اللَّهُ وَجْهَهُ بِالْبُرْهَانِ وَ مَكَّنَ لَهُ فِی الْبِلَادِ لِيَدْفَعَ بِهِمْ عَنْ أَوْلِيَائِهِ وَ يُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ لِأَنَّهُ مَلْجَأُ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الضَّرَرِ وَ إِلَيْهِ يَفْزَعُ ذُو الْحَاجَةِ مِنْ شِيعَتِنَا- بِهِمْ يُؤْمِنُ اللَّهُ رَوْعَةَ الْمُؤْمِنِ فِی دَارِ الظَّلَمَةِ- أُولئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا أُولَئِكَ أُمَنَاءُ اللَّهِ فِی أَرْضِهِ أُولَئِكَ نُورُ اللَّهِ تَعَالَى فِی رَعِيَّتِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ يَزْهَرُ نُورُهُمْ لِأَهْلِ السَّمَاوَاتِ كَمَا تَزْهَرُ الْكَوَاكِبُ الزَّهْرِيَّةُ لِأَهْلِ الْأَرْضِ أُولَئِكَ مِنْ نُورِهِمْ نُورُ الْقِيَامَةِ تُضِی ءُ مِنْهُمُ الْقِيَامَةُ خُلِقُوا وَ اللَّهِ لِلْجَنَّةِ وَ خُلِقَتِ الْجَنَّةُ لَهُمْ فَهَنِيئاً لَهُمْ مَا عَلَى أَحَدِكُمْ أَنْ لَوْ شَاءَ لَنَالَ هَذَا كُلَّهُ قَالَ قُلْتُ بِمَا ذَا جَعَلَنِیَ اللَّهُ فِدَاكَ لَهُمْ قَالَ يَكُونُ مَعَهُمْ فَيَسُرُّنَا بِإِدْخَالِ السُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنْ شِيعَتِنَا فَكُنْ مِنْهُمْ يَا مُحَمَّدُ.

«50»- أَعْلَامُ الدِّينِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ بِخَيْرٍ تَحْتَ يَدِ اللَّهِ وَ فِی كَنَفِهِ مَا لَمْ يُمَالِئْ قُرَّاؤُهَا أُمَرَاءَهَا وَ لَمْ يُزَكِّ صُلَحَاؤُهَا فُجَّارَهَا وَ لَمْ يُمَالِئْ أَخْيَارُهَا أَشْرَارَهَا فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ رَفَعَ اللَّهُ تَعَالَى يَدَهُ عَنْهُمْ وَ سَلَّطَ عَلَيْهِمْ جَبَابِرَتَهُمْ فَسَامُوهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ وَ ضَرَبَهُمْ بِالْفَاقَةِ وَ الْفَقْرِ وَ مَلَأَ قُلُوبَهُمْ

1- 1. نهج البلاغه ج 2 ص 208.

رُعْباً.

وَ قَالَ الْحُسَيْنُ علیه السلام: لَا تَصِفَنَّ لِمَلِکٍ دَوَاءً فَإِنْ نَفَعَهُ لَمْ یَحْمَدْکَ وَ إِنْ ضَرَّهُ اتَّهَمَکَ.

«51»- کِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: شَرُّ الْبِقَاعِ دُورُ الْأُمَرَاءِ الَّذِینَ لَا یَقْضُونَ بِالْحَقِّ.

باب 83 أکل أموال الظالمین و قبول جوائزهم

«1»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّهُ نَهَی عَنْ إِجَابَهِ الْفَاسِقِینَ إِلَی طَعَامِهِمْ (1).

«2»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ ظَرِیفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ: إِنَّ الْحَسَنَ وَ الْحُسَیْنَ علیهما السلام کَانَا یَغْمِزَانِ مُعَاوِیَهَ وَ یَقُولَانِ فِیهِ وَ یَقْبَلَانِ جَوَائِزَهُ (2).

«3»- ج، [الإحتجاج]: فِی مُکَاتَبَهِ الْحِمْیَرِیِّ إِلَی الْقَائِمِ علیه السلام أَنَّهُ کَتَبَ إِلَیْهِ علیه السلام یَسْأَلُهُ عَنِ الرَّجُلِ مِنْ وُکَلَاءِ الْوَقْفِ مُسْتَحِلًّا لِمَا فِی یَدِهِ وَ لَا یَرِعُ عَنْ أَخْذِ مَالِهِ رُبَّمَا نَزَلْتُ فِی قَرْیَتِهِ وَ هُوَ فِیهَا أَ وَ أَدْخُلُ مَنْزِلَهُ وَ قَدْ حَضَرَ طَعَامُهُ فَیَدْعُونِی إِلَیْهِ فَإِنْ لَمْ آکُلْ مِنْ طَعَامِهِ عَادَانِی عَلَیْهِ وَ قَالَ فُلَانٌ لَا یَسْتَحِلُّ أَنْ یَأْکُلَ مِنْ طَعَامِنَا فَهَلْ یَجُوزُ أَنْ آکُلَ طَعَامَهُ وَ أَتَصَدَّقَ بِصَدَقَهٍ وَ کَمْ مِقْدَارُ الصَّدَقَهِ وَ إِنْ أَهْدَی هَذَا الْوَکِیلُ هَدِیَّهً إِلَی رَجُلٍ آخَرَ فَیَدْعُونِی إِلَی أَنْ أَنَالَ مِنْهَا وَ أَنَا أَعْلَمُ أَنَّ الْوَکِیلَ لَا یَتَوَرَّعُ عَنْ أَخْذِ مَا فِی یَدِهِ فَهَلْ عَلَیَّ فِیهِ شَیْ ءٌ إِنْ أَنَا نِلْتُ مِنْهَا فَخَرَجَ الْجَوَابُ إِنْ کَانَ لِهَذَا الرَّجُلِ مَالٌ أَوْ مَعَاشٌ غَیْرُ مَا فِی یَدِهِ فَکُلْ طَعَامَهُ وَ اقْبَلْ بِرَّهُ وَ إِلَّا فَلَا (3).

«4»- کش، [رجال الکشی] حَمْدَوَیْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ

1- 1. أمالی الصدوق ص 256.

2- 2. قرب الإسناد ص 44.

3 -3. الاحتجاج 271 و 270.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَاسْتَقْبَلَنِی زُرَارَهُ خَارِجاً مِنْ عِنْدِهِ فَقَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَا وَلِیدُ أَ مَا تَعْجَبُ مِنْ زُرَارَهَ یَسْأَلُنِی عَنْ أَعْمَالِ هَؤُلَاءِ أَیَّ شَیْ ءٍ کَانَ یُرِیدُ أَ یُرِیدُ أَنْ أَقُولَ لَهُ لَا فَیَرْوِیَ ذَلِکَ عَنِّی ثُمَّ قَالَ یَا وَلِیدُ مَتَی کَانَتِ الشِّیعَهُ تَسْأَلُ عَنْ أَعْمَالِهِمْ إِنَّمَا کَانَتِ الشِّیعَهُ تَقُولُ مَنْ أَکَلَ مِنْ طَعَامِهِمْ وَ شَرِبَ مِنْ شَرَابِهِمْ وَ اسْتَظَلَّ بِظِلِّهِمْ مَتَی کَانَتِ الشِّیعَهُ تَسْأَلُ عَنْ مِثْلِ هَذَا(1).

«5»- کش، [رجال الکشی] حَمْدَوَیْهِ بْنُ نُصَیْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ زُرَارَهَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام عَنْ جَوَائِزِ الْعُمَّالِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ قَالَ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا أَرَادَ زُرَارَهُ أَنْ یَبْلُغَ هِشَاماً أَنِّی أُحَرِّمُ أَعْمَالَ السُّلْطَانِ (2).

«6»- ختص، [الإختصاص] یر، [بصائر الدرجات] ابْنُ عِیسَی عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ عَمِیرَهَ عَنِ الثُّمَالِیِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام یَقُولُ: مَنْ أَحْلَلْنَا لَهُ شَیْئاً أَصَابَهُ مِنْ أَعْمَالِ الظَّالِمِینَ فَهُوَ لَهُ حَلَالٌ لِأَنَّ الْأَئِمَّهَ مِنَّا مُفَوَّضٌ إِلَیْهِمْ فَمَا أَحَلُّوا فَهُوَ حَلَالٌ وَ مَا حَرَّمُوا فَهُوَ حَرَامٌ (3).

ختص، [الإختصاص] الطیالسی عن ابن عمیره: مثله (4).

«7»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَهٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ رَجَاءِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ الْأَحَدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الرَّبِیعِ عَنْ أَبِیهِ الرَّبِیعِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام لِرَجُلٍ مِنْ شِیعَتِهِ: اجْهَدْ أَنْ لَا یَکُونَ لِمُنَافِقٍ عِنْدَکَ یَدٌ فَإِنَّ الْمُکَافِیَ عَنْکَ وَ عَنْهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِجَنَّتِهِ وَ الْمُصْطَفَی مُحَمَّدٌ صلی الله علیه و آله بِشَفَاعَتِهِ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَیْنُ علیهما السلام بِحَوْضِ جَدِّهِمَا(5).

1- 1. رجال الکشّیّ 136.
2- 2. رجال الکشّیّ ص 140.
3- 3. الاختصاص 330، بصائر الدرجات ص 384.
4- 4. الاختصاص 330.
5- 5. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 200.

باب 84 رد الظلم عن المظلومين و رفع حوائج المؤمنين إلى السلاطين

الآيات:

النساء: مَنْ يَشْفَعْ شَفاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْها(1)

«1»- ل (2)،[الخصال] مع، [معانى الأخبار] فِيمَا أَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله أَبَا ذَرٍّ قَالَ: كَانَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ أَمْثَالًا كُلُّهَا وَ كَانَ فِيهَا أَيُّهَا الْمَلِكُ الْمُبْتَلَى الْمَغْرُورُ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْكَ لِتَجْمَعَ الدُّنْيَا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ وَ لَكِنِّي بَعَثْتُكَ لِتَرُدَّ عَنِّي دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنِّي لَا أَرُدُّهَا وَ إِنْ كَانَتْ مِنْ كَافِرٍ(3).

«2»- ب، [قرب الإسناد] عَلِيٌّ عَنْ أَخِيهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ أَبْلَغَ سُلْطَاناً حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا أَثْبَتَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ قَدَمَيْهِ عَلَى الصِّرَاطِ(4).

سر، [السرائر] فى جامع البزنطى: مثله (5).

«3»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] الْمُفِيدُ عَنِ الْجِعَابِيِّ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَبْلِغُونِي حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَ حَاجَتِهِ فَإِنَّهُ مَنْ أَبْلَغَ سُلْطَاناً حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ(6).

«4»- أَعْلَامُ الدِّينِ لِلدَّيْلَمِيِّ، قَالَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ بِأَبْوَابِ السَّلَاطِينِ مَنْ نَوَّرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى وَجْهَهُ بِالْبُرْهَانِ وَ مَكَّنَ لَهُ فِي الْبِلَادِ لِيَدْفَعَ بِهِ عَنْ أَوْلِيَائِهِ وَ يُصْلِحَ بِهِ أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ إِلَيْهِ يَلْجَأُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ الضَّرَرِ وَ يَفْزَعُ ذُو الْحَاجَهِ مِنْ شِيعَتِنَا وَ بِهِ يُؤْمِنُ اللَّهُ تَعَالَى رَوْعَتَهُمْ فِي دَارِ الظَّلَمَهِ

1- 1. النساء: 85.
2- 2. الخصال ج 2 ص 104.
3- 3. معانى الأخبار ص 334.
4- 4. قرب الإسناد 122.
5- 5. السرائر ص 476.

6- 6. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 206.

أُولَئِکَ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا وَ أُولَئِکَ أُمَنَاءُ اللَّهِ فِی أَرْضِهِ أُولَئِکَ نُورُهُمْ يَسْعى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ يَزْهَرُ نُورُهُمْ لِأَهْلِ السَّمَاوَاتِ كَمَا تَزْهَرُ الْكَوَاكِبُ الدُّرِّيَّةُ لِأَهْلِ الْأَرْضِ وَ أُولَئِکَ مِنْ نُورِهِمْ تُضِی ءُ الْقِيَامَةُ خُلِقُوا وَ اللَّهِ لِلْجَنَّهِ وَ خُلِقَتِ الْجَنَّةُ لَهُمْ فَهَنِيئاً لَهُمْ مَا عَلَى أَحَدِكُمْ إِنْ شَاءَ لَيَنَالُ هَذَا كُلَّهُ قَالَ قُلْتُ بِمَا ذَا جَعَلَنِیَ اللَّهُ فِدَاکَ قَالَ تَكُونُ مَعَهُمْ فَتَسُرُّنَا بِإِدْخَالِ السُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنْ شِيعَتِنَا.

باب 85 النهی عن مواده الکفار و معاشرتهم و إطاعتهم و الدعاء لهم

الآيات:

آل عمران: لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِکَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِی شَیْ ءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاةً وَ يُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَ إِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ و قال تعالی يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا بِطانَةً مِنْ دُونِكُمْ لا يَأْلُونَكُمْ خَبالًا وَدُّوا ما عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضاءُ مِنْ أَفْواهِهِمْ وَ ما تُخْفِی صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآياتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ- ها أَنْتُمْ أُولاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَ لا يُحِبُّونَكُمْ وَ تُؤْمِنُونَ بِالْكِتابِ كُلِّهِ وَ إِذا لَقُوكُمْ قالُوا آمَنَّا وَ إِذا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ- إِنْ تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَ إِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِها وَ إِنْ تَصْبِرُوا وَ تَتَّقُوا لا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ بِما يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ و قال يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يَرُدُّوكُمْ عَلى أَعْقابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خاسِرِينَ (1)

النساء: الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَ يَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً- وَ قَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِی الْكِتابِ أَنْ إِذا سَمِعْتُمْ آياتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِها وَ يُسْتَهْزَأُ بِها فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِی حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جامِعُ الْمُنافِقِينَ وَ الْكافِرِينَ فِی جَهَنَّمَ جَمِيعاً و قال يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا

1- 1. آل عمران: 28، 118- 120، 149.

الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَ تُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطاناً مُبِيناً(1)

المائده: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَ النَّصارى أَوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ وَ مَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ و قال تعالى يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُواً وَ لَعِباً مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ الْكُفَّارَ أَوْلِياءَ وَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ و قال تَرى كَثِيراً مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا(2)

التوبه: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا آباءَكُمْ وَ إِخْوانَكُمْ أَوْلِياءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمانِ وَ مَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولئِکَ هُمُ الظَّالِمُونَ- قُلْ إِنْ كانَ آباؤُكُمْ وَ أَبْناؤُكُمْ وَ إِخْوانُكُمْ وَ أَزْواجُكُمْ وَ عَشِيرَتُكُمْ وَ أَمْوالٌ اقْتَرَفْتُمُوها وَ تِجارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسادَها وَ مَساكِنُ تَرْضَوْنَها أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ جِهادٍ فِی سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِیَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَ اللَّهُ لا يَهْدِی الْقَوْمَ الْفاسِقِينَ و قال تعالى ما كانَ لِلنَّبِیِّ وَ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَ لَوْ كانُوا أُولِی قُرْبى مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحابُ الْجَحِيمِ- وَ ما كانَ اسْتِغْفارُ إِبْراهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَها إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْراهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ (3)

مريم: قالَ سَلامٌ عَلَيْکَ سَأَسْتَغْفِرُ لَکَ رَبِّی إِنَّهُ كانَ بِی حَفِيًّا(4)

الشعراء: وَ اغْفِرْ لِأَبِی إِنَّهُ كانَ مِنَ الضَّالِّينَ (5)

القصص: فَلا تَكُونَنَّ ظَهِيراً لِلْكافِرِينَ (6)

الأحزاب: يا أَيُّهَا النَّبِیُّ اتَّقِ اللَّهَ وَ لا تُطِعِ الْكافِرِينَ وَ الْمُنافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلِيماً حَكِيماً و قال تعالى وَ لا تُطِعِ الْكافِرِينَ وَ الْمُنافِقِينَ وَ دَعْ أَذاهُمْ وَ تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ و قال تعالى وَ قالُوا رَبَّنا إِنَّا أَطَعْنا سادَتَنا وَ كُبَراءَنا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا(7)

1- 1. النساء: 139، 140، 144.
2- 2. المائده: 51، 57، 80.
3- 3. براءه: 23، 24، 113، 114.

4- 4. مريم: 47.
5- 5. الشعراء: 86.
6- 6. القصص: 86.
7- 7. الأحزاب: 1، 48، 67.

الجاثیه: قُلْ لِلَّذِینَ آمَنُوا یَغْفِرُوا لِلَّذِینَ لا یَرْجُونَ أَیَّامَ اللَّهِ لِیَجْزِیَ قَوْماً بِما کانُوا یَکْسِبُونَ (1)

الفتح: وَ الَّذِینَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَی الْکُفَّارِ رُحَماءُ بَیْنَهُمْ (2)

المجادله: أَ لَمْ تَرَ إِلَی الَّذِینَ تَوَلَّوْا قَوْماً غَضِبَ اللَّهُ عَلَیْهِمْ ما هُمْ مِنْکُمْ وَ لا مِنْهُمْ وَ یَحْلِفُونَ عَلَی الْکَذِبِ وَ هُمْ یَعْلَمُونَ- أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذاباً شَدِیداً إِنَّهُمْ ساءَ ما کانُوا یَعْمَلُونَ إلی قوله تعالی لا تَجِدُ قَوْماً یُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ یُوادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ لَوْ کانُوا آباءَهُمْ أَوْ أَبْناءَهُمْ أَوْ إِخْوانَهُمْ أَوْ عَشِیرَتَهُمْ أُولئِکَ کَتَبَ فِی قُلُوبِهِمُ الْإِیمانَ وَ أَیَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَ یُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِی مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِینَ فِیها رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَ رَضُوا عَنْهُ أُولئِکَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (3)

الممتحنه: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّی وَ عَدُوَّکُمْ أَوْلِیاءَ تُلْقُونَ إِلَیْهِمْ بِالْمَوَدَّهِ وَ قَدْ کَفَرُوا بِما جاءَکُمْ مِنَ الْحَقِّ یُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَ إِیَّاکُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّکُمْ إِنْ کُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهاداً فِی سَبِیلِی وَ ابْتِغاءَ مَرْضاتِی تُسِرُّونَ إِلَیْهِمْ بِالْمَوَدَّهِ وَ أَنَا أَعْلَمُ بِما أَخْفَیْتُمْ وَ ما أَعْلَنْتُمْ وَ مَنْ یَفْعَلْهُ مِنْکُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَواءَ السَّبِیلِ إِنْ یَثْقَفُوکُمْ یَکُونُوا لَکُمْ أَعْداءً وَ یَبْسُطُوا إِلَیْکُمْ أَیْدِیَهُمْ وَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالسُّوءِ وَ وَدُّوا لَوْ تَکْفُرُونَ- لَنْ تَنْفَعَکُمْ أَرْحامُکُمْ وَ لا أَوْلادُکُمْ یَوْمَ الْقِیامَهِ یَفْصِلُ بَیْنَکُمْ وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ بَصِیرٌ- قَدْ کانَتْ لَکُمْ أُسْوَهٌ حَسَنَهٌ فِی إِبْراهِیمَ وَ الَّذِینَ مَعَهُ إِذْ قالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآؤُا مِنْکُمْ وَ مِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ کَفَرْنا بِکُمْ وَ بَدا بَیْنَنا وَ بَیْنَکُمُ الْعَداوَهُ وَ الْبَغْضاءُ أَبَداً حَتَّی تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْراهِیمَ لِأَبِیهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَکَ وَ ما أَمْلِکُ لَکَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَیْ ءٍ رَبَّنا عَلَیْکَ تَوَکَّلْنا وَ إِلَیْکَ أَنَبْنا وَ إِلَیْکَ الْمَصِیرُ- رَبَّنا لا تَجْعَلْنا فِتْنَهً لِلَّذِینَ کَفَرُوا وَ اغْفِرْ لَنا رَبَّنا إِنَّکَ أَنْتَ الْعَزِیزُ الْحَکِیمُ- لَقَدْ کانَ لَکُمْ فِیهِمْ أُسْوَهٌ حَسَنَهٌ لِمَنْ کانَ یَرْجُوا اللَّهَ وَ الْیَوْمَ الْآخِرَ وَ مَنْ یَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِیُّ الْحَمِیدُ- عَسَی اللَّهُ أَنْ یَجْعَلَ بَیْنَکُمْ وَ بَیْنَ الَّذِینَ عادَیْتُمْ مِنْهُمْ مَوَدَّهً وَ اللَّهُ قَدِیرٌ وَ اللَّهُ

1- 1. الجاثیه: 14.
2- 2. الفتح: 28.
3- 3. المجادله: 14- 22.

غَفُورٌ رَحِيمٌ- لا يَنْهاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقاتِلُوكُمْ فِی الدِّينِ وَ لَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَ تُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ- إِنَّما يَنْهاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قاتَلُوكُمْ فِی الدِّينِ وَ أَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيارِكُمْ وَ ظاهَرُوا عَلی إِخْراجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَ مَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ إلی قوله تعالی يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَوَلَّوْا قَوْماً غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَهِ كَما يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحابِ الْقُبُورِ

«1»- فس، [تفسير القمی]: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا- لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّی وَ عَدُوَّكُمْ أَوْلِياءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّهِ نَزَلَتْ فِی حَاطِبِ بْنِ أَبِی بَلْتَعَهَ وَ لَفْظُ الْآيَهِ عَامٌّ وَ مَعْنَاهُ خَاصٌّ وَ كَانَ سَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ حَاطِبَ بْنَ أَبِی بَلْتَعَهَ كَانَ قَدْ أَسْلَمَ وَ هَاجَرَ إِلَی الْمَدِينَهِ وَ كَانَ عِيَالُهُ بِمَكَّهَ وَ كَانَتْ قُرَيْشٌ تَخَافُ أَنْ يَغْزُوهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله فَصَارُوا إِلَی عِيَالِ حَاطِبٍ وَ سَأَلُوهُمْ أَنْ يَكْتُبُوا إِلَی حَاطِبٍ يَسْأَلُونَهُ عَنْ خَبَرِ مُحَمَّدٍ صلی الله عليه و آله وَ هَلْ يُرِيدُ أَنْ يَغْزُوَ مَكَّهَ فَكَتَبُوا إِلَی حَاطِبٍ يَسْأَلُونَهُ عَنْ ذَلِكَ فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ حَاطِبٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله عليه و آله يُرِيدُ ذَلِكَ وَ دَفَعَ الْكِتَابَ إِلَی امْرَأَهٍ تُسَمَّی صَفِيَّهَ فَوَضَعَتْهُ فِی قُرُونِهَا وَ مَرَّتْ فَنَزَلَ جَبْرَئِيلُ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله عليه و آله فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ فِی طَلَبِهَا فَلَحِقُوهَا فَقَالَ لَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَيْنَ الْكِتَابُ فَقَالَتْ مَا مَعِی شَیْ ءٌ فَفَتَّشُوهَا فَلَمْ يَجِدُوا مَعَهَا شَيْئاً فَقَالَ الزُّبَيْرُ مَا نَرَی مَعَهَا شَيْئاً فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَ اللَّهِ مَا كَذَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله وَ لَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله عَلَی جَبْرَئِيلَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ لَا كَذَبَ جَبْرَئِيلُ عَلَی اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ وَ اللَّهِ لَتُظْهِرَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَأُورِدَنَّ رَأْسَكِ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَتْ تَنَحَّيَا حَتَّی أُخْرِجَهُ فَأَخْرَجَتِ الْكِتَابَ مِنْ قُرُونِهَا فَأَخَذَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَ جَاءَ بِهِ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله عليه و آله فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله يَا حَاطِبُ مَا هَذَا فَقَالَ حَاطِبٌ وَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله عليه و آله مَا نَافَقْتُ وَ لَا غَيَّرْتُ وَ لَا بَدَّلْتُ وَ إِنِّی أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقّاً وَ لَكِنْ أَهْلِی وَ عِيَالِی كَتَبُوا إِلَيَّ بِحُسْنِ صَنِيعِ قُرَيْشٍ إِلَيْهِمْ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُجَازِیَ قُرَيْشاً بِحُسْنِ مُعَاشَرَتِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله عليه و آله يا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُوا- لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّی وَ عَدُوَّکُمْ أَوْلِیاءَ تُلْقُونَ إِلَیْهِمْ بِالْمَوَدَّهِ إِلَی قَوْلِهِ لَنْ تَنْفَعَکُمْ أَرْحامُکُمْ وَ لا أَوْلادُکُمْ یَوْمَ الْقِیامَهِ یَفْصِلُ بَیْنَکُمْ وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ بَصِیرٌ ثُمَّ قَالَ لا یَنْهاکُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِینَ لَمْ یُقاتِلُوکُمْ فِی الدِّینِ وَ لَمْ یُخْرِجُوکُمْ مِنْ دِیارِکُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَ تُقْسِطُوا إِلَیْهِمْ إِنَّ اللَّهَ یُحِبُّ الْمُقْسِطِینَ إِلَی قَوْلِهِ فَأُولئِکَ هُمُ الظَّالِمُونَ (1).

«2»- ب، [قرب الإسناد] أَحْمَدُ وَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنَا مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: لَا یَنْبَغِی لِلرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ مِنْکُمْ أَنْ یُشَارِکَ الذِّمِّیَّ وَ لَا یُبْضِعَهُ بِضَاعَهً وَ لَا یُودِعَهُ وَدِیعَهً وَ لَا یُصَافِیَهُ الْمَوَدَّهَ(2).

«3»- ب، [قرب الإسناد] عَلِیٌّ عَنْ أَخِیهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمُسْلِمِ لَهُ أَنْ یَأْکُلَ مَعَ الْمَجُوسِیِّ فِی قَصْعَهٍ وَاحِدَهٍ أَوْ یَقْعُدَ مَعَهُ عَلَی فِرَاشٍ أَوْ فِی الْمَسْجِدِ أَوْ یُصَاحِبَهُ قَالَ لَا(3).

«4»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی الْحَسَنِ مُوسَی علیه السلام أَ رَأَیْتَ إِنِ احْتَجْتُ إِلَی طَبِیبٍ وَ هُوَ نَصْرَانِیٌّ أُسَلِّمُ عَلَیْهِ وَ أَدْعُو لَهُ قَالَ نَعَمْ لِأَنَّهُ لَا یَنْفَعُهُ دُعَاؤُکَ (4).

سر، [السرائر] السیاری عنه علیه السلام: مثله (5).

«5»- ب، [قرب الإسناد] أَبُو الْبَخْتَرِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ: لَا تَبْدَءُوا أَهْلَ الْکِتَابِ بِالسَّلَامِ فَإِنْ سَلَّمُوا عَلَیْکُمْ فَقُولُوا عَلَیْکُمْ وَ لَا تُصَافِحُوهُمْ وَ لَا تُکَنُّوهُمْ إِلَّا أَنْ تُضْطَرُّوا إِلَی ذَلِکَ (6).

«6»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: أَلَا وَ مَنْ زَنَی بِامْرَأَهٍ مُسْلِمَهٍ أَوْ یَهُودِیَّهٍ أَوْ نَصْرَانِیَّهٍ أَوْ مَجُوسِیَّهٍ حُرَّهٍ أَوْ أَمَهٍ ثُمَّ لَمْ یَتُبْ وَ مَاتَ مُصِرّاً عَلَیْهِ فَتَحَ اللَّهُ لَهُ فِی قَبْرِهِ ثَلَاثَمِائَهِ بَابٍ تَخْرُجُ مِنْهُ حَیَّاتٌ وَ عَقَارِبُ وَ ثُعْبَانُ النَّارِ فَهُوَ یَحْتَرِقُ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ فَإِذَا بُعِثَ مِنْ قَبْرِهِ تَأَذَّی النَّاسُ مِنْ نَتْنِ رِیحِهِ فَیُعْرَفُ بِذَلِکَ وَ بِمَا کَانَ

1- 1. تفسیر القمّیّ 674.

2- 2. قرب الإسناد ص 78.
3- 3. قرب الإسناد ص 117.
4- 4. قرب الإسناد ص 129.
5- 5. السرائر ص 475.
6- 6. قرب الإسناد ص 62.

يَعْمَلُ فِی دَارِ الدُّنْیَا حَتَّی یُؤْمَرَ بِهِ إِلَی النَّارِ(1).

«7»- سر، [السرائر] مِنْ جَامِعِ الْبَزَنْطِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ: لَا لَوْمَ عَلَی مَنْ أَحَبَّ قَوْمَهُ وَ إِنْ کَانُوا کُفَّاراً فَقُلْتُ لَهُ قَوْلَ اللَّهِ- لا تَجِدُ قَوْماً یُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ یُوادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ الْآیَهَ فَقَالَ لَیْسَ حَیْثُ تَذْهَبُ إِنَّهُ یُبْغِضُهُ فِی اللَّهِ وَ لَا یَوَدُّهُ وَ یَأْکُلُهُ وَ لَا یُطْعِمُهُ غَیْرُهُ مِنَ النَّاسِ (2).

«8»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَی قَالَ لِمُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِینَ مَرَّهً فَلَنْ یَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ فَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ مِائَهَ مَرَّهٍ لِیَغْفِرَ لَهُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَواءٌ عَلَیْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ یَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ وَ قَالَ لا تُصَلِّ عَلی أَحَدٍ مِنْهُمْ ماتَ أَبَداً وَ لا تَقُمْ عَلی قَبْرِهِ فَلَمْ یَسْتَغْفِرْ لَهُمْ بَعْدَ ذَلِکَ وَ لَمْ یَقُمْ عَلَی قَبْرِ أَحَدٍ مِنْهُمْ (3).

«9»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِیِّ عَنِ الْخَلِیلِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام قَالَ: صَلَّی رَجُلٌ إِلَی جَنْبِی فَاسْتَغْفَرَ لِأَبَوَیْهِ وَ کَانَا مَاتَا فِی الْجَاهِلِیَّهِ فَقُلْتُ تَسْتَغْفِرُ لِأَبَوَیْکَ وَ قَدْ مَاتَا فِی الْجَاهِلِیَّهِ- فَقَالَ قَدِ اسْتَغْفَرَ إِبْرَاهِیمُ لِأَبِیهِ فَلَمْ أَدْرِ مَا أَرُدُ عَلَیْهِ فَذَکَرْتُ ذَلِکَ لِلنَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فَأَنْزَلَ اللَّهُ- وَ ما کانَ اسْتِغْفارُ إِبْراهِیمَ لِأَبِیهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَهٍ وَعَدَها إِیَّاهُ فَلَمَّا تَبَیَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ قَالَ لَمَّا مَاتَ تَبَیَّنَ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ فَلَمْ یَسْتَغْفِرْ لَهُ (4).

«10»- تَفْسِیرُ النُّعْمَانِیِّ، بِالْإِسْنَادِ الْمَذْکُورِ فِی کِتَابِ الْقُرْآنِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: وَ أَمَّا الرُّخْصَهُ الَّتِی صَاحِبُهَا فِیهَا بِالْخِیَارِ فَإِنَّ اللَّهَ نَهَی الْمُؤْمِنَ أَنْ یَتَّخِذَ الْکَافِرَ وَلِیّاً ثُمَّ مَنَّ عَلَیْهِ بِإِطْلَاقِ الرُّخْصَهِ لَهُ عِنْدَ التَّقِیَّهِ فِی الظَّاهِرِ أَنْ یَصُومَ بِصِیَامِهِ وَ یُفْطِرَ بِإِفْطَارِهِ وَ یُصَلِّیَ بِصَلَاتِهِ وَ یَعْمَلَ بِعَمَلِهِ وَ یُظْهِرَ لَهُ اسْتِعْمَالَ ذَلِکَ مُوَسَّعاً عَلَیْهِ فِیهِ وَ عَلَیْهِ أَنْ یَدِینَ اللَّهَ تَعَالَی فِی الْبَاطِنِ بِخِلَافِ مَا یُظْهِرُ لِمَنْ

1- 1. أمالی الصدوق 256.
2- 2. السرائر ص 476.

3- 3. تفسیر العیّاشیّ ج 2 ص 100، و الآیات فی المنافقون 6، و براءه: 80 و 84.

4- 4. راجع تفسیر العیّاشیّ ج 2 ص 114 البحار ج 11 ص 88 ط الحدیثه و الآیه فی براءه: 114.

يَخَافُهُ مِنَ الْمُخَالِفِينَ الْمُسْتَوْلِينَ عَلَى الْأُمَّهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى- لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِکَ فَلَيْسَ مِنَ اللّهِ فِی شَیْ ءٍ إِلّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاهً وَ يُحَذِّرُكُمُ اللّهُ نَفْسَهُ فَهَذِهِ رُخْصَهٌ تَفَضَّلَ اللَّهُ بِهَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ رَحْمَهً لَهُمْ لِيَسْتَعْمِلُوهَا عِنْدَ التَّقِيَّهِ فِی الظَّاهِرِ.

«11»- كِتَابُ صِفَاتِ الشِّيعَهِ، لِلصَّدُوقِ عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْيَقْطِينِیِّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَا عليه السلام يَقُولُ: مَنْ وَاصَلَ لَنَا قَاطِعاً أَوْ قَطَعَ لَنَا وَاصِلًا أَوْ مَدَحَ لَنَا عَائِباً أَوْ أَكْرَمَ لَنَا مُخَالِفاً فَلَيْسَ مِنَّا وَ لَسْنَا مِنْهُ (1).

وَ عَنِ ابْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الرِّضَا عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَنْ وَالَى أَعْدَاءَ اللَّهِ فَقَدْ عَادَى أَوْلِيَاءَ اللَّهِ وَ مَنْ عَادَى أَوْلِيَاءَ اللَّهِ فَقَدْ عَادَى اللَّهَ وَ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ فِی نَارِ جَهَنَّمَ (2).

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: إِنَّ مِمَّنْ يَتَّخِذُ مَوَدَّتَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ لَمَنْ هُوَ أَشَدُّ فِتْنَهً عَلَى شِيعَتِنَا مِنَ الدَّجَّالِ فَقُلْتُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ بِمَا ذَا قَالَ بِمُوَالاهِ أَعْدَائِنَا وَ مُعَادَاهِ أَوْلِيَائِنَا إِنَّهُ كَانَ كَذَلِکَ اخْتَلَطَ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ وَ اشْتَبَهَ الْأَمْرُ فَلَمْ يُعْرَفْ مُؤْمِنٌ مِنْ مُنَافِقٍ (3).

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: مَنْ أَشْبَعَ عَدُوّاً لَنَا فَقَدْ قَتَلَ وَلِيّاً لَنَا(4).

«12»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله عَنْ زَبْدِ الْمُشْرِكِينَ يُرِيدُ بِهِ هَدَايَا أَهْلِ الْحَرْبِ (5).

«13»- كِتَابُ الْإِسْتِدْرَاکِ، قَالَ: نَادَى الْمُتَوَكِّلُ يَوْماً كَاتِباً نَصْرَانِيّاً أَبَا نُوحٍ فَأَنْكَرُوا كُنَى الْكِتَابِيِّينَ فَاسْتَفْتَى فَاخْتُلِفَ عَلَيْهِ فَبَعَثَ إِلَى أَبِی الْحَسَنِ فَوَقَّعَ عليه السلام بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ تَبَّتْ يَدا أَبِی لَهَبٍ فَعَلِمَ الْمُتَوَكِّلُ أَنَّهُ يَحِلُّ ذَلِکَ لِأَنَّ اللَّهَ قَدْ كَنَّى الْكَافِرَ.

1- 1. صفات الشيعه الرقم 10.
2- 2. صفات الشيعه الرقم 11.

3- 3. صفات الشيعه الرقم 14.
4- 4. صفات الشيعه الرقم 17.
5- 5. نوادر الراوندیّ ص 33.

«14»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: فِی أَهْلِ الذِّمَّهِ- لَا تُسَاوُوهُمْ فِی الْمَجَالِسِ وَ لَا تَعُودُوا مَرِیضَهُمْ وَ لَا تُشَیِّعُوا جَنَائِزَهُمْ وَ اضْطَرُّوهُمْ إِلَی أَضْیَقِ الطُّرُقِ فَإِنْ سَبَوْکُمْ فَاضْرِبُوهُمْ وَ إِنْ ضَرَبُوکُمْ فَاقْتُلُوهُمْ.

وَ قَالَ الْبَاقِرُ علیه السلام لِجَابِرٍ: لَا تَسْتَعِنْ بِعَدُوٍّ لَنَا فِی حَاجَهٍ وَ لَا تَسْتَطْعِمْهُ وَ لَا تَسْأَلْهُ شَرْبَهً.

«15»- کَنْزُ الْکَرَاجُکِیِّ، قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ أَتَی ذِمِّیّاً وَ تَوَاضَعَ لَهُ لِیُصِیبَ مِنْ دُنْیَاهُ شَیْئاً ذَهَبَ ثُلُثَا دِینِهِ.

باب 86 الدخول فی بلاد المخالفین و الکفار و الکون معهم

«1»- کش، [رجال الکشی] مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِیِّ عَنْ مُعَاوِیَهَ بْنِ حُکَیْمٍ عَنْ شَرِیفِ بْنِ سَابِقٍ عَنْ حَمَّادٍ السَّمَنْدَرِیِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنِّی أَدْخُلُ إِلَی بِلَادِ الشِّرْکِ وَ إِنَّ مَنْ عِنْدَنَا یَقُولُونَ إِنْ مِتَّ ثَمَّ حُشِرْتَ مَعَهُمْ قَالَ فَقَالَ لِی یَا

حَمَّادُ إِذَا کُنْتَ ثَمَّ تَذْکُرُ أَمْرَنَا وَ تَدْعُو إِلَیْهِ قَالَ قُلْتُ بَلَی قَالَ فَإِذَا کُنْتَ فِی هَذِهِ الْمُدُنِ مُدُنِ الْإِسْلَامِ تَذْکُرُ أَمْرَنَا وَ تَدْعُو إِلَیْهِ قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ فَقَالَ لِی إِنْ مِتَّ ثَمَّ حُشِرْتَ أُمَّهً وَحْدَکَ وَ سَعَی نُورُکَ بَیْنَ یَدَیْکَ (1).

«2»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنِّی بَرِی ءٌ مِنْ کُلِّ مُسْلِمٍ نَزَلَ مَعَ مُشْرِکٍ فِی دَارِ حَرْبٍ (2).

1- 1. رجال الکشّیّ 292، و ما بین العلامتین ساقط من نسخه الکمبانیّ و تری الحدیث فی أمالی الطوسیّ ج 1 ص 44. أیضا.
2- 2. نوادر الراوندیّ 23.

الآیات:

آل عمران: إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاةً(1)

النحل: مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمانِ (2)

المؤمن: وَ قالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمانَهُ (3)

«1»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ الْقَاشَانِیِّ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: كَانَ فِیمَا أَوْصَی بِهِ لُقْمَانُ ابْنَهُ یَا بُنَیَّ لِیَكُنْ مِمَّا تَتَسَلَّحُ بِهِ عَلَی عَدُوِّكَ وَ تَصْرَعُهُ الْمُمَاسَحَةُ وَ إِعْلَانُ الرِّضَا عَنْهُ وَ لَا تُزَاوِلْهُ بِالْمُجَانَبَهِ فَیَبْدُوَ لَهُ مَا فِی نَفْسِكَ فَیَتَأَهَّبَ لَكَ (4).

«2»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ علیه السلام قَالَ: قِیلَ لَهُ إِنَّ النَّاسَ یَرْوُونَ أَنَّ عَلِیّاً قَالَ عَلَی مِنْبَرِ الْكُوفَهِ أَیُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ سَتُدْعَوْنَ إِلَی سَبِّی فَسُبُّونِی ثُمَّ تُدْعَوْنَ إِلَی الْبَرَاءَهِ مِنِّی فَلَا تَبَرَّءُوا مِنِّی فَقَالَ مَا أَكْثَرَ مَا یَكْذِبُ النَّاسُ عَلَی عَلِیٍّ علیه السلام ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا قَالَ علیه السلام إِنَّكُمْ سَتُدْعَوْنَ إِلَی سَبِّی فَسُبُّونِی ثُمَّ سَتُدْعَوْنَ إِلَی الْبَرَاءَهِ مِنِّی وَ إِنِّی لَعَلَی دِینِ مُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله وَ لَمْ یَقُلْ وَ تَبَرَّءُوا مِنِّی فَقَالَ لَهُ السَّائِلُ أَ رَأَیْتَ إِنِ اخْتَارَ الْقَتْلَ دُونَ الْبَرَاءَهِ مِنْهُ فَقَالَ وَ اللَّهِ مَا ذَلِكَ عَلَیْهِ وَ مَا لَهُ إِلَّا مَا مَضَی عَلَیْهِ عَمَّارُ بْنُ یَاسِرٍ حَیْثُ أَكْرَهَهُ أَهْلُ مَكَّهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِیمَانِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی فِیهِ- إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِیمانِ فَقَالَ لَهُ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله عِنْدَهَا یَا عَمَّارُ إِنْ عَادُوا فَعُدْ فَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عُذْرَكَ فِی الْكِتَابِ وَ أَمَرَكَ أَنْ تَعُودَ إِنْ عَادُوا(5).

«3»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ مَعْبَدٍ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنِ الرِّضَا علیه السلام: أَنَّهُ سُئِلَ مَا الْعَقْلُ قَالَ التَّجَرُّعُ لِلْغُصَّهِ وَ مُدَاهَنَهُ الْأَعْدَاءِ

1- 1. آل عمران: 28.

2- 2. النحل: 106.
3- 3. المؤمن: 28.
4- 4. أمالی الصدوق ص 396.
5- 5. قرب الإسناد ص 8 و فی ط 10.

وَ مُدَارَاهُ الْأَصْدِقَاءِ(1).

«4»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ جَعْفَرٍ الْجَوْهَرِیِّ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِیِّ عَنْ أَبِی سَعِیدٍ عَقِیصَا قَالَ: سَأَلَ إِبْرَاهِیمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنَ بْنَ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام عَنِ الْعَقْلِ فَقَالَ التَّجَرُّعُ لِلْغُصَّهِ وَ مُدَاهَنَهُ الْأَعْدَاءِ(2).

«5»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ الْعَوْنِیِّ الْجَوْهَرِیِّ عَنْ إِبْرَاهِیمَ الْكُوفِیِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ قَالَ سُئِلَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِیٍّ وَ ذَكَرَ: مِثْلَهُ (3).

«6»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ سَعْدٍ عَنِ الْأَزْدِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ التَّقِیَّهَ تُرْسُ الْمُؤْمِنِ وَ لَا إِیمَانَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَ رَأَیْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَی- إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِیمانِ قَالَ وَ هَلِ التَّقِیَّهُ إِلَّا هَذَا(4).

«7»- ب، [قرب الإسناد] مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الْأَوَّلِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ لِرَجُلٍ: لَا تُمَكِّنِ النَّاسَ مِنْ قِیَادِكَ فَتَذِلَ (5).

«8»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ لِی یَا مُحَمَّدُ كَانَ أَبِی یَقُولُ یَا بُنَیَّ مَا خَلَقَ اللَّهُ شَیْئاً أَقَرَّ لِعَیْنِ أَبِیكَ مِنَ التَّقِیَّهِ(6).

«9»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنْ سَهْلٍ عَنِ اللُّؤْلُؤِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ أَبِی عُمَرَ الْعَجَمِیِّ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَا أَبَا عُمَرَ إِنَّ تِسْعَهَ أَعْشَارِ الدِّینِ فِی التَّقِیَّهِ وَ لَا دِینَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ وَ التَّقِیَّهُ فِی كُلِّ شَیْ ءٍ إِلَّا فِی شُرْبِ النَّبِیذِ وَ الْمَسْحِ عَلَی الْخُفَّیْنِ (7).

«10»- ل، [الخصال] فِی خَبَرِ الْأَعْمَشِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام: اسْتِعْمَالُ التَّقِیَّهِ فِی دَارِ التَّقِیَّهِ

1- 1. أمالى الصدوق ص 224.
2- 2. أمالى الصدوق ص 398.
3- 3. معانى الأخبار ص 380.
4- 4. قرب الإسناد ص 17.
5- 5. قرب الإسناد 128.
6- 6. الخصال ج 1 ص 14.
7- 7. الخصال ج 1 ص 14.

وَاجِبٌ وَ لَا حِنْثَ وَ لَا كَفَّارَةَ عَلَى مَنْ حَلَفَ تَقِيَّةً يَدْفَعُ بِذَلِکَ ظُلْماً عَنْ نَفْسِهِ (1).

«11»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَةِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: لَيْسَ فِی شُرْبِ الْمُسْكِرِ وَ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ تَقِيَّةٌ.

وَ قَالَ علیه السلام: لَا تَمْتَدِحُوا بِنَا عِنْدَ عَدُوِّنَا مُعْلِنِينَ بِإِظْهَارِ حُبِّنَا فَتُذَلِّلُوا أَنْفُسَكُمْ عِنْدَ سُلْطَانِكُمْ.

وَ قَالَ علیه السلام: شِيعَتُنَا بِمَنْزِلَةِ النَّحْلِ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِی أَجْوَافِهَا لَأَكَلُوهَا.

وَ قَالَ علیه السلام: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ فِی مَقَامِكُمْ بَيْنَ عَدُوِّكُمْ وَ صَبْرِكُمْ عَلَى مَا تَسْمَعُونَ مِنَ الْأَذَى لَقَرَّتْ أَعْيُنُكُمْ.

وَ قَالَ علیه السلام: عَلَيْكُمْ بِالصَّبْرِ وَ الصَّلَاةِ وَ التَّقِيَّةِ(2).

«12»- ن، [عيون أخبار الرضا علیه السلام] بِإِسْنَادِ التَّمِيمِیِّ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: إِنَّكُمْ سَتُعْرَضُونَ عَلَى الْبَرَاءَةِ مِنِّی فَلَا تَتَبَرَّءُوا مِنِّی فَإِنِّی عَلَى دِينِ مُحَمَّدٍ.

«13»- ن، [عيون أخبار الرضا علیه السلام]: فِيمَا كَتَبَ الرِّضَا علیه السلام لِلْمَأْمُونِ- لَا يَجُوزُ قَتْلُ أَحَدٍ مِنَ الْكُفَّارِ وَ النُّصَّابِ فِی دَارِ التَّقِيَّةِ إِلَّا قَاتِلٍ أَوْ سَاعٍ فِی فَسَادٍ وَ ذَلِکَ إِذَا لَمْ تَخَفْ عَلَى نَفْسِکَ وَ عَلَى أَصْحَابِکَ وَ التَّقِيَّةُ فِی دَارِ التَّقِيَّةِ وَاجِبَةٌ وَ لَا حِنْثَ عَلَى مَنْ حَلَفَ تَقِيَّةً يَدْفَعُ بِهَا ظُلْماً عَنْ نَفْسِهِ (3).

«14»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْفَحَّامُ عَنِ الْمَنْصُورِیِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَلْزَمِ التَّقِيَّةَ وَ يَصُونُنَا عَنْ سَفِلَةِ الرَّعِيَّةِ(4).

«15»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالتَّقِيَّةِ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَجْعَلْهُ شِعَارَهُ وَ دِثَارَهُ مَعَ مَنْ يَأْمَنُهُ لِتَكُونَ سَجِيَّتَهُ مَعَ مَنْ يَحْذَرُهُ (5).

«16»- ک، [إكمال الدين] الْهَمَدَانِیُّ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَعْبَدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ قَالَ الرِّضَا علیه السلام: لَا دِينَ لِمَنْ لَا وَرَعَ لَهُ وَ لَا

1- 1. الخصال ج 2 ص 153.
2- 2. الخصال ج 2 ص 157.
3- 3. عيون أخبار الرضا ج 2 ص 124.
4- 4. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 287.
5- 5. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 299.

إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَعْمَلُكُمْ بِالتَّقِیَّهِ قَبْلَ خُرُوجِ قَائِمِنَا فَمَنْ تَرَکَهَا قَبْلَ خُرُوجِ قَائِمِنَا فَلَیْسَ مِنَّا(1).

«17»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنِ الْیَقْطِینِیِّ عَنْ یُونُسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَیْ ءٍ أَحَبَّ إِلَیْهِ مِنَ الْخَبْ ءِ قُلْتُ وَ مَا الْخَبْ ءُ قَالَ التَّقِیَّهُ(2).

«18»- مع، [معانی الأخبار] الْقَطَّانُ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الْجَوْهَرِیِّ عَنِ ابْنِ عُمَارَهَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سُفْیَانَ بْنِ سَعِیدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّادِقَ علیه السلام وَ کَانَ وَ اللَّهِ صَادِقاً کَمَا سُمِّیَ یَقُولُ: یَا سُفْیَانُ عَلَیْکَ بِالتَّقِیَّهِ فَإِنَّهَا سُنَّهُ إِبْرَاهِیمَ الْخَلِیلِ علیه السلام وَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ لِمُوسَی وَ هَارُونَ علیهما السلام اذْهَبا إِلی فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغی- فَقُولا لَهُ قَوْلًا لَیِّناً لَعَلَّهُ یَتَذَکَّرُ أَوْ یَخْشی یَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ کَنِّیَاهُ وَ قُولَا لَهُ یَا أَبَا مُصْعَبٍ وَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله کَانَ إِذَا أَرَادَ سَفَراً وَرَّی بِغَیْرِهِ وَ قَالَ علیه السلام أَمَرَنِی رَبِّی بِمُدَارَاهِ النَّاسِ کَمَا أَمَرَنِی بِأَدَاءِ الْفَرَائِضِ وَ لَقَدْ أَدَّبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِالتَّقِیَّهِ فَقَالَ ادْفَعْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِی بَیْنَکَ وَ بَیْنَهُ عَداوَهٌ کَأَنَّهُ وَلِیٌّ حَمِیمٌ- وَ ما یُلَقَّاها إِلَّا الَّذِینَ صَبَرُوا وَ ما یُلَقَّاها إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِیمٍ یَا سُفْیَانُ مَنِ اسْتَعْمَلَ التَّقِیَّهَ فِی دِینِ اللَّهِ فَقَدْ تَسَنَّمَ الذِّرْوَهَ الْعُلْیَا مِنَ الْعِزِّ إِنَّ عِزَّ الْمُؤْمِنِ فِی حِفْظِ لِسَانِهِ وَ مَنْ لَمْ یَمْلِکْ لِسَانَهُ نَدِمَ الْخَبَرَ(3).

«19»- مع، [معانی الأخبار] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ الْبَطَائِنِیِّ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَ صابِرُوا وَ رابِطُوا فَقَالَ اصْبِرُوا عَلَی الْمَصَائِبِ وَ صَابِرُوهُمْ عَلَی التَّقِیَّهِ وَ رَابِطُوا عَلَی مَنْ تَقْتَدُونَ بِهِ- وَ اتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّکُمْ تُفْلِحُونَ (4).

«20»- مع، [معانی الأخبار] مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سُفْیَانَ

1- 1. کمال الدین ج 2 ص 42 فی حدیث.
2- 2. معانی الأخبار ص 162.
3- 3. معانی الأخبار ص 386، و الآیات فی طه: 43- 44، فصلت: 34- 35.
4- 4. معانی الأخبار 369، و الآیه فی آل عمران 200.

عَنْ سَلَّامِ بْنِ أَبِی عَمْرَةَ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرَّبُوذَ عَنْ أَبِی الطُّفَیْلِ أَنَّهُ سَمِعَ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ بَعْدِی فِتَناً مُظْلِمَةً عَمْیَاءَ مُتَشَکِّکَةً- لَا یَبْقَی فِیهَا إِلَّا النُّوَمَةُ قِیلَ وَ مَا النُّوَمَةُ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ قَالَ الَّذِی لَا یَدْرِی النَّاسُ مَا فِی نَفْسِهِ (1).

«21»- سن، [المحاسن] ابْنُ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ حُسَیْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: النَّاطِقُ عَنَّا بِمَا تَکْرَهُ أَشَدُّ مَئُونَةً مِنَ الْخَدِیعِ (2).

«22»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ یُونُسَ بْنِ یَعْقُوبَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَذَاعَ عَلَیْنَا شَیْئاً مِنْ أَمْرِنَا فَهُوَ کَمَنْ قَتَلَنَا عَمْداً وَ لَمْ یَقْتُلْنَا خَطَأً(3).

«23»- سن، [المحاسن] عُثْمَانُ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ وَ یَقْتُلُونَ الْأَنْبِیاءَ بِغَیْرِ حَقٍ (4) قَالَ أَمَا وَ اللَّهِ مَا قَتَلُوهُمْ بِالسَّیْفِ وَ لَکِنْ أَذَاعُوا سِرَّهُمْ وَ أَفْشَوْا عَلَیْهِمْ فَقُتِلُوا(5).

«24»- سن، [المحاسن] عُثْمَانُ بْنُ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِنَّ اللَّهَ عَیَّرَ قَوْماً بِالْإِذَاعَةِ فَقَالَ وَ إِذا جاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذاعُوا بِهِ (6) فَإِیَّاکُمْ وَ الْإِذَاعَةَ(7).

«25»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ یُونُسَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَا سُلَیْمَانُ إِنَّکُمْ عَلَی دِینٍ مَنْ کَتَمَهُ أَعَزَّهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَذَاعَهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ (8).

«26»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَا خَیْرَ فِیمَنْ لَا تَقِیَّةَ لَهُ وَ لَا إِیمَانَ لِمَنْ لَا تَقِیَّةَ لَهُ (9).

«27»-سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ أُولئِکَ یُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَیْنِ بِما صَبَرُوا(10) قَالَ بِمَا صَبَرُوا

1- 1. معانی الأخبار ص 166.

2- 2. المحاسن ص 256.
3- 3. المحاسن ص 256.
4- 4. آل عمران: 112.
5- 5. المحاسن 256.
6- 6. النساء: 83.
7- 7. المحاسن ص 257.
8- 8. المحاسن ص 257.
9- 9. المحاسن ص 257.
10- 10. القصص: 54.

عَلَی التَّقِیَّهِ- وَ یَدْرَؤُنَ بِالْحَسَنَهِ السَّیِّئَهَ قَالَ الْحَسَنَهُ التَّقِیَّهُ وَ الْإِذَاعَهُ السَّیِّئَهُ(1).

«28»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنْ حَرِیزٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ وَ لا تَسْتَوِی الْحَسَنَهُ وَ لَا السَّیِّئَهُ قَالَ الْحَسَنَهُ التَّقِیَّهُ وَ السَّیِّئَهُ الْإِذَاعَهُ وَ قَوْلِهِ ادْفَعْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ السَّیِّئَهَ قَالَ الَّتِی هِیَ أَحْسَنُ التَّقِیَّهُ- فَإِذَا الَّذِی بَیْنَکَ وَ بَیْنَهُ عَداوَهٌ کَأَنَّهُ وَلِیٌّ حَمِیمٌ (2).

«29»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ النَّضْرِ عَنْ یَحْیَی الْحَلَبِیِّ عَنْ حُسَیْنِ بْنِ أَبِی الْعَلَاءِ عَنْ حَبِیبِ بْنِ بَشِیرٍ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام سَمِعْتُ أَبِی یَقُولُ- لَا وَ اللَّهِ مَا عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ شَیْ ءٌ أَحَبَّ إِلَیَّ مِنَ التَّقِیَّهِ یَا حَبِیبُ إِنَّهُ مَنْ کَانَتْ لَهُ تَقِیَّهٌ رَفَعَهُ اللَّهُ یَا حَبِیبُ مَنْ لَمْ یَکُنْ لَهُ تَقِیَّهٌ وَضَعَهُ اللَّهُ یَا حَبِیبُ إِنَّمَا النَّاسُ فِی هُدْنَهٍ فَلَوْ قَدْ کَانَ ذَلِکَ کَانَ هَذَا(3).

«30»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِیبٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام: فِی قَوْلِ اللَّهِ إِنَّ أَکْرَمَکُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقاکُمْ قَالَ أَشَدُّکُمْ تَقِیَّهً(4).

«31»- سن، [المحاسن] عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا النَّهْدِیَّانِ وَ غَیْرُهُمَا عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ الْقَصَبِیِّ عَنْ جَابِرٍ الْمَکْفُوفِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی یَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: اتَّقُوا اللَّهَ عَلَی دِینِکُمْ وَ احْجُبُوهُ بِالتَّقِیَّهِ فَإِنَّهُ لَا إِیمَانَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ إِنَّمَا أَنْتُمْ فِی النَّاسِ کَالنَّحْلِ فِی الطَّیْرِ لَوْ أَنَّ الطَّیْرَ تَعْلَمُ مَا فِی جَوْفِ النَّحْلِ مَا بَقِیَ فِیهَا شَیْ ءٌ إِلَّا أَکَلَتْهُ وَ لَوْ أَنَّ النَّاسَ عَلِمُوا مَا فِی أَجْوَافِکُمْ أَنَّکُمْ تُحِبُّونَّا أَهْلَ الْبَیْتَ لَأَکَلُوکُمْ بِأَلْسِنَتِهِمْ وَ لَنَحَلُوکُمْ فِی السِّرِّ وَ الْعَلَانِیَهِ رَحِمَ اللَّهُ عَبْداً مِنْکُمْ کَانَ عَلَی وَلَایَتِنَا(5).

«32»- سن، [المحاسن] ابْنُ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنَّ أَبِی علیه السلام کَانَ یَقُولُ: مَا مِنْ شَیْ ءٍ أَقَرَّ لِعَیْنِ أَبِیکَ مِنَ التَّقِیَّهِ. وَ زَادَ فِیهِ الْحَسَنَ بْنَ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِیلٍ أَیْضاً قَالَ: التَّقِیَّهُ جُنَّهُ الْمُؤْمِنِ (6).

1- 1. المحاسن ص 257 و الآیه فی فصلت: 34.
2- 2. المحاسن ص 257 و الآیه فی فصلت: 34.

3- 3. المحاسن ص 256.
4- 4. المحاسن ص 258 و الآيه فى الحجرات: 13.
5- 5. المحاسن ص 257.
6- 6. المحاسن ص 258.

«33»- سن، [المحاسن] ابْنُ بَزِيعٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: التَّقِيَّةُ فِی كُلِّ ضَرُورَةٍ(1).

سن، [المحاسن] النضر عن يحيى الحلبى عن معمر مثله و ابن أبى عمير عن حماد بن عثمان عن الحارث بن المغيره: مثله (2).

«34»- سن، [المحاسن] حَمَّادُ بْنُ عِيسَى عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ وَ عِدَّةٍ قَالُوا سَمِعْنَا أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام يَقُولُ: التَّقِيَّةُ فِی كُلِّ شَیْ ءٍ وَ كُلُّ شَیْ ءٍ اضْطُرَّ إِلَيْهِ ابْنُ آدَمَ فَقَدْ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ (3).

«35»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ وَ عَنْ أَبِی عُمَرَ الْعَجَمِیِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: يَا أَبَا عُمَرَ تِسْعَةُ أَعْشَارِ الدِّينِ فِی التَّقِيَّةِ وَ لَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ وَ التَّقِيَّةُ فِی كُلِّ شَیْ ءٍ إِلَّا فِی شُرْبِ النَّبِيذِ وَ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ (4).

«36»- سن، [المحاسن] أَبِی وَ الْيَقْطِينِیُّ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ شُعَيْبٍ الْحَدَّادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَتِ التَّقِيَّةُ لِيُحْقَنَ بِهَا الدِّمَاءُ فَإِذَا بَلَغَ الدَّمَ فَلَا تَقِيَّةَ(5).

«37»- سن، [المحاسن] ابْنُ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: كُلَّمَا تَقَارَبَ هَذَا الْأَمْرُ كَانَ أَشَدَّ لِلتَّقِيَّةِ(6).

«38»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ ثَابِتٍ مَوْلَى آلِ جَرِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: كَظْمُ الْغَيْظِ عَنِ الْعَدُوِّ فِی دَوْلَاتِهِمْ تَقِيَّةً حَزْمٌ لِمَنْ أَخَذَ بِهَا وَ تَحَرُّزٌ مِنَ التَّعَرُّضِ لِلْبَلَاءِ فِی الدُّنْيَا(7).

«39»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ النَّضْرِ عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِیِّ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنِّی لَأَحْسَبُكَ إِذَا شُتِمَ عَلِیٌّ بَيْنَ يَدَيْكَ لَوْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَأْكُلَ أَنْفَ شَاتِمِهِ لَفَعَلْتَ فَقُلْتُ إِی وَ اللَّهِ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّی لَهَكَذَا وَ أَهْلَ بَيْتِی فَقَالَ لِی فَلَا تَفْعَلْ فَوَ اللَّهِ لَرُبَّمَا سَمِعْتُ مَنْ يَشْتِمُ عَلِيّاً وَ مَا بَيْنِی وَ بَيْنَهُ إِلَّا أُسْطُوَانَةٌ فَأَسْتَتِرُ بِهَا فَإِذَا فَرَغْتُ مِنْ صَلَوَاتِی فَأَمُرُّ بِهِ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَ أُصَافِحُهُ (8).

1- 1. المحاسن ص 259.
2- 2. المحاسن ص 259.
3- 3. المحاسن ص 259.
4- 4. المحاسن ص 259.
5- 5. المحاسن ص 259.
6- 6. المحاسن ص 259.
7- 7. المحاسن ص 259.
8- 8. المحاسن ص 259.

«40»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ فَضَالَهَ عَنْ سَیْفِ بْنِ عَمِیرَهَ عَنْ أَبِی بَکْرٍ الْحَضْرَمِیِّ قَالَ: قَالَ عَلْقَمَهُ أَخِی لِأَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام إِنَّ أَبَا بَکْرٍ قَالَ یُغَالِی النَّاسُ فِی عَلِیٍّ فَقَالَ لِی أَبُو جَعْفَرٍ إِنِّی أَرَاکَ لَوْ سَمِعْتَ إِنْسَاناً یَشْتِمُ عَلِیّاً فَاسْتَطَعْتَ أَنْ تَقْطَعَ أَنْفَهُ فَعَلْتَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَلَا تَفْعَلْ ثُمَّ قَالَ إِنِّی لَأَسْمَعُ الرَّجُلَ یَسُبُّ عَلِیّاً وَ أَسْتَتِرُ مِنْهُ بِالسَّارِیَهِ وَ إِذَا فَرَغَ أَتَیْتُهُ فَصَافَحْتُهُ (1).

«41»- مص، [مصباح الشریعه] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: اطْلُبِ السَّلَامَهَ أَیْنَمَا کُنْتَ وَ فِی أَیِّ حَالٍ کُنْتَ لِدِینِکَ وَ لِقَلْبِکَ وَ عَوَاقِبِ أُمُورِکَ مِنَ اللَّهِ فَلَیْسَ مَنْ طَلَبَهَا وَجَدَهَا فَکَیْفَ مَنْ تَعَرَّضَ لِلْبَلَاءِ وَ سَلَکَ مَسَالِکَ ضِدِّ السَّلَامَهِ وَ خَالَفَ أُصُولَهَا بَلْ رَأَی السَّلَامَهَ تَلَفاً وَ التَّلَفَ سَلَامَهً وَ السَّلَامَهُ قَدْ عَزَّتْ فِی الْخَلْقِ فِی کُلِّ عَصْرٍ خَاصَّهً فِی هَذَا الزَّمَانِ وَ سَبِیلُ وُجُودِهَا فِی احْتِمَالِ جَفَاءِ الْخَلْقِ وَ أَذِیَّتِهِمْ وَ الصَّبْرِ عِنْدَ الرَّزَایَا وَ حَقِیقَهِ الْمَوْتِ (2) وَ الْفِرَارِ مِنْ أَشْیَاءَ تَلْزَمُکَ رِعَایَتُهَا وَ الْقَنَاعَهِ بِالْأَقَلِّ مِنَ الْمَیْسُورِ فَإِنْ لَمْ یَکُنْ فَالْعُزْلَهُ فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ فَالصَّمْتُ وَ لَیْسَ کَالْعُزْلَهِ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَالْکَلَامُ بِمَا یَنْفَعُکَ وَ لَا یَضُرُّکَ وَ لَیْسَ کَالصَّمْتِ فَإِنْ لَمْ تَجِدِ السَّبِیلَ إِلَیْهِ فَالانْقِلَابُ وَ السَّفَرُ مِنْ بَلَدٍ إِلَی بَلَدٍ وَ طَرْحُ النَّفْسِ فِی بَوَادِی التَّلَفِ بِسِرٍّ صَافٍ وَ قَلْبٍ خَاشِعٍ وَ بَدَنٍ صَابِرٍ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ الَّذِینَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِکَهُ ظالِمِی أَنْفُسِهِمْ قالُوا فِیمَ کُنْتُمْ قالُوا کُنَّا مُسْتَضْعَفِینَ فِی الْأَرْضِ قالُوا أَ لَمْ تَکُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَهً فَتُهاجِرُوا فِیها(3) وَ انْتَهِزْ مَغْنَمَ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِینَ وَ لَا تُنَافِسِ الْأَشْکَالَ وَ لَا تُنَازِعِ الْأَضْدَادَ وَ مَنْ قَالَ لَکَ أَنَا فَقُلْ أَنْتَ وَ لَا تَدَّعِ فِی شَیْ ءٍ وَ إِنْ أَحَاطَ بِهِ عِلْمُکَ وَ تَحَقَّقَتْ بِهِ مَعْرِفَتُکَ وَ لَا تَکْشِفْ سِرَّکَ إِلَّا عَلَی أَشْرَفَ مِنْکَ فِی الدِّینِ وَ أَنَّی تَجِدُ الشَّرَفَ (4) فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِکَ أَصَبْتَ السَّلَامَهَ وَ بَقِیتَ مَعَ اللَّهِ بِلَا عِلَاقَهٍ(5).

ص: 400

1- 1. المحاسن ص 260.
2- 2. فی المصدر: و خفه المؤمن.
3- 3. النساء: 97.
4- 4. فی المصدر:« فتجد الشرف».
5- 5. مصباح الشریعه 18.

«42»- م، [تفسير الإمام علیه السلام]: قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ قُولُوا لِلنّٰاسِ حُسْناً(1) قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام وَ قُولُوا لِلنّٰاسِ حُسْناً أَيْ لِلنَّاسِ كُلِّهِمْ مُؤْمِنِهِمْ وَ مُخَالِفِهِمْ أَمَّا الْمُؤْمِنُونَ فَيَبْسُطُ لَهُمْ وَجْهَهُ وَ أَمَّا الْمُخَالِفُونَ فَيُكَلِّمُهُمْ بِالْمُدَارَاهِ- لِاجْتِذَابِهِمْ إِلَى الْإِيمَانِ فَإِنَّهُ بِأَيْسَرِ مِنْ ذَلِكَ يَكُفُّ شُرُورَهُمْ عَنْ نَفْسِهِ وَ عَنْ إِخْوَانِهِ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ الْإِمَامُ علیه السلام إِنَّ مُدَارَاهَ أَعْدَاءِ اللَّهِ مِنْ أَفْضَلِ صَدَقَهِ الْمَرْءِ عَلَى نَفْسِهِ وَ إِخْوَانِهِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فِي مَنْزِلِهِ إِذَا اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيِّ بْنِ سَلُولٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَهِ ائْذَنُوا لَهُ فَلَمَّا دَخَلَ أَجْلَسَهُ وَ بَشَرَ فِي وَجْهِهِ فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ لَهُ عَائِشَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قُلْتَ فِيهِ مَا قُلْتَ وَ فَعَلْتَ بِهِ مِنَ الْبِشْرِ مَا فَعَلْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله يَا عُوَيْشُ يَا حُمَيْرَاءُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مَنْ يُكْرَمُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ.

وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: إِنَّا لَنَبْشِرُ فِي وُجُوهِ قَوْمٍ وَ إِنَّ قُلُوبَنَا تَقْلِيهِمْ أُولَئِكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ نَتَّقِيهِمْ عَلَى إِخْوَانِنَا لَا عَلَى أَنْفُسِنَا.

وَ قَالَتْ فَاطِمَهُ علیها السلام: بِشْرٌ فِي وَجْهِ الْمُؤْمِنِ يُوجِبُ لِصَاحِبِهِ الْجَنَّهَ وَ بِشْرٌ فِي وَجْهِ الْمُعَانِدِ الْمُعَادِي يَقِي صَاحِبَهُ عَذَابَ النَّارِ.

وَ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ علیهما السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ إِنَّمَا فَضَّلَهُمُ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ بِشِدَّهِ مُدَارَاتِهِمْ لِأَعْدَاءِ دِينِ اللَّهِ وَ حُسْنِ تَقِيَّتِهِمْ لِأَجْلِ إِخْوَانِهِمْ فِي اللَّهِ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ علیهما السلام مَا عَرَفْتُ لَهُ صَدِيقاً فِي السِّرِّ وَ لَا عَدُوّاً فِي الْعَلَانِيَهِ لِأَنَّهُ لَا أَحَدَ يَعْرِفُهُ بِفَضَائِلِهِ الْبَاهِرَهِ إِلَّا وَ لَا يَجِدُ بُدّاً مِنْ تَعْظِيمِهِ مِنْ شِدَّهِ مُدَارَاهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ علیهما السلام وَ حُسْنِ مُعَاشَرَتِهِ إِيَّاهُ وَ أَخْذِهِ مِنَ التَّقِيَّهِ بِأَحْسَنِهَا وَ أَجْمَلِهَا وَ لَا أَحَدَ وَ إِنْ كَانَ يُرِيهِ الْمَوَدَّهَ فِي الظَّاهِرِ إِلَّا وَ هُوَ يَحْسُدُهُ فِي الْبَاطِنِ لِتَضَاعُفِ فَضَائِلِهِ عَلَى فَضَائِلِ الْخَلْقِ.

وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ علیهما السلام: مَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ مَعَ مُوَافِقِيهِ لِيُؤْنِسَهُمْ وَ بَسَطَ وَجْهَهُ لِمُخَالِفِيهِ لِيَأْمَنَهُمْ عَلَى نَفْسِهِ وَ إِخْوَانِهِ فَقَدْ حَوَى مِنَ الْخَيْرَاتِ وَ الدَّرَجَاتِ الْعَالِيَهِ عِنْدَ اللَّهِ مَا لَا يُقَادِرُ قَدْرَهُ غَيْرُهُ

1- 1. البقره: 83.

قَالَ بَعْضُ الْمُخَالِفِينَ بِحَضْرَهِ الصَّادِقِ عليه السلام لِرَجُلٍ مِنَ الشِّيعَهِ مَا تَقُولُ فِی الْعَشَرَهِ مِنَ الصَّحَابَهِ قَالَ أَقُولُ فِیهِمُ الْخَیْرَ الْجَمِیلَ الَّذِی یُحْبِطُ اللَّهُ بِهِ سَیِّئَاتِی وَ یَرْفَعُ بِهِ دَرَجَاتِی قَالَ السَّائِلُ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَی مَا أَنْقَذَنِی مِنْ بُغْضِکَ کُنْتُ أَظُنُّکَ رَافِضِیّاً تُبْغِضُ الصَّحَابَهَ فَقَالَ الرَّجُلُ أَلَا مَنْ أَبْغَضَ وَاحِداً مِنَ الصَّحَابَهِ فَعَلَیْهِ لَعْنَهُ اللَّهِ قَالَ لَعَلَّکَ تَتَأَوَّلُ مَا تَقُولُ فِیمَنْ أَبْغَضَ الْعَشَرَهَ مِنَ الصَّحَابَهِ فَقَالَ مَنْ أَبْغَضَ الْعَشَرَهَ فَعَلَیْهِ لَعْنَهُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِکَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِینَ- فَوَثَبَ یُقَبِّلُ رَأْسَهُ وَ قَالَ اجْعَلْنِی فِی حِلٍّ مِمَّا قَذَفْتُکَ بِهِ مِنَ الرَّفْضِ قَبْلَ الْیَوْمِ قَالَ أَنْتَ فِی حِلٍّ وَ أَنْتَ أَخِی ثُمَّ انْصَرَفَ السَّائِلُ فَقَالَ لَهُ الصَّادِقُ علیه السلام جَوَّدْتَ لِلَّهِ دَرُّکَ لَقَدْ عَجِبَتِ الْمَلَائِکَهُ فِی السَّمَاوَاتِ مِنْ حُسْنِ تَوْرِیَتِکَ وَ تَلَطُّفِکَ بِمَا خَلَّصَکَ اللَّهُ وَ لَمْ یُثْلَمْ دِینُکَ وَ زَادَ اللَّهُ فِی مُخَالِفِینَا غَمّاً إِلَی غَمٍّ وَ حَجَبَ عَنْهُمْ مُرَادَ مُنْتَحِلِی مَوَدَّتِنَا فِی تَقِیَّتِهِمْ فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ الصَّادِقِ علیه السلام یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا عَقَلْنَا مِنَ الْکَلَامِ إلی [إِلَّا] مُوَافَقَهَ صَاحِبِنَا لِهَذَا الْمُتَعَنِّتِ النَّاصِبِ فَقَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَئِنْ کُنْتُمْ لَمْ تَفْهَمُوا مَا عَنَی فَقَدْ فَهِمْنَا نَحْنُ وَ قَدْ شَکَرَهُ اللَّهُ لَهُ إِنَّ الْمُوَالِیَ لِأَوْلِیَائِنَا الْمُعَادِیَ لِأَعْدَائِنَا إِذَا ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِمَنْ یَمْتَحِنُهُ مِنْ مُخَالِفِیهِ وَفَّقَهُ لِجَوَابٍ یَسْلَمُ مَعَهُ دِینُهُ وَ عِرْضُهُ وَ یُعْظِمُ اللَّهُ بِالتَّقِیَّهِ ثَوَابَهُ إِنَّ صَاحِبَکُمْ هَذَا قَالَ مَنْ عَابَ وَاحِداً مِنْهُمْ فَعَلَیْهِ لَعْنَهُ اللَّهِ أَیْ مَنْ عَابَ وَاحِداً مِنْهُمْ هُوَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام وَ قَالَ فِی الثَّانِیَهِ مَنْ عَابَهُمْ أَوْ شَتَمَهُمْ فَعَلَیْهِ لَعْنَهُ اللَّهِ وَ قَدْ صَدَقَ لِأَنَّ مَنْ عَابَهُمْ فَقَدْ عَابَ عَلِیّاً علیه السلام لِأَنَّهُ أَحَدُهُمْ فَإِذَا لَمْ یَعِبْ عَلِیّاً وَ لَمْ یَذُمَّهُ فَلَمْ یَعِبْهُمْ وَ إِنَّمَا عَابَ بَعْضَهُمْ وَ لَقَدْ کَانَ لِحِزْبِیلَ الْمُؤْمِنِ مَعَ قَوْمِ فِرْعَوْنَ الَّذِینَ وَشَوْا بِهِ إِلَی فِرْعَوْنَ مِثْلُ هَذِهِ التَّوْرِیَهِ کَانَ حِزْبِیلُ یَدْعُوهُمْ إِلَی تَوْحِیدِ اللَّهِ وَ نُبُوَّهِ مُوسَی وَ تَفْضِیلِ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله عَلَی جَمِیعِ رُسُلِ اللَّهِ وَ خَلْقِهِ وَ تَفْضِیلِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام مِنَ الْأَئِمَّهِ عَلَی سَائِرِ أَوْصِیَاءِ النَّبِیِّینَ وَ مِنَ الْبَرَاءَهِ مِنْ رُبُوبِیَّهِ فِرْعَوْنَ فَوَشَی بِهِ الْوَاشُونَ إِلَی فِرْعَوْنَ وَ قَالُوا إِنَّ حِزْبِیلَ یَدْعُو إِلَی مُخَالَفَتِکَ وَ یُعِینُ أَعْدَاءَکَ

عَلَی مُضَادَّتِکَ فَقَالَ لَهُمْ فِرْعَوْنُ ابْنُ عَمِّی وَ خَلِیفَتِی عَلَی مُلْکِی وَ وَلِیُّ عَهْدِی إِنْ فَعَلَ مَا قُلْتُمْ فَقَدِ اسْتَحَقَّ الْعَذَابَ عَلَی کُفْرِهِ لِنِعْمَتِی وَ إِنْ کُنْتُمْ عَلَیْهِ کَاذِبِینَ قَدِ اسْتَحْقَقْتُمْ أَشَدَّ الْعِقَابِ لِإِیثَارِکُمُ الدُّخُولَ فِی مَسَاءَتِهِ فَجَاءَ بِخِرْبِیلَ وَ جَاءَ بِهِمْ فَکَاشَفُوهُ وَ قَالُوا أَنْتَ تَکْفُرُ رُبُوبِیَّةَ فِرْعَوْنَ الْمَلِکِ وَ تَکْفُرُ نَعْمَاءَهُ فَقَالَ خِرْبِیلُ أَیُّهَا الْمَلِکُ هَلْ جَرَّبْتَ عَلَیَّ کَذِباً قَطُّ قَالَ لَا فَسَلْهُمْ مَنْ رَبُّهُمْ قَالُوا

فِرْعَوْنُ قَالَ لَهُمْ وَ مَنْ خَالِقُکُمْ قَالُوا فِرْعَوْنُ هَذَا قَالَ وَ مَنْ رَازِقُکُمُ الْکَافِلُ لِمَعَایِشِکُمْ وَ الدَّافِعُ عَنْکُمْ مَکَارِهَکُمْ قَالُوا فِرْعَوْنُ هَذَا قَالَ خِرْبِیلُ أَیُّهَا الْمَلِکُ فَأُشْهِدُکَ وَ مَنْ حَضَرَکَ أَنَّ رَبَّهُمْ هُوَ رَبِّی وَ خَالِقَهُمْ هُوَ خَالِقِی وَ رَازِقَهُمْ هُوَ رَازِقِی وَ مُصْلِحَ مَعَایِشِهِمْ هُوَ مُصْلِحُ مَعَایِشِی- لَا رَبَّ لِی وَ لَا خَالِقَ وَ لَا رَازِقَ غَیْرُ رَبِّهِمْ وَ خَالِقِهِمْ وَ رَازِقِهِمْ وَ أُشْهِدُکَ وَ مَنْ حَضَرَکَ أَنَّ کُلَّ رَبٍّ وَ خَالِقٍ وَ رَازِقٍ سِوَی رَبِّهِمْ وَ خَالِقِهِمْ وَ رَازِقِهِمْ- فَأَنَا بَرِی ءٌ مِنْهُ وَ مِنْ رُبُوبِیَّتِهِ وَ کَافِرٌ بِإِلَهِیَّتِهِ یَقُولُ خِرْبِیلُ هَذَا وَ هُوَ یَعْنِی أَنَّ رَبَّهُمْ هُوَ اللَّهُ رَبِّی وَ لَمْ یَقُلْ إِنَّ الَّذِی قَالُوا هُمْ إِنَّهُ رَبُّهُمْ هُوَ رَبِّی وَ خَفِیَ هَذَا الْمَعْنَی عَلَی فِرْعَوْنَ وَ مَنْ حَضَرَهُ وَ تَوَهَّمُوا أَنَّهُ یَقُولُ فِرْعَوْنُ رَبِّی وَ خَالِقِی وَ رَازِقِی فَقَالَ لَهُمْ یَا رِجَالَ السَّوْءِ وَ یَا طُلَّابَ الْفَسَادِ فِی مُلْکِی وَ مُرِیدِی الْفِتْنَهِ بَیْنِی وَ بَیْنَ ابْنِ عَمِّی وَ هُوَ عَضُدِی أَنْتُمُ الْمُسْتَحِقُّونَ لِعَذَابِی لِإِرَادَتِکُمْ فَسَادَ أَمْرِی وَ إِهْلَاکَ ابْنِ عَمِّی وَ الْفَتَّ فِی عَضُدِی ثُمَّ أَمَرَ بِالْأَوْتَادِ فَجُعِلَ فِی سَاقِ کُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَتِدٌ وَ فِی صَدْرِهِ وَتِدٌ وَ أَمَرَ أَصْحَابَ أَمْشَاطِ الْحَدِیدِ فَشَقُّوا بِهَا لَحْمَهُمْ مِنْ أَبْدَانِهِمْ فَذَلِکَ مَا قَالَ اللَّهُ فَوَقاهُ اللَّهُ یَعْنِی خِرْبِیلَ- سَیِّئاتِ ما مَکَرُوا(1) لَمَّا وَشَوْا إِلَی فِرْعَوْنَ لِیُهْلِکُوهُ- وَ حاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذابِ وَ هُمُ الَّذِینَ وَشَوْا لِخِرْبِیلَ إِلَیْهِ لَمَّا أَوْتَدَ فِیهِمُ الْأَوْتَادَ وَ مَشَّطَ عَنْ أَبْدَانِهِمْ لُحُومَهُمْ بِالْأَمْشَاطِ وَ قَالَ رَجُلٌ لِمُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ علیهما السلام مِنْ خَوَاصِّ الشِّیعَهِ وَ هُوَ یَرْتَعِدُ بَعْدَ مَا خَلَا بِهِ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا أَخْوَفَنِی إِلَّا أَنْ یَکُونَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ یُنَافِقُکَ فِی إِظْهَارِ

1- 1. المؤمن: 45.

اعْتِقَادِ وَصِيَّتِکَ وَ إِمَامَتِکَ فَقَالَ مُوسَی علیه السلام وَ کَیْفَ ذَاکَ قَالَ لِأَنِّی حَضَرْتُ مَعَهُ الْیَوْمَ فِی مَجْلِسِ فُلَانٍ رَجُلٍ مِنْ کِبَارِ أَهْلِ بَغْدَادَ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُ الْمَجْلِسِ أَنْتَ تَزْعُمُ أَنَّ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ إِمَامٌ دُونَ هَذَا الْخَلِیفَهِ الْقَاعِدِ عَلَی سَرِیرِهِ فَقَالَ صَاحِبُکَ هَذَا مَا أَقُولُ هَذَا بَلْ أَزْعُمُ أَنَّ مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ غَیْرُ إِمَامٍ وَ إِنْ لَمْ أَعْتَقِدْ أَنَّهُ غَیْرُ إِمَامٍ فَعَلَیَّ وَ عَلَی مَنْ لَمْ یَعْتَقِدْ ذَلِکَ لَعْنَهُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِکَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِینَ فَقَالَ صَاحِبُ الْمَجْلِسِ جَزَاکَ اللَّهُ خَیْراً وَ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ وَشَی بِکَ قَالَ لَهُ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام لَیْسَ کَمَا ظَنَنْتَ وَ لَکِنَّ صَاحِبَکَ أَفْقَهُ مِنْکَ إِنَّمَا قَالَ إِنَّ مُوسَی غَیْرُ إِمَامٍ أَیِ الَّذِی هُوَ عِنْدَکَ إِمَامٌ فَمُوسَی غَیْرُهُ فَهُوَ إِذاً إِمَامٌ (1) فَإِنَّمَا أَثْبَتَ بِقَوْلِهِ هَذَا إِمَامَتِی وَ نَفَی إِمَامَهَ غَیْرِی یَا عَبْدَ اللَّهِ مَتَی یَزُولُ عَنْکَ هَذَا الَّذِی ظَنَنْتَهُ بِأَخِیکَ هَذَا مِنَ النِّفَاقِ فَتُبْ إِلَی اللَّهِ فَفَهِمَ الرَّجُلُ مَا قَالَهُ وَ اغْتَمَّ وَ قَالَ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا لِی مَالٌ فَأُرْضِیَهُ وَ لَکِنْ قَدْ وَهَبْتُ لَهُ شَطْرَ عَمَلِی کُلِّهِ مِنْ تَعَبُّدِی وَ مِنْ صَلَوَاتِی عَلَیْکُمْ أَهْلَ الْبَیْتِ وَ مِنْ لَعْنَتِی لِأَعْدَائِکُمْ قَالَ مُوسَی علیه السلام الْآنَ خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ.

قَالَ: وَ کُنَّا عِنْدَ الرِّضَا علیه السلام فَدَخَلَ إِلَیْهِ رَجُلٌ فَقَالَ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لَقَدْ رَأَیْتُ الْیَوْمَ شَیْئاً عَجِبْتُ مِنْهُ- رَجُلٌ کَانَ مَعَنَا یُظْهِرُ لَنَا أَنَّهُ مِنَ الْمُوَالِینَ لآلِ مُحَمَّدٍ الْمُتَبَرِّینَ مِنْ أَعْدَائِکُمْ وَ رَأَیْتُهُ الْیَوْمَ وَ عَلَیْهِ ثِیَابٌ قَدْ خُلِعَتْ عَلَیْهِ وَ هُوَ ذَا یُطَافُ بِهِ بِبَغْدَادَ وَ یُنَادِی الْمُنَادُونَ بَیْنَ یَدَیْهِ مَعَاشِرَ النَّاسِ اسْمَعُوا تَوْبَهَ هَذَا الرَّافِضِیِّ ثُمَّ یَقُولُونَ لَهُ قُلْ فَقَالَ خَیْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَبَا بَکْرٍ فَإِذَا فَعَلَ ذَلِکَ ضَجُّوا وَ قَالُوا قَدْ طَابَ وَ فَضَّلَ أَبَا بَکْرٍ عَلَی عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام فَقَالَ الرِّضَا علیه السلام إِذَا خَلَوْتُ فَأَعِدْ عَلَیَّ هَذَا الْحَدِیثَ فَلَمَّا خَلَا أَعَادَ عَلَیْهِ فَقَالَ إِنَّمَا لَمْ أُفَسِّرْ لَکَ مَعْنَی کَلَامِ هَذَا الرَّجُلِ بِحَضْرَهِ هَذَا الْخَلْقِ الْمَنْکُوسِ کَرَاهَهَ أَنْ یَنْتَقِلُوا إِلَیْهِ فَیَعْرِفُوهُ وَ یُؤْذُوهُ لَمْ یَقُلِ الرَّجُلُ خَیْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله

1- 1. قد مر هذا الخبر عن الاحتجاج تحت الرقم 7 الباب 62 ص 195، و قد کان فیه علی ما یظهر من هنا سقط و تصحیف، فراجع.

أَبُو بَكْرٍ فَيَكُونَ قَدْ فَضَّلَ أَبَا بَكْرٍ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام وَ لَكِنْ قَالَ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ أَبَا بَكْرٍ فَجَعَلَهُ نِدَاءً لِأَبِی بَكْرٍ لِيَرْضَى مَنْ يَمْشِی بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ بَعْضِ هَؤُلَاءِ لِيَتَوَارَى مِنْ شُرُورِهِمْ إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ هَذِهِ التَّوْرِيَةَ مِمَّا رَحِمَ بِهِ شِيعَتَنَا وَ مُحِبِّينَا.

وَ قَالَ رَجُلٌ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ علیه السلام يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَرَرْتُ الْيَوْمَ بِالْكَرْخِ فَقَالُوا هَذَا نَدِيمُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ إِمَامِ الرَّافِضَةِ فَاسْأَلُوهُ مَنْ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ فَإِنْ قَالَ عَلِيٌّ فَاقْتُلُوهُ وَ إِنْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ فَدَعُوهُ فَانْثَالَ عَلَيَّ مِنْهُمْ خَلْقٌ عَظِيمٌ وَ قَالُوا لِی مَنْ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ فَقُلْتُ مُجِيباً أَخْيَرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ وَ عُثْمَانُ وَ سَكَتُّ وَ لَمْ أَذْكُرْ عَلِيّاً فَقَالَ بَعْضُهُمْ قَدْ زَادَ عَلَيْنَا نَحْنُ نَقُولُ هَاهُنَا وَ عَلِيٌّ فَقُلْتُ فِی هَذَا نَظَرٌ لَا أَقُولُ هَذَا فَقَالُوا بَيْنَهُمْ إِنَّ هَذَا أَشَدُّ تَعَصُّباً لِلسُّنَّةِ مِنَّا قَدْ غَلِطْنَا عَلَيْهِ وَ نَجَوْتُ بِهَذَا مِنْهُمْ فَهَلْ عَلَيَّ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فِی هَذَا حَرَجٌ وَ إِنَّمَا أَرَدْتُ أَ خَيْرُ النَّاسِ أَیْ أَ هُوَ خَيْرٌ اسْتِفْهَاماً لَا إِخْبَاراً فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ علیهما السلام قَدْ شَكَرَ اللَّهُ لَكَ بِجَوَابِكَ هَذَا لَهُمْ وَ كَتَبَ لَكَ أَجْرَهُ وَ أَثْبَتَهُ لَكَ فِی الْكِتَابِ الْحَكِيمِ وَ أَوْجَبَ لَكَ بِكُلِّ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ أَلْفَاظِكَ بِجَوَابِكَ هَذَا لَهُمْ مَا تَعْجِزُ عَنْهُ أَمَانِيُّ الْمُتَمَنِّينَ وَ لَا يَبْلُغُهُ آمَالُ الْآمِلِينَ.

قَالَ: وَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ علیهما السلام فَقَالَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ بُلِيتُ الْيَوْمَ بِقَوْمٍ مِنْ عَوَامِّ الْبَلَدِ أَخَذُونِی وَ قَالُوا أَنْتَ لَا تَقُولُ بِإِمَامَةِ أَبِی بَكْرِ بْنِ أَبِی قُحَافَةَ فَخِفْتُهُمْ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ أَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ بَلَى أَقُولُهَا لِلتَّقِيَّةِ فَقَالَ لِی بَعْضُهُمْ وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى فِيَّ وَ قَالَ أَنْتَ لَا تَتَكَلَّمُ إِلَّا بِمِخْرَقَةٍ أَجِبْ عَمَّا أُلَقِّنُكَ قُلْتُ قُلْ فَقَالَ لِی أَ تَقُولُ إِنَّ أَبَا بَكْرِ بْنَ أَبِی قُحَافَةَ هُوَ الْإِمَامُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ إِمَامٌ حَقٌّ عَدْلٌ وَ لَمْ يَكُنْ لِعَلِيٍّ فِی الْإِمَامَةِ حَقٌّ الْبَتَّةَ فَقُلْتُ نَعَمْ وَ أُرِيدُ نَعَماً مِنَ الْأَنْعَامِ الْإِبِلِ وَ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ- فَقَالَ لَا أَقْنَعُ بِهَذَا حَتَّى تَحْلِفَ قُلْ وَ اللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الطَّالِبُ الْغَالِبُ الْمُدْرِكُ الْمُهْلِكُ يَعْلَمُ مِنَ السِّرِّ مَا يَعْلَمُ مِنَ الْعَلَانِيَةِ فَقُلْتُ نَعَمْ وَ أُرِيدُ نَعَماً مِنَ الْأَنْعَامِ فَقَالَ لَا أَقْنَعُ مِنْكَ إِلَّا بِأَنْ تَقُولَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِی قُحَافَةَ هُوَ الْإِمَامُ وَ اللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَ سَاقَ الْيَمِينَ فَقُلْتُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِی قُحَافَةَ إِمَامٌ

أَیْ هُوَ إِمَامُ مَنِ ائْتَمَّ بِهِ وَ اتَّخَذَهُ إِمَاماً وَ اللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَ مَضَیْتُ فِی صِفَاتِ اللَّهِ فَقَنَعُوا بِهَذَا مِنِّی وَ جَزَوْنِی خَیْراً وَ نَجَوْتُ مِنْهُمْ فَکَیْفَ حَالِی عِنْدَ اللَّهِ قَالَ خَیْرُ حَالٍ قَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَکَ مُرَافَقَتَنَا فِی أَعْلَی عِلِّیِّینَ لِحُسْنِ یَقِینِکَ.

قَالَ: أَبُو یَعْقُوبَ وَ عَلِیٌ (1) حَضَرْنَا عِنْدَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ أَبِی الْقَائِمِ علیه السلام فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ جَاءَنِی رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِنَا الشِّیعَهِ قَدِ امْتُحِنَ بِجُهَّالِ الْعَامَّهِ یَمْتَحِنُونَهُ فِی الْإِمَامَهِ وَ یُحَلِّفُونَهُ فَقَالَ لِی کَیْفَ أَصْنَعُ مَعَهُمْ حَتَّی أَتَخَلَّصَ مِنْهُمْ فَقُلْتُ لَهُ کَیْفَ یَقُولُونَ قَالَ یَقُولُونَ لِی أَ تَقُولُ إِنَّ فُلَاناً هُوَ الْإِمَامُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ فَلَا بُدَّ لِی مِنْ أَنْ أَقُولَ نَعَمْ وَ إِلَّا أَثْخَنُونِی ضَرْباً فَإِذَا قُلْتُ نَعَمْ قَالُوا لِی قُلْ وَ اللَّهِ فَقُلْتُ لَهُ قُلْ نَعَمْ وَ أُرِیدُ بِهِ نَعَماً مِنَ الْإِبِلِ وَ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ فَإِذَا قَالُوا قُلْ وَ اللَّهِ فَقُلْ وَ اللَّهِ وَ أُرِیدُ بِهِ وَلِّی فِی أَمْرِ کَذَا فَإِنَّهُمْ لَا یُمَیِّزُونَ وَ قَدْ سَلِمْتُ فَقَالَ لِی فَإِنْ حَقَّقُوا عَلَیَّ وَ قَالُوا قُلْ وَ اللَّهِ وَ بَیِّنِ الْهَاءَ فَقُلْتُ قُلْ وَ اللَّهُ بِرَفْعِ الْهَاءِ فَإِنَّهُ لَا یَکُونُ یَمِیناً إِذَا لَمْ یُخْفَضِ الْهَاءُ فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَیَّ فَقَالَ عَرَضُوا عَلَیَّ وَ حَلَّفُونِی وَ قُلْتُ کَمَا لَقَّنْتَنِی فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ علیه السلام أَنْتَ کَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله الدَّالُّ عَلَی الْخَیْرِ کَفَاعِلِهِ وَ قَدْ کَتَبَ اللَّهُ لِصَاحِبِکَ بِتَقِیَّتِهِ بِعَدَدِ کُلِّ مَنِ اسْتَعْمَلَ التَّقِیَّهَ مِنْ شِیعَتِنَا وَ مَوَالِینَا وَ مُحِبِّینَا حَسَنَهً وَ بِعَدَدِ مَنْ تَرَکَ مِنْهُمُ التَّقِیَّهَ حَسَنَهً أَدْنَاهَا حَسَنَهٌ لَوْ قُوبِلَ بِهَا ذُنُوبُ مِائَهِ سَنَهٍ لَغُفِرَتْ وَ لَکَ لِإِرْشَادِکَ إِیَّاهُ مِثْلُ مَا لَهُ (2).

«43»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِی الْجَوْزَاءِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عُلْوَانَ عَنْ مُنْذِرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ذَکَرَ أَنَّ سَلْمَانَ قَالَ إِنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْجَنَّهَ فِی ذُبَابٍ وَ آخَرَ دَخَلَ النَّارَ فِی ذُبَابٍ فَقِیلَ لَهُ وَ کَیْفَ ذَاکَ یَا بَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَرَّا عَلَی قَوْمٍ فِی عِیدٍ لَهُمْ وَ قَدْ وَضَعُوا أَصْنَاماً لَهُمْ- لَا یَجُوزُ بِهِمْ أَحَدٌ حَتَّی یُقَرِّبَ إِلَی أَصْنَامِهِمْ قُرْبَاناً قَلَّ أَمْ کَثُرَ فَقَالُوا لَهُمَا لَا تَجُوزَا حَتَّی تُقَرِّبَا کَمَا یُقَرِّبُ

1- 1. هما اللذان یرویان التفسیر عن الامام العسکریّ علیه السلام لکنهما مجهولان.
2- 2. تفسیر الإمام ص 145 و فی ط 162.

كُلُّ مَنْ مَرَّ فَقَالَ أَحَدُهُمَا مَا مَعِي شَيْ ءٌ أُقَرِّبُهُ وَ أَخَذَ أَحَدُهُمَا ذُبَاباً فَقَرَّبَهُ وَ لَمْ يُقَرِّبِ الْآخَرُ فَقَالَ لَا أُقَرِّبُ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ جَلَّ وَ عَزَّ شَيْئاً فَقَتَلُوهُ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ وَ دَخَلَ الْآخَرُ النَّارَ(1).

«44»- سن، [المحاسن] عُثْمَانُ بْنُ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: التَّقِيَّةُ مِنْ دِينِ اللَّهِ قُلْتُ مِنْ دِينِ اللَّهِ قَالَ إِي وَ اللَّهِ مِنْ دِينِ اللَّهِ وَ قَدْ قَالَ يُوسُفُ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ وَ اللَّهِ مَا كَانُوا سَرَقُوا وَ لَقَدْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ إِنِّي سَقِيمٌ وَ اللَّهِ مَا كَانَ سَقِيماً(2).

ع، [علل الشرائع] المظفر العلوی عن ابن العیاشی عن أبیه عن محمد بن نصیر عن ابن عیسی عن الأهوازی عن عثمان بن عیسی: مثله (3).

«45»- ع، [علل الشرائع] بِالْإِسْنَادِ إِلَى الْعَيَّاشِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْبَطَائِنِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ وَ لَقَدْ قَالَ يُوسُفُ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ وَ مَا سَرَقُوا(4).

«46»- ع، [علل الشرائع] بِالْإِسْنَادِ إِلَى الْعَيَّاشِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ النَّهَاوَنْدِيِّ عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي يُوسُفَ- أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ قَالَ إِنَّهُمْ سَرَقُوا يُوسُفَ مِنْ أَبِيهِ أَ لَا تَرَى أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ حِينَ قَالُوا ما ذا تَفْقِدُونَ قَالُوا نَفْقِدُ صُواعَ الْمَلِكِ وَ لَمْ يَقُلْ سَرَقْتُمْ صُوَاعَ الْمَلِكِ إِنَّمَا عَنَى أَنَّكُمْ سَرَقْتُمْ يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ (5).

«47»- شی، [تفسير العياشي] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَا مُنِعَ مِيثَمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنَ التَّعَبُّدِ فَوَ اللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عَمَّارٍ وَ أَصْحَابِهِ- إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ

1- 1. ثواب الأعمال ص 202.
2- 2. المحاسن 258 ص و الآیتان فی یوسف: 70 و الصافّات: 89.
3- 3. علل الشرائع ج 1 ص 48.
4- 4. علل الشرائع ج 1 ص 48.
5- 5. علل الشرائع ج 1 ص 48.

قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمانِ (1).

«48»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ مَعْمَرِ بْنِ یَحْیَی بْنِ سَالِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام إِنَّ أَهْلَ الْکُوفَهِ یَرْوُونَ عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ سَتُدْعَوْنَ إِلَی سَبِّی وَ الْبَرَاءَهِ مِنِّی فَإِنْ دُعِیتُمْ إِلَی سَبِّی فَسُبُّونِی وَ إِنْ دُعِیتُمْ إِلَی الْبَرَاءَهِ مِنِّی فَلَا تَتَبَرَّءُوا مِنِّی فَإِنِّی عَلَی دِینِ مُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام مَا أَکْثَرَ مَا یَکْذِبُونَ عَلَی عَلِیٍّ علیه السلام إِنَّمَا قَالَ إِنَّکُمْ سَتُدْعَوْنَ إِلَی سَبِّی وَ الْبَرَاءَهِ مِنِّی فَإِنْ دُعِیتُمْ إِلَی سَبِّی فَسُبُّونِی وَ إِنْ دُعِیتُمْ إِلَی الْبَرَاءَهِ مِنِّی فَإِنِّی عَلَی دِینِ مُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله وَ لَمْ یَقُلْ فَلَا تَتَبَرَّءُوا مِنِّی قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ فَإِنْ أَرَادَ رَجُلٌ یَمْضِی عَلَی الْقَتْلِ وَ لَا یَتَبَرَّأُ فَقَالَ لَا وَ اللَّهِ إِلَّا عَلَی الَّذِی مَضَی عَلَیْهِ عَمَّارٌ إِنَّ اللَّهَ یَقُولُ إِلَّا مَنْ أُکْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِیمانِ قَالَ ثُمَّ کَسَعَ هَذَا الْحَدِیثَ بِوَاحِدٍ وَ التَّقِیَّهُ فِی کُلِّ ضَرُورَهٍ (2).

«49»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ أَبِی بَکْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ مَا الْحَرُورِیَّهُ إِنَّا قَدْ کُنَّا مُتَعَاسِرِینَ وَ هُمُ الْیَوْمَ فِی دُورِنَا أَ رَأَیْتَ إِنْ أَخَذُونَا بِالْأَیْمَانِ قَالَ فَرَخَّصَ لِی فِی الْحَلْفِ لَهُمْ بِالْعَتَاقِ وَ الطَّلَاقِ فَقَالَ بَعْضُنَا مَدُّ الرِّقَابِ أَحَبُّ إِلَیْکَ أَمِ الْبَرَاءَهُ مِنْ عَلِیٍّ علیه السلام فَقَالَ الرُّخْصَهُ أَحَبُّ إِلَیَّ أَ مَا سَمِعْتَ قَوْلَ اللَّهِ فِی عَمَّارٍ- إِلَّا مَنْ أُکْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِیمانِ (3).

«50»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْوَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله رُفِعَتْ عَنْ أُمَّتِی أَرْبَعَهُ خِصَالٍ مَا أَخْطَئُوا وَ مَا نَسُوا وَ مَا أُکْرِهُوا عَلَیْهِ وَ مَا لَمْ یُطِیقُوا وَ ذَلِکَ فِی کِتَابِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ أُکْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِیمانِ مُخْتَصَرٌ (4).

«51»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ الضَّحَّاکَ قَدْ ظَهَرَ بِالْکُوفَهِ- وَ یُوشِکُ أَنْ نُدْعَی إِلَی الْبَرَاءَهِ مِنْ عَلِیٍّ علیه السلام فَکَیْفَ نَصْنَعُ قَالَ فَابْرَأْ مِنْهُ قَالَ قُلْتُ لَهُ أَیُّ شَیْ ءٍ أَحَبُّ إِلَیْکَ قَالَ أَنْ یَمْضُوا عَلَی مَا مَضَی

1- 1. تفسیر العیّاشیّ ج 2 ص 271 و کسع: أی جعل هذا الحدیث تابعا لما تقدم.

2- 2. تفسير العيّاشیّ ج 2 ص 271 و كسع: أی جعل هذا الحديث تابعا لما تقدم.
3- 3. تفسير العيّاشیّ ج 2 ص 272.
4- 4. تفسير العيّاشیّ ج 2 ص 272.

عَلَيْهِ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ أُخِذَ بِمَكَّةَ فَقَالُوا لَهُ ابْرَأْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَبَرِئَ مِنْهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عُذْرَهُ- إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمانِ (1).

«52»- م، [تفسير الإمام عليه السلام]: قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ إِلهُكُمْ إِلهٌ واحِدٌ- لا إِلهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمنُ الرَّحِيمُ (2) قَالَ الْإِمَامُ علیه السلام وَ إِلَهُكُمُ الَّذِی أَكْرَمَ مُحَمَّداً صلی الله علیه و آله وَ عَلِيّاً علیه السلام بِالْفَضِيلَةِ وَ أَكْرَمَ آلَهُمَا الطَّيِّبِينَ بِالْخِلَافَةِ وَ أَكْرَمَ شِيعَتَهُمْ بِالرَّوْحِ وَ الرَّيْحَانِ وَ الْكَرَامَةِ وَ الرِّضْوَانِ وَاحِدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ لَا نَظِيرَ وَ لَا عَدِيلَ- لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ الرَّازِقُ الْبَاسِطُ الْمُغْنِی الْمُفْقِرُ الْمُعِزُّ الْمُذِلُّ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ يَرْزُقُ مُؤْمِنَهُمْ وَ كَافِرَهُمْ وَ صَالِحَهُمْ وَ طَالِحَهُمْ- لَا يَقْطَعُ عَنْهُمْ مَادَّةَ فَضْلِهِ وَ رِزْقِهِ وَ إِنِ انْقَطَعُوا هُمْ عَنْ طَاعَتِهِ الرَّحِيمُ بِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ شِيعَةِ آلِ مُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله وَسَّعَ لَهُمْ فِی التَّقِيَّةِ يُجَاهِرُونَ بِإِظْهَارِ مُوَالاةِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَ مُعَادَاةِ أَعْدَاءِ اللَّهِ إِذَا قَدَرُوا وَ يَسْتُرُونَهَا إِذَا عَجَزُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ لَوْ شَاءَ لَحَرَّمَ عَلَيْكُمُ التَّقِيَّةَ وَ أَمَرَكُمْ بِالصَّبْرِ عَلَى مَا يَنَالُكُمْ مِنْ أَعْدَائِكُمْ عِنْدَ إِظْهَارِكُمُ الْحَقَّ أَلَا فَأَعْظَمُ فَرَائِضِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ بَعْدَ فَرْضِ مُوَالاتِنَا وَ مُعَادَاةِ أَعْدَائِنَا اسْتِعْمَالُ التَّقِيَّةِ عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَ إِخْوَانِكُمْ وَ مَعَارِفِكُمْ وَ قَضَاءِ حُقُوقِ إِخْوَانِكُمْ فِی اللَّهِ أَلَا وَ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ كُلَّ ذَنْبٍ بَعْدَ ذَلِكَ وَ لَا يَسْتَقْصِی وَ أَمَّا هَذَانِ فَقَلَّ مَنْ يَنْجُو مِنْهُمَا إِلَّا بَعْدَ مَسِّ عَذَابٍ شَدِيدٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ مَظَالِمُ عَلَى النَّوَاصِبِ وَ الْكُفَّارِ فَيَكُونَ عَذَابُ هَذَيْنِ عَلَى أُولَئِكَ الْكُفَّارِ وَ النَّوَاصِبِ قِصَاصاً بِمَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ مِنَ الْحُقُوقِ وَ مَا لَهُمْ إِلَيْكُمْ مِنَ الظُّلْمِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا تَتَعَرَّضُوا لِمَقْتِ اللَّهِ بِتَرْكِ التَّقِيَّةِ وَ التَّقْصِيرِ فِی حُقُوقِ إِخْوَانِكُمُ الْمُؤْمِنِينَ (3).

«53»- جا، [المجالس للمفيد] الْمَرْزُبَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ هَارُونَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِی يَحْيَى التَّمِيمِيِّ عَنْ كَثِيرٍ عَنْ أَبِی مَرْيَمَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيّاً أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام يَقُولُ: أَمَا إِنَّكُمْ مُعْرَضُونَ عَلَى لَعْنِی وَ دُعَائِی كَذَّاباً فَمَنْ لَعَنَنِی كَارِهاً مُكْرَهاً يَعْلَمُ اللَّهُ أَنَّهُ كَانَ مُكْرَهاً وَرَدْتُ أَنَا وَ هُوَ

1- 1. تفسير العيّاشیّ ج 2 ص 272.
2- 2. البقره: 163.
3- 3. تفسير الإمام ص 238 و فی ط 262.

عَلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله مَعاً وَ مَنْ أَمْسَكَ لِسَانَهُ فَلَمْ يَلْعَنِّى سَبَقَنِى كَرَمْيَهِ سَهْمٍ أَوْ لَمْحَهِ بِالْبَصَرِ وَ مَنْ لَعَنَنِى مُنْشَرِحاً صَدْرُهُ بِلَعْنِى فَلَا حِجَابَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اللَّهِ وَ لَا حُجَّهَ لَهُ عِنْدَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله إِلَّا أَنَّ مُحَمَّداً صلى الله عليه و آله أَخَذَ بِيَدِى يَوْماً فَقَالَ مَنْ بَايَعَ هَؤُلَاءِ الْخَمْسَ ثُمَّ مَاتَ وَ هُوَ يُحِبُّكَ فَقَدْ قَضَى نَحْبَهُ وَ مَنْ مَاتَ وَ هُوَ يُبْغِضُكَ مَاتَ مِيتَهً جَاهِلِيَّهً يُحَاسَبُ بِمَا عَمِلَ فِى الْإِسْلَامِ (1).

«54»- جا، [المجالس للمفيد] الْجِعَابِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكِنْدِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى الصَّبَّاحِ الْمُزَنِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَصِيرَهَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِى طَالِبٍ عليه السلام لِشِيعَتِهِ كُونُوا فِى النَّاسِ كَالنَّحْلَهِ فِى الطَّيْرِ لَيْسَ شَىْ ءٌ مِنَ الطَّيْرِ إِلَّا وَ هُوَ يَسْتَخِفُّهَا وَ لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِى أَجْوَافِهَا مِنَ الْبَرَكَهِ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ بِهَا خَالِطُوا النَّاسَ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَ أَجْسَادِكُمْ وَ زَايِلُوهُمْ بِقُلُوبِكُمْ وَ أَعْمَالِكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مَا اكْتَسَبَ وَ هُوَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مَعَ مَنْ أَحَبَ (2).

«55»- جا، [المجالس للمفيد] أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ مَهْزِيَارَ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ بَحْرٍ عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَحْنَفَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: تَبَذَّلْ وَ لَا تُشْهَرْ وَ أَخْفِ شَخْصَكَ لِئَلَّا تُذْكَرَ وَ تَعَلَّمْ وَ اكْتُمْ وَ اصْمُتْ تَسْلَمْ وَ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ تَسُرُّ الْأَبْرَارَ وَ تَغِيظُ الْفُجَّارَ وَ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْعَامَّهِ(3).

«56»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر ابْنُ فَضَّالٍ وَ فَضَالَهُ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ إِنَّا نَمُرُّ بِهَؤُلَاءِ الْقَوْمِ فَيَسْتَحْلِفُونَّا عَلَى أَمْوَالِنَا وَ قَدْ أَدَّيْنَا زَكَاتَهَا قَالَ يَا زُرَارَهُ إِذَا خِفْتَ فَاحْلِفْ لَهُمْ بِمَا شَاءُوا فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ بِطَلَاقٍ وَ عَتَاقٍ قَالَ بِمَا شَاءُوا وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام التَّقِيَّهُ فِى كُلِّ ضَرُورَهٍ وَ صَاحِبُهَا أَعْلَمُ بِهَا حِينَ تَنْزِلُ بِهِ.

«57»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر عَنْ مَعْمَرِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: قُلْتُ لِأَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام إِنَّ مَعِى بَضَائِعَ

1- 1. مجالس المفيد ص 78.
2- 2. مجالس المفيد ص 85.

3- 3. مجالس المفيد ص 130.

لِلنَّاسِ وَ نَحْنُ نَمُرُّ بِهَا عَلَى هَؤُلَاءِ الْعُشَّارِ فَيُحْلِفُونَّا عَلَيْهَا فَنَحْلِفُ لَهُمْ قَالَ وَدِدْتُ أَنِّى أَقْدِرُ أَنْ أُجِيزَ أَمْوَالَ الْمُسْلِمِينَ كُلَّهَا وَ أَحْلِفَ عَلَيْهَا كُلَّمَا خَافَ الْمُؤْمِنُ عَلَى نَفْسِهِ فِيهِ ضَرُورَةٌ فَلَهُ فِيهِ التَّقِيَّةُ.

«58»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: إِذَا حَلَفَ الرَّجُلُ بِاللَّهِ تَقِيَّةً لَمْ يَضُرَّهُ وَ بِالطَّلَاقِ وَ الْعَتَاقِ أَيْضاً لَا يَضُرُّهُ إِذَا هُوَ أُكْرِهَ وَ اضْطُرَّ إِلَيْهِ وَ قَالَ لَيْسَ شَىْ‏ءٌ مِمَّا حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا وَ قَدْ أَحَلَّهُ لِمَنِ اضْطُرَّ إِلَيْهِ.

«59»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر عَنْ أَبِى بَكْرٍ الْحَضْرَمِىِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام نَحْلِفُ لِصَاحِبِ الْعَشَّارِ نُجِيزُ بِذَلِكَ مَالَنَا قَالَ نَعَمْ وَ فِى الرَّجُلِ يَحْلِفُ تَقِيَّةً قَالَ إِنْ خَشِيتَ عَلَى دَمِكَ وَ مَالِكَ فَاحْلِفْ تَرُدَّهُ عَنْكَ بِيَمِينِكَ وَ إِنْ رَأَيْتَ أَنَّ يَمِينَكَ لَا يَرُدُّ عَنْكَ شَيْئاً فَلَا تَحْلِفْ لَهُمْ.

«60»- تم، [فلاح السائل] الصَّفَّارُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فَرَضَ هَذَا الْأَمْرَ عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الْعِصَابَهِ سِرّاً- وَ لَنْ يَقْبَلَهُ عَلَانِيَةً قَالَ صَفْوَانُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَهِ نَظَرَ رِضْوَانُ خَازِنُ الْجَنَّهِ إِلَى قَوْمٍ لَمْ يَمُرُّوا بِهِ فَيَقُولُ مَنْ أَنْتُمْ وَ مِنْ أَيْنَ دَخَلْتُمْ قَالَ يَقُولُونَ إِيَّاكَ عَنَّا فَإِنَّا قَوْمٌ عَبَدْنَا اللَّهَ سِرّاً فَأَدْخَلَنَا اللَّهُ سِرّاً.

«61»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: مَنْ تَرَكَ التَّقِيَّهَ قَبْلَ خُرُوجِ قَائِمِنَا فَلَيْسَ مِنَّا.

وَ قَالَ عليه السلام: التَّقِيَّهُ دِينِى وَ دِينُ آبَائِى.

وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: مَنْ أَذَاعَ عَلَيْنَا شَيْئاً مِنْ أَمْرِنَا فَهُوَ كَمَنْ قَتَلَنَا عَمْداً وَ لَمْ يَقْتُلْنَا خَطَأً.

وَ قَالَ عليه السلام: التَّقِيَّهُ فِى كُلِّ ضَرُورَهٍ وَ صَاحِبُهَا أَعْلَمُ بِهَا حِينَ تَنْزِلُ بِهِ.

عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنِّى لَأَحْسَبُكَ إِذَا شُتِمَ عَلِىٌّ بَيْنَ يَدَيْكَ إِنْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَأْكُلَ أَنْفَ شَاتِمِهِ لَفَعَلْتَ فَقُلْتُ إِى وَ اللَّهِ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّى لَهَكَذَا وَ أَهْلَ بَيْتِى قَالَ فَلَا تَفْعَلْ فَوَ اللَّهِ لَرُبَّمَا سَمِعْتُ مَنْ شَتَمَ عَلِيّاً وَ مَا بَيْنِى وَ بَيْنَهُ إِلَّا أُسْطُوَانَهٌ فَأَسْتَتِرُ بِهَا فَإِذَا فَرَغْتُ مِنْ صَلَاتِى أَمُرُّ بِهِ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَ أُصَافِحُهُ.

مِنْ كِتَابِ صِفَاتِ الشِّيعَهِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَيْسَ مِنْ شِيعَهِ عَلِیٍّ مَنْ لَا يَتَّقِی.

مِنْ كِتَابِ التَّقِيَّهِ لِلْعَيَّاشِیِّ، قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: لَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ وَ إِنَّ التَّقِيَّهَ لَأَوْسَعُ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ.

وَ قَالَ عليه السلام: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَتَكَلَّمْ فِی دَوْلَهِ الْبَاطِلِ إِلَّا بِالتَّقِيَّهِ.

وَ عَنْهُ عليه السلام: إِيَّاكُمْ عَنْ دِينٍ مَنْ كَتَمَهُ أَعَزَّهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَذَاعَهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ.

وَ عَنْهُ عليه السلام: لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ وَ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ إِنَّ أَبِی كَانَ يَقُولُ: مَا مِنْ شَیْ ءٍ أَقَرَّ لِعَيْنِ أَبِيکَ مِنَ التَّقِيَّهِ إِنَّ التَّقِيَّهَ لَجُنَّهٌ لِلْمُؤْمِنِ.

قَالَ الرِّضَا عليه السلام: لَا إِسْلَامَ لِمَنْ لَا وَرَعَ لَهُ وَ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ.

عَنِ الْبَاقِرِ عليه السلام قَالَ: جُعِلَتِ التَّقِيَّهُ لِيُحْقَنَ بِهَا الدَّمُ فَإِذَا بَلَغَ الدَّمَ فَلَا تَقِيَّهَ.

عَنْ أَبِی بَصِيرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: التَّقِيَّهُ مِنْ دِينِ اللَّهِ قُلْتُ مِنْ دِينِ اللَّهِ قَالَ إِی وَ اللَّهِ مِنْ دِينِ اللَّهِ وَ لَقَدْ قَالَ يُوسُفَ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ وَ اللَّهِ مَا كَانُوا سَرَقُوا شَيْئاً وَ لَقَدْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ إِنِّی سَقِيمٌ وَ اللَّهِ مَا كَانَ سَقِيماً.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا تَقَارَبَ هَذَا الْأَمْرُ كَانَ أَشَدَّ لِلتَّقِيَّهِ.

وَ عَنْهُ عليه السلام: مَنْ أَفْشَى سِرَّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ أَذَاقَهُ اللَّهُ حَرَّ الْحَدِيدِ.

وَ قَالَ النَّبِیُّ صلى الله عليه و آله: تَارِکُ التَّقِيَّهِ كَتَارِكِ الصَّلَاهِ.

وَ قَالَ عليه السلام: مَنْ صَلَّى خَلْفَ الْمُنَافِقِينَ بِتَقِيَّهٍ كَانَ كَمَنْ صَلَّى خَلْفَ الْأَئِمَّهِ(1).

«62»- غو، [غوالی اللئالی] فِی الْحَدِيثِ: أَنَّ يَاسِراً وَ ابْنَهُ عَمَّاراً وَ امْرَأَتَهُ سُمَيَّهَ قَبَضَ عَلَيْهِمْ أَهْلُ مَكَّهَ وَ عَذَّبُوهُمْ بِأَنْوَاعِ الْعَذَابِ لِأَجْلِ إِسْلَامِهِمْ وَ قَالُوا

لَا يُنْجِیكُمْ مِنَّا إِلّا أنْ تَنَالَوا مُحَمَّداً وَ تَبَرَّءُوا مِنْ دِینِهِ فَأَمَّا عَمَّارٌ فَأَعْطَاهُمْ بِلِسَانِهِ كُلَّمَا أَرَادُوا مِنْهُ وَ أَمَّا أَبَوَاهُ فَامْتَنَعَا فَقُتِلَا ثُمَّ أُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله بِذَلِکَ فَقَالَ فِی عَمَّارٍ جَمَاعَهٌ إِنَّهُ كَفَرَ فَقَالَ صلی الله علیه و آله كَلَّا إِنَّ عَمَّاراً مُلِئَ إِیمَاناً مِنْ قَرْنِهِ إِلَی قَدَمِهِ وَ اخْتَلَطَ الْإِیمَانُ بِلَحْمِهِ وَ دَمِهِ وَ جَاءَ عَمَّارٌ وَ هُوَ یَبْكِی فَقَالَ لَهُ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله مَا خَبَرُکَ فَقَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله

1- 1. جامع الأخبار ص 110.

مَا تُرِکْتُ حَتَّی نِلْتُ مِنْکَ وَ ذَکَرْتُ آلِهَتَهُمْ بِخَیْرٍ فَصَارَ رَسُولُ اللَّهِ یَمْسَحُ عَیْنَیْهِ وَ یَقُولُ إِنْ عَادُوا لَکَ فَعُدْ لَهُمْ بِمَا قُلْتَ.

وَ رُوِیَ: أَنَّ مُسَیْلَمَهَ الْکَذَّابَ أَخَذَ رَجُلَیْنِ مِنَ الْمُسْلِمِینَ فَقَالَ لِأَحَدِهِمَا مَا تَقُولُ فِی مُحَمَّدٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ فَمَا تَقُولُ فِیَّ قَالَ أَنْتَ أَیْضاً فَخَلَّاهُ وَ قَالَ لِلْآخَرِ مَا تَقُولُ فِی مُحَمَّدٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ فَمَا تَقُولُ فِیَّ قَالَ أَنَا أَصَمُّ فَأَعَادَ عَلَیْهِ ثَلَاثاً فَأَعَادَ جَوَابَهُ الْأَوَّلَ فَقَتَلَهُ فَبَلَغَ ذَلِکَ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَقَالَ أَمَّا الْأَوَّلُ فَقَدْ أَخَذَ بِرُخْصَهِ اللَّهِ وَ أَمَّا الثَّانِی فَقَدْ صَدَعَ بِالْحَقِّ فَهَنِیئاً لَهُ (1).

«63»- م، [تفسیر الإمام علیه السلام] قَالَ الْإِمَامُ علیه السلام: فِی خَبَرٍ طَوِیلٍ یَذْکُرُ فِیهِ مَا لَقِیَ سَلْمَانُ مِنَ الْیَهُودِ حِینَ جَلَسَ إِلَیْهِمْ فَضَرَبُوهُ بِالسِّیَاطِ وَ کَلَّفُوهُ أَنْ یَکْفُرَ بِمُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله وَ لَمْ یَفْعَلْ سَلْمَانُ وَ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَی الصَّبْرَ عَلَی أَذَاهُمْ فَقَالُوا أَ وَ لَیْسَ مُحَمَّدٌ قَدْ رَخَّصَ لَکَ أَنْ تَقُولَ مِنَ الْکُفْرِ بِهِ مَا تَعْتَقِدُ ضِدَّهُ لِلتَّقِیَّهِ مِنْ أَعْدَائِکَ فَمَا لَکَ لَا تَقُولُ مَا نَقْتَرِحُ عَلَیْکَ لِلتَّقِیَّهِ فَقَالَ سَلْمَانُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ رَخَّصَ لِی

فِی ذَلِکَ وَ لَمْ یَفْرِضْهُ عَلَیَّ بَلْ أَجَازَ لِی أَنْ لَا أُعْطِیَکُمْ مَا تُرِیدُونَ وَ أَحْتَمِلَ مَکَارِهَکُمْ وَ جَعَلَهُ أَفْضَلَ الْمَنْزِلَتَیْنِ وَ أَنَا لَا أَخْتَارُ غَیْرَهُ (2).

أقول: تمام الخبر فی باب أحوال سلمان من المجلد السادس (3).

«64»- کِتَابُ سُلَیْمِ بْنِ قَیْسٍ، قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: فِی کَلَامٍ طَوِیلٍ یَشْکُو فِیهِ مَنْ تَقَدَّمَهُ وَ اللَّهِ لَوْ نَادَیْتُ فِی عَسْکَرِی هَذَا بِالْحَقِّ الَّذِی أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَی نَبِیِّنَا وَ أَظْهَرْتُهُ وَ دَعَوْتُ إِلَیْهِ وَ شَرَحْتُهُ وَ فَسَّرْتُهُ عَلَی مَا سَمِعْتُ مِنْ نَبِیِّ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مَا بَقِیَ فِیهِ إِلَّا أَقَلُّهُ وَ أَذَلُّهُ وَ أَرْذَلُهُ وَ لَاسْتَوْحَشُوا مِنْهُ وَ لَتَفَرَّقُوا عَنِّی- وَ لَوْ لَا مَا عَهِدَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله إِلَیَّ وَ سَمِعْتُهُ مِنْهُ وَ تَقَدَّمَ إِلَیَّ فِیهِ لَفَعَلْتُ وَ لَکِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَدْ قَالَ کُلَّمَا اضْطُرَّ إِلَیْهِ الْعَبْدُ فَقَدْ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ وَ أَبَاحَهُ إِیَّاهُ وَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ:

1- 1. أخرجه النوریّ فی المستدرک ج 2 ص 378.
2- 2. تفسیر الإمام ص 33 فی ط و ص 25 فی ط آخر.

3- 3. راجع ج 22 ص 372.

إِنَّ التَّقِيَّةَ مِنْ دِينِ اللَّهِ وَ لَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ.

«65»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله يَقُولُ: لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ وَ يَقُولُ قَالَ اللَّهُ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاةً(1).

«66»- سر، [السرائر] فِي كِتَابِ الْمَسَائِلِ عَنْ دَاوُدَ الصَّرْمِيِّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام يَا دَاوُدُ لَوْ قُلْتُ إِنَّ تَارِكَ التَّقِيَّةِ كَتَارِكِ الصَّلَاةِ لَكُنْتُ صَادِقاً(2).

«67»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَحْنَفَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ عَلِيٍّ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَا نَزَلَ بِالنَّاسِ أَزْمَةٌ قَطُّ إِلَّا كَانَ شِيعَتِي فِيهَا أَحْسَنَ حَالًا وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَ عَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفاً(3).

«68»- م، [تفسیر الإمام علیه السلام] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَثَلُ مُؤْمِنٍ لَا تَقِيَّةَ لَهُ كَمَثَلِ جَسَدٍ لَا رَأْسَ لَهُ وَ مَثَلُ مُؤْمِنٍ لَا يَرْعَى حُقُوقَ إِخْوَانِهِ الْمُؤْمِنِينَ كَمَثَلِ مَنْ حَوَاسُّهُ كُلُّهَا صَحِيحَةٌ وَ هُوَ لَا يَتَأَمَّلُ بِعَقْلِهِ وَ لَا يَبْصُرُ بِعَيْنِهِ وَ لَا يَسْمَعُ بِأُذُنِهِ وَ لَا يُعَبِّرُ بِلِسَانِهِ عَنْ حَاجَتِهِ وَ لَا يَدْفَعُ الْمَكَارِهَ بِالْإِدْلَاءِ بِحُجَجِهِ فَلَا يَبْطِشُ بِشَيْ ءٍ بِيَدَيْهِ وَ لَا يَنْهَضُ إِلَى شَيْ ءٍ بِرِجْلَيْهِ فَذَلِكَ قِطْعَةُ لَحْمٍ قَدْ فَاتَتْهُ الْمَنَافِعُ وَ صَارَ غَرَضاً لِلْمَكَارِهِ فَكَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ إِذَا جَهِلَ حُقُوقَ إِخْوَانِهِ فَاتَ ثَوَابُ حُقُوقِهِمْ فَكَانَ كَالْعَطْشَانِ بِحَضْرَةِ الْمَاءِ الْبَارِدِ فَلَمْ يَشْرَبْ حَتَّى طَفَا فَإِذَا هُوَ سَلِيبُ ذِي الْحَوَاسِّ لَمْ يَسْتَعْمِلْ شَيْئاً مِنْهَا لِدِفَاعِ مَكْرُوهٍ وَ لَا انْتِفَاعٍ بِمَحْبُوبٍ فَإِذَا هُوَ سَلِيبُ كُلِّ نِعْمَةٍ مُبْتَلًى بِكُلِّ آفَةٍ.

وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: التَّقِيَّةُ مِنْ أَفْضَلِ أَعْمَالِ الْمُؤْمِنِينَ يَصُونَ بِهَا نَفْسَهُ وَ إِخْوَانَهُ عَنِ الْفَاجِرِينَ وَ قَضَاءُ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ أَشْرَفُ أَعْمَالِ الْمُتَّقِينَ وَ يَسْتَجْلِبُ مَوَدَّةَ الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَ شَوْقَ الْحُورِ الْعِينِ.

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ علیهما السلام: إِنَّ التَّقِيَّةَ يُصْلِحُ اللَّهُ بِهَا أُمَّةً لِصَاحِبِهَا مِثْلُ ثَوَابِ أَعْمَالِهِمْ وَ إِنْ تَرَكَهَا رُبَّمَا أَهْلَكَ أُمَّةً تَارِكُهَا شَرِيكُ مَنْ أَهْلَكَهُمْ وَ إِنَ

1- 1. تفسير العيّاشيّ ج 1 ص 166.

2- 2. السرائر ص 478.
3- 3. تفسير العيّاشىّ ج 2 ص 68.

مَعْرِفَهَ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ تُحَبِّبُ إِلَی الرَّحْمَنِ وَ تُعَظِّمُ الزُّلْفَی لَدَی الْمَلِکِ الدَّیَّانِ وَ إِنَّ تَرْکَ قَضَاءِهَا لمقت [یَمْقُتُ] إِلَی الرَّحْمَنِ وَ تصغر [یُصَغِّرُ] الرُّتْبَهَ عِنْدَ الْکَرِیمِ الْمَنَّانِ.

وَ قَالَ الْحُسَیْنُ بْنُ عَلِیٍّ علیهما السلام: لَوْ لَا التَّقِیَّهُ مَا عُرِفَ وَلِیُّنَا مِنْ عَدُوِّنَا وَ لَوْ لَا مَعْرِفَهُ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ- مَا عُرِفَ مِنَ السَّیِّئَاتِ شَیْ ءٌ إِلَّا عُوقِبَ عَلَی جَمِیعِهَا لَکِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ- وَ ما أَصابَکُمْ مِنْ مُصِیبَهٍ فَبِما کَسَبَتْ أَیْدِیکُمْ وَ یَعْفُوا عَنْ کَثِیرٍ(1).

وَ قَالَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیهما السلام: یَغْفِرُ اللَّهُ لِلْمُؤْمِنِینَ کُلَّ ذَنْبٍ وَ یُطَهِّرُ مِنْهُ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ مَا خَلَا ذَنْبَیْنِ تَرْکَ التَّقِیَّهِ وَ تَضْیِیعَ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ.

وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ علیهما السلام: أَشْرَفُ أَخْلَاقِ الْأَئِمَّهِ وَ الْفَاضِلِینَ مِنْ شِیعَتِنَا التَّقِیَّهُ وَ أَخْذُ النَّفْسِ بِحُقُوقِ الْإِخْوَانِ.

وَ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ علیه السلام: اسْتِعْمَالُ التَّقِیَّهِ لِصِیَانَهِ الدِّینِ وَ الْإِخْوَانِ فَإِنْ کَانَ هُوَ یَحْمِی الْجَانِبَ (2) فَهُوَ مِنْ أَشْرَفِ خِصَالِ الْکَرَمِ وَ الْمَعْرِفَهُ بِحُقُوقِ الْإِخْوَانِ مِنْ أَفْضَلِ الصَّدَقَاتِ وَ الزَّکَوَاتِ وَ الصَّلَوَاتِ وَ الْحَجِّ وَ الْمُجَاهَدَاتِ.

وَ قَالَ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیهما السلام: وَ قَدْ حَضَرَ فَقِیرٌ مُؤْمِنٌ یَسْأَلُهُ سَدَّ فَاقَتِهِ فَضَحِکَ فِی وَجْهِهِ وَ قَالَ أَسْأَلُکَ مَسْأَلَهً فَإِنْ أَصَبْتَهَا أَعْطَیْتُکَ عَشَرَهَ أَضْعَافِ مَا طَلَبْتَ وَ إِنْ لَمْ تُصِبْهَا أَعْطَیْتُکَ مَا طَلَبْتَ وَ کَانَ قَدْ طَلَبَ مِنْهُ مِائَهَ دِرْهَمٍ یَجْعَلُهَا فِی بِضَاعَهٍ یَتَعَیَّشُ بِهَا فَقَالَ الرَّجُلُ سَلْ فَقَالَ مُوسَی علیه السلام لَوْ جُعِلَ إِلَیْکَ التَّمَنِّی لِنَفْسِکَ فِی الدُّنْیَا مَا ذَا کُنْتَ تَتَمَنَّی قَالَ کُنْتُ أَتَمَنَّی أَنْ أُرْزَقَ التَّقِیَّهَ فِی دِینِی وَ قَضَاءِ حُقُوقِ إِخْوَانِی قَالَ وَ مَا لَکَ لَمْ تَسْأَلِ الْوَلَایَهَ لَنَا أَهْلَ الْبَیْتِ قَالَ ذَلِکَ قَدْ أُعْطِیتُهُ وَ هَذَا لَمْ أُعْطَهُ فَأَنَا أَشْکُرُ عَلَی مَا أُعْطِیتُ وَ أَسْأَلُ رَبِّی عَزَّ وَ جَلَّ مَا مُنِعْتُ فَقَالَ أَحْسَنْتَ أَعْطُوهُ أَلْفَیْ دِرْهَمٍ وَ قَالَ اصْرِفْهَا فِی کَذَا یَعْنِی فِی الْعَفْصِ (3) فَإِنَّهُ مَتَاعٌ یَابِسٌ وَ سَیُقْبِلُ بَعْدَ مَا یُدْبِرُ فَانْتَظِرْ بِهِ سَنَهً وَ اخْتَلِفْ إِلَی دَارِنَا وَ خُذِ الْأُجَرَاءَ فِی کُلِّ یَوْمٍ فَفَعَلَ

1- 1. الشوری: 30.

2- 2. الخائف خ.
3- 3. العفص: حمل شجر البلوط و هو دواء قابض مجفف، و ربما اتخذوا منه الحبر و صبغوا به و هو مولد و ليس من كلام أهل الباديه.

فَمَا تَمَّتْ لَهُ سَنَهٌ إِذْ قَدْ زَادَ فِی ثَمَنِ الْعَفْصِ لِلْوَاحِدِ خَمْسَهَ عَشَرَ فَبَاعَ مَا کَانَ اشْتَرَی بِأَلْفَیْ دِرْهَمٍ بِثَلَاثِینَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَ کَانَ عَلِیُّ بْنُ مُوسَی علیهما السلام بَیْنَ یَدَیْهِ فَرَسٌ صَعْبٌ وَ هُنَاکَ رَاضَهٌ لَا یَجْسُرُ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَنْ یَرْکَبَهُ وَ إِنْ رَکِبَهُ لَمْ یَجْسُرْ أَنْ یُسَیِّرَهُ مَخَافَهَ أَنْ یَثِبَ بِهِ فَیَرْمِیَهُ وَ یَدُوسَهُ بِحَافِرِهِ وَ کَانَ هُنَاکَ صَبِیٌّ ابْنُ سَبْعِ سِنِینَ فَقَالَ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَ تَأْذَنُ لِی أَنْ أَرْکَبَهُ وَ أُسَیِّرَهُ وَ أُذَلِّلَهُ قَالَ أَنْتَ قَالَ نَعَمْ قَالَ لِمَا ذَا قَالَ لِأَنِّی اسْتَوْثَقْتُ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ أَرْکَبَهُ بِأَنْ صَلَّیْتُ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطَّیِّبِینَ الطَّاهِرِینَ مِائَهَ مَرَّهٍ وَ جَدَّدْتُ الْوَلَایَهَ لَکُمْ أَهْلَ الْبَیْتِ فَقَالَ ارْکَبْهُ فَرَکِبَهُ فَقَالَ سَیِّرْهُ فَسَیَّرَهُ وَ مَا زَالَ یُسَیِّرُهُ وَ یُعْدِیهِ حَتَّی أَتْعَبَهُ وَ کَدَّهُ فَنَادَی الْفَرَسُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَدْ آلَمَنِی مُنْذُ الْیَوْمِ فَأَعْفِنِی مِنْهُ وَ إِلَّا فَصَبِّرْنِی تَحْتَهُ قَالَ الصَّبِیُّ سَلْ مَا هُوَ خَیْرٌ لَکَ أَنْ یُصَبِّرَکَ تَحْتَ مُؤْمِنٍ قَالَ الرِّضَا علیه السلام صَدَقَ اللَّهُمَّ صَبِّرْهُ فَلَانَ الْفَرَسُ وَ سَارَ فَلَمَّا نَزَلَ الصَّبِیُّ قَالَ سَلْ مِنْ دَوَابِّ دَارِی وَ عَبِیدِهَا وَ جَوَارِیهَا وَ مِنْ أَمْوَالِ خَزَائِنِی مَا شِئْتَ فَإِنَّکَ مُؤْمِنٌ قَدْ شَهَرَکَ اللَّهُ بِالْإِیمَانِ فِی الدُّنْیَا قَالَ الصَّبِیُّ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ أَسْأَلُ مَا أَقْتَرِحُ قَالَ یَا فَتَی اقْتَرِحْ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَی یُوَفِّقُکَ لِاقْتِرَاحِ الصَّوَابِ فَقَالَ سَلْ لِی رَبَّکَ التَّقِیَّهَ الْحَسَنَهَ وَ الْمَعْرِفَهَ بِحُقُوقِ الْإِخْوَانِ وَ الْعَمَلَ بِمَا أَعْرِفُ مِنْ ذَلِکَ قَالَ الرِّضَا علیه السلام قَدْ أَعْطَاکَ اللَّهُ ذَلِکَ لَقَدْ سَأَلْتَ أَفْضَلَ شِعَارِ الصَّالِحِینَ وَ دِثَارِهِمْ وَ قِیلَ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الرِّضَا علیه السلام إِنَّ فُلَاناً نَقَبَ فِی جِوَارِهِ عَلَی قَوْمٍ فَأَخَذُوهُ بِالتُّهَمَهِ وَ ضَرَبُوهُ خَمْسَمِائَهِ سَوْطٍ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ علیه السلام ذَلِکَ أَسْهَلُ مِنْ مِائَهِ أَلْفِ أَلْفِ سَوْطٍ مِنَ النَّارِ نُبِّهَ عَلَی التَّوْبَهِ حَتَّی یُکَفِّرَ ذَلِکَ قِیلَ وَ کَیْفَ ذَلِکَ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ إِنَّهُ فِی غَدَاهِ یَوْمِهِ الَّذِی أَصَابَهُ مَا أَصَابَهُ ضَیَّعَ حَقَّ أَخٍ مُؤْمِنٍ وَ جَهَرَ بِشَتْمِ أَبِی الْفَصِیلِ وَ أَبِی الدَّوَاهِی وَ أَبِی الشُّرُورِ وَ أَبِی الْمَلَاهِی وَ تَرَکَ التَّقِیَّهَ وَ لَمْ یَسْتُرْ عَلَی إِخْوَانِهِ وَ مُخَالِفِیهِ فَاتَّهَمَهُمْ عِنْدَ الْمُخَالِفِینَ وَ عَرَضَهُمْ لِلَعْنِهِمْ وَ سَبِّهِمْ وَ مَکْرُوهِهِمْ وَ تَعَرَّضَ هُوَ أَیْضاً فَهَمَّ الَّذِینَ بَهَتُوا عَلَیْهِ الْبَلِیَّهَ وَ قَذَفُوهُ بِهَذِهِ التُّهَمَهِ فَوَجِّهُوا إِلَیْهِ وَ عَرِّفُوهُ ذَنْبَهُ لِیَتُوبَ وَ یَتَلَافَی مَا فَرَطَ مِنْهُ فَإِنْ لَمْ یَفْعَلْ فَلْیُوَطِّنْ

نَفْسَهُ عَلَى ضَرْبِ خَمْسِمِائَهِ سَوْطٍ أَوْ حَبْسٍ فِی مُطْبِقٍ (1)

لَا یَفْرُقُ بَیْنَ اللَّیْلِ وَ النَّهَارِ فَوُجِّهَ إِلَیْهِ وَ تَابَ وَ قَضَی حَقَّ الْأَخِ الَّذِی کَانَ قَصَّرَ فِیهِ فَمَا فَرَغَ مِنْ ذَلِکَ حَتَّی عُثِرَ بِاللِّصِّ وَ أُخِذَ مِنْهُ الْمَالُ وَ خُلِّیَ عَنْهُ وَ جَاءَهُ الْوُشَاهُ یَعْتَذِرُونَ إِلَیْهِ.

وَ قِیلَ لِعَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ علیه السلام: مَنْ أَکْمَلُ النَّاسِ فِی خِصَالِ الْخَیْرِ قَالَ أَعْمَلُهُمْ بِالتَّقِیَّهِ وَ أَقْضَاهُمْ لِحُقُوقِ إِخْوَانِهِ (2).

«69»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَهٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْهَیْثَمِ عَنْ جَدِّهِ إِسْحَاقَ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ أَبِی بُهْلُولِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ طَلْحَهَ بْنِ زَیْدٍ عَنِ الْوَضِینِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عُمَیْرِ بْنِ هَانِئٍ الْعَبْسِیِّ عَنْ جُنَادَهَ بْنِ أَبِی أُمَیَّهَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: سَتَکُونُ فِتَنٌ- لَا یَسْتَطِیعُ الْمُؤْمِنُ أَنْ یُغَیِّرَ فِیهَا بِیَدٍ وَ لَا لِسَانٍ فَقَالَ عَلِیُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام وَ فِیهِمْ یَوْمَئِذٍ مُؤْمِنُونَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَیَنْقُصُ ذَلِکَ مِنْ إِیمَانِهِمْ شَیْئاً قَالَ لَا إِلَّا کَمَا یَنْقُصُ الْقَطْرُ مِنَ الصَّفَا إِنَّهُمْ یَکْرَهُونَهُ بِقُلُوبِهِمْ (3).

«70»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ ابْنِ قُولَوَیْهِ عَنِ الْکُلَیْنِیِّ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْیَقْطِینِیِّ عَنْ یُونُسَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ قَالَ: اکْتُمُوا أَسْرَارَنَا وَ لَا تَحْمِلُوا النَّاسَ عَلَی أَعْنَاقِنَا الْخَبَرَ(4).

«71»- ل، [الخصال] ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ سَهْلٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الدِّلْهَاثِ مَوْلَی الرِّضَا علیه السلام قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ علیه السلام یَقُولُ: لَا یَکُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِناً حَتَّی یَکُونَ فِیهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ سُنَّهٌ مِنْ رَبِّهِ وَ سُنَّهٌ مِنْ نَبِیِّهِ وَ سُنَّهٌ مِنْ وَلِیِّهِ فَالسُّنَّهُ مِنْ رَبِّهِ کِتْمَانُ سِرِّهِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ عالِمُ الْغَیْبِ فَلا یُظْهِرُ عَلی غَیْبِهِ أَحَداً إِلَّا مَنِ ارْتَضی مِنْ رَسُولٍ (5) وَ أَمَّا السُّنَّهُ مِنْ نَبِیِّهِ

1- 1. المطبق: السجن تحت الأرض.
2- 2. تفسیر الإمام ص 127، و فی ط ص 149.
3- 3. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 88.
4- 4. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 236.
5- 5. الجن: 26.

فَمُدَارَاهُ النَّاسِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَمَرَ نَبِيَّهُ صلی الله علیه و آله بِمُدَارَاهِ النَّاسِ قَالَ خُذِ الْعَفْوَ وَ أْمُرْ بِالْعُرْفِ وَ أَعْرِضْ عَنِ الْجاهِلِينَ (1) وَ أَمَّا السُّنَّهُ مِنْ وَلِيِّهِ فَالصَّبْرُ عَلَى الْبَأْسَاءِ وَ الضَّرَّاءِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ الصَّابِرِينَ فِی الْبَأْساءِ وَ الضَّرَّاءِ.

مع، [معانی الأخبار] عَلِیُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِیِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُبَارَكٍ مَوْلَى الرِّضَا علیه السلام عَنْهُ علیه السلام: مِثْلَهُ وَ زَادَ فِی آخِرِهِ وَ حِينَ الْبَأْسِ أُولئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَ أُولئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ (2).

«72»- ج، [الإحتجاج] بِالْإِسْنَادِ إِلَى أَبِی مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِیِّ علیه السلام عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام: أَنَّهُ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام لِلْيُونَانِیِّ الَّذِی أَرَاهُ الْمُعْجِزَاتِ الْبَاهِرَاتِ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ وَ آمُرُكَ أَنْ تَصُونَ دِينَكَ وَ عِلْمَنَا الَّذِی أَوْدَعْنَاكَ وَ أَسْرَارَنَا الَّذِی حَمَلْنَاكَ فَلَا تُبْدِ عُلُومَنَا لِمَنْ يُقَابِلُهَا بِالْعِنَادِ وَ يُقَابِلُكَ مِنْ أَجْلِهَا بِالشَّتْمِ وَ اللَّعْنِ وَ التَّنَاوُلِ مِنَ الْعِرْضِ وَ الْبَدَنِ وَ لَا تُفْشِ سِرَّنَا إِلَى مَنْ يُشَنِّعُ عَلَيْنَا عِنْدَ الْجَاهِلِينَ بِأَحْوَالِنَا وَ يَعْرِضُ أَوْلِيَاءَنَا لِبَوَادِرِ الْجُهَّالِ وَ آمُرُكَ أَنْ تَسْتَعْمِلَ التَّقِيَّهَ فِی دِينِكَ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ- لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِی شَیْ ءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاهً (3) وَ قَدْ أَذِنْتُ لَكَ فِی تَفْضِيلِ أَعْدَائِنَا إِنْ أَلْجَأَكَ الْخَوْفُ إِلَيْهِ وَ فِی إِظْهَارِ الْبَرَاءَهِ مِنَّا إِنْ حَمَلَكَ الْوَجَلُ عَلَيْهِ وَ فِی تَرْكِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ إِذَا خَشِيتَ عَلَى حُشَاشَتِكَ الْآفَاتِ وَ الْعَاهَاتِ فَإِنَّ تَفْضِيلَكَ أَعْدَاءَنَا عَلَيْنَا عِنْدَ خَوْفِكَ لَا يَنْفَعُهُمْ وَ لَا يَضُرُّنَا وَ إِنَّ إِظْهَارَكَ براءتنا [بَرَاءَتَكَ] مِنَّا عِنْدَ تَقِيَّتِكَ- لَا تَقْدَحُ فِينَا وَ لَا تَنْقُصُنَا وَ إِنْ أَنْتَ تَبْرَأُ مِنَّا بِلِسَانِكَ وَ أَنْتَ مُوَالٍ لَنَا بِجَنَانِكَ لِتُبْقِیَ عَلَى نَفْسِكَ رُوحَهَا الَّتِی بِهَا قِوَامُهَا

1- 1. الأعراف: 199.
2- 2. الخصال ج 1 ص 41، عيون الأخبار ج 1 ص 256، و الآيه الأخيره فی البقره: 177.
3- 3. معانی الأخبار ص 184.

وَ مَالَهَا الَّذِی بِهِ قِیَامُهَا وَ جَاهَهَا الَّذِی بِهِ تَمَاسُکُهَا وَ تَصُونَ مَنْ عُرِفَ بِذَلِکَ وَ عَرَفْتَ بِهِ مِنْ أَوْلِیَائِنَا وَ إِخْوَانِنَا وَ أَخَوَاتِنَا مِنْ بَعْدِ ذَلِکَ بِشُهُورٍ أَوْ سِنِینَ إِلَی أَنْ تَتَفَرَّجَ تِلْکَ الْکُرْبَهُ وَ تَزُولَ بِهِ تِلْکَ النَّقِمَهُ فَإِنَّ ذَلِکَ أَفْضَلُ مِنْ أَنْ تَتَعَرَّضَ لِلْهَلَاکِ- وَ تَنْقَطِعَ بِهِ عَنِ الْعَمَلِ فِی الدِّینِ وَ صَلَاحِ إِخْوَانِکَ الْمُؤْمِنِینَ وَ إِیَّاکَ ثُمَّ إِیَّاکَ أَنْ تَتَعَرَّضَ لِلْهَلَاکِ أَوْ أَنْ تَتْرُکَ التَّقِیَّهَ الَّتِی أَمَرْتُکَ بِهَا فَإِنَّکَ شَائِطٌ بِدَمِکَ وَ دِمَاءِ إِخْوَانِکَ مُعَرِّضٌ لِنِعَمِکَ وَ نِعَمِهِمْ لِلزَّوَالِ مُذِلٌّ لَهُمْ فِی أَیْدِی أَعْدَاءِ دِینِ اللَّهِ وَ قَدْ أَمَرَکَ اللَّهُ بِإِعْزَازِهِمْ فَإِنَّکَ إِنْ خَالَفْتَ وَصِیَّتِی کَانَ ضَرَرُکَ عَلَی نَفْسِکَ وَ إِخْوَانِکَ أَشَدَّ مِنْ ضَرَرِ النَّاصِبِ لَنَا الْکَافِرِ بِنَا(1).

«73»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنْ سَهْلٍ عَنِ اللُّؤْلُؤِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُذَیْفَهَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ قَوْماً مِنْ قُرَیْشٍ قَلَّتْ مُدَارَاتُهُمْ لِلنَّاسِ فَنُفُوا مِنْ قُرَیْشٍ وَ ایْمُ اللَّهِ مَا کَانَ بِأَحْسَابِهِمْ بَأْسٌ وَ إِنَّ قَوْماً مِنْ غَیْرِهِمْ حَسُنَتْ مُدَارَاتُهُمْ فَأُلْحِقُوا بِالْبَیْتِ الرَّفِیعِ قَالَ ثُمَّ قَالَ مَنْ کَفَّ یَدَهُ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّمَا یَکُفُّ عَنْهُمْ یَداً وَاحِدَهً وَ یَکُفُّونَ عَنْهُمْ أَیَادِیَ کَثِیرَهً(2).

«74»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنِ ابْنِ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِیدِ بْنِ أَبِی الدَّیْلَمِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ قَابِیلَ أَتَی هِبَهَ اللَّهِ علیه السلام فَقَالَ إِنَّ أَبِی قَدْ أَعْطَاکَ الْعِلْمَ الَّذِی کَانَ عِنْدَهُ وَ أَنَا کُنْتُ أَکْبَرَ مِنْکَ وَ أَحَقَّ بِهِ مِنْکَ وَ لَکِنْ قَتَلْتُ ابْنَهُ فَغَضِبَ عَلَیَّ فَآثَرَکَ بِذَلِکَ الْعِلْمِ عَلَیَّ وَ إِنَّکَ وَ اللَّهِ إِنْ ذَکَرْتَ شَیْئاً مِمَّا عِنْدَکَ مِنَ الْعِلْمِ الَّذِی وَرَّثَکَ أَبُوکَ لِتَتَکَبَّرَ بِهِ عَلَیَّ وَ تَفْتَخِرَ عَلَیَّ لَأَقْتُلَنَّکَ کَمَا قَتَلْتُ أَخَاکَ فَاسْتَخْفَی هِبَهُ اللَّهِ بِمَا عِنْدَهُ مِنَ الْعِلْمِ لِیَنْقَضِیَ دَوْلَهُ قَابِیلَ وَ لِذَلِکَ یَسَعُنَا فِی قَوْمِنَا التَّقِیَّهُ لِأَنَّ لَنَا فِی ابْنِ آدَمَ أُسْوَهً.

«75»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: أُوصِیکُمْ بِتَقْوَی اللَّهِ وَ لَا تَحْمِلُوا النَّاسَ عَلَی أَکْتَافِکُمْ فَتَذِلُّوا

1- 1. ....
2- 2. ....

إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی یَقُولُ فِی کِتَابِهِ- وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً عُودُوا مَرْضَاهُمْ وَ اشْهَدُوا جَنَائِزَهُمْ وَ اشْهَدُوا لَهُمْ وَ عَلَیْهِمْ وَ صَلُّوا مَعَهُمْ فِی مَسَاجِدِهِمْ ثُمَّ قَالَ أَیُّ شَیْ ءٍ أَشَدُّ عَلَی قَوْمٍ یَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ یَأْتَمُّونَ بِقَوْمٍ فَیَأْمُرُونَهُمْ وَ یَنْهَوْنَهُمْ فَلَا یَقْبَلُونَ مِنْهُمْ وَ یُذِیعُونَ حَدِیثَهُمْ عِنْدَ عَدُوِّهِمْ فَیَأْتِی عَدُوُّهُمْ إِلَیْنَا فَیَقُولُونَ لَنَا إِنَّ قَوْماً یَقُولُونَ وَ یَرْوُونَ عَنْکُمْ کَذَا وَ کَذَا فَنَحْنُ نَقُولُ إِنَّا بِرَاءٌ مِمَّنْ یَقُولُ هَذَا فَیَقَعُ عَلَیْهِمُ الْبَرَاءَةُ(1).

«76»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنْ مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَتَلَا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَی- ذلِکَ بِأَنَّهُمْ کانُوا یَکْفُرُونَ بِآیاتِ اللَّهِ وَ یَقْتُلُونَ الْأَنْبِیاءَ بِغَیْرِ حَقٍّ ذلِکَ بِما عَصَوْا وَ کانُوا یَعْتَدُونَ (2) فَقَالَ أَمَا وَ اللَّهِ مَا ضَرَبُوهُمْ بِأَیْدِیهِمْ وَ لَا قَتَلُوهُمْ بِأَسْیَافِهِمْ وَ لَکِنْ سَمِعُوا أَحَادِیثَهُمْ فَأَذَاعُوهَا عَلَیْهِمْ فَأُخِذُوا وَ قُتِلُوا فَصَارَ اعْتِدَاءً وَ مَعْصِیَةً.

«77»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْحُسَیْنُ بْنُ إِبْرَاهِیمَ الْقَزْوِینِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الزَّعْفَرَانِیِّ عَنْ أَحْمَدَ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِهِ تَعَالَی إِنَّ أَکْرَمَکُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقاکُمْ (3) قَالَ أَعْمَلُکُمْ بِالتَّقِیَّهِ.

قَالَ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ رَوَی صَاحِبُ کِتَابِ الْغَارَاتِ عَنْ یُوسُفَ بْنِ کُلَیْبٍ عَنْ یَحْیَی بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ أَبِی مَرْیَمَ الْأَنْصَارِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: خَطَبَ عَلِیٌّ علیه السلام عَلَی مِنْبَرِ الْکُوفَهِ فَقَالَ سَیُعْرَضُ عَلَیْکُمْ سَبِّی وَ سَتُذْبَحُونَ عَلَیْهِ فَإِنْ عُرِضَ عَلَیْکُمْ سَبِّی فَسُبُّونِی وَ إِنْ عُرِضَ عَلَیْکُمُ الْبَرَاءَهُ مِنِّی فَإِنِّی عَلَی دِینِ مُحَمَّدٍ- صلی الله علیه و آله وَ لَمْ یَقُلْ فَلَا تَبَرَّءُوا مِنِّی.

وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ علیهما السلام قَالَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام: لَتُذْبَحُنَّ عَلَی سَبِّی وَ أَشَارَ بِیَدِهِ إِلَی حَلْقِهِ ثُمَّ قَالَ فَإِنْ أَمَرُوکُمْ بَسَبِّی فَسُبُّونِی وَ إِنْ أَمَرُوکُمْ أَنْ تَبَرَّءُوا مِنِّی فَإِنِّی

1- 1. المحاسن ص 18.
2- 2. البقره: 61.

3- 3. أمالى الطوسىّ ج 2 ص 274.

عَلَى دِينِ مُحَمَّدٍ وَ لَمْ يَنْهَهُمْ عَنْ إِظْهَارِ الْبَرَاءَهِ(1).

«78»- نهج، [نهج البلاغه] مِنْ كَلَامٍ لَهُ عليه السلام لِأَصْحَابِهِ: أَمَا إِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَيْكُمْ بَعْدِی رَجُلٌ رَحْبُ الْبُلْعُومِ مُنْدَحِقُ الْبَطْنِ يَأْكُلُ مَا يَجِدُ وَ يَطْلُبُ مَا لَا يَجِدُ فَاقْتُلُوهُ وَ لَنْ تَقْتُلُوهُ أَلَا وَ إِنَّهُ سَيَأْمُرُكُمْ بِسَبِّی وَ الْبَرَاءَهِ مِنِّی فَأَمَّا السَّبُّ فَسُبُّونِی فَإِنَّهُ لِی زَكَاهٌ وَ لَكُمْ نَجَاهٌ وَ أَمَّا الْبَرَاءَهُ فَلَا تَتَبَرَّءُوا مِنِّی فَإِنِّی وُلِدْتُ عَلَى الْفِطْرَهِ وَ سَبَقْتُ إِلَى الْإِيمَانِ وَ الْهِجْرَهِ(2).

«79»- الْهِدَايَهُ،: التَّقِيَّهُ فَرِيضَهٌ وَاجِبَهٌ عَلَيْنَا فِی دَوْلَهِ الظَّالِمِينَ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ خَالَفَ دِينَ الْإِمَامِيَّهِ وَ فَارَقَهُ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: لَوْ قُلْتُ إِنَّ تَارِكَ التَّقِيَّهِ كَتَارِكِ الصَّلَاهِ لَكُنْتُ صَادِقاً وَ التَّقِيَّهُ فِی كُلِّ شَیْ ءٍ حَتَّى يَبْلُغَ الدَّمَ فَإِذَا بَلَغَ الدَّمَ فَلَا تَقِيَّهَ وَ قَدْ أَطْلَقَ اللَّهُ جَلَّ اسْمُهُ إِظْهَارَ مُوَالاهِ الْكَافِرِينَ فِی حَالِ التَّقِيَّهِ فَقَالَ جَلَّ مِنْ قَائِلٍ لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِی شَیْ ءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاهً.

وَ رُوِیَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقاكُمْ (3) قَالَ أَعْمَلُكُمْ بِالتَّقِيَّهِ.

وَ قَالَ عليه السلام: خَالِطُوا النَّاسَ بِالْبَرَّانِيَّهِ وَ خَالِفُوهُمْ بِالْجَوَّانِيَّهِ مَا دَامَتِ الْإِمْرَهُ صِبْيَانِيَّهً.

وَ قَالَ عليه السلام: رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً حَبَّبَنَا إِلَى النَّاسِ وَ لَمْ يُبَغِّضْنَا إِلَيْهِمْ.

وَ قَالَ عليه السلام: مَنْ صَلَّى مَعَهُمْ فِی الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَكَأَنَّمَا صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله عليه و آله فِی الصَّفِّ الْأَوَّلِ.

وَ قَالَ عليه السلام: الرِّيَاءُ مَعَ الْمُنَافِقِ فِی دَارِهِ عِبَادَهٌ وَ مَعَ الْمُؤْمِنِ شِرْكٌ وَ التَّقِيَّهُ وَاجِبَهٌ لَا يَجُوزُ تَرْكُهَا إِلَى أَنْ يَخْرُجَ الْقَائِمُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ دَخَلَ فِی نَهْیِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ نَهْیِ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله عليه و آله وَ الْأَئِمَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ.

«80»- مِشْكَاهُ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا مُعَلَّى اكْتُمْ أَمْرَنَا وَ لَا تُذِعْهُ فَإِنَّ مَنْ كَتَمَ أَمْرَنَا وَ لَمْ يُذِعْهُ

1- 1. شرح النهج ج 1 ص 357.
2- 2. نهج البلاغه ج 1 ص 114 ط عبده و قد مر ذلک مستوفی ج 39 ص 311- 330.
3- 3. الحجرات: 13.

أَعَزَّهُ اللَّهُ فِی الدُّنْیَا- وَ جَعَلَهُ نُوراً بَیْنَ عَیْنَیْهِ فِی الْآخِرَهِ یَقُودُهُ إِلَی الْجَنَّهِ یَا مُعَلَّی مَنْ أَذَاعَ أَمْرَنَا وَ لَمْ یَکْتُمْهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ وَ نَزَعَ النُّورَ مِنْ بَیْنِ عَیْنَیْهِ فِی الْآخِرَهِ وَ جَعَلَهُ ظُلْمَهً تَقُودُهُ إِلَی النَّارِ یَا مُعَلَّی إِنَّ التَّقِیَّهَ دِینِی وَ دِینُ آبَائِی وَ لَا دِینَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ إِنَّ اللَّهَ یُحِبُّ أَنْ یُعْبَدَ فِی السِّرِّ کَمَا یُحِبُّ أَنْ یُعْبَدَ فِی الْعَلَانِیَهِ یَا مُعَلَّی إِنَّ الْمُذِیعَ لِأَمْرِنَا کَالْجَاحِدِ لَهُ.

وَ مِنْهُ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مَا لَنَا مَنْ یُخْبِرُنَا بِمَا یَکُونُ کَمَا کَانَ عَلِیٌّ یُخْبِرُ أَصْحَابَهُ فَقَالَ علیه السلام بَلَی وَ اللَّهِ وَ لَکِنْ هَاتِ حَدِیثاً وَاحِداً حَدَّثْتُکَ فَکَتَمْتَهُ فَقَالَ أَبُو بَصِیرٍ فَوَ اللَّهِ مَا وَجَدْتُ حَدِیثاً وَاحِداً کَتَمْتُهُ.

وَ عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: جُعِلَتِ التَّقِیَّهُ لِیُحْقَنَ بِهَا الدَّمُ فَإِذَا بَلَغَ الدَّمَ فَلَا تَقِیَّهَ.

وَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ حَدِیثٍ کَثِیرٍ فَقَالَ هَلْ کَتَمْتَ عَلَیَّ شَیْئاً قَطُّ فَبَقِیتُ أَذْکُرُ فَلَمَّا رَأَی مَا بِی قَالَ أَمَّا مَا حَدَّثْتَ بِهِ أَصْحَابَکَ فَلَا بَأْسَ بِهِ إِنَّمَا الْإِذَاعَهُ أَنْ تُحَدِّثَ بِهِ غَیْرَ أَصْحَابِکَ.

وَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: کَظْمُ الْغَیْظِ عَنِ الْعَدُوِّ فِی دَوْلَاتِهِمْ تَقِیَّهٌ وَ حِرْزٌ لِمَنْ أَخَذَ بِهَا وَ تَحَرُّزٌ مِنَ التَّعْرِیضِ لِلْبَلَاءِ فِی الدُّنْیَا(1).

«81»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَ غَیْرِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- أُولئِکَ یُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَیْنِ بِما صَبَرُوا قَالَ بِمَا صَبَرُوا عَلَی التَّقِیَّهِ- وَ یَدْرَؤُنَ بِالْحَسَنَهِ السَّیِّئَهَ قَالَ الْحَسَنَهُ التَّقِیَّهُ وَ السَّیِّئَهُ الْإِذَاعَهُ(2).

بیان: أُولئِکَ یُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ الآیه فی سوره القصص هکذا الَّذِینَ آتَیْناهُمُ الْکِتابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ یُؤْمِنُونَ (3) قال الطبرسی رحمه الله مِنْ قَبْلِهِ أی من قبل محمد هُمْ بِهِ أی بمحمد یُؤْمِنُونَ لأنه وجدوا صفته فی التوراه و قیل من قبله أی من قبل القرآن هم بالقرآن یصدقون و المراد بالکتاب التوراه

1- 1. مشکاه الأنوار ص 40.
2- 2. الکافی ج 2 ص 217.

3- 3. راجع القصص: 52- 54.

و الإنجيل وَ إِذا يُتْلى أى القرآن عَلَيْهِمْ قالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ ثم أثنى الله سبحانه عليهم فقال أُولئِکَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِما صَبَرُوا قال رحمه الله مره بتمسكهم بدينهم حتى أدركوا محمدا صلى الله عليه و آله فآمنوا به و مره بإيمانهم به و قيل بما صبروا على الكتاب الأول و على الكتاب الثانى و إيمانهم بما فيهما و قيل بما صبروا على دينهم و على أذى الكفار لهم و تحمل المشاق وَ يَدْرَؤُنَ بِالْحَسَنَهِ السَّيِّئَهَ أى يدفعون بالحسن من الكلام القبيح من الكلام الذى يسمعونه من الكفار و قيل يدفعون بالمعروف المنكر و قيل يدفعون بالحلم جهل الجاهل و قيل يدفعون بالمداراه مع الناس أذاهم عن أنفسهم و روى مثل ذلک عن أبى عبد الله عليه السلام.

و أقول على ما فى الخبر كأنها منزله على جماعه من مؤمنى أهل الكتاب آمنوا بمحمد صلى الله عليه و آله باطنا و أخفوا إيمانهم عن قومهم تقيه فآتاهم أجرهم مرتين مره لإيمانهم و مره للعمل بالتقيه و المراد بالإذاعه الإشاعه و إفشاء ما أمروا عليهم السلام بكتمانه عند خوف الضرر عليهم.

«82»- كا، [الكافى] بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِى عُمَرَ الْأَعْجَمِىِّ قَالَ: قَالَ لِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَا أَبَا عُمَرَ إِنَّ تِسْعَهَ أَعْشَارِ الدِّينِ فِى التَّقِيَّهِ وَ لَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ وَ التَّقِيَّهُ فِى كُلِّ شَىْ ءٍ إِلَّا فِى النَّبِيذِ وَ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ (1).

تبيان إن تسعه أعشار الدين فى التقيه كان المعنى أن ثواب التقيه فى زماننا تسعه أضعاف سائر الأعمال و بعباره أخرى إيمان العاملين بالتقيه عشره أمثال من لم يعمل بها و قيل لقله الحق و أهله و كثره الباطل و أهله حتى أن الحق عشر و الباطل تسعه أعشار و لا بد لأهل الحق من المماشاه مع أهل الباطل فيها حال ظهور دولتهم ليسلموا من بطشهم و لا يخفى ما فيه و لا دين أى كاملا إلا فى النبيذ.

أقول: سيأتى فى كتاب الطهاره فى حديث زراره ثلاثه لا أتقى فيهن أحدا

1- 1. الكافى ج 2 ص 217.

شرب المسکر و مسح الخفین و متعه الحج (1) و هذا مخالف للمشهور من کون التقیه فی کل شی ء إلا فی الدماء و اختلف فی توجیهه علی وجوه الأول ما ذکره زراره فی تتمه الخبر السابق حیث قال و لم یقل الواجب علیکم أن لا تتقوا فیهن أحدا أی عدم التقیه فیهن مختص بهم علیهم السلام إما لأنهم یعلمون أنه لا یلحقهم الضرر بذلک و أن الله یحفظهم أو لأنها کانت مشهوره من مذهبهم علیهم السلام فکان لا ینفعهم التقیه الثانی ما ذکره الشیخ قدس سره فی التهذیب و هو أنه لا تقیه فیها لأجل مشقه یسیره لا تبلغ إلی الخوف علی النفس أو المال و إن بلغت أحدهما جازت الثالث أنه لا تقیه فیها لظهور الخلاف فیها بین المخالفین فلا حاجه إلی التقیه الرابع لعدم الحاجه إلی التقیه فیها لجهات أخری أما فی النبیذ فلإمکان التعلل فی ترک شربه بغیر الحرمه کالتضرر به و نحو ذلک و أما فی المسح فلأن الغسل أولی منه و هم لا یقولون بتعین المسح علی الخفین و أما فی متعه الحج فلأنهم یأتون بالطواف و السعی للقدوم استحبابا فلا یکون الاختلاف إلا فی النیه و هی أمر قلبی لا یطلع علیه أحد و التقصیر و إخفاؤه فی غایه السهوله قال فی الذکری یمکن أن یقال هذه الثلاث لا تقیه فیها من العامه غالبا لأنهم لا ینکرون متعه الحج و أکثرهم یحرم المسکر و من خلع خفه و غسل رجلیه فلا إنکار علیه و الغسل أولی منه عند انحصار الحال فیهما و علی هذا تکون نسبته إلی غیره کنسبته إلی نفسه فی أنه تنتفی التقیه فیه و إذا قدر خوف ضرر نادر جازت التقیه انتهی.

و أقول علی ما ذکرنا فی الوجه الرابع یظهر عله عدم ذکر متعه الحج فی هذا الخبر لعدم الحاجه إلی التقیه فیه أصلا غالبا و أما عدم التعرض لنفی التقیه فی القتل فلظهوره أو لکون المراد التقیه من المخالفین و لا اختصاص لتقیه القتل بهم.

1- 1. الکافی ج 3 ص 32.

«83»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: التَّقِیَّهُ مِنْ دِینِ اللَّهِ قُلْتُ مِنْ دِینِ اللَّهِ قَالَ إِی وَ اللَّهِ مِنْ دِینِ اللَّهِ وَ لَقَدْ قَالَ یُوسُفُ أَیَّتُهَا الْعِیرُ إِنَّکُمْ لَسارِقُونَ وَ اللَّهِ مَا کَانُوا سَرَقُوا شَیْئاً وَ لَقَدْ قَالَ إِبْرَاهِیمُ إِنِّی سَقِیمٌ وَ اللَّهِ مَا کَانَ سَقِیماً(1).

تبیین: من دین الله أی من دین الله الذی أمر عباده بالتمسک به فی کل مله لأن أکثر الخلق فی کل عصر لما کانوا من أهل البدع شرع الله التقیه فی الأقوال و الأفعال و السکوت عن الحق لخلص عباده عند الخوف حفظا لنفوسهم و دمائهم و أعراضهم و أموالهم و إبقاء لدینه الحق و لو لا التقیه بطل دینه بالکلیه و انقرض أهله لاستیلاء أهل الجور و التقیه إنما هی فی الأعمال لا العقائد لأنها من الأسرار التی لا یعلمها إلا علام الغیوب.

و استشهد علیه السلام لجواز التقیه بالآیه الکریمه حیث قال و لقد قال یوسف نسب القوم إلی یوسف باعتبار أنه أمر به و الفعل ینسب إلی الآمر کما ینسب إلی الفاعل و العیر بالکسر القافله مؤنثه و هذا القول مع أنهم لم یسرقوا السقایه لیس بکذب لأنه کان لمصلحه و هی حبس أخیه عنده بأمر الله تعالی مع عدم علم القوم بأنه علیه السلام أخوهم مع ما فیه من التوریه المجوزه عند المصلحه التی خرج بها عن الکذب باعتبار أن صورتهم و حالتهم شبیهه بحال السراق بعد ظهور السقایه عندهم أو بإراده أنهم سرقوا یوسف من أبیه کما ورد فی الخبر.

و کذا قول إبراهیم علیه السلام إِنِّی سَقِیمٌ و لم یکن سقیما لمصلحه فإنه أراد التخلف عن القوم لکسر الأصنام فتعلل بذلک و أراد أنه سقیم القلب بما یری من القوم من عباده الأصنام أو لما علم من شهاده الحسین علیه السلام کما مر أو أراد أنه فی معرض السقم و البلایا و کان الاستشهاد بالآیتین علی التنظیر لرفع الاستبعاد

1- 1. الکافی ج 2 ص 217.

عن جواز التقيه بأنه إذا جاز ما ظاهره الكذب لبعض المصالح التى لم تصل إلى حد الضروره فجواز إظهار خلاف الواقع قولا و فعلا عند خوف الضرر العظيم أولى أو المراد بالتقيه ما يشمل تلك الأمور أيضا.

«84»- كا، [الكافي] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ جَمِيعاً عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْحَلَبِيِّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ أَبِى الْعَلَاءِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ بِشْرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام سَمِعْتُ أَبِى يَقُولُ: لَا وَ اللَّهِ مَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ شَىْ ءٌ أَحَبَّ إِلَىَّ مِنَ التَّقِيَّهِ يَا حَبِيبُ إِنَّهُ مَنْ كَانَتْ لَهُ تَقِيَّهٌ رَفَعَهُ اللَّهُ يَا حَبِيبُ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ تَقِيَّهٌ وَضَعَهُ اللَّهُ يَا حَبِيبُ إِنَّ النَّاسَ إِنَّمَا هُمْ فِى هُدْنَهٍ فَلَوْ قَدْ كَانَ ذَلِكَ كَانَ هَذَا(1).

بيان: فى النهايه الهدنه السكون و الصلح و الموادعه بين المسلمين و الكفار و بين كل متحاربين انتهى و المراد بالناس إما المخالفون أى هم فى دعه و استراحه لأنا لم نؤمر بعد لمحاربتهم و منازعتهم و إنما أمرنا بالتقيه منهم و مسالمتهم أو الشيعه أى أمروا بالموادعه و المداراه مع المخالفين أو الأعم منهما و لعله أظهر فلو قد كان ذلك أى ظهور القائم عليه السلام و الأمر بالجهاد معهم و

معارضتهم كان هذا أى ترك التقيه الذى هو محبوبكم و مطلوبكم و قيل يعنى أن مخالفينا اليوم فى هدنه و صلح و مسالمه معنا لا يريدون قتالنا و الحرب معنا و لهذا نعمل معهم بالتقيه فلو قد كان ذلك يعنى لو كان فى زمن أمير المؤمنين و الحسن بن على صلوات الله عليهما أيضا الهدنه لكانت التقيه فإن التقيه واجبه ما أمكنت فإذا لم تمكن جاز تركها لمكان الضروره انتهى و ما ذكرنا أظهر.

«85»- كا، [الكافى] عَنْ أَبِى عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ جَابِرٍ الْمَكْفُوفِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِى يَعْفُورٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: اتَّقُوا عَلَى دِينِكُمْ وَ احْجُبُوهُ بِالتَّقِيَّهِ فَإِنَّهُ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ إِنَّمَا أَنْتُمْ فِى النَّاسِ كَالنَّحْلِ فِى الطَّيْرِ لَوْ أَنَّ الطَّيْرَ يَعْلَمُ مَا فِى أَجْوَافِ النَّحْلِ مَا بَقِىَ مِنْهَا شَىْ ءٌ

1- 1. الكافى ج 2 ص 217.

إِلَّا أَكَلَتْهُ وَ لَوْ أَنَّ النَّاسَ عَلِمُوا مَا فِى أَجْوَافِكُمْ أَنَّكُمْ تُحِبُّونَّا أَهْلَ الْبَيْتِ لَأَكَلُوكُمْ بِأَلْسِنَتِهِمْ وَ لَنَحَلُوكُمْ فِى السِّرِّ وَ الْعَلَانِيَهِ رَحِمَ اللَّهُ عَبْداً مِنْكُمْ كَانَ عَلَى وَلَايَتِنَا(1).

تبيان اتقوا على دينكم أى احذروا المخالفين بكتمان دينكم إشفاقا و إبقاء عليه لئلا يسلبوه منكم أو احذروهم كائنين على دينكم إشعارا بأن التقيه لا ينافى كونكم على الدين أو اتقوهم ما لم يصر سببا لذهاب دينكم و يحتمل أن تكون على بمعنى فى و الأول أظهر إنما أنتم فى الناس كالنحل.

أقول: كأنه لذلك لقب أمير المؤمنين عليه السلام بأمير النحل و يعسوب المؤمنين و تشبيه الشيعه بالنحل لوجوه الأول أن العسل الذى فى أجوافها ألذ الأشياء المدركه بالحس و الذى فى قلوب الشيعه من دين الحق و الولايه ألذ المشتهيات العقلانيه الثانى أن العسل شفاء من الأمراض الجسمانيه لقوله تعالى فِيهِ شِفاءٌ لِلنَّاسِ (2) و ما فى جوف الشيعه شفاء من جميع الأدواء الروحانيه الثالث ضعف النحل بالنسبه إلى الطيور و ضعف الشيعه فى زمان التقيه بالنسبه إلى المخالفين الرابع شده إطاعه النحل لرئيسهم كشده انقياد الشيعه ليعسوبهم صلوات الله عليه الخامس ما ذكر فى الخبر من أنهم بين بنى آدم كالنحل بين سائر الطيور فى أنها إذا علمت ما فى أجوافها لأكلتها رغبه فيما فى أجوافها للذتها كما أن المخالفين لو علموا ما فى قلوب الشيعه من دين الحق لقتلوهم عنادا و قيل لأن الطير لو كان بينها حسد كبنى آدم و علمت أن فى أجوافها العسل و هو سبب عزتها عند بنى آدم لقتلها حسدا كما أن المخالفين لو علموا أن فى أجواف الشيعه ما يكون سببا لعزتهم عند الله لأفنوهم باللسان فكيف باليد و السنان حسدا و ما ذكرنا أظهر و أقل تكلفا.

و فى القاموس نحله القول كمنعه نسبه إليه و فلانا سابه و جسمه كمنع و علم و نصر و كرم نحولا ذهب من مرض أو سفر و أنحله الهم و فى بعض النسخ

1- 1. الكافى ج 2 ص 218.
2- 2. راجع النحل: 69.

بالجیم فی القاموس نجل فلانا ضربه بمقدم رجله و تناجلوا تنازعوا.

«86»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِیزٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ لا تَسْتَوِی الْحَسَنَهُ وَ لَا السَّیِّئَهُ قَالَ الْحَسَنَهُ التَّقِیَّهُ وَ السَّیِّئَهُ الْإِذَاعَهُ وَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَ ادْفَعْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ السَّیِّئَهَ(1) قَالَ الَّتِی هِیَ أَحْسَنُ التَّقِیَّهُ- فَإِذَا الَّذِی بَیْنَکَ وَ بَیْنَهُ عَداوَهٌ کَأَنَّهُ وَلِیٌّ حَمِیمٌ (2).

بیان: کأن الجمع بین أجزاء الآیات المختلفه من قبیل النقل بالمعنی و إرجاع بعضها إلی بعض فإن فی سوره حم السجده هکذا وَ لا تَسْتَوِی الْحَسَنَهُ وَ لَا السَّیِّئَهُ ادْفَعْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِی بَیْنَکَ وَ بَیْنَهُ عَداوَهٌ کَأَنَّهُ وَلِیٌّ حَمِیمٌ و فی سوره المؤمنون هکذا ادْفَعْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ السَّیِّئَهَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِما یَصِفُونَ فإلحاق السیئه فی الآیه الأولی لتوضیح المعنی أو لبیان أن دفع السیئه فی الآیه الأخری أیضا بمعنی التقیه مع أنه یحتمل أن یکون فی مصحفهم علیهم السلام کذلک قال الطبرسی رحمه الله ادْفَعْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ أی السیئه أی ادفع بحقک باطلهم و بحلمک جهلهم و بعفوک إساءتهم فإذا فعلت ذلک صار عدوک الذی یعادیک فی الدین بصوره ولیک القریب فکأنه ولیک فی الدین و حمیمک فی النسب.

«87»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَمْرٍو الْکِنَانِیِّ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَا أَبَا عَمْرٍو أَ رَأَیْتَکَ لَوْ حَدَّثْتُکَ بِحَدِیثٍ أَوْ أَفْتَیْتُکَ بِفُتْیَا ثُمَّ جِئْتَنِی بَعْدَ ذَلِکَ فَسَأَلْتَنِی عَنْهُ فَأَخْبَرْتُکَ بِخِلَافِ مَا کُنْتُ أَخْبَرْتُکَ أَوْ أَفْتَیْتُکَ بِخِلَافِ ذَلِکَ بِأَیِّهِمَا کُنْتَ تَأْخُذُ قُلْتُ بِأَحْدَثِهِمَا وَ أَدَعُ الْآخَرَ فَقَالَ قَدْ أَصَبْتَ یَا أَبَا عَمْرٍو أَبَی اللَّهُ إِلَّا أَنْ یُعْبَدَ سِرّاً أَمَا وَ اللَّهِ لَئِنْ فَعَلْتُمْ ذَلِکَ إِنَّهُ خَیْرٌ لِی وَ لَکُمْ وَ أَبَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَنَا وَ لَکُمْ فِی دِینِهِ إِلَّا التَّقِیَّهَ(3).

1- 1. فصّلت: 34، المؤمنون: 96.
2- 2. الکافی ج 2 ص 218.
3- 3. الکافی ج 2 ص 218.

بيان: قال الوالد قدس سره أبو عمرو هو عبد الله بن سعيد الثقه و فى المصباح الفتوى بالواو فتفتح الفاء و بالياء فتضم و هو اسم من أفتى العالم إذا بين الحكم و استفتيته سألته أن يفتى و الجمع الفتاوى بكسر الواو على الأصل و قيل يجوز الفتح للتخفيف انتهى و قوله بأحدثهما إما على سبيل الاستفتاء و السؤال أو كان عالما بهذا الحكم قبل ذلک من جهتهم عليهم السلام و إلا فكيف يجوز عليه السلام فتواه من جهه الظن مع تيسر العلم و لما كان الاختلاف للتقيه قال عليه السلام أبى الله إلا أن يعبد سرا أى فى دوله الباطل و العباده فى السر هى

الاعتقاد بالحق قلبا أو العمل بالحكم الأصلى سرا و إظهار خلاف كل منهما علانيه و هذا و إن كان عباده أيضا و ثوابه أكثر لكن الأول هو الأصل فلذا عبر هكذا.

«88»- كا، [الكافي] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ دُرُسْتَ الْوَاسِطِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَا بَلَغَتْ تَقِيَّةُ أَحَدٍ تَقِيَّةَ أَصْحَابِ الْكَهْفِ إِنْ كَانُوا لَيَشْهَدُونَ الْأَعْيَادَ وَ يَشُدُّونَ الزَّنَانِيرَ فَأَعْطَاهُمُ اللَّهُ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ (1).

بيان: ما بلغت أى فى الأمم السابقه أو فى هذه الأمه أيضا لأن أعظم التقيه فى هذه الأمه مع أهل الإسلام المشاركين لهم فى كثير من الأحكام و لا تبلغ التقيه منهم إلى حد إظهار الشرک و الزنانير جمع الزنار وزان التفاح و هو ما على وسط النصارى و المجوس و تزنروا شدوا الزنار على وسطهم.

«89»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ وَاقِدٍ اللَّحَّامِ قَالَ: اسْتَقْبَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِي طَرِيقٍ فَأَعْرَضْتُ عَنْهُ بِوَجْهِي وَ مَضَيْتُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِکَ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ إِنِّي لَأَلْقَاکَ فَأَصْرِفُ وَجْهِي كَرَاهَةَ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْکَ فَقَالَ لِي رَحِمَکَ اللَّهُ لَكِنْ رَجُلٌ لَقِيَنِي أَمْسِ فِي مَوْضِعِ كَذَا وَ كَذَا فَقَالَ عَلَيْکَ السَّلَامُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا أَحْسَنَ وَ لَا أَجْمَلَ (2).

بيان: فى القاموس شق عليه الأمر شقا و مشقه صعب و عليه أوقعه فى المشقه ما أحسن ما نافيه أى لم يفعل الحسن حيث ترک التقيه و سلم على على وجه

1- 1. الکافی ج 2 ص 218.
2- 2. الکافی ج 2 ص 218.

المعرفه و الإكرام بمحضر المخالفين و لا أجمل أی و لا فعل الجميل و قيل أی ما أجمل حيث قدم الظرف على السلام و هو يدل على الحصر و عبر بالكنيه و كل منهما يدل على التعظيم.

«90»- كا، [الكافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَهَ بْنِ صَدَقَهَ قَالَ: قِيلَ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِنَّ النَّاسَ يَرْوُونَ أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام قَالَ عَلَى مِنْبَرِ الْكُوفَهِ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ سَتُدْعَوْنَ إِلَى سَبِّی فَسُبُّونِی ثُمَّ سَتُدْعَوْنَ إِلَى الْبَرَاءَهِ مِنِّی فَلَا تَبَرَّءُوا مِنِّی فَقَالَ مَا أَكْثَرَ مَا يَكْذِبُ النَّاسُ عَلَى عَلِیٍّ عليه السلام ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا قَالَ إِنَّكُمْ سَتُدْعَوْنَ إِلَى سَبِّی فَسُبُّونِی ثُمَّ سَتُدْعَوْنَ إِلَى الْبَرَاءَهِ مِنِّی وَ إِنِّی لَعَلَى دِينِ مُحَمَّدٍ وَ لَمْ يَقُلْ وَ لَا تَبَرَّءُوا مِنِّی فَقَالَ لَهُ السَّائِلُ أَ رَأَيْتَ إِنِ اخْتَارَ الْقَتْلَ دُونَ الْبَرَاءَهِ فَقَالَ وَ اللَّهِ مَا ذَلِكَ عَلَيْهِ وَ مَا لَهُ إِلَّا مَا مَضَى عَلَيْهِ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ حَيْثُ أَكْرَهَهُ أَهْلُ مَكَّهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِيهِ- إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمانِ فَقَالَ لَهُ النَّبِیُّ صلى الله عليه و آله عِنْدَهَا يَا عَمَّارُ إِنْ عَادُوا فَعُدْ فَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عُذْرَكَ وَ أَمَرَكَ أَنْ تَعُودَ إِنْ عَادُوا (1).

بيان: إنكم ستدعون هذا من معجزاته صلوات الله عليه فإنه أخبر بما سيقع و قد وقع لأن بنی أميه لعنهم الله أمروا الناس بسبه عليه السلام و كتبوا إلى عمالهم فی البلاد أن يأمروهم بذلك و شاع ذلك حتى أنهم سبوه عليه السلام على المنابر و ما له إلا ما مضى عليه عمار بن ياسر رَوَى الْعَامَّهُ وَ الْخَاصَّهُ: أَنَّ قُرَيْشاً أَكْرَهُوا عَمَّاراً وَ أَبَوَيْهِ يَاسِراً وَ سُمَيَّهَ عَلَى الِارْتِدَادِ فَلَمْ يَقْبَلْهُ أَبَوَاهُ فَقَتَلُوهُمَا وَ أَعْطَاهُمَا عَمَّارٌ بِلِسَانِهِ مَا أَرَادُوا مُكْرَهاً فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَمَّاراً كَفَرَ فَقَالَ كَلَّا إِنَّ عَمَّاراً مُلِئَ إِيمَاناً مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ وَ اخْتَلَطَ الْإِيمَانُ بِلَحْمِهِ وَ دَمِهِ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله عَمَّارٌ وَ هُوَ يَبْكِی فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يَمْسَحُ عَيْنَيْهِ فَقَالَ مَا لَكَ إِنْ عَادُوا فَعُدْ لَهُمْ بِمَا قُلْتَ لَهُمْ (2).

قوله عليه السلام و أمرك يمكن أن يكون على صيغه الماضی الغائب

1- 1. الكافی ج 2 ص 219.
2- 2. فی المرآه ج 2 ص 6/ 195 زياده لم تنقل.

بإرجاع المستتر إلى الله و بصيغه المضارع المتكلم.

«91»- كا، [الكافي] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامٍ الْكِنْدِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: إِيَّاكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا عَمَلًا نُعَيَّرُ بِهِ فَإِنَّ وَلَدَ السَّوْءِ يُعَيَّرُ وَالِدُهُ بِعَمَلِهِ كُونُوا لِمَنِ انْقَطَعْتُمْ إِلَيْهِ زَيْناً وَ لَا تَكُونُوا عَلَيْهِ شَيْناً صَلُّوا فِی عَشَائِرِهِمْ وَ عُودُوا مَرْضَاهُمْ وَ اشْهَدُوا جَنَائِزَهُمْ وَ لَا يَسْبِقُونَكُمْ إِلَى شَیْ ءٍ مِنَ الْخَيْرِ فَأَنْتُمْ أَوْلَى بِهِ مِنْهُمْ وَ اللَّهِ مَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَیْ ءٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْخَبْ ءِ فَقُلْتُ وَ مَا الْخَبْ ءُ قَالَ التَّقِيَّهُ(1).

بيان: قوله علیه السلام فإن ولد السوء بفتح السين من إضافه الموصوف إلى الصفه و هذا على التنظير أو هو مبنى على ما مر مرارا من أن الإمام بمنزله الوالد لرعيته و الوالدان فى بطن القرآن النبى صلی الله علیه و آله و الإمام علیه السلام و قد اشتهر أيضا أن المعلم والد روحانى و الشين العيب صلوا فى عشائرهم يمكن أن يقرأ صلوا بالتشديد من الصلاه و بالتخفيف من الصله أى صلوا المخالفين مع عشائرهم أى كما يصلهم عشائرهم و قيل أى إذا كانوا عشائركم و الضمائر للمخالفين بقرينه المقام و فى بعض النسخ عشائركم و لا يسبقونكم خبر فى معنى الأمر و الخب ء الإخفاء و الستر تقول خبأت الشى ء خبأ من باب منع إذا أخفيته و سترته و المراد به هنا التقيه لأن فيها إخفاء الحق و ستره.

«92»- كا، [الكافي] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ علیه السلام عَنِ الْقِيَامِ لِلْوُلَاهِ فَقَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام التَّقِيَّهُ مِنْ دِينِی وَ دِينُ آبَائِی وَ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ (2).

بيان: عن القيام للولاه أى القيام عندهم أو لتعظيمهم عند حضورهم أو مرورهم و يفهم منه عدم جواز القيام لهم عند عدم التقيه و على جوازه للمؤمنين بطريق أولى و فيه نظر و قيل المراد القيام بأمورهم و الائتمار بأمرهم و لا يخفى بعده.

1- 1. ....
2- 2. ....

«93»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ رِبْعِیٍّ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: التَّقِیَّهُ فِی كُلِّ ضَرُورَهٍ وَ صَاحِبُهَا أَعْلَمُ بِهَا حِینَ تَنْزِلُ بِهِ (1).

بیان: یدل علی وجوب التقیه فی كل ما یضطر إلیه الإنسان إلا ما خرج بدلیل و علی أن الضروره منوطه بعلم المكلف و ظنه و هو أعلم بنفسه كما قال تعالی بَلِ الْإِنْسانُ عَلی نَفْسِهِ بَصِیرَهٌ (2) و الله یعلم من نفسه أنه مداهنه أو تقیه.

«94»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ كَانَ أَبِی یَقُولُ: وَ أَیُّ شَیْ ءٍ أَقَرُّ لِعَیْنِی مِنَ التَّقِیَّهِ إِنَّ التَّقِیَّهَ جُنَّهُ الْمُؤْمِنِ (3).

بیان: جنه المؤمن أی من ضرر المخالفین.

«95»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ جَمِیلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مَا مُنِعَ مِیثَمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنَ التَّقِیَّهِ فَوَ اللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أَنَّ هَذِهِ الْآیَهَ نَزَلَتْ فِی عَمَّارٍ وَ أَصْحَابِهِ- إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِیمانِ (4).

تبیان ما منع میثم كأنه كان میثما فصحف (5)

و یمكن أن یقرأ منع علی بناء المجهول أی لم یكن میثم ممنوعا من التقیه فی هذا الأمر فلم لم یتق فیكون الكلام مسوقا للإشفاق لا الذم و الاعتراض كما هو الظاهر علی تقدیر النصب و یحتمل أن یكون علی الرفع مدحا له بأنه مع جواز التقیه تركه لشده حبه لأمیر المؤمنین علیه السلام و یحتمل أن یكون المعنی لم یمنع من التقیه و لم یتركها

1- 1. الكافی ج 2 ص 219.
2- 2. القیامه: 14.
3- 3. الكافی ج 2 ص 220.
4- 4. الكافی ج 2 ص 220.

5- 5. هذا ان قلنا ميثم بكسر الميم كما ضبطه بعض على وزن منبر، و على ما هو الحق من كونه اسما أعجميا بفتح الميم كما هو المشهور بين الاكراد ففيه العجمه و العلميه فلا ينصرف.

لكن لم تنفعه و إنما تركها لعدم الانتفاع بها و عدم تحقق شرط التقيه فيه و يمكن أن يقرأ منع على بناء المعلوم أی ليس فعله مانعا للغير عن التقيه لأنه اختار أحد الفردين المخير فيهما أو لاختصاص الترک به لما ذکر أو فعلها و لم تنفعه.

و بالجمله يبعد عن مثل ميثم و رشيد و قنبر و أضرابهم رفع الله درجاتهم بعد إخباره صلوات الله عليه إياهم بما يجری عليهم و أمرهم بالتقيه ترکهم أمره عليه السلام و مخالفتهم له و عدم بيانه عليه السلام لهم ما يجب عليهم حينئذ أبعد فالظاهر أنهم کانوا مخيرين فی ذلک فاختاروا ما کان أشق عليهم وَ يُؤَيِّدُهُ مَا رَوَاهُ الْكَشِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ مِيثَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَعَانِی أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَ قَالَ لِی كَيْفَ أَنْتَ يَا مِيثَمُ إِذَا دَعَاكَ دَعِيُّ بَنِی أُمَيَّةَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ إِلَی الْبَرَاءَهِ مِنِّی فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنَا وَ اللَّهِ لَا أَبْرَأُ مِنْكَ قَالَ إِذاً وَ اللَّهِ يَقْتُلُكَ وَ يَصْلِبُكَ فَقُلْتُ أَصْبِرُ فَذَاكَ فِی اللَّهِ قَلِيلٌ فَقَالَ يَا مِيثَمُ إِذاً تَكُونُ مَعِی فِی دَرَجَتِی (1).

وَ رُوِيَ أَيْضاً عَنْ قِنْوَا بِنْتِ رُشَيْدٍ الْهَجَرِيِّ قَالَتْ سَمِعْتُ أَبِی يَقُولُ أَخْبَرَنِی أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا رُشَيْدُ كَيْفَ صَبْرُكَ إِذَا أَرْسَلَ إِلَيْكَ دَعِيُّ بَنِی أُمَيَّهَ فَقَطَعَ يَدَيْكَ وَ رِجْلَيْكَ وَ لِسَانَكَ قُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ آخِرُ ذَلِكَ إِلَی الْجَنَّهِ فَقَالَ يَا رُشَيْدُ أَنْتَ مَعِی فِی الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ قَالَتْ وَ اللَّهِ مَا ذَهَبَتِ الْأَيَّامُ حَتَّی أَرْسَلَ إِلَيْهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ الدَّعِيُّ فَدَعَاهُ إِلَی الْبَرَاءَهِ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَأَبَی أَنْ يَتَبَرَّأَ مِنْهُ وَ قَالَ لَهُ الدَّعِيُّ فَبِأَيِّ مِيتَهٍ قَالَ لَكَ تَمُوتُ فَقَالَ لَهُ أَخْبَرَنِی خَلِيلِی أَنَّكَ تَدْعُونِی إِلَی الْبَرَاءَهِ فَلَا أَبْرَأُ مِنْهُ فَتُقَدِّمُنِی فَتَقْطَعُ يَدَيَّ وَ رِجْلَيَّ وَ لِسَانِی فَقَالَ وَ اللَّهِ لَأُكَذِّبَنَّ قَوْلَهُ قَالَ فَقَدَّمُوهُ فَقَطَعُوا يَدَيْهِ وَ رِجْلَيْهِ وَ تَرَكُوا لِسَانَهُ فَحَمَلْتُ أَطْرَافَهُ يَدَيْهِ وَ رِجْلَيْهِ فَقُلْتُ يَا أَبَتِ هَلْ تَجِدُ أَلَماً لِمَا أَصَابَكَ فَقَالَ لَا يَا بُنَيَّهِ إِلَّا كَالزِّحَامِ بَيْنَ النَّاسِ فَلَمَّا احْتَمَلْنَاهُ وَ أَخْرَجْنَاهُ مِنَ الْقَصْرِ اجْتَمَعَ النَّاسُ حَوْلَهُ فَقَالَ ائْتُونِی بِصَحِيفَهٍ وَ دَوَاهٍ أَكْتُبْ لَكُمْ مَا يَكُونُ إِلَی يَوْمِ الْقِيَامَهِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الْحَجَّامَ حَتَّی قَطَعَ لِسَانَهُ فَمَاتَ رَحْمَهُ اللَّهِ عَلَيْهِ فِی لَيْلَتِهِ (2).

1- 1. رجال الكشّیّ ص 78.
2- 2. رجال الكشّیّ 71.

و أقول قصه عمار و أبويه رضى الله عنهم تشهد بذلک أیضا إذ مدح عمارا على التقیه و قال سبق أبواه إلى الجنه و إن أمکن أن یکون ذلک لجهلهما بالتقیه

وَ رُوِیَ فِی غوالی اللآَّلِی: أَنَّ مُسَیْلَمَهَ لَعَنَهُ اللَّهُ أَخَذَ رَجُلَیْنِ مِنَ الْمُسْلِمِینَ فَقَالَ لِأَحَدِهِمَا مَا تَقُولُ فِی مُحَمَّدٍ صلى الله علیه و آله قَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ فَمَا تَقُولُ فِیَّ قَالَ أَنْتَ أَیْضاً فَخَلَّاهُ فَقَالَ لِلْآخَرِ مَا تَقُولُ فِی مُحَمَّدٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ فَمَا تَقُولُ فِیَّ قَالَ أَنَا أَصَمُّ فَأَعَادَ عَلَیْهِ ثَلَاثاً وَ أَعَادَ جَوَابَهُ الْأَوَّلَ فَقَتَلَهُ فَبَلَغَ ذَلِکَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله علیه و آله فَقَالَ أَمَّا الْأَوَّلُ فَقَدْ أَخَذَ بِرُخْصَهِ اللَّهِ وَ أَمَّا الثَّانِی فَقَدْ صَدَعَ بِالْحَقِّ فَهَنِیئاً لَهُ.

«96»- کا، [الکافی] عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ شُعَیْبٍ الْحَدَّادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَتِ التَّقِیَّهُ لِیُحْقَنَ بِهَا الدَّمُ فَإِذَا بَلَغَ الدَّمَ فَلَیْسَ تَقِیَّهٌ(1).

بیان: قوله علیه السلام إنما جعلت التقیه أی إنما قررت لئلا ینتهی آخرا إلى إراقه الدم و إن کان فی أول الحال یجوز التقیه لغیرها أو المعنى أن العمده فی مصلحه التقیه حفظ النفس فلا ینافی جواز التقیه لغیره أیضا کحفظ المال أو العرض فلیس تقیه أی لیس هناک تقیه أو لیس ما یفعلونه تقیه و لا خلاف فی أنه لا تقیه فی قتل معصوم الدم و إن ظن أنه یقتل إن لم یفعل و المشهور أنه إن أکرهه على الجراح الذی لا یسری إلى فوات النفس یجوز فعله إن ظن أنه یقتل إن لم یفعل و إن شمل قولهم لا تقیه فی الدماء ذلک و قد یحمل الخبر على أن المعنى أن التقیه لحفظ الدم فإذا علم أنه یقتل على کل حال فلا تقیه.

«97»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُکَیْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: کُلَّمَا تَقَارَبَ هَذَا الْأَمْرُ کَانَ أَشَدَّ لِلتَّقِیَّهِ(2).

بیان: کلما تقارب هذا الأمر أی خروج القائم علیه السلام.

1- 1. الکافی ج 2 ص 220.
2- 2. الکافی ج 2 ص 220.

«98»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ وَ مَعْمَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَامٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ زُرَارَةَ قَالُوا سَمِعْنَا أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: التَّقِيَّةُ فِى كُلِّ شَيْ ءٍ يُضْطَرُّ إِلَيْهِ ابْنُ آدَمَ فَقَدْ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ (1).

بيان: قيل الفاء فى قوله فقد أحله الله للبيان و أقول يدل أيضا على عموم التقيه فى كل ضروره و قال الشهيد رفع الله درجته فى قواعده التقيه مجامله الناس بما يعرفون و ترک ما ينكرون و قد دل عليها الكتاب و السنه قال الله تعالى لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِى شَيْ ءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاةً(2) و قال تعالى إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمانِ (3) ثم ذكر الأخبار فى ذلك ثم قال رحمه الله التقيه تنقسم بانقسام الأحكام الخمسه فالواجب إذا علم أو ظن نزول الضرر بتركها به أو ببعض المؤمنين و المستحب إذا كان لا يخاف ضررا عاجلا أو يخاف ضررا سهلا أو كان تقيه فى المستحب كالترتيب فى تسبيح الزهراء عليها السلام و ترک بعض فصول الأذان و المكروه التقيه فى المستحب حيث لا ضرر عاجلا و لا آجلا و يخاف منه الالتباس على عوام المذهب و الحرام التقيه حيث يؤمن الضرر عاجلا و آجلا أو فى قتل مسلم و المباح التقيه فى بعض المباحات التى ترجحها العامه و لا يصل بتركها ضرر.

«99»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ التَّقِيَّةُ تُرْسُ اللَّهِ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ خَلْقِهِ (4).

بيان: قوله عليه السلام ترس الله أى ترس يمنع الخلق من عذاب الله أو من البلايا النازله من عنده أو المراد بقوله بينه و بين أوليائه على حذف المضاف فالمراد بخلقه أعداؤه.

1- 1. الكافى ج 2 ص 220.
2- 2. آل عمران: 28.
3- 3. النحل: 106.
4- 4. الكافى ج 2 ص 220.

«100»- کا، [الکافی] عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُعَلَّی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَمْزَهَ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام: خَالِطُوهُمْ بِالْبَرَّانِیَّهِ وَ خَالِفُوهُمْ بِالْجَوَّانِیَّهِ إِذَا کَانَتِ الْإِمْرَهُ صِبْیَانِیَّهً(1).

إیضاح: قال فی النهایه فی حدیث سلمان من أصلح جوانیه أصلح الله برانیه أراد بالبرانی العلانیه و الألف و النون من زیادات النسب کما قالوا فی صنعاء صنعانی و أصله من قولهم خرج فلان برا أی خرج إلی البر و الصحراء و لیس من قدیم الکلام و فصیحه و قال أیضا فی حدیث سلمان إن لکل امرئ جوانیا و برانیا أی باطنا و ظاهرا و سرا و علانیه و هو منسوب إلی جو البیت و هو داخله و زیاده الألف و النون للتأکید انتهی.

و الإمره بالکسر الإماره و المراد بکونها صبیانیه کون الأمیر صبیا أو مثله فی قله العقل و السفاهه أو المعنی أنه لم تکن بناء الإماره علی أمر حق بل کانت مبنیه علی الأهواء الباطله کلعب الأطفال و النسبه إلی الجمع تکون علی وجهین أحدهما أن یکون المراد النسبه إلی الجنس فیرد إلی المفرد و الثانی أن تکون الجمعیه ملحوظه فلا یرد و هذا من الثانی إذ المراد التشبیه بأماره یجتمع علیها الصبیان.

«101»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ زَکَرِیَّا الْمُؤْمِنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام رَجُلَانِ مِنْ أَهْلِ الْکُوفَهِ أُخِذَا فَقِیلَ لَهُمَا ابْرَأَا مِنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام فَبَرِئَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا وَ أَبَی الْآخَرُ فَخُلِّیَ سَبِیلُ الَّذِی بَرِئَ وَ قُتِلَ الْآخَرُ فَقَالَ أَمَّا الَّذِی بَرِئَ فَرَجُلٌ فَقِیهٌ فِی دِینِهِ وَ أَمَّا الَّذِی لَمْ یَبْرَأْ فَرَجُلٌ تَعَجَّلَ إِلَی الْجَنَّهِ(2).

بیان: یدل علی أن تارک التقیه جهلا مأجور و لا ینافی جواز الترک کما مر.

ص: 436

1- 1. الکافی ج 2 ص 220.
2- 2. الکافی ج 2 ص 221.

«102»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: احْذَرُوا عَوَاقِبَ الْعَثَرَاتِ (1).

بیان: احذروا عواقب العثرات أی فی ترک التقیه أو الأعم فیشمل ترکها و علی الوجهین فالمعنی أن کل ما تقولونه أو تفعلونه فانظروا أولا فی عاقبته و ما له عاجلا و آجلا ثم قولوه أو افعلوه فإن العثره قلما تفارق القول و الفعل و لا سیما إذا کثرا أو المراد أنه کلما عثرتم عثره فی قول أو فعل فاشتغلوا بإصلاحها و تدارکها کیلا یؤدی فی العاقبه إلی فساد لا یقبل الإصلاح.

«103»- کا، [الکافی] عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی یَعْفُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ الصَّلَاهُ وَ السَّلَامُ یَقُولُ: التَّقِیَّهُ تُرْسُ الْمُؤْمِنِ وَ التَّقِیَّهُ حِرْزُ الْمُؤْمِنِ وَ لَا إِیمَانَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ إِنَّ الْعَبْدَ لَیَقَعُ إِلَیْهِ الْحَدِیثُ مِنْ حَدِیثِنَا فَیَدِینُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فِیمَا بَیْنَهُ وَ بَیْنَهُ فَیَکُونُ لَهُ عِزّاً فِی الدُّنْیَا وَ نُوراً فِی الْآخِرَهِ وَ إِنَّ الْعَبْدَ لَیَقَعُ إِلَیْهِ الْحَدِیثُ مِنْ حَدِیثِنَا فَیُذِیعُهُ فَیَکُونُ لَهُ ذُلًّا فِی الدُّنْیَا وَ یَنْزِعُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ذَلِکَ النُّورَ مِنْهُ (2).

بیان: لمن لا تقیه له أی مع العلم بوجوبها أو فیما یجب فیه التقیه حتما فیدین الله عز و جل به أی یعبد الله بقبوله و العمل به فیما بینه أی بین الله و بینه فیکون أی الحدیث أو التدین به له أی لهذا العبد عزا فی الدنیا بسبب التقیه و نورا فی الآخره بسبب عبادته الصحیحه من حدیثنا أی المختص بنا المخالف لأحادیث العامه فیکون له ذلا أی بسبب ترک التقیه و ینزع الله لبطلان عبادته التی لم یتق فیها.

«104»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: ثَلَاثٌ مَنْ لَمْ یَکُنْ فِیهِ لَمْ یَتِمَّ لَهُ عَمَلٌ وَرَعٌ یَحْجُزُهُ عَنْ مَعَاصِی اللَّهِ وَ خُلُقٌ یُدَارِی بِهِ النَّاسَ وَ حِلْمٌ یَرُدُّ بِهِ جَهْلَ الْجَاهِلِ (3).

1- 1. الکافی ج 2 ص 221.
2- 2. الکافی ج 2 ص 221.
3- 3. الکافی ج 2 ص 116.

بیان: ثلاث أی ثلاث خصال لم یتم له عمل أی لم یکمل و لم یقبل منه عمل من العبادات أو الأعم منها و من أمور المعاش و معاشره الخلق فتأثیر الورع فی قبول الطاعات و کمالها ظاهر لأنه إِنَّما یَتَقَبَّلُ اللّهُ مِنَ الْمُتَّقِینَ (1) و کذا الأخیران لأن ترکهما قد ینتهی إلی ارتکاب المعاصی و یحتمل أن یکونا لأمور المعاش بناء علی تعمیم العمل و کان الفرق بین الخلق و الحلم أن الخلق وجودی و هو فعل ما یوجب تطییب قلوب الناس و رضاهم و الحلم عدمی و هو ترک المعارضه و الانتقام فی الإساءه و قال فی النهایه فیه رأس العقل بعد الإیمان مداراه الناس المداراه غیر مهموزه ملاینه الناس و حسن صحبتهم و احتمالهم لئلا ینفروا عنک و قد تهمز.

«105»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ سَمِعْتُ جَعْفَراً علیه السلام یَقُولُ: جَاءَ جَبْرَئِیلُ علیه السلام إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فَقَالَ یَا مُحَمَّدُ رَبُّکَ یُقْرِئُکَ السَّلاَمَ وَ یَقُولُ لَکَ دَارِ خَلْقِی (2).

بیان: المداراه إما مخصوصه بالمؤمنین أو تعم المشرکین أیضا مع عدم الاضطرار إلی المقابله و المحاربه کما کان دأبه صلی الله علیه و آله فإنه کان یداریهم ما أمکن فإذا لم یکن ینفع الوعظ و المداراه کان یقاتلهم لیسلموا و بعد الظفر علیهم أیضا کان یعفو و یصفح و لا ینتقم منهم و یحتمل أن یکون ذلک قبل أن یؤمر صلی الله علیه و آله بالجهاد.

«106»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ حَبِیبٍ السِّجِسْتَانِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: فِی التَّوْرَاهِ مَکْتُوبٌ فِیمَا نَاجَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ مُوسَی بْنَ عِمْرَانَ علیه السلام یَا مُوسَی اکْتُمْ مَکْتُومَ سِرِّی فِی سَرِیرَتِکَ وَ أَظْهِرْ فِی عَلاَنِیَتِکَ الْمُدَارَاهَ عَنِّی لِعَدُوِّی وَ عَدُوِّکَ مِنْ خَلْقِی وَ لاَ تَسْتَسِبَّ لِی عِنْدَهُمْ بِإِظْهَارِ مَکْتُومِ سِرِّی فَتَشْرَکَ عَدُوَّکَ وَ عَدُوِّی فِی سَبِّی (3).

1- 1. المائده: 30.
2- 2. الکافی ج 2 ص 116.
3- 3. الکافی ج 2 ص 117.

تبیان فیما ناجی الله یقال ناجاه مناجاه و نجاء ساره و المراد هنا وحیه إلیه بلا توسط ملک و إضافه المکتوم إلی السر من إضافه الصفه إلی الموصوف للمبالغه فإن السر هو الحدیث المکتوم فی النفس و کأن المراد بالسریره هنا القلب لأنه محل السر تسمیه للمحل باسم الحال قال الجوهری السر الذی یکتم و الجمع الأسرار و السریره مثله و الجمع السرائر انتهی و یحتمل أن یکون بمعناه أی فی جمله ما تسره و تکتمه من أسرارک و کأن المراد بالسر هنا ما أمر بإخفائه عنهم من العلوم التی ألقاه إلیه من عدم إیمانهم مثلا و انتهاء أمرهم إلی الهلاک و الغرق أو الحکم بکون أسلافهم فی النار کما أن فرعون لما سأله علیه السلام عن أحوالهم من السعاده و الشقاوه بقوله فَما بالُ الْقُرُونِ الْأُولی لم یحکم بشقاوتهم و کونهم فی النار بل أجمل و قال عِلْمُها عِنْدَ رَبِّی فِی کِتابٍ لا یَضِلُّ رَبِّی وَ لا یَنْسی (1) علی بعض الوجوه المذکوره فی الآیه أو بعض الأسرار التی لم یکونوا قابلین لفهمها.

و أظهر فی علانیتک المداراه عنی کأن التعدیه بعن لتضمین معنی الدفع أو یکون مهموزا من الدرء بمعنی الدفع أو لأن أصله لما کان من الدرء بمعنی الدفع عدی بها و النسبه إلی المتکلم لبیان أن الضرر الواصل إلیک کأنه واصل إلی فالمراد المداراه عنک و یحتمل أن یکون عنی متعلقا بأظهر أی أظهر من قبلی المداراه کما قال تعالی فَقُولا لَهُ قَوْلًا لَیِّناً(2) و لا تستسب لی عندهم أی لا تظهر عندهم من مکتوم سری ما یصیر سببا لسبهم و شتمهم لی أو لک فیکون بمنزله سبی کما ورد هذا فی قوله تعالی وَ لا تَسُبُّوا الَّذِینَ یَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَیَسُبُّوا اللَّهَ عَدْواً بِغَیْرِ عِلْمٍ (3)

فَقَدْ رَوَی الْعَیَّاشِیُّ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْآیَهِ فَقَالَ أَ رَأَیْتَ أَحَداً یَسُبُّ اللَّهَ فَقِیلَ لَا وَ کَیْفَ قَالَ مَنْ سَبَّ وَلِیَّ اللَّهِ فَقَدْ سَبَّ اللَّهَ (4).

وَ فِی غَیْرِهِ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: لَا تَسُبُّوهُمْ فَإِنَّهُمْ

1- 1. طه: 51- 52.
2- 2. طه: 44.
3- 3. الأنعام: 108.
4- 4. تفسیر العیّاشیّ ج 1 ص 373.

يَسُبُّونَكُمْ وَ مَنْ سَبَّ وَلِيَّ اللَّهِ فَقَدْ سَبَّ اللَّهَ.

فتشرک عدوک يدل على أن السبب للفعل كالفاعل له.

«107»- كا، [الكافى] عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ بَزِيعٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَمَرَنِي رَبِّي بِمُدَارَاةِ النَّاسِ كَمَا أَمَرَنِي بِأَدَاءِ الْفَرَائِضِ (1).

بيان: بأداء الفرائض أى الصلوات الخمس أو كلما أمر به فى القرآن.

«108»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مُدَارَاةُ النَّاسِ نِصْفُ الْإِيمَانِ وَ الرِّفْقُ بِهِمْ نِصْفُ الْعَيْشِ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام خَالِطُوا الْأَبْرَارَ سِرّاً وَ خَالِطُوا الْفُجَّارَ جِهَاراً وَ لَا تَمِيلُوا عَلَيْهِمْ فَيَظْلِمُوكُمْ فَإِنَّهُ سَيَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ لَا يَنْجُو فِيهِ مِنْ ذَوِي الدِّينِ إِلَّا مَنْ ظَنُّوا أَنَّهُ أَبْلَهُ وَ صَبَّرَ نَفْسَهُ عَلَى أَنْ يُقَالَ أَنَّهُ أَبْلَهُ لَا عَقْلَ لَهُ (2).

تبيين: كأن المراد بالمداراه هنا التغافل و الحلم عنهم و عدم معارضتهم و بالرفق الإحسان إليهم و حسن معاشرتهم و يحتمل أن يكون مرجعهما إلى أمر واحد و يكون تفننا فى العباره فالغرض بيان أن المداراه و الرفق بالعباد لهما مدخل عظيم فى صلاح أمور الدين و تعيش الدنيا و الثانى ظاهر و الأول لأنه إطاعه لأمر الشارع حيث أمر به و موجب لهدايه الخلق و إرشادهم بأحسن الوجوه كما قال تعالى ادْعُ إِلى سَبِيلِ رَبِّکَ بِالْحِكْمَهِ وَ الْمَوْعِظَهِ الْحَسَنَهِ وَ جادِلْهُمْ بِالَّتِى هِىَ أَحْسَنُ (3) و العيش الحياه و المراد هنا التعيش الحسن برفاهيه: خالطوا الأبرار سرا أى أحبوهم بقلوبكم و أفشوا إليهم أسراركم بخلاف الفجار فإنه إنما يحسن مخالطتهم فى الظاهر للتقيه و المداراه و لا يجوز مودتهم قلبا من حيث فسقهم و ليسوا محالا لأسرار المؤمنين و بين عليه السلام ذلک

ص: 440

1- 1. الكافى ج 2 ص 117.
2- 2. الكافى ج 2 ص 117.
3- 3. النحل: 125.

بقوله و لا تمیلوا علیهم علی بناء المجرد و التعدیه بعلی للضرر أی لا تعارضوهم إراده للغلبه قال فی المصباح مال الحاکم فی حکمه میلا جار و ظلم فهو مائل و مال علیهم الدهر أصابهم بجوائحه و فی النهایه فیه لا یهلک أمتی حتی یکون بینهم التمایل و التمایز أی لا یکون لهم سلطان یکف الناس عن التظالم فیمیل بعضهم علی بعض بالأذی و الحیف انتهی.

و قیل هو علی بناء الإفعال أو التفعیل أی لا تعارضوهم لتمیلوهم من مذهب إلی مذهب آخر و هو تکلف و إن کان أنسب بما بعده و فی القاموس رجل أبله بین البله و البلاهه غافل أو عن الشر أو أحمق لا تمییز له و المیت الداء أی من شره میت و الحسن الخلق القلیل الفطنه لمداق الأمور أو من غلبته سلامه الصدر(1) و فی المصباح صبرت صبرا من باب ضرب حبست النفس عن الجزع و صبرت زیدا یستعمل لازما و متعدیا و صبرته بالتثقیل حملته علی الصبر بوعد الأجر أو قلت له اصبر انتهی و الحاصل أنه لفساد الزمان و غلبه أهل الباطل یختار العزله و الخمول و لا یعارض الناس و لا یتعرض لهم و یتحمل منهم أنواع الأذی حتی یظن الناس أن ذلک لبلاهته و قله عقله.

«109»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ ذَکَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُذَیْفَهَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ قَوْماً مِنَ النَّاسِ قَلَّتْ مُدَارَاتُهُمْ لِلنَّاسِ فَأُنِفُوا مِنْ قُرَیْشٍ وَ ایْمُ اللَّهِ مَا کَانَ بِأَحْسَابِهِمْ بَأْسٌ وَ إِنَّ قَوْماً مِنْ غَیْرِ قُرَیْشٍ حَسُنَتْ مُدَارَاتُهُمْ فَأُلْحِقُوا بِالْبَیْتِ الرَّفِیعِ قَالَ ثُمَّ قَالَ مَنْ کَفَّ یَدَهُ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّمَا یَکُفُّ عَنْهُمْ یَداً وَاحِدَهً وَ یَکُفُّونَ عَنْهُ أَیْدِیَ کَثِیرَهٍ(2).

بیان: قوله علیه السلام فأنفوا من قریش کذا فی أکثر النسخ و کأنه علی بناء الإفعال مشتقا من النفی بمعنی الانتفاء فإن النفی یکون لازما و متعدیا لکن هذا البناء لم یأت فی اللغه أو هو علی بناء المفعول من أنف من قولهم أنفه یأنفه و یأنفه ضرب أنفه فیدل علی النفی مع مبالغه فیه و هو أظهر

1- 1. القاموس ج 4 ص 281.
2- 2. الکافی ج 2 ص 117.

و أبلغ و قيل كأنه صيغه مجهول من الأنفه بمعنى الاستنكاف إذ لم يأت الإنفاء بمعنى النفى انتهى.

و أقول هذا أيضا لا يستقيم لأن الفساد مشترک إذ لم يأت أنف بهذا المعنى على بناء المجهول فإنه يقال أنف منه كفرح أنفا كفرح أنفا و أنفه أى استنكف و فى كثير من النسخ فألقوا أى أخرجوا و أطرحوا منهم و فى الخصال فنفوا(1) و هو أظهر ثم أشار عليه السلام مؤكدا بالقسم إلى أن ذلک الإلقاء كان باعتبار سوء معاشرتهم و فوات حسب أنفسهم و مآثرهم لا باعتبار قدح فى نسبهم أو فى حسب آبائهم و مآثر أسلافهم بقوله و ايم الله ما كان بأحسابهم بأس.

قال الجوهرى اليمين القسم و الجمع أيمن و أيمان ثم قال و ايمن الله اسم وضع للقسم هكذا بضم الميم و النون و ألفه ألف وصل عند أكثر النحويين و لم يجئ فى الأسماء ألف الوصل مفتوحه غيرها و قد تدخل عليه اللام لتأكيد الابتداء تقول ليمن الله فتذهب الألف فى الوصل و هو مرفوع بالابتداء و خبره محذوف و التقدير ليمن الله قسمى و ليمن الله ما أقسم به و إذا خاطبت قلت: ليمنک و ربما حذفوا منه النون قالوا ايم الله و ايم الله بكسر الهمزه و ربما حذفوا منه الياء قالوا أم الله و ربما أبقوا الميم وحدها مضمومه قالوا م الله ثم يكسرونها لأنها صارت حرفا واحدا فيشبهونها بالباء فيقولون م الله و ربما قالوا من الله بضم الميم و النون و من الله بفتحهما و من الله بكسرهما قال أبو عبيد و كانوا يحلفون باليمين يقولون يمين الله لا أفعل ثم يجمع اليمين على أيمن ثم حلفوا به فقالوا أيمن الله لأفعلن كذا قال فهذا هو الأصل فى أيمن الله ثم كثر هذا فى كلامهم و خف على ألسنتهم حتى حذفوا منه النون كما حذفوا فى قوله لم يكن فقالوا لم يک قال و فيها لغات كثيره سوى هذه و إلى هذا ذهب ابن كيسان و ابن درستويه فقالا ألف أيمن ألف قطع و هو جمع يمين و إنما خففت همزتها و طرحت فى الوصل لكثره استعمالهم لها(2).

و قال الحسب ما يعده الإنسان من مفاخر آبائه و يقال حسبه دينه و يقال:

1- 1. مر تحت الرقم: 73 ص 419.
2- 2. الصحاح ص 2/ 2221.

ماله و الرجل حسیب قال ابن السکیت الحسب و الکرام یکونان فی الرجل و إن لم یکن له آباء لهم شرف قال و الشرف و المجد لا یکونان إلا بالآباء انتهی (1).

و الحاصل أن الکلام یحتمل وجهین أحدهما أنه لا بد من حسن المعاشره و المداراه مع المخالفین فی دولاتهم مع المخالفه لهم باطنا فی أدیانهم و أعمالهم فإن قوما قلت مداراتهم للمخالفین فنفاهم خلفاء الجور و الضلاله من قبیله قریش و ضیعوا أنسابهم و أحسابهم مع أنه لم یکن فی أحساب أنفسهم شی ء إلا ترک المداراه و التقیه أو لم یکن فی شرف آبائهم نقص و إن قوما من قریش لم یکن فیهم حسب أو فی آبائهم شرف فألحقهم خلفاء الضلاله و قضاه الجور فی الشرف و العطاء و الکرم بالبیت الرفیع من قریش و هم بنو هاشم.

و ثانیهما أن المعنی أن القوم الأول بترکهم متابعه الأئمه علیهم السلام فی أوامرهم التی منها المداراه مع المخالفین فی دولاتهم و مع سائر الناس نفاهم الأئمه علیهم السلام عن أنفسهم فذهب فضلهم و کأنهم خرجوا من قریش و لم ینفعهم شرف آبائهم و إن قوما من غیر قریش بسبب متابعه الأئمه علیهم السلام ألحقوا بالبیت الرفیع و هم أهل البیت علیهم السلام کقوله صلی الله علیه و آله سلمان منا أهل البیت.

و کأصحاب سائر الأئمه علیهم السلام من الموالی فإنهم کانوا أقرب إلی الأئمه من کثیر من بنی هاشم بل من کثیر من أولاد الأئمه علیهم السلام.

و المراد بالبیت هنا الشرف و الکرامه قال فی المصباح بیت العرب شرفها یقال بیت تمیم فی حنظله أی شرفها أو المراد أهل البیت الرفیع و هم آل النبی صلی الله علیه و آله.

من کف یده هذا مثل ما قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: وَ مَنْ یَقْبِضْ یَدَهُ عَنْ عَشِیرَتِهِ فَإِنَّمَا یَقْبِضُ عَنْهُمْ یَداً وَاحِدَهً وَ یُقْبَضُ مِنْهُمْ عَنْهُ أَیْدِی کَثِیرَهٍ.

کما سیأتی فی باب صله الرحم (2).

1- 1. الصحاح ص 110.

2- 2. مر فى ج 74 ص 123.

باب 88 من مشی إلی طعام لم یدع إلیه و من یجوز الأکل من بیته بغیر إذنه

الآیات:

النور: لَیْسَ عَلَی الْأَعْمی حَرَجٌ وَ لا عَلَی الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَ لا عَلَی الْمَرِیضِ حَرَجٌ وَ لا عَلی أَنْفُسِکُمْ أَنْ تَأْکُلُوا مِنْ بُیُوتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ آبائِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أُمَّهاتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ إِخْوانِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أَخَواتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أَعْمامِکُمْ أَوْ بُیُوتِ عَمَّاتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أَخْوالِکُمْ أَوْ بُیُوتِ خالاتِکُمْ أَوْ ما مَلَکْتُمْ مَفاتِحَهُ أَوْ صَدِیقِکُمْ لَیْسَ عَلَیْکُمْ جُناحٌ أَنْ تَأْکُلُوا جَمِیعاً أَوْ أَشْتاتاً(1)

«1»- ل، [الخصال] فِی وَصَایَا النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله لِعَلِیٍّ علیه السلام: یَا عَلِیُّ ثَمَانِیَهٌ إِنْ أُهِینُوا فَلَا یَلُومُوا إِلَّا أَنْفُسَهُمْ الذَّاهِبُ إِلَی مَائِدَهٍ لَمْ یُدْعَ إِلَیْهَا وَ الْمُتَأَمِّرُ عَلَی رَبِّ الْبَیْتِ وَ طَالِبُ الْخَیْرِ مِنْ أَعْدَائِهِ وَ طَالِبُ الْفَضْلِ مِنَ اللِّئَامِ وَ الدَّاخِلُ بَیْنَ اثْنَیْنِ فِی سِرٍّ لَمْ یُدْخِلَاهُ فِیهِ وَ الْمُسْتَخِفُّ بِالسُّلْطَانِ وَ الْجَالِسُ فِی مَجْلِسٍ لَیْسَ لَهُ بِأَهْلٍ وَ الْمُقْبِلُ بِالْحَدِیثِ عَلَی مَنْ لَا یَسْمَعُ مِنْهُ(2).

«2»- فس، [تفسیر القمی] قَالَ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ: فِی قَوْلِهِ أَنْ تَأْکُلُوا مِنْ بُیُوتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ آبائِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أُمَّهاتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ إِخْوانِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أَخَواتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أَعْمامِکُمْ أَوْ بُیُوتِ عَمَّاتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أَخْوالِکُمْ أَوْ بُیُوتِ خالاتِکُمْ أَوْ ما مَلَکْتُمْ مَفاتِحَهُ أَوْ صَدِیقِکُمْ لَیْسَ عَلَیْکُمْ جُناحٌ أَنْ تَأْکُلُوا جَمِیعاً أَوْ أَشْتاتاً فَإِنَّهَا نَزَلَتْ لَمَّا هَاجَرَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله إِلَی الْمَدِینَهِ وَ آخَی بَیْنَ الْمُهَاجِرِینَ وَ الْأَنْصَارِ آخَی بَیْنَ أَبِی بَکْرٍ وَ عُمَرَ وَ بَیْنَ عُثْمَانَ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَ بَیْنَ طَلْحَهَ وَ الزُّبَیْرِ وَ بَیْنَ سَلْمَانَ وَ أَبِی ذَرٍّ وَ بَیْنَ الْمِقْدَادِ وَ عَمَّارٍ وَ تَرَکَ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام فَاغْتَمَّ مِنْ ذَلِکَ غَمّاً شَدِیداً وَ قَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِی أَنْتَ وَ أُمِّی لَمْ تُوَاخِ بَیْنِی وَ بَیْنَ أَحَدٍ فَقَالَ صلی الله علیه و آله وَ اللَّهِ یَا

1- 1. النور: 61.
2- 2. الخصال ج 2 ص 40.

عَلِیٌّ مَا حَبَسْتُکَ إِلَّا لِنَفْسِی أَ مَا تَرْضَی أَنْ تَکُونَ أَخِی وَ أَنَا أَخُوکَ وَ أَنْتَ وَصِیِّی وَ وَزِیرِی وَ خَلِیفَتِی فِی أُمَّتِی تَقْضِی دَیْنِی وَ تُنْجِزُ عِدَاتِی وَ تَتَوَلَّی غُسْلِی وَ لَا یَلِیهِ غَیْرُکَ وَ أَنْتَ مِنِّی بِمَنْزِلَهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَی إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِیَّ بَعْدِی فَاسْتَبْشَرَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام بِذَلِکَ فَکَانَ بَعْدَ ذَلِکَ إِذَا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فِی غَزَاهٍ أَوْ سَرِیَّهٍ یَدْفَعُ الرَّجُلُ مِفْتَاحَ بَیْتِهِ إِلَی أَخِیهِ فِی الدِّینِ وَ یَقُولُ خُذْ مَا شِئْتَ وَ کُلْ مَا شِئْتَ وَ کَانُوا یَمْتَنِعُونَ مِنْ ذَلِکَ حَتَّی رُبَّمَا فَسَدَ الطَّعَامُ فِی الْبَیْتِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ- لَیْسَ عَلَیْکُمْ جُناحٌ أَنْ تَأْکُلُوا جَمِیعاً أَوْ أَشْتاتاً یَعْنِی إِذَا حَضَرَ صَاحِبُهُ أَوْ لَمْ یَحْضُرْ إِذَا مَلَکْتُمْ مَفَاتِحَهُ (1).

«3»- سن، [المحاسن] النَّوْفَلِیُّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِذَا دُعِیَ أَحَدُکُمْ إِلَی طَعَامٍ فَلَا یَسْتَتْبِعَنَّ وَلَدَهُ فَإِنَّهُ إِنْ فَعَلَ ذَلِکَ کَانَ حَرَاماً وَ دَخَلَ غَاصِباً(2).

«4»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنْ حُسَیْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِی أُسَامَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَ لَیْسَ عَلَیْکُمْ جُناحٌ الْآیَهَ قَالَ بِإِذْنٍ وَ بِغَیْرِ إِذْنٍ (3).

«5»- سن، [المحاسن] ابْنُ سِنَانٍ وَ صَفْوَانُ بْنُ یَحْیَی عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ أَوِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِیِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ هَذِهِ الْآیَهِ لَیْسَ عَلَیْکُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْکُلُوا مِنْ بُیُوتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ آبائِکُمْ إِلَی آخِرِ الْآیَهِ قُلْتُ مَا یَعْنِی بِقَوْلِهِ أَوْ صَدِیقِکُمْ قَالَ هُوَ وَ اللَّهِ الرَّجُلُ یَدْخُلُ بَیْتَ صَدِیقِهِ وَ یَأْکُلَ بِغَیْرِ إِذْنِهِ (4).

«6»- سن، [المحاسن] ابْنُ الْبَزَنْطِیِّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَمَّا یَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِنْ بَیْتِ أَخِیهِ مِنَ الطَّعَامِ قَالَ الْمَأْدُومُ وَ التَّمْرُ وَ کَذَلِکَ یَحِلُّ لِلْمَرْأَهِ مِنْ بَیْتِ زَوْجِهَا(5).

«7»- سن، [المحاسن] أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ جَمِیلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لِلْمَرْأَهِ أَنْ تَأْکُلَ وَ تَصَدَّقَ وَ لِلصَّدِیقِ أَنْ یَأْکُلَ مِنْ مَنْزِلِ أَخِیهِ وَ یَتَصَدَّقَ (6).

1- 1. تفسیر القمّیّ ص 461.

2- 2. عاصيا خ ل، راجع المحاسن ص 411.
3- 3. المحاسن ص 415.
4- 4. المحاسن ص 416.
5- 5. المحاسن ص 416.
6- 6. المحاسن ص 416.

«8»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ صَفْوَانَ عَنْ مُوسَی بْنِ بَكْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی- أَوْ صَدِیقِكُمْ أَوْ ما مَلَكْتُمْ مَفاتِحَهُ فَقَالَ هَؤُلَاءِ الَّذِینَ سَمَّی اللَّهُ فِی هَذِهِ الْآیَهِ یُؤْكَلُ بِغَیْرِ إِذْنِهِمْ مِنَ التَّمْرِ وَ الْمَأْدُومِ وَ كَذَلِکَ الَّذِی تَطْعَمُ الْمَرْأَهُ بِغَیْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا فَأَمَّا مَا خَلَا ذَلِکَ مِنَ الطَّعَامِ فَلَا(1).

«9»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَهَ عَنِ ابْنِ بُكَیْرٍ عَنْ زُرَارَهَ قَالَ: سَأَلْتُ أَحَدَهُمَا علیه السلام عَنْ هَذِهِ الْآیَهِ لَیْسَ عَلَیْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُیُوتِكُمْ الْآیَهَ قَالَ لَیْسَ عَلَیْکَ فِیمَا طَعِمْتَ أَوْ أَكَلْتَ مِمَّا مَلَكْتَ مَفَاتِحَهُ مَا لَمْ تُفْسِدْ(2).

«10»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِهِ أَوْ ما مَلَكْتُمْ مَفاتِحَهُ قَالَ الرَّجُلُ یَكُونُ لَهُ وَكِیلٌ یَقُومُ فِی مَالِهِ فَیَأْكُلُ بِغَیْرِ إِذْنِهِ (3).

«11»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام]: لَا بَأْسَ لِلرَّجُلِ أَنْ یَأْكُلَ مِنْ بَیْتِ أَبِیهِ وَ أَخِیهِ وَ أُمِّهِ وَ أُخْتِهِ وَ صَدِیقِهِ مَا لَمْ یَخْشَ عَلَیْهِ الْفَسَادَ مِنْ یَوْمِهِ بِغَیْرِ إِذْنِهِ مِثْلَ الْبُقُولِ وَ الْفَاكِهَهِ وَ أَشْبَاهِ ذَلِکَ (4).

باب 89 الحث علی إجابه دعوه المؤمن و الحث علی الأكل من طعام أخیه

«1»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] أَبِی عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ یَاسِرٍ الْخَادِمِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: السَّخِیُّ یَأْكُلُ مِنْ طَعَامِ النَّاسِ لِیَأْكُلُوا مِنْ طَعَامِهِ وَ الْبَخِیلُ لَا یَأْكُلُ مِنْ طَعَامِ النَّاسِ لِئَلَّا یَأْكُلُوا مِنْ طَعَامِهِ (5).

«2»- ل، [الخصال] الْخَلِیلُ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ أَبِی الْعَبَّاسِ الثَّقَفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ

1- 1. المحاسن ص 416.
2- 2. المحاسن ص 416.
3- 3. المحاسن ص 416.
4- 4. فقه الرضا علیه السلام: 33.
5- 5. عیون أخبار الرضا علیه السلام ج 1 ص 12.

جَرِيرٍ عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِیِّ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِی الشَّعْثَاءِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله بِسَبْعٍ إِلَی أَنْ قَالَ وَ إِجَابَهِ الدَّاعِی (1).

ب، [قرب الإسناد] هارون عن ابن صدقه عن جعفر عن أبيه عن النبی صلوات الله عليهم: مثله (2).

«3»- ب، [قرب الإسناد] أَبُو الْبَخْتَرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: ثَلَاثَهٌ مِنَ الْجَفَاءِ أَنْ يَصْحَبَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَلَا يَسْأَلَهُ عَنِ اسْمِهِ وَ كُنْيَتِهِ وَ أَنْ يُدْعَی الرَّجُلُ إِلَی طَعَامٍ فَلَا يُجِيبَ أَوْ يُجِيبَ فَلَا يَأْكُلَ وَ مُوَاقَعَهُ الرَّجُلِ أَهْلَهُ قَبْلَ الْمُلَاعَبَهِ(3).

«4»- سن، [المحاسن] ابْنُ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ عَمِيرَهَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله يُجِيبُ الدَّعْوَهَ(4).

«5»- سن، [المحاسن] عَلِیُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنِ الْمُثَنَّی الْحَنَّاطِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَزِيدَ وَ مُعَاوِيَهَ بْنِ أَبِی زِيَادٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ أَنْ يُجِيبَهُ إِذَا دَعَاهُ (5).

«6»- سن، [المحاسن] ابْنُ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَهَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی عَنِ ابْنِ خُنَيْسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مِنَ الْحُقُوقِ الْوَاجِبَاتِ لِلْمُؤْمِنِ عَلَی الْمُؤْمِنِ أَنْ يُجِيبَ دَعْوَتَهُ (6).

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن إسماعيل بن بشار عن ابن عميره عن أبی عبد الله عليه السلام. مثله (7).

«7»- سن، [المحاسن] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِی الْمِقْدَامِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: أُوصِی الشَّاهِدَ مِنْ أُمَّتِی وَ الْغَائِبَ أَنْ يُجِيبَ دَعْوَهَ الْمُسْلِمِ وَ لَوْ عَلَی خَمْسَهِ أَمْيَالٍ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الدِّينِ (8).

1- 1. الخصال ج 2 ص 1.
2- 2. قرب الإسناد ص 48.

3- 3. قرب الإسناد ص 74.
4- 4. المحاسن ص 410.
5- 5. المحاسن ص 410.
6- 6. المحاسن ص 410.
7- 7. المحاسن ص 410.
8- 8. المحاسن ص 411.

«8»- سن، [المحاسن] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَوْ أَنَّ مُؤْمِناً دَعَانِی إِلَی ذِرَاعِ شَاةٍ لَأَجَبْتُهُ وَ کَانَ ذَلِکَ مِنَ الدِّینِ أَبَی اللَّهُ لِی زِیَّ الْمُشْرِکِینَ وَ الْمُنَافِقِینَ وَ طَعَامَهُمْ (1).

«9»- سن، [المحاسن] بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَوْ دُعِیتُ إِلَی ذِرَاعِ شَاةٍ لَأَجَبْتُ (2).

«10»- سن، [المحاسن] بَعْضُ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ أَعْجَزِ الْعَجْزِ رَجُلٌ دَعَاهُ أَخُوهُ إِلَی طَعَامٍ فَتَرَکَهُ مِنْ غَیْرِ عِلَّةٍ(3).

«11»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ لَمْ یُجِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَی اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ یُکْرَهُ إِجَابَةُ مَنْ یَشْهَدُ وَلِیمَتَهُ الْأَغْنِیَاءُ دُونَ الْفُقَرَاءِ.

«12»- نهج، [نهج البلاغه]: مِنْ کِتَابٍ لَهُ علیه السلام إِلَی عُثْمَانَ بْنِ حُنَیْفٍ الْأَنْصَارِیِّ وَ هُوَ عَامِلُهُ عَلَی الْبَصْرَهِ وَ قَدْ بَلَغَهُ أَنَّهُ دُعِیَ إِلَی وَلِیمَهِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِهَا فَمَضَی إِلَیْهَا أَمَّا بَعْدُ یَا ابْنَ حُنَیْفٍ فَقَدْ بَلَغَنِی أَنَّ رَجُلًا مِنْ فِتْیَهِ أَهْلِ الْبَصْرَهِ دَعَاکَ إِلَی مَأْدُبَهٍ فَأَسْرَعْتَ إِلَیْهَا تُسْتَطَابُ لَکَ الْأَلْوَانُ وَ تُنْقَلُ إِلَیْکَ الْجِفَانُ وَ مَا ظَنَنْتُ أَنَّکَ تُجِیبُ إِلَی طَعَامِ قَوْمٍ عَائِلُهُمْ مَجْفُوٌّ وَ غَنِیُّهُمْ مَدْعُوٌّ فَانْظُرْ إِلَی مَا تَقْضَمُهُ مِنْ هَذَا الْمَقْضَمِ فَمَا اشْتَبَهَ عَلَیْکَ عِلْمُهُ فَالْفِظْهُ وَ مَا أَیْقَنْتَ بِطِیبِ وُجُوهِهِ فَنَلْ مِنْهُ إِلَی آخِرِ مَا مَرَّ(4).

باب 90 جوده الأکل فی منزل الأخ المؤمن

«1»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: وَ هُوَ یَقُولُ لِرَجُلٍ کَانَ یَأْکُلُ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّهُ یُعْرَفُ حُبُّ الرَّجُلِ أَخَاهُ بِکَثْرَهِ أَکْلِهِ عِنْدَهُ (5).

«2»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ

1- 1. المحاسن ص 411.

2- 2. المحاسن ص 411.
3- 3. المحاسن ص 411.
4- 4. نهج البلاغه ج 1 ص 72 ط عبده.
5- 5. المحاسن ص 412.

عليه السلام يَقُولُ: يُعْرَفُ حُبُّ الرَّجُلِ بِأَكْلِهِ مِنْ طَعَامِ أَخِيهِ (1).

«3»- سن، [المحاسن] ابْنُ فَضَّالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: أَكَلْتُ مَعَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام شِوَاءً فَجَعَلَ يُلْقِی بَيْنَ يَدَیَّ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ يُقَالُ اعْتَبِرْ حُبَّ الرَّجُلِ بِأَكْلِهِ مِنْ طَعَامِ أَخِيهِ (2).

«4»- سن، [المحاسن] عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ الصَّيْرَفِیِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَيهِ السلام فَقَدَّمَ إِلَيْنَا طَعَاماً فِيهِ شِوَاءٌ وَ أَشْيَاءَ بَعْدَهُ ثُمَّ جَاءَ بِقَصْعَهٍ مِنْ أَرُزٍّ فَأَكَلْتُ مَعَهُ فَقَالَ كُلْ قُلْتُ قَدْ أَكَلْتُ فَقَالَ كُلْ فَإِنَّهُ يُعْتَبَرُ حُبُّ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ بِانْبِسَاطِهِ فِی طَعَامِهِ ثُمَّ أَحَازَ لِی حَوْزاً بِإِصْبَعِهِ مِنَ الْقَصْعَهِ وَ قَالَ لِی لَتَأْكُلَنَّ بَعْدَ مَا قَدْ أَكَلْتُهُ فَأَكَلْتُهُ (3).

«5»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَدَعَا بِالْخِوَانِ فَأَتِیَ بِقَصْعَهٍ فِيهَا أَرُزٌّ فَأَكَلْتُ مِنْهَا حَتَّی امْتَلَأْتُ فَخَطَّهُ بِيَدِهِ فِی الْقَصْعَهِ ثُمَّ قَالَ أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ لَمَّا أَكَلْتَ دُونَ الْخَطِّ(4).

«6»- سن، [المحاسن] ابْنُ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی يَعْفُورٍ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ نَحْنُ جَمَاعَهٌ فَدَعَا بِالْغَدَاءِ فَتَغَدَّيْنَا وَ تَغَدَّی مَعَنَا وَ كُنْتُ أَحْدَثَ الْقَوْمِ سِنّاً فَجَعَلْتُ أُقْصِرُ وَ أَنَا آكُلُ فَقَالَ لِی كُلْ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّهُ تُعْرَفُ مَوَدَّهُ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ بِأَكْلِهِ مِنْ طَعَامِهِ (5).

«7»- سن، [المحاسن] إِسْمَاعِيلُ بْنُ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَهَ عَنْ أَبِی الْمَغْرَاءِ قَالَ حَدَّثَنِی خَالِی عَنْبَسَهُ بْنُ مُصْعَبٍ قَالَ: أَتَيْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ هُوَ يُرِيدُ الْخُرُوجَ إِلَی مَكَّهَ فَأَمَرَ بِسُفْرَتِهِ فَوُضِعَتْ بَيْنَ أَيْدِينَا فَقَالَ كُلُوا فَأَكَلْنَا وَ جَعَلْنَا نَقْصُرُ فِی الْأَكْلِ فَقَالَ كُلُوا فَأَكَلْنَا فَقَالَ أَبَيْتُمْ إِنَّهُ كَانَ يُقَالُ اعْتَبِرْ حُبَّ الْقَوْمِ بِأَكْلِهِمْ قَالَ فَأَكَلْنَا وَ ذَهَبَتِ الْحِشْمَهُ(6).

1- 1. المحاسن ص 413.
2- 2. المحاسن ص 413.
3- 3. المحاسن ص 413.
4- 4. المحاسن ص 413.

5- 5. المحاسن ص 413.
6- 6. المحاسن ص 413.

«8»- سن، [المحاسن] الْوَشَّاءُ عَنْ يُونُسَ بْنِ رَبِيعٍ قَالَ: دَعَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام بِطَعَامٍ فَأُتِیَ بِهَرِيسَهٍ فَقَالَ لَنَا ادْنُوا فَكُلُوا قَالَ فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ يَقْصُرُونَ فَقَالَ كُلُوا إِنَّمَا تَسْتَبِينُ مَوَدَّهُ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ فِی أَكْلِهِ قَالَ فَأَقْبَلْنَا نُصَعِّرُ أَنْفُسَنَا كَمَا يُصَعِّرُ الْإِبِلُ (1).

«9»- سن، [المحاسن] ابْنُ عِيسَى عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمُلَقَّبِ بِزُحَلَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: أَكَلْنَا مَعَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَأُتِينَا بِقَصْعَهٍ مِنْ أَرُزٍّ فَجَعَلْنَا نُعَذِّرُ فَقَالَ مَا صَنَعْتُمْ شَيْئاً إِنَّ أَشَدَّكُمْ حُبّاً لَنَا أَحْسَنُكُمْ أَكْلًا عِنْدَنَا قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَرَفَعْتُ [كسحت] [كَسْحَهَ] مَا بِهِ فَأَكَلْتُ فَقَالَ الْآنَ ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله عليه و آله أُهْدِيَتْ لَهُ قَصْعَهُ أَرُزٍّ مِنْ نَاحِيَهِ الْأَنْصَارِ فَدَعَا سَلْمَانَ وَ الْمِقْدَادَ وَ أَبَا ذَرٍّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فَجَعَلُوا يُعَذِّرُونَ فِی الْأَكْلِ فَقَالَ مَا صَنَعْتُمْ شَيْئاً إِنَّ أَشَدَّكُمْ حُبّاً لَنَا أَحْسَنُكُمْ أَكْلًا عِنْدَنَا فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَ جَيِّداً ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام رَحِمَهُمُ اللَّهُ وَ صَلَّی عَلَيْهِمْ (2).

«10»- سن، [المحاسن] يَاسِرٌ الْخَادِمُ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: الْخَيِّرُ يَأْكُلُ مِنْ طَعَامِ النَّاسِ لِيَأْكُلُوا مِنْ طَعَامِهِ (3).

باب 91 آداب الضيف و صاحب المنزل و من ينبغی ضيافته.

الآيات:

الأحزاب: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلی طَعامٍ غَيْرَ ناظِرِينَ إِناهُ وَ لكِنْ إِذا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَ لا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذلِكُمْ كانَ يُؤْذِی النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِی مِنْكُمْ وَ اللَّهُ لا يَسْتَحْيِی

1- 1. المحاسن ص 414 و قوله« نصعر» أی نميل بوجهنا و نمد عنقنا الی جوانب الخوان هل بقی شی ء لم نأكله؟.
2- 2. المحاسن ص 414.
3- 3. المحاسن ص 449.

مِنَ الْحَقِ (1)

الذاريات: هَلْ أَتاکَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْراهِيمَ الْمُکْرَمِينَ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقالُوا سَلاماً قالَ سَلامٌ قَوْمٌ مُنْکَرُونَ- فَراغَ إِلى أَهْلِهِ فَجاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ- فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قالَ أَ لا تَأْکُلُونَ (2)

«1»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَنْبَسَةَ عَنْ دَارِمٍ وَ نُعَيْمِ بْنِ صَالِحٍ الطَّبَرِیِّ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله قَالَ: مِنْ حَقِّ الضَّيْفِ أَنْ تَمْشِیَ مَعَهُ فَتُخْرِجَهُ مِنْ حَرِيمِکَ إِلَی الْبَابِ (3).

«2»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُکُمْ عَلَی أَخِيهِ فِی رَحْلِهِ فَلْيَقْعُدْ حَيْثُ يَأْمُرُ صَاحِبُ الرَّحْلِ فَإِنَّ صَاحِبَ الرَّحْلِ أَعْرَفُ بِعَوْرَهِ بَيْتِهِ مِنَ الدَّاخِلِ عَلَيْهِ (4).

«3»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَلَفِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ مُوسَى بْنِ بَکْرٍ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ حُمْرَانَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لِکُلِّ شَیْ ءٍ ثَمَرَهٌ وَ ثَمَرَهُ الْمَعْرُوفِ تَعْجِيلُ السراج [السَّرَاحِ] (5).

«4»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: دَعَا رَجُلٌ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقَالَ لَهُ قَدْ أَجَبْتُکَ عَلَی أَنْ تَضْمَنَ لِی ثَلَاثَ خِصَالٍ قَالَ وَ مَا هُنَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ لَا تُدْخِلْ عَلَیَّ شَيْئاً مِنْ خَارِجٍ وَ لَا تَدَّخِرْ عَلَیَّ شَيْئاً فِی الْبَيْتِ وَ لَا تُجْحِفْ بِالْعِيَالِ قَالَ ذَلِکَ لَکَ فَأَجَابَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام (6).

صح، [صحيفه الرضا عليه السلام] عنه عليه السلام: مثله (7).

«5»- لی، [الأمالی للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزٍ أَوْ غَيْرِهِ قَالَ: نَزَلَ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عليه السلام قَوْمٌ مِنْ جُهَيْنَهَ

1- 1. الأحزاب: 53.
2- 2. الذاريات: 24- 27.

3- 3. عيون الأخبار ج 2 ص 70.
4- 4. قرب الإسناد ص 33.
5- 5. الخصال ج 1 ص 8.
6- 6. عيون الأخبار ج 1 ص 259.
7- 7. صحيفه الرضا عليه السلام ص 26.

فَأَضَافَهُمْ فَلَمَّا أَرَادُوا الرِّحْلَهَ زَوَّدَهُمْ وَ وَصَلَهُمْ وَ أَعْطَاهُمْ ثُمَّ قَالَ لِغِلْمَانِهِ تَنَحَّوْا لَا تُعِينُوهُمْ فَلَمَّا فَرَغُوا جَاءُوا لِيُوَدِّعُوهُ فَقَالُوا لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَدْ أَضَفْتَ فَأَحْسَنْتَ الضِّيَافَهَ وَ أَعْطَيْتَ فَأَجْزَلْتَ الْعَطِيَّهَ ثُمَّ أَمَرْتَ غِلْمَانَکَ أَنْ لَا يُعِينُونَا عَلَى الرِّحْلَهِ فَقَالَ عليه السلام إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ لَا نُعِينُ أَضْيَافَنَا عَلَى الرِّحْلَهِ مِنْ عِنْدِنَا(1).

«6»- ل، [الخصال] فِی وَصَايَا النَّبِیِّ صلى الله عليه و آله لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: يَا عَلِیُّ ثَمَانِيَهٌ إِنْ أُهِينُوا فَلَا يَلُومُوا إِلَّا أَنْفُسَهُمْ الذَّاهِبُ إِلَى مَائِدَهٍ لَمْ يُدْعَ إِلَيْهَا وَ الْمُتَأَمِّرُ عَلَى رَبِّ الْبَيْتِ الْخَبَرَ(2).

«7»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] ابْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ النَّحْوِیِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْخَيْبَرِیِّ عَنْ أَبِی نُعَيْمٍ عَنْ أَبِی الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: نَزَلَ ضَيْفٌ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَبْطَأَ الْأَنْصَارِیُّ عَلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ فَقَالَ مَا عَشَّيْتُمْ ضَيْفِی وَ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ عِشَاءَكُمْ وَ قَالَتِ الْمَرْأَهُ وَ أَنَا وَ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ اللَّيْلَهَ قَالَ الضَّيْفُ وَ أَنَا وَ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ اللَّيْلَهَ فَقَالَ الْأَنْصَارِیُّ يَبِيتُ اللَّيْلَهَ ضَيْفِی بِغَيْرِ عِشَاءٍ قَرِّبُوا طَعَامَكُمْ فَأَكَلَ وَ أَكَلُوا مَعَهُ فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَأَخْبَرَهُ بِأَمْرِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَطَعْتَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ عَصَيْتَ الشَّيْطَانَ (3).

«8»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ إِلَى بَشِيرٍ الدَّهَّانِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ دَهَنَ مُسْلِماً كَرَامَهً لَهُ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَهٍ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَهِ(4).

«9»- سن، [المحاسن] النَّوْفَلِیُّ عَنِ السَّكُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَضِفْ بِطَعَامِکَ مَنْ تُحِبُّ فِی اللَّهِ (5).

«10»- سن، [المحاسن] ابْنُ فَضَّالٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عُقْبَهَ عَنِ الْوَصَّافِیِّ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: لَأَنْ أُشْبِعَ أَخاً لِی فِی اللَّهِ أَحَبُّ إِلَیَّ مِنْ أَنْ أُشْبِعَ عَشَرَهَ مَسَاكِينَ (6).

1- 1. أمالی الصدوق ص 323.
2- 2. الخصال ج 2 ص 40.
3- 3. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 393.
4- 4. ثواب الأعمال ص 137.
5- 5. المحاسن ص 391.
6- 6. المحاسن ص 392.

«11»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَکَمِ عَنْ شِهَابِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: اعْمَلْ طَعَاماً وَ تَنَوَّقْ فِیهِ وَ ادْعُ عَلَیْهِ أَصْحَابَکَ (1).

«12»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِذَا أَتَاکَ أَخُوکَ فَأْتِهِ بِمَا عِنْدَکَ وَ إِذَا دَعَوْتَهُ فَتَکَلَّفْ لَهُ (2).

«13»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْمُؤْمِنُ لَا یَحْتَشِمُ مِنْ أَخِیهِ وَ مَا أَدْرِی أَیُّهُمَا أَعْجَبُ الَّذِی یُکَلِّفُ أَخَاهُ إِذَا دَخَلَ عَلَیْهِ أَنْ یَتَکَلَّفَ لَهُ أَوِ الْمُتَکَلِّفُ لِأَخِیهِ (3).

«14»- سن، [المحاسن] بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ عَمِیرَةَ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ عُمَرَ الثَّقَفِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِیلٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ: کَفَی بِالْمَرْءِ إِثْماً أَنْ یَسْتَقِلَّ مَا یُقَرِّبُ إِلَی إِخْوَانِهِ وَ کَفَی بِالْقَوْمِ إِثْماً أَنْ یَسْتَقِلُّوا مَا یُقَرِّبُهُ إِلَیْهِمْ أَخُوهُمْ.

وَ قَالَ فِی حَدِیثٍ آخَرَ: قَالَ إِثْمٌ بِالْمَرْءِ(4).

سن، [المحاسن] إِسْمَاعِیلُ بْنُ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ عَمِیرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِیلِ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ إِثْمٌ بِالْمَرْءِ(5).

«15»- سن، [المحاسن] نُوحٌ النَّیْسَابُورِیُّ عَنْ صَفْوَانَ قَالَ جَاءَنِی عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ قَالَ: هَلْ عِنْدَکَ شَیْ ءٌ قُلْتُ نَعَمْ بَعَثْتُ ابْنِی وَ أَعْطَیْتُهُ دِرْهَماً یَشْتَرِی بِهِ لَحْماً وَ بَیْضاً فَقَالَ أَیْنَ أَرْسَلْتَ ابْنَکَ فَخَبَّرْتُهُ فَقَالَ رُدَّهُ رُدَّهُ عِنْدَکَ خَلٌّ عِنْدَکَ زَیْتٌ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَهَاتِهِ فَإِنِّی سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ هُلْکٌ لِامْرِئٍ احْتَقَرَ لِأَخِیهِ مَا حَضَرَهُ هُلْکٌ لِامْرِئٍ احْتَقَرَ مِنْ أَخِیهِ مَا قَدَّمَ إِلَیْهِ (6).

«16»- سن، [المحاسن] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: هُلْکٌ بِالْمَرْءِ الْمُسْلِمِ أَنْ یُخْرِجَ إِلَیْهِ أَخُوهُ مَا عِنْدَهُ فَیَسْتَقِلَّهُ وَ هُلْکٌ بِالْمَرْءِ الْمُسْلِمِ أَنْ یَسْتَقِلَّ مَا عِنْدَهُ لِلضَّیْفِ (7).

1- 1. المحاسن ص 410.
2- 2. المحاسن ص 410.
3- 3. المحاسن ص 414.
4- 4. المحاسن ص 414.
5- 5. المحاسن ص 414.
6- 6. المحاسن ص 414.
7- 7. المحاسن ص 415.

«17»- سن، [المحاسن] النَّوْفَلِيُّ عَنِ السَّكُونِيِّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ مَكْرُمَةِ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ أَنْ يَقْبَلَ تُحْفَتَهُ وَ أَنْ يُتْحِفَهُ بِمَا عِنْدَهُ وَ لَا يَتَكَلَّفَ لَهُ شَيْئاً وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله لَا أُحِبُّ الْمُتَكَلِّفِينَ (1).

«18»- سن، [المحاسن] عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ مُرَازِمِ بْنِ حَكِيمٍ عَمَّنْ رَفَعَهُ قَالَ: إِنَّ الْحَارِثَ الْأَعْوَرَ أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ جَعَلَنِيَ اللَّهُ فِدَاكَ أُحِبُّ أَنْ تُكْرِمَنِي بِأَنْ تَأْكُلَ عِنْدِي فَقَالَ عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام عَلَى أَنْ لَا تَتَكَلَّفَ شَيْئاً وَ دَخَلَ فَأَتَاهُ الْحَارِثُ بِكِسْرٍ فَجَعَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام يَأْكُلُ فَقَالَ لَهُ الْحَارِثُ إِنَّ مَعِي دَرَاهِمَ وَ أَظْهَرَهَا فَإِذَا هِيَ فِي كُمِّهِ فَقَالَ إِنْ أَذِنْتَ لِي اشْتَرَيْتُ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام هَذِهِ مِمَّا فِي بَيْتِكَ (2).

«19»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ فَقَالَ: أَتَانِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام فَقُلْتُ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ادْخُلْ مَنْزِلِي فَقَالَ عَلَى شَرْطِ أَنْ لَا تَدَّخِرَ عَنِّي شَيْئاً مِمَّا فِي بَيْتِكَ وَ لَا تَتَكَلَّفَ شَيْئاً مِمَّا وَرَاءَ بَابِكَ (3).

«20»- سن، [المحاسن] النَّوْفَلِيُّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله إِذَا طَعِمَ عِنْدَ أَهْلِ بَيْتٍ قَالَ طَعِمَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ وَ أَكَلَ مَعَكُمُ الْأَبْرَارُ وَ صَلَّتْ عَلَيْكُمُ الْمَلَائِكَةُ الْأَخْيَارُ (4).

«21»- سن، [المحاسن] ابْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ السَّمَّانِ: أَنَّهُ حَمَلَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام لُطْفاً فَأَكَلَ مَعَهُ مِنْهُ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ قَالَ لَهُ أَكَلَ طَعَامَكَ الْأَبْرَارُ وَ صَلَّتْ عَلَيْكَ الْمَلَائِكَةُ الْأَخْيَارُ (5).

«22»- سن، [المحاسن] جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله إِذَا أَكَلَ مَعَ الْقَوْمِ كَانَ أَوَّلَ مَنْ يَضَعُ يَدَهُ مَعَ الْقَوْمِ وَ آخَرَ مَنْ يَرْفَعُهَا لِأَنْ يَأْكُلَ الْقَوْمُ (6).

ص: 454

1- 1. المحاسن ص 415.

2- 2. المحاسن ص 415.
3- 3. المحاسن ص 415.
4- 4. المحاسن ص 439.
5- 5. المحاسن ص 439.
6- 6. المحاسن ص 449.

«23»- سن، [المحاسن] النَّوْفَلِيُّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: صَاحِبُ الرَّحْلِ يَشْرَبُ أَوَّلَ الْقَوْمِ وَ يَتَوَضَّأُ آخِرَهُمْ (1).

«24»- سن، [المحاسن] جَعْفَرٌ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لِیَشْرَبْ سَاقِی الْقَوْمِ آخِرَهُمْ (2).

«25»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ حَفْصٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی الرَّجُلِ یُقْسِمُ عَلَی الرَّجُلِ فِی الطَّعَامِ أَوْ نَحْوِهِ قَالَ لَیْسَ عَلَیْهِ شَیْ ءٌ إِنَّمَا أَرَادَ إِکْرَامَهُ (3).

«26»- سن، [المحاسن] إِبْرَاهِیمُ بْنُ هَاشِمٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَیْنِ الْفَارِسِیِّ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْبَصْرِیِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ مِنْ حَقِّ الضَّیْفِ أَنْ یُعَدَّ لَهُ الْخِلَالُ (4).

«27»- سر، [السرائر] السَّیَّارِیُّ قَالَ: نَزَلَ بِأَبِی الْحَسَنِ مُوسَی علیه السلام أَضْیَافٌ فَلَمَّا أَرَادُوا الرَّحِیلَ قَعَّدَ عَنْهُمْ غِلْمَانَهُ فَقَالُوا لَهُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لَوْ أَمَرْتَ الْغِلْمَانَ فَأَعَانُونَا عَلَی رِحْلَتِنَا فَقَالَ لَهُمْ أَمَّا وَ أَنْتُمْ رَاحِلُونَ عَنَّا فَلَا(5).

«28»- سر، [السرائر] مِنْ جَامِعِ الْبَزَنْطِیِّ عَنْ جَمِیلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ مِنَ الْحِشْمَةِ عِنْدَ الْأَخِ إِذَا أَکَلَ عَلَی خِوَانٍ عِنْدَ أَخِیهِ أَنْ یَرْفَعَ یَدَهُ قَبْلَ یَدَیْهِ وَ قَالَ لَا تَقُلْ لِأَخِیکَ إِذَا دَخَلَ عَلَیْکَ أَکَلْتَ الْیَوْمَ شَیْئاً وَ لَکِنْ قَرِّبْ إِلَیْهِ مَا عِنْدَکَ فَإِنَّ الْجَوَادَ کُلَّ الْجَوَادِ مَنْ بَذَلَ مَا عِنْدَهُ (6).

«29»- مکا، [مکارم الأخلاق] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَنْفَقَ عَلَی طَعَامٍ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَ أَکَلَ مِنْهُ مُؤْمِنٌ لَمْ یُعَدَّ مُسْرِفاً(7).

«30»- کش، [رجال الکشی] جَعْفَرُ بْنُ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِیرٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِیَادٍ عَنْ مَیْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام

1- 1. المحاسن ص 452.
2- 2. المحاسن ص 452.
3- 3. المحاسن ص 452.

4- 4. المحاسن ص 564.
5- 5. السرائر ص 475.
6- 6. السرائر ص 477.
7- 7. مكارم الأخلاق ص 154.

قَالَ قَالَ الْحَارِثُ: تَدْخُلُ مَنْزِلِی یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ فَقَالَ علیه السلام عَلَی شَرْطِ أَنْ لَا تَدَّخِرَنِی شَیْئاً مِمَّا فِی بَیْتِکَ وَ لَا تَکَلَّفَ لِی شَیْئاً مِمَّا وَرَاءَ بَابِکَ قَالَ نَعَمْ فَدَخَلَ یَتَحَرَّقُ وَ یُحِبُّ أَنْ یَشْتَرِیَ لَهُ وَ هُوَ یَظُنُّ أَنَّهُ لَا یَجُوزُ لَهُ حَتَّی قَالَ لَهُ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ مَا لَکَ یَا حَارِثُ

قَالَ هَذِهِ دَرَاهِمُ مَعِی وَ لَسْتُ أَقْدِرُ عَلَی أَنْ أَشْتَرِیَ لَکَ مَا أُرِیدُ قَالَ أَ وَ لَیْسَ قُلْتُ لَکَ لَا تَکَلَّفْ مَا وَرَاءَ بَابِکَ فَهَذِهِ مِمَّا فِی بَیْتِکَ (1).

«31»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ تَکْرِمَهِ الرَّجُلِ لِأَخِیهِ الْمُسْلِمِ أَنْ یَقْبَلَ تُحْفَتَهُ أَوْ یُتْحِفَهُ مِمَّا عِنْدَهُ وَ لَا یَتَکَلَّفَ شَیْئاً.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا أُحِبُّ الْمُتَکَلِّفِینَ (2).

«32»- زُهْدُ النَّبِیِّ، لِلشَّیْخِ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِیٍّ الْقُمِّیِّ بِإِسْنَادِهِ إِلَی ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَطْعَمَ طَعَاماً رِئَاءً وَ سُمْعَةً أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ صَدِیدِ جَهَنَّمَ وَ جَعَلَ ذَلِکَ الطَّعَامَ نَاراً فِی بَطْنِهِ حَتَّی یَقْضِیَ بَیْنَ النَّاسِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ.

«33»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ حَلَاوَهً أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَارَهَ الْمَوْتِ.

وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: قُوتُ الْأَجْسَادِ الطَّعَامُ وَ قُوتُ الْأَرْوَاحِ الْإِطْعَامُ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: مَنْ أَشْبَعَ جَائِعاً أَجْرَی اللَّهُ لَهُ نَهَراً فِی الْجَنَّهِ.

وَ قَالَ: کَانَ سُلَیْمَانُ علیه السلام یُطْعِمُ أَضْیَافَهُ اللَّحْمَ بِالْحُوَّارَی وَ عِیَالَهُ الْخُشْکَارَ(3)

وَ یَأْکُلُ هُوَ الشَّعِیرَ غَیْرَ مَنْخُولٍ.

وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: عَلَیْکَ بِالْمَسَاکِینِ فَأَشْبِعْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَی یَقُولُ وَ ما یُبْدِئُ الْباطِلُ وَ ما یُعِیدُ(4).

1- 1. رجال الكشّىّ ص 82.
2- 2. نوادر الراوندىّ ص 11.
3- 3. الحوارى الخبز المصنوع من الدقيق الابيض و هو لباب الدقيق منخولا، و الخشكار الخبز المعمول من الدقيق الاسمر و هو الذى لم ينخل، و يقال له خبز السمراء.
4- 4. سبأ: 48.

باب 92 العرض على أخيك

«1»- سن، [المحاسن] عَلِیُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِیُّ عَنْ أَبِی أَیُّوبَ سُلَیْمَانَ بْنِ مُقْبِلٍ الْمَدَائِنِیِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَعْفَرِیِّ عَنْ أَبِیهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله کَانَ فِی بَعْضِ مَغَازِیهِ فَمَرَّ بِهِ رَکْبٌ وَ هُوَ یُصَلِّی فَوَقَفُوا عَلَی أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَسَأَلُوهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ دَعَوْا وَ أَثْنَوْا وَ قَالُوا لَوْ لَا أَنَّا عِجَالٌ لَانْتَظَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَقْرَءُوهُ السَّلَامَ وَ مَضَوْا فَانْفَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مُغْضَباً ثُمَّ

قَالَ لَهُمْ یَقِفُ عَلَیْکُمُ الرَّکْبُ وَ یَسْأَلُونَکُمْ عَنِّی وَ یُبَلِّغُونَنِی السَّلَامَ وَ لَا تَعْرِضُونَ عَلَیْهِمُ الْغَدَاءَ یَعِزُّ عَلَی قَوْمٍ فِیهِمْ خَلِیلِی جَعْفَرٌ أَنْ یَجُوزُوهُ حَتَّی یَتَغَدَّوْا عِنْدَهُ (1).

«2»- سن، [المحاسن] ابْنُ عِیسَی عَنْ عِدَّهٍ رَفَعُوا إِلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِذَا دَخَلَ عَلَیْکَ أَخُوکَ فَاعْرِضْ عَلَیْهِ الطَّعَامَ فَإِنْ لَمْ یَأْکُلْ فَاعْرِضْ عَلَیْهِ الْمَاءَ فَإِنْ لَمْ یَشْرَبْ فَاعْرِضْ عَلَیْهِ الْوَضُوءَ(2).

«3»- سن، [المحاسن] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْخَطَّابِ الْخِلَالِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَتَاهُ مَوْلًی لَهُ فَسَلَّمَ عَلَیْهِ وَ مَعَهُ ابْنُهُ إِسْمَاعِیلُ فَسَلَّمَ عَلَیْهِ وَ جَلَسَ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام انْصَرَفَ مَعَهُ الرَّجُلُ فَلَمَّا انْتَهَی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِلَی بَابِ دَارِهِ دَخَلَ وَ تَرَکَ الرَّجُلَ وَ قَالَ لَهُ ابْنُهُ إِسْمَاعِیلُ یَا أَبَهْ أَلَّا کُنْتَ عَرَضْتَ عَلَیْهِ الدُّخُولَ فَقَالَ لَمْ یَکُنْ مِنْ شَأْنِی إِدْخَالُهُ قَالَ فَهُوَ لَمْ یَکُنْ یَدْخُلُ قَالَ یَا بُنَیَّ إِنِّی أَکْرَهُ أَنْ یَکْتُبَنِی اللَّهُ عَرَّاضاً(3).

1- 1. المحاسن ص 416.
2- 2. المحاسن ص 417.
3- 3. المحاسن ص 417.

باب 93 فضل إقراء الضيف و إكرامه

الآيات:

هود: فَما لَبِثَ أَنْ جاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ(1)

«1»- ل، [الخصال] أَبِی عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَی عَنْ یَزِیدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِیَّهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْمَكَارِمُ عَشْرٌ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ فِیکَ فَلْتَكُنْ أَحَدُهَا إِقْرَاءُ الضَّیْفِ الْخَبَرَ(2).

ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] المفید عن ابن قولویه عن علی بن بابویه عن علی بن إبراهیم عن ابن عیسی عن النهدی عن یزید بن إسحاق: مثله (3).

«2»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] فِیمَا أَوْصَی بِهِ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام عِنْدَ الْوَفَاهِ: أُوصِیکَ یَا بُنَیَّ بِالصَّلَاهِ عِنْدَ وَقْتِهَا إِلَی أَنْ قَالَ وَ إِكْرَامِ الضَّیْفِ (4).

«3»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] بِإِسْنَادِ أَبِی قَتَادَهَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام لِدَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ: یَا دَاوُدُ إِنَّ خِصَالَ الْمَكَارِمِ بَعْضُهَا مُقَیَّدٌ بِبَعْضٍ یَقْسِمُهَا اللَّهُ حَیْثُ شَاءَ تَكُونُ فِی الرَّجُلِ وَ لَا تَكُونُ فِی ابْنِهِ وَ تَكُونُ فِی الْعَبْدِ وَ لَا تَكُونُ فِی سَیِّدِهِ صِدْقُ الْحَدِیثِ وَ صِدْقُ الْبَأْسِ وَ إِعْطَاءُ السَّائِلِ وَ الْمُكَافَأَهُ بِالصَّنَائِعِ وَ أَدَاءُ الْأَمَانَهِ وَ صِلَهُ الرَّحِمِ وَ التَّوَدُّدُ إِلَی الْجَارِ وَ الصَّاحِبِ وَ قِرَی الضَّیْفِ وَ رَأْسُهُنَّ الْحَیَاءُ(5).

«4»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مَرَّ بِقَبْرٍ یُحْفَرُ وَ قَدِ انْبَهَرَ(6) الَّذِی یَحْفِرُهُ فَقَالَ لَهُ لِمَنْ تَحْفِرُ هَذَا الْقَبْرَ فَقَالَ لِفُلَانِ بْنِ فُلَانٍ فَقَالَ وَ مَا لِلْأَرْضِ تَشَدَّدُ عَلَیْکَ إِنْ كَانَ مَا عَلِمْتُ لَسَهْلًا حَسَنَ الْخُلُقِ فَلَانَتِ الْأَرْضُ عَلَیْهِ حَتَّی كَانَ لَیَحْفِرُهَا بِكَفَّیْهِ ثُمَّ قَالَ:

ص: 458

1- 1. هود: 69.
2- 2. الخصال ج 2 ص 91.
3- 3. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 9.
4- 4. أمالی الطوسیّ ج 1 ص 6.

5- 5. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 308.
6- 6. أى انقطع نفسه و تتابع من الاعياء.

لَقَدْ كَانَ يُحِبُّ إِقْرَاءَ الضَّيْفِ وَ لَا يُقْرِى الضَّيْفَ إِلَّا مُؤْمِنٌ تَقِیٌ (1).

«5»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام: أَنَّ رَجُلًا أَتَی النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله بِأَبِی أَنْتَ وَ أُمِّی إِنِّی أُحْسِنُ الْوُضُوءَ وَ أُقِيمُ الصَّلَاةَ وَ أُوتِی الزَّكَاةَ فِی وَقْتِهَا وَ أَقْرِی الضَّيْفَ طَيِّبٌ بِهَا نَفْسِی مُحْتَسِبٌ بِذَلِكَ أَرْجُو مَا عِنْدَ اللَّهِ فَقَالَ بَخْ بَخْ بَخْ مَا لِجَهَنَّمَ عَلَيْكَ سَبِيلٌ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَرَّأَكَ مِنَ الشُّحِّ إِنْ كُنْتَ كَذَلِكَ ثُمَّ قَالَ نَهَی عَنِ التَّكَلُّفِ لِلضَّيْفِ بِمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا بِمَشَقَّةٍ وَ مَا مِنْ ضَيْفٍ حَلَّ بِقَوْمٍ إِلَّا وَ رِزْقُهُ مَعَهُ (2).

«6»- ف، [تحف العقول] فِی خَبَرٍ طَوِيلٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: أَمَّا الْوُجُوهُ الْأَرْبَعَةُ الَّتِی يَلْزَمُهُ فِيهَا النَّفَقَةُ مِنْ وُجُوهِ اصْطِنَاعِ الْمَعْرُوفِ فَقَضَاءُ الدَّيْنِ وَ الْعَارِيَّةُ وَ الْقَرْضُ وَ إِقْرَاءُ الضَّيْفِ وَاجِبَاتٌ فِی السُّنَّةِ(3).

«7»- سن، [المحاسن] عُثْمَانُ بْنُ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نُعَيْمٍ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَ تُحِبُّ إِخْوَانَكَ يَا حُسَيْنُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ تَنْفَعُ فُقَرَاءَهُمْ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَمَا إِنَّهُ يَحِقُّ عَلَيْكَ أَنْ تُحِبَّ مَنْ يُحِبُّ اللَّهُ أَمَا وَ اللَّهِ لَا تَنْفَعُ مِنْهُمْ أَحَداً حَتَّی تُحِبَّهُ تَدْعُوهُمْ إِلَی مَنْزِلِكَ قُلْتُ مَا آكُلُ إِلَّا وَ مَعِی مِنْهُمُ الرَّجُلَانِ وَ الثَّلَاثَةُ وَ أَقَلُّ وَ أَكْثَرُ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَضْلُهُمْ عَلَيْكَ أَعْظَمُ مِنْ فَضْلِكَ عَلَيْهِمْ فَقُلْتُ أَدْعُوهُمْ إِلَی مَنْزِلِی وَ أُطْعِمُهُمْ طَعَامِی وَ أَسْقِيهِمْ وَ أُوطِئُهُمْ رَحْلِی وَ يَكُونُونَ عَلَيَّ أَفْضَلُ مِنَّا قَالَ نَعَمْ إِنَّهُمْ إِذَا دَخَلُوا مَنْزِلَكَ دَخَلُوا بِمَغْفِرَتِكَ وَ مَغْفِرَهِ عِيَالِكَ وَ إِذَا خَرَجُوا مِنْ مَنْزِلِكَ خَرَجُوا بِذُنُوبِكَ وَ ذُنُوبِ عِيَالِكَ (4).

«8»- سن، [المحاسن] عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَأَنْ آخُذَ خَمْسَةَ دَرَاهِمَ فَأَدْخُلَ إِلَی سُوقِكُمْ هَذِهِ فَأَبْتَاعَ بِهَا الطَّعَامَ ثُمَّ أَجْمَعَ بِهَا نَفَراً مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ

1- 1. قرب الإسناد ص 36 و 50 فی ط.
2- 2. قرب الإسناد ص 36 و 50 فی ط.
3- 3. تحف العقول 353 و 336 فی ط.
4- 4. المحاسن ص 390.

أُعْتِقَ نَسَمَةً(1).

«9»- سن، [المحاسن] الْبَزَنْطِيُّ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَكْلَةٌ يَأْكُلُهَا أَخِیَ الْمُسْلِمُ عِنْدِی أَحَبُّ إِلَیَّ مِنْ عِتْقِ رَقَبَهٍ(2).

«10»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَی عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُدْخِلُ بَيْتَهُ مُؤْمِنَيْنِ فَيُطْعِمُهُمَا شِبَعَهُمَا إِلَّا كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عِتْقِ نَسَمَهٍ(3).

«11»- سن، [المحاسن] عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنِ ابْنِ عَمِيرَهَ عَنْ حَسَّانَ عَنْ صَالِحِ بْنِ مِيثَمٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام أَیُّ عَمَلٍ يُعْمَلُ بِهِ يَعْدِلُ عِتْقَ نَسَمَهٍ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام لَأَنْ أُطْعِمَ ثَلَاثَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَحَبُّ إِلَیَّ مِنْ نَسَمَهٍ وَ نَسَمَهٍ حَتَّی بَلَغَ سَبْعاً وَ إِطْعَامُ مُسْلِمٍ يَعْدِلُ نَسَمَةً(4).

«12»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ صَفْوَانَ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْفُضَيْلِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام: شِبَعُ أَرْبَعٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَعْدِلُ عِتْقَ رَقَبَهٍ مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ (5).

«13»- مكا، [مكارم الأخلاق] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: الْمُنْجِيَاتُ إِطْعَامُ الطَّعَامِ وَ إِفْشَاءُ السَّلَامِ وَ الصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَ النَّاسُ نِيَامٌ (6).

«14»- جع، [جامع الأخبار] عَلِيُّ بْنُ مُوسَی الرِّضَا عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: لَا تَزَالُ أُمَّتِی بِخَيْرٍ مَا تَحَابُّوا وَ أَدَّوُا الْأَمَانَهَ وَ اجْتَنَبُوا الْحَرَامَ وَ أَقْرَوُا الضَّيْفَ وَ أَقَامُوا الصَّلَاهَ وَ آتَوُا الزَّكَاهَ فَإِذَا لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِکَ ابْتُلُوا بِالْقَحْطِ وَ السِّنِينَ.

عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ وَ الضِّيَافَهُ ثَلَاثَهُ أَيَّامٍ وَ لَيَالِيهِنَّ فَمَا فَوْقَ ذَلِکَ فَهُوَ صَدَقَهٌ وَ جَائِزَهٌ يوم [يَوْماً] وَ لَيْلَهً وَ لَا يَنْبَغِی لِلضَّيْفِ إِذَا نَزَلَ بِقَوْمٍ أَنْ يُمِلَّهُمْ فَيُخْرِجَهُمْ أَوْ يُخْرِجُوهُ.

وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَسْمَعُ بِهَمْسِ الضَّيْفِ وَ فَرِحَ بِذَلِکَ إِلَّا غُفِرَتْ لَهُ خَطَايَاهُ وَ إِنْ كَانَ مُطْبِقَهً بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ. وَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: الضَّيْفُ

1- 1. المحاسن ص 393.
2- 2. المحاسن ص 394.
3- 3. المحاسن ص 394.
4- 4. المحاسن ص 395.
5- 5. المحاسن ص 395.
6- 6. مكارم الأخلاق ص 154.

دَلِیلُ الْجَنَّهِ.

وَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمِیرٍ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ یُحِبُّ الضَّیْفَ إِلَّا وَ یَقُومُ مِنْ قَبْرِهِ وَ وَجْهُهُ کَالْقَمَرِ لَیْلَهَ الْبَدْرِ فَیَنْظُرُ أَهْلُ الْجَمْعِ فَیَقُولُونَ مَا هَذَا إِلَّا نَبِیٌّ مُرْسَلٌ فَیَقُولُ مَلَکٌ هَذَا مُؤْمِنٌ یُحِبُّ الضَّیْفَ وَ یُکْرِمُ الضَّیْفَ وَ لَا سَبِیلَ لَهُ إِلَّا أَنْ یَدْخُلَ الْجَنَّهَ.

قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ خَیْراً أَهْدَی إِلَیْهِمْ هَدِیَّهً قَالُوا وَ مَا تِلْکَ الْهَدِیَّهُ قَالَ الضَّیْفُ یَنْزِلُ بِرِزْقِهِ وَ یَرْتَحِلُ بِذُنُوبِ أَهْلِ الْبَیْتِ.

عَنِ النَّبِیِّ صلی اللهِ علیه و آله: لَیْلَهُ الضَّیْفِ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَی کُلِّ مُسْلِمٍ وَ مَنْ أَصْبَحَ إِنْ شَاءَ أَخَذَهُ وَ إِنْ شَاءَ تَرَکَهُ وَ کُلُّ بَیْتٍ لَا یَدْخُلُ فِیهِ الضَّیْفُ لَا یَدْخُلُهُ الْمَلَائِکَهُ.

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ علیهما السلام قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ أَ فِی الْمَالِ حَقٌّ سِوَی الزَّکَاهِ قَالَ نَعَمْ عَلَی الْمُسْلِمِ أَنْ یُطْعِمَ الْجَائِعَ إِذَا سَأَلَهُ وَ یَکْسُوَ الْعَارِیَ إِذَا سَأَلَهُ قَالَ إِنَّهُ یَخَافُ أَنْ یَکُونَ کَاذِباً قَالَ أَ فَلَا یَخَافُ صِدْقَهُ (1).

«15»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَضِفْ بِطَعَامِکَ وَ شَرَابِکَ مَنْ تُحِبُّهُ فِی اللَّهِ تَعَالَی (2).

«16»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: الْبَرَکَهُ أَسْرَعُ إِلَی مَنْ یُطْعِمُ الطَّعَامَ مِنَ السِّکِّینِ فِی السَّنَامِ.

«17»- کِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَیْدٍ الْکِنْدِیِّ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الضَّیْفُ یَأْتِی الْقَوْمَ بِرِزْقِهِ فَإِذَا ارْتَحَلَ ارْتَحَلَ بِجَمِیعِ ذُنُوبِهِمْ.

عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَلِیٍّ الْعَلَوِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِیَادٍ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الطَّعَامُ إِذَا جُمِعَ فِیهِ أَرْبَعُ خِصَالٍ فَقَدْ تَمَّ إِذَا کَانَ مِنْ حَلَالٍ وَ

1- 1. جامع الأخبار ص 158.
2- 2. نوادر الراونديّ ص 11.

كَثُرَتِ الْأَيْدِى عَلَيْهِ وَ سُمِّىَ فِى أَوَّلِهِ وَ حُمِدَ فِى آخِرِهِ.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: طُوبَى لِمَنْ طَوَى وَ جَاعَ وَ صَبَرَ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَشْبَعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ.

باب 94 أن الرجل إذا دخل بلده فهو ضيف على إخوانه و حد الضيافه

«1»- ع، [علل الشرائع] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّيَّارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ رَجُلٍ ذَكَرَهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَرْوِى عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله قَالَ: إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَلْدَةً فَهُوَ ضَيْفٌ عَلَى مَنْ بِهَا مِنْ أَهْلِ دِينِهِ حَتَّى يَرْحَلَ عَنْهُمْ وَ لَا يَنْبَغِى لِلضَّيْفِ أَنْ يَصُومَ إِلَّا بِإِذْنِهِمْ لِئَلَّا يَعْمَلُوا لَهُ الشَّىْ ءَ فَيَفْسُدَ عَلَيْهِمْ وَ لَا يَنْبَغِى لَهُمْ أَنْ يَصُومُوا إِلَّا بِإِذْنِ ضَيْفِهِمْ لِئَلَّا يَحْتَشِمَهُمْ فَيَشْتَهِىَ الطَّعَامَ فَيَتْرُكَهُ لِمَكَانِهِمْ (1).

ع، [علل الشرائع] على بن بندار عن إبراهيم بن إسحاق بإسناده ذكره عن الفضيل بن يسار عن أبى جعفر عليهما السلام: مثله (2).

«2»- ع، [علل الشرائع] الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكَرْخِىِّ عَنْ رَجُلٍ ذَكَرَهُ قَالَ: بَلَغَنِى أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْمَدِينَهِ يَرْوِى حَدِيثاً عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام فَأَتَيْتُ فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ فَزَبَرَنِى وَ حَلَفَ لِى بِأَيْمَانٍ غَلِيظَهٍ لَا يُحَدِّثُ بِهِ أَحَداً فَقُلْتُ أَجِلُّ اللَّهَ هَلْ سَمِعَهُ مَعَكَ أَحَدٌ غَيْرُكَ قَالَ نَعَمْ سَمِعَهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْفَضْلُ فَقَصَدْتُهُ حَتَّى إِذَا صِرْتُ إِلَى مَنْزِلِهِ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْحَدِيثِ فَزَبَرَنِى وَ فَعَلَ بِى كَمَا فَعَلَ الْمَدِينِىُّ فَأَخْبَرْتُهُ بِسَفَرِى وَ مَا فَعَلَ بِىَ الْمَدِينِىُّ فَرَقَّ لِى وَ قَالَ نَعَمْ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِىٍّ عليه السلام يَرْوِى عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله قَالَ إِذَا دَخَلَ رَجُلٌ بَلْدَةً فَهُوَ ضَيْفٌ عَلَى مَنْ بِهَا مِنْ أَهْلِ دِينِهِ حَتَّى يَرْحَلَ عَنْهُمْ وَ لَا يَنْبَغِى لِلضَّيْفِ أَنْ يَصُومَ إِلَّا بِإِذْنِهِمْ لِئَلَّا يَعْمَلُوا لَهُ الشَّىْ ءَ فَيَفْسُدَ عَلَيْهِمْ وَ لَا يَنْبَغِى لَهُمْ أَنْ يَصُومُوا إِلَّا بِإِذْنِهِ لِئَلَّا

1- 1. علل الشرائع ج 2 ص 71.
2- 2. علل الشرائع ج 2 ص 71.

يَحْتَشِمَهُمْ فَيَتْرُکَ لِمَکَانِهِمْ ثُمَّ قَالَ لِی أَیْنَ نَزَلْتَ فَأَخْبَرْتُهُ فَلَمَّا کَانَ مِنَ الْغَدِ إِذَا هُوَ قَدْ بَکَّرَ عَلَیَّ وَ مَعَهُ خَادِمٌ لَهُ عَلَی رَأْسِهَا خِوَانٌ عَلَیْهَا مِنْ ضُرُوبِ الطَّعَامِ فَقُلْتُ مَا هَذَا رَحِمَکَ اللَّهُ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ أَ لَمْ أَرْوِ لَکَ الْحَدِیثَ بِالْأَمْسِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام ثُمَّ انْصَرَفَ (1).

سر، [السرائر] السیاری: مثله (2).

«3»- ل، [الخصال] ابْنُ إِدْرِیسَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی عُثْمَانَ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الضِّیَافَةُ ثَلَاثَةٌ أَوَّلُ یَوْمٍ حَقٌّ وَ الثَّانِی وَ الثَّالِثُ جَائِزَةٌ وَ مَا بَعْدَ ذَلِکَ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تُصُدِّقَ بِهَا عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ صلی الله علیه و آله لَا یَنْزِلَنَّ أَحَدُکُمْ عَلَی أَخِیهِ حَتَّی یُؤْثِمَهُ قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ کَیْفَ یُؤْثِمُهُ قَالَ حَتَّی لَا یَکُونَ عِنْدَهُ مَا یُنْفِقُ عَلَیْهِ (3).

باب 95 آداب المجالس و المواضع التی ینبغی الجلوس فیها أو لا ینبغی و حد التواضع لمن یدخله

أقول: قد مر ما یناسب بهذا الباب فی باب التواضع فلا تغفل.

الآیات:

النساء: لا خَیْرَ فِی کَثِیرٍ مِنْ نَجْواهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَیْنَ النَّاسِ وَ مَنْ یَفْعَلْ ذلِکَ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِیهِ أَجْراً عَظِیماً(4)

العنکبوت: إِنَّکُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجالَ وَ تَقْطَعُونَ السَّبِیلَ وَ تَأْتُونَ فِی نادِیکُمُ الْمُنْکَرَ(5)

1- 1. علل الشرائع ج 2 ص 72.
2- 2. السرائر ص 475.
3- 3. الخصال ج 1 ص 72.
4- 4. النساء: 114.
5- 5. العنکبوت: 29.

لقمان: وَ اغْضُضْ مِنْ صَوْتِکَ إِنَّ أَنْکَرَ الْأَصْواتِ لَصَوْتُ الْحَمِیرِ (1)

المجادله: أَ لَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ یَعْلَمُ ما فِی السَّماواتِ وَ ما فِی الْأَرْضِ ما یَکُونُ مِنْ نَجْوی ثَلاثَهٍ إِلَّا هُوَ رابِعُهُمْ وَ لا خَمْسَهٍ إِلَّا هُوَ سادِسُهُمْ وَ لا أَدْنی مِنْ ذلِکَ وَ لا أَکْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَیْنَ ما کانُوا ثُمَّ یُنَبِّئُهُمْ بِما عَمِلُوا یَوْمَ الْقِیامَهِ إِنَّ اللَّهَ بِکُلِّ شَیْ ءٍ عَلِیمٌ أَ لَمْ تَرَ إِلَی الَّذِینَ نُهُوا عَنِ النَّجْوی ثُمَّ یَعُودُونَ لِما نُهُوا عَنْهُ وَ یَتَناجَوْنَ بِالْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ وَ مَعْصِیَهِ الرَّسُولِ وَ إِذا جاؤُکَ حَیَّوْکَ بِما لَمْ یُحَیِّکَ بِهِ اللَّهُ وَ یَقُولُونَ فِی أَنْفُسِهِمْ لَوْ لا یُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِما نَقُولُ حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ یَصْلَوْنَها فَبِئْسَ الْمَصِیرُ- یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا إِذا تَناجَیْتُمْ فَلا تَتَناجَوْا بِالْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ وَ مَعْصِیَهِ الرَّسُولِ وَ تَناجَوْا بِالْبِرِّ وَ التَّقْوی وَ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِی إِلَیْهِ تُحْشَرُونَ- إِنَّمَا النَّجْوی مِنَ الشَّیْطانِ لِیَحْزُنَ الَّذِینَ آمَنُوا وَ لَیْسَ بِضارِّهِمْ شَیْئاً إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَ عَلَی اللَّهِ فَلْیَتَوَکَّلِ الْمُؤْمِنُونَ- یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا إِذا قِیلَ لَکُمْ تَفَسَّحُوا فِی الْمَجالِسِ فَافْسَحُوا یَفْسَحِ اللَّهُ لَکُمْ وَ إِذا قِیلَ انْشُزُوا فَانْشُزُوا یَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِینَ آمَنُوا مِنْکُمْ وَ الَّذِینَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجاتٍ وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ خَبِیرٌ (2)

«1»- ل، [الخصال] فِیمَا أَوْصَی بِهِ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله إِلَی عَلِیٍّ علیه السلام: یَا عَلِیُّ ثَمَانِیَهٌ إِنْ أُهِینُوا فَلَا یَلُومُوا إِلَّا أَنْفُسَهُمْ الذَّاهِبُ إِلَی مَائِدَهٍ لَمْ یُدْعَ إِلَیْهَا وَ الْمُتَأَمِّرُ عَلَی رَبِّ الْبَیْتِ وَ طَالِبُ الْخَیْرِ مِنْ أَعْدَائِهِ وَ طَالِبُ الْفَضْلِ مِنَ اللِّئَامِ وَ الدَّاخِلُ بَیْنَ اثْنَیْنِ فِی سِرٍّ لَمْ یُدْخِلَاهُ فِیهِ وَ الْمُسْتَخِفُّ بِالسُّلْطَانِ وَ الْجَالِسُ فِی مَجْلِسٍ لَیْسَ لَهُ بِأَهْلٍ وَ الْمُقْبِلُ بِالْحَدِیثِ عَلَی مَنْ لَا یَسْمَعُ مِنْهُ (3).

«2»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] بِالْإِسْنَادِ إِلَی أَبِی قَتَادَهَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: لَا یَنْبَغِی لِلْمُؤْمِنِ أَنْ یَجْلِسَ إِلَّا حَیْثُ یَنْتَهِی بِهِ الْجُلُوسُ فَإِنَّ تَخَطِّیَ أَعْنَاقِ الرِّجَالِ سَخَافَهٌ (4).

«3»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] ابْنُ مَخْلَدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَیْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَبْسِیِّ عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِکِ بْنِ عُمَیْرٍ عَنْ مُصْعَبِ

1- 1. لقمان: 19.
2- 2. المجادله: 7- 11.

3- 3. الخصال ج 2 ص 40.
4- 4. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 310.

بْنِ شَيْبَهَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِذَا أَخَذَ الْقَوْمُ مَجَالِسَهُمْ فَإِنْ دَعَا رَجُلٌ أَخَاهُ وَ أَوْسَعَ لَهُ فِي مَجْلِسِهِ فَلْيَأْتِهِ فَإِنَّمَا هِیَ کَرَامَهٌ أَکْرَمَهُ بِهَا أَخُوهُ وَ إِنْ لَمْ يُوسِعْ لَهُ أَحَدٌ فَلْيَنْظُرْ أَوْسَعَ مَکَانٍ يَجِدُهُ فَلْيَجْلِسْ فِيهِ (1).

«4»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: إِنَّ مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ يَرْضَی الرَّجُلُ بِالْمَجْلِسِ دُونَ الْمَجْلِسِ وَ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَی مَنْ يَلْقَی وَ أَنْ يَتْرُکَ الْمِرَاءَ وَ إِنْ کَانَ مُحِقّاً وَ لَا يُحِبَّ أَنْ يُحْمَدَ عَلَی التَّقْوَی (2).

«5»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُکُمْ عَلَی أَخِيهِ فِی رَحْلِهِ فَلْيَقْعُدْ حَيْثُ يَأْمُرُهُ صَاحِبُ الرَّحْلِ فَإِنَّ صَاحِبَ الرَّحْلِ أَعْرَفُ بِعَوْرَهِ بَيْتِهِ مِنَ الدَّاخِلِ عَلَيْهِ (3).

«6»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] فِيمَا أَوْصَی بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عِنْدَ وَفَاتِهِ: إِيَّاکَ وَ الْجُلُوسَ فِی الطُّرُقَاتِ.

وَ قَالَ عليه السلام: جَاهِدْ نَفْسَکَ وَ احْذَرْ جَلِيسَکَ وَ اجْتَنِبْ عَدُوَّکَ وَ عَلَيْکَ بِمَجَالِسِ الذِّکْرِ (4).

«7»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِیٍّ التَّمَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ بَکَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ أَبِی ذِئْبٍ عَنِ ابْنِ أَخِی جَابِرٍ عَنْ عَمِّهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَهِ إِلَّا ثَلَاثَهَ مَجَالِسَ مَجْلِسٌ سُفِکَ فِيهِ دَمٌ حَرَامٌ وَ مَجْلِسٌ اسْتُحِلَّ فِيهِ فَرْجٌ حَرَامٌ وَ مَجْلِسٌ اسْتُحِلَّ فِيهِ مَالٌ حَرَامٌ بِغَيْرِ حَقِّهِ (5).

«8»- ع، [علل الشرائع] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ يَا بُنَیَّ اخْتَرِ الْمَجَالِسَ عَلَی عَيْنِکَ فَإِنْ رَأَيْتَ قَوْماً يَذْکُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فَاجْلِسْ مَعَهُمْ فَإِنَّکَ إِنْ تَکُ عَالِماً يَنْفَعْکَ عِلْمُکَ وَ يَزِيدُونَکَ

1- 1. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 7.
2- 2. معانی الأخبار ص 381.

3- 3. قرب الإسناد 33.
4- 4. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 6.
5- 5. أمالى الطوسىّ ج 1 ص 52.

عِلْماً وَ إِنْ کُنْتَ جَاهِلًا عَلَّمُوکَ وَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ یُظِلَّهُمْ بِرَحْمَهٍ فَتَعُمَّکَ مَعَهُمْ وَ إِذَا رَأَیْتَ قَوْماً لَا یَذْکُرُونَ اللَّهَ فَلَا تَجْلِسْ مَعَهُمْ فَإِنَّکَ إِنْ تَکُ عَالِماً لَا یَنْفَعْکَ عِلْمُکَ وَ إِنْ تَکُ جَاهِلًا یَزِیدُونَکَ جَهْلًا وَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ یُظِلَّهُمْ بِعُقُوبَهٍ فَتَعُمَّکَ مَعَهُمْ.

«9»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنْ أَبِیهِ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام: مِثْلَهُ.

«10»- مع، [معانی الأخبار] مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الزَّنْجَانِیُّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِیزِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَّامٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: إِیَّاکُمْ وَ الْقُعُودَ بِالصُّعُدَاتِ إِلَّا مَنْ أَدَّی حَقَّهَا.

الصعدات الطرق و هو مأخوذ من الصعید و الصعید التراب و جمع الصعید الصعد ثم الصعدات جمع الجمع کما تقول طریق و طرق ثم طرقات قال الله عز و جل فَتَیَمَّمُوا صَعِیداً طَیِّباً(1) فالتیمم التعمد للشی ء یقال منه أممت فلانا فأنا أؤمه أما و تأممته و تیممته کله تعمدته و قصدت له

وَ قَدْ رُوِیَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: الصَّعِیدُ الْمَوْضِعُ الْمُرْتَفِعُ وَ الطَّیِّبُ الْمَوْضِعُ الَّذِی یَنْحَدِرُ عَنْهُ الْمَاءُ(2).

«11»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: لَیْسَ لِلرَّجُلِ أَنْ یَکْشِفَ ثِیَابَهُ عَنْ فَخِذِهِ وَ یَجْلِسَ بَیْنَ قَوْمٍ (3).

«12»- ف، [تحف العقول] عَنْ أَبِی مُحَمَّدٍ الْعَسْکَرِیِّ علیه السلام قَالَ: مَنْ رَضِیَ بِدُونِ الشَّرَفِ مِنَ الْمَجْلِسِ لَمْ یَزَلِ اللَّهُ وَ مَلَائِکَتُهُ یُصَلُّونَ عَلَیْهِ حَتَّی یَقُومَ.

وَ قَالَ علیه السلام: مِنَ التَّوَاضُعِ السَّلَامُ عَلَی کُلِّ مَنْ تَمُرُّ بِهِ وَ الْجُلُوسُ دُونَ شَرَفِ الْمَجْلِسِ (4).

«13»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ سَعْدَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِیمِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ تَعْظِیماً لِرَجُلٍ قَالَ مَکْرُوهٌ

1- 1. النساء: 43، المائده: 6.
2- 2. معانی الأخبار ص 283.
3- 3. الخصال ج 2 ص 155.
4- 4. تحف العقول ص 516 و 517.

إِلَّا لِرَجُلٍ فِی الدِّینِ.

«14»- کِتَابُ سُلَیْمِ بْنِ قَیْسٍ، عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِی عَیَّاشٍ عَنْ سُلَیْمِ بْنِ قَیْسٍ قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَیُّهَا النَّاسُ عَظِّمُوا أَهْلَ بَیْتِی فِی حَیَاتِی وَ مِنْ بَعْدِی وَ أَکْرِمُوهُمْ وَ فَضِّلُوهُمْ فَإِنَّهُ لَا یَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ یَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ لِأَحَدٍ إِلَّا لِأَهْلِ بَیْتِی.

«15»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: کُلُّ وَاعِظٍ قِبْلَةٌ(1).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام: قَدِمَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام فَتَلَقَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ قَبَّلَ بَیْنَ عَیْنَیْهِ الْخَبَرَ(2).

وَ قَالَ ابْنُ الْأَشْعَثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِیزٍ عَنْ سَلَامَةَ بْنِ عَقِیلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَدِمَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِی طَالِبٍ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَقَامَ فَتَلَقَّاهُ فَقَبَّلَ بَیْنَ عَیْنَیْهِ الْخَبَرَ(3).

«16»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ رَجَاءِ بْنِ یَحْیَی عَنْ هَارُونَ بْنِ زِیَادٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَهِ وَ لَا یَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ یُؤْثِرَ عَنْ مُؤْمِنٍ أَوْ قَالَ عَنْ أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ قَبِیحاً(4).

«17»- مِنْ خَطِّ الشَّهِیدِ قُدِّسَ سِرُّهُ، رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّ کَفَّارَةَ الْمَجْلِسِ سُبْحَانَکَ اللَّهُمَّ وَ بِحَمْدِکَ- لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ رَبِّ تُبْ عَلَیَّ وَ اغْفِرْ لِی.

«18»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ علیه السلام فِیمَا کَتَبَ إِلَی الْحَارِثِ الْهَمْدَانِیِّ: إِیَّاکَ وَ مَقَاعِدَ الْأَسْوَاقِ فَإِنَّهَا مَحَاضِرُ الشَّیْطَانِ وَ مَعَارِیضُ الْفِتَنِ (5).

«19»- مُنْیَهُ الْمُرِیدِ،: نَهَی النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله عَنْ أَنْ یُقَامَ الرَّجُلُ عَنْ مَجْلِسِهِ وَ یَجْلِسَ فِیهِ آخَرُ قَالَ صلی الله علیه و آله وَ لَکِنْ تَفَسَّحُوا وَ تَوَسَّعُوا.

1- 1. نوادر الراوندیّ ص 11.
2- 2. نوادر الراوندیّ ص 28.
3- 3. نوادر الراوندیّ ص 29.
4- 4. أمالی الطوسیّ ج 2 ص 184.
5- 5. نهج البلاغه ج 2 ص 133.

وَ رُوِیَ: أَنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله لَعَنَ مَنْ جَلَسَ وَسَطَ الْحَلْقَهِ وَ نَهَی أَنْ یَجْلِسَ الرَّجُلُ بَیْنَ الرَّجُلَیْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا.

«20»- عُدَّهُ الدَّاعِی، عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِی مَجْلِسٍ لَمْ یَذْکُرُوا اللَّهَ وَ لَمْ یَذْکُرُونَا إِلَّا کَانَ ذَلِکَ الْمَجْلِسُ حَسْرَهً عَلَیْهِمْ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ قَالَ علیه السلام مَا مِنْ مَجْلِسٍ یَجْتَمِعُ فِیهِ أَبْرَارٌ وَ فُجَّارٌ ثُمَّ تَفَرَّقُوا عَلَی غَیْرِ ذِکْرِ اللَّهِ إِلَّا کَانَ ذَلِکَ حَسْرَهً عَلَیْهِمْ یَوْمَ الْقِیَامَه(1) ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام إِنَّ ذِکْرَنَا مِنْ ذِکْرِ اللَّهِ وَ ذِکْرَ عَدُوِّنَا مِنْ ذِکْرِ الشَّیْطَانِ.

وَ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ یُکْتَالَ بِالْمِکْیَالِ الْأَوْفَی فَلْیَقُلْ إِذَا أَرَادَ الْقِیَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ- سُبْحانَ رَبِّکَ رَبِّ الْعِزَّهِ عَمَّا یَصِفُونَ وَ سَلامٌ عَلَی الْمُرْسَلِینَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِینَ.

وَ رَوَی الْحَسَنُ بْنُ أَبِی الْحَسَنِ الدَّیْلَمِیُّ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّ الْمَلَائِکَهَ یَمُرُّونَ عَلَی حَلَقِ الذِّکْرِ فَیَقُومُونَ عَلَی رُءُوسِهِمْ وَ یَبْکُونَ لِبُکَائِهِمْ وَ یُؤَمِّنُونَ عَلَی دُعَائِهِمْ فَإِذَا صَعِدُوا إِلَی السَّمَاءِ یَقُولُ اللَّهُ تَعَالَی یَا مَلَائِکَتِی أَیْنَ کُنْتُمْ وَ هُوَ أَعْلَمُ فَیَقُولُونَ یَا رَبَّنَا إِنَّا حَضَرْنَا مَجْلِساً مِنْ مَجَالِسِ الذِّکْرِ فَرَأَیْنَا أَقْوَاماً یُسَبِّحُونَکَ وَ یُمَجِّدُونَکَ وَ یُقَدِّسُونَکَ وَ یَخَافُونَ نَارَکَ فَیَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ یَا مَلَائِکَتِی ازْوُوهَا عَنْهُمْ وَ أُشْهِدُکُمْ أَنِّی قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ وَ آمَنْتُهُمْ مِمَّا یَخَافُونَ فَیَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّ فِیهِمْ فُلَاناً وَ إِنَّهُ لَمْ یَذْکُرْکَ فَیَقُولُ اللَّهُ تَعَالَی قَدْ غَفَرْتُ لَهُ بِمُجَالَسَتِهِ لَهُمْ فَإِنَّ الذَّاکِرِینَ مَنْ لَا یَشْقَی بِهِمْ جَلِیسُهُمْ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: الذَّاکِرُ لِلَّهِ فِی الْغَافِلِینَ کَالْمُقَاتِلِ عَنِ الْهَارِبِینَ.

«21»- کِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُوسَی بْنِ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَارِهِ وَ بِصَدْرِ فَرَسِهِ وَ أَنْ یَؤُمَّ فِی بَیْتِهِ وَ أَنْ یَبْدَأَ فِی صَحْفَتِهِ.

1- 1. فی نسخه الکمبانیّ هاهنا تکرار، فراجع.

«1»- أَقُولُ قَدْ مَضَى فِی بَابِ جَوَامِعِ مَسَاوِی الْأَخْلَاقِ: أَنَّهُ قِیلَ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَ تَرَی هَذَا الْخَلْقَ كُلَّهُ مِنَ النَّاسِ فَقَالَ أَلْقِ مِنْهُمُ التَّارِكَ لِلسِّوَاكِ وَ الْمُتَرَبِّعَ فِی مَوْضِعِ الضَّیِّقِ الْخَبَرَ.

«2»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ عَلَی الطَّعَامِ فَلْیَجْلِسْ جِلْسَهَ الْعَبْدِ وَ لَا یَضَعَنَّ أَحَدُكُمْ إِحْدَی رِجْلَیْهِ عَلَی الْأُخْرَی وَ یُرَبِّعُ فَإِنَّهَا جِلْسَهٌ یُبْغِضُهَا اللَّهُ وَ یَمْقُتُ صَاحِبَهَا(1).

«3»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: رَأَیْتُهُ جَالِساً مُتَوَرِّكاً بِرِجْلِهِ عَلَی فَخِذِهِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ عِنْدَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذَا جِلْسَهٌ مَكْرُوهٌ فَقَالَ لَا إِنَّ الْیَهُودَ قَالَتْ إِنَّ الرَّبَّ لَمَّا فَرَغَ مِنْ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ جَلَسَ عَلَی الْكُرْسِیِّ هَذِهِ الْجِلْسَهَ لِیَسْتَرِیحَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ الْحَیُّ الْقَیُّومُ- لا تَأْخُذُهُ سِنَهٌ وَ لا نَوْمٌ لَمْ یَكُنْ مُتَوَرِّكاً كَمَا كَانَ (2).

«4»- كِتَابُ الْغَایَاتِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ لِكُلِّ شَیْ ءٍ شَرَفاً وَ إِنَّ أَشْرَفَ الْمَجَالِسِ مَا اسْتُقْبِلَ بِهِ الْقِبْلَهُ.

ص: 469

1- 1. الخصال ج 2 ص 160.
2- 2. تفسیر العیّاشیّ ج 1 ص 137.

كلمه المصحّح

بسم اللّه الرحمن الرحيم

الحمد للّه و الصلاه و السلام على رسول اللّه و على آله أصفياء اللّه.

و بعد: فمن عظيم منن اللّه علينا و له الشكر و المنّه أن وفّقنا للقيام بخدمه الدين القويم و السعى وراء ترويجه بتبريز تراثه الذهبىّ الخالد إلى الملاء الثقافى الدينى.

فهذا هو الجزء الثانى من المجلّد السادس عشر من بحار الأنوار الجامعه لدرر أخبار الأئمه الأطهار صلوات اللّه عليهم يحوى على 66 بابا من أبواب كتاب العشره فى شتّى نواحى البحث منها.

فقد بذلنا الجهد فى مقابلتها و تصحيحها و تنميقها و ضبط غرائبها و إيضاح مشكلاتها على ما تقدّم منّا فى تقدمه الجزء السابق 71 لا نعيدها حذرا من التكرار مع أنّه لا مندوحه عن مراجعتها فليراجع الطالب إليها نسأل اللّه العزيز أن يهدينا إلى سواء الصراط إنّه على صراط مستقيم.

محمد الباقر البهبودى رمضان المبارك 1386

ص: 470

بسمه تعالی

انتهی الجزء الثانی من المجلّد السادس عشر و هو الجزء الثانی و السبعون حسب تجزئتنا یحوی علی ست و ستّین باباً من أبواب آداب العشره و لقد بذلنا الجهد فی تصحیحها و تنمیقها حسب الطاقه فخرج بحمد اللّه نقیّا من الأغلاط إلّا نزراً زهیداً زاغ عنه البصر و کل عنه النظر لا یکاد یخفی علی الناظر البصیر، و من اللّه العصمه و التوفیق.

السیّد إبراهیم المیانجی محمّد الباقر البهبودی

ص: 471

فهرس ما فى هذا الجزء من الأبواب

عناوين الأبواب/ رقم الصفحه

«31»- باب العشره مع اليتامى و أكل أموالهم و ثواب إيوائهم و الرحم عليهم و عقاب إيذائهم 14- 1

«32»- باب آداب معاشره العميان و الزمنى و أصحاب العاهات المسريّه 14 -16

«33»- باب نصر الضعفاء و المظلومين و إغاثتهم و تفريج كرب المؤمنين و ردّ العاديه عنهم و ستر عيوبهم 23- 17

«34»- باب من ينفع الناس و فضل الإصلاح بينهم 24- 23

«35»- باب الإنصاف و العدل 41- 24

«36»- باب المكافاه على الصنائع و ذمّ مكافاه الإحسان بالإساءه و أنّ المؤمن مكفّر 44- 41

«37»- باب فى أنّ المؤمن مكفّر لا يشكر معروفه 44

«38»- باب الهديّه 45- 44

«39»- باب الماعون 46- 45

«40»- باب الإغضاء عن عيوب الناس و ثواب من مقت نفسه دون الناس 46 -49

«41»- باب ثواب إماطه الأذى عن الطريق و إصلاحه و الدلاله على الطريق 49 -50

«42»- باب الرفق و اللين و كفّ الأذى و المعاونه على البرّ و التقوى 64- 50

«43»- باب النصيحه للمسلمين و بذل النصح لهم و قبول النصح ممّن ينصح 65 -66

«44»- باب الأدب و من عرف قدره و لم يتعدّ طوره 68- 66

ص: 472

«45»- باب فضل كتمان السرّ و ذمّ الإذاعه 90- 68

«46»- باب التحرّز عن مواضع التهمه و مجالسه أهلها 91- 90

«47»- باب لزوم الوفاء بالوعد و العهد و ذم خلفهما 97- 91

«48»- باب المشوره و قبولها و من ينبغى استشارته و نصح المستشير و النهى عن الاستبداد بالرأى 105- 97

«49»- باب غنى النفس و الاستغناء عن الناس و اليأس عنهم 113- 105

«50»- باب أداء الأمانه 117- 113

«51»- باب التواضع 136- 117

«52»- باب رحم الصغير و توقير الكبير و إجلال ذى الشيبه المسلم 138- 136

«53»- باب النهى عن تعجيل الرجل عن طعامه أو حاجته 139- 138

«54»- باب ثواب إماطه القذى عن وجه المؤمن و التبسّم فى وجهه و ما يقول الرجل إذا أميط عنه القذى و معنى قول الرجل لأخيه «جزاک اللّه خيرا» و النهى عن قول الرجل لصاحبه «لا و حياتک و حياه فلان» 140- 139

«55»- باب حدّ الكرامه و النهى عن ردّ الكرامه و معناها 141- 140

«56»- باب من أذلّ مؤمنا أو أهانه أو حقّره أو استهزأ به أو طعن عليه أو ردّ قوله و النهى عن التنابز بالألقاب 147- 142

«57»- باب من أخاف مؤمنا أو ضربه أو آذاه أو لطمه أو أعان عليه أو سبّه و ذمّ الروايه على المؤمن 170- 147

«58»- باب الخيانه و عقاب أكل الحرام 170

«59»- باب من منع مؤمنا شيئا من عنده أو من عند غيره أو استعان به أخوه فلم يعنه أو لم ينصحه فى قضائه 183- 173

«60»- باب الهجران 189- 184

ص: 473

«61»- باب من حجب مؤمنا 193- 189

«62»- باب التهمه و البهتان و سوء الظنّ بالإخوان و ذمّ الاعتماد على ما يسمع من أفواه الرجال 202- 193

«63»- باب ذى اللسانين و ذى الوجهين 209- 202

«64»- باب الحقد و البغضاء و الشحناء و التشاجر و معاداه الرجال 212- 209

«65»- باب تتبّع عيوب الناس و إفشائها و طلب عثرات المؤمنين و الشماته 219- 212

«66»- باب الغيبه 263- 220

«67»- باب النميمه و السعايه 270- 263

«68»- باب المكافأه على السوء و ما يتعلق بذلك 271

«69»- باب المعاقبه على الذنب و مداقه المؤمنين 272

«70»- باب البغى و الطغيان 279- 272

«71»- باب سوء المحضر و من يكرمه الناس اتقاء شره و من لا يؤمن شرّه و لا يرجى خيره 283- 279

«72»- باب المكر و الخديعه و الغشّ و السعى فى الفتنه 292- 283

«73»- باب الغمز و الهمز و اللمز و السخريه و الاستهزاء 293- 292

«74»- باب السفيه و السفله 301- 293

«75»- باب الجبن 301

«76»- باب من باع دينه بدنيا غيره 301

«77»- باب الإسراف و التبذير و حدهما 303- 302

«78»- باب فى ذمّ الإسراف و التبذير زائدا على ما تقدم فى الباب السابق 303 -305

«79»- باب الظلم و أنواعه و مظالم العباد و من أخذ المال من غير حلّه فجعله فى غير حقّه و الفساد فى الأرض 334- 305

ص: 474

«80»- باب آداب الدخول على السلاطين و الأمراء 334

«81»- باب أحوال الملوک و الأمراء و العراف و النقباء و الرؤساء و عدلهم و جورهم 367- 335

«82»- باب الركون إلى الظالمين و حبّهم و طاعتهم 382- 367

«83»- باب أكل أموال الظالمين و قبول جوائزهم 383- 382

«84»- باب ردّ الظلم عن المظلومين و رفع حوائج المؤمنين إلى السلاطين 384 -385

«85»- باب النهى عن موادّه الكفّار و معاشرتهم و إطاعتهم و الدعاء لهم 385 -392

«86»- باب الدخول فى بلاد المخالفين و الكفار و الكون معهم 392

«87»- باب التقيه و المداراه 443- 393

«88»- باب من مشى إلى طعام لم يدع إليه و من يجوز الأكل من بيته بغير إذنه 446- 444

«89»- باب الحثّ على إجابه دعوه المؤمن و الحثّ على الأكل من طعام أخيه 448- 446

«90»- باب جوده الأكل فى منزل الأخ المؤمن 450- 448

«91»- باب آداب الضيف و صاحب المنزل و من ينبغى ضيافته 456- 450

«92»- باب العرض على أخيک 457

«93»- باب فضل إقراء الضيف و إكرامه 462- 458

«94»- باب أنّ الرجل إذا دخل بلده فهو ضيف على إخوانه و حدّ الضيافه 462 -463

«95»- باب آداب المجالس و المواضع التى ينبغى الجلوس فيها أو لا ينبغى و حدّ التواضع لمن يدخله 468- 463

«96»- باب السنّه فى الجلوس و أنواعه 469

رموز الكتاب

ب: لقرب الإسناد.

بشا: لبشاره المصطفى.

تم: لفلاح السائل.

ثو: لثواب الأعمال.

ج: للإحتجاج.

جا: لمجالس المفيد.

جش: لفهرست النجاشىّ.

جع: لجامع الأخبار.

جم: لجمال الأسبوع.

جُنه: للجُنه.

حه: لفرحه الغرىّ.

ختص: لكتاب الإختصاص.

خص: لمنتخب البصائر.

د: للعَدَد.

سر: للسرائر.

سن: للمحاسن.

شا: للإرشاد.

شف: لكشف اليقين.

شی: لتفسیر العیاشیّ

ص: لقصص الأنبیاء.

صا: للإستبصار.

صبا: لمصباح الزائر.

صح: لصحیفه الرضا علیه السلام

ضا: لفقه الرضا علیه السلام

ضوء: لضوء الشهاب.

ضه: لروضه الواعظین.

ط: للصراط المستقیم.

طا: لأمان الأخطار.

طب: لطبّ الأئمه.

ع: لعلل الشرائع.

عا: لدعائم الإسلام.

عد: للعقائد.

عده: للعُده.

عم: لإعلام الوری.

عین: للعیون و المحاسن.

غر: للغرر و الدرر.

غط: لغیبه الشیخ.

غو: لغوالی اللئالی.

ف: لتحف العقول.

فتح: لفتح الأبواب.

فر: لتفسير فرات بن إبراهيم.

فس: لتفسير علىّ بن إبراهيم.

فض: لكتاب الروضه.

ق: للكتاب العتيق الغروىّ

قب: لمناقب ابن شهر آشوب.

قبس: لقبس المصباح.

قضا: لقضاء الحقوق.

قل: لإقبال الأعمال.

قيه: للدُروع.

ك: لإكمال الدين.

كا: للكافى.

كش: لرجال الكشىّ.

كشف: لكشف الغمّه.

كف: لمصباح الكفعمىّ.

كنز: لكنز جامع الفوائد و تأويل الآيات الظاهره معا.

ل: للخصال.

لد: للبلد الأمين.

لى: لأمالى الصدوق.

م: لتفسير الإمام العسكريّ علیه السلام

ما: لأمالى الطوسىّ.

محص: للتمحيص.

مد: للعُمده.

مص: لمصباح الشريعه.

مصبا: للمصباحين.

مع: لمعانى الأخبار.

مكا: لمكارم الأخلاق.

مل: لكامل الزياره.

منها: للمنهاج.

مهج: لمهج الدعوات.

ن: لعيون أخبار الرضا علیه السلام

نبه: لتنبيه الخاطر.

نجم: لكتاب النجوم.

نص: للكفايه.

نهج: لنهج البلاغه.

نى: لغيبه النعمانىّ.

هد: للهدايه.

يب: للتهذيب.

يج: للخرائج.

يد: للتوحيد.

ير: لبصائر الدرجات.

يف: للطرائف.

يل: للفضائل.

ين: لكتابى الحسين بن سعيد او لكتابه و النوادر.

يه: لمن لا يحضره الفقيه.

ص: 477

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم
هَلْ يَسْتَوِى الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ
الزمر: 9

المقدمة:
تأسّس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام 1426 الهجري في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:
نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثرها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.
وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوي تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:
نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبىّ عليهم السلام
تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسة أدقّ في المسائل الدينية
تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوازت العلمية والجامعات
توسيع عام لفكرة المطالعة
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات الكترونية

السياسات:
مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية
إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة
الاجتنباب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة

العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات
الالتزام بذكر المصادر والمآخذ في نشر المعلومات
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:
طبع الكتب والملزمات والدوريات
إقامة المسابقات في مطالعة الكتب
إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكنة الدينية والسياحية
إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية
افتتاح موقع القائمية الانترنتي بعنوان : www.ghaemiyeh.com
إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...
الإطلاق والدعم العلمي لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها
تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسک kiosk، الرسالة القصيرة ((sms
إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس
إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين
إنتاج آلاف برامج في البحث والدراسة وتطبيقها في أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على 8 أنظمة؛
JAVA.1
ANDROID.2
EPUB.3
CHM.4
PDF.5
HTML.6
CHM.7
GHB.8
إعداد 4 الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية
ANDROID.1
IOS.2
WINDOWS PHONE.3
WINDOWS.4

وتقدّم مجاناً في الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزي
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir
البريد الالكتروني : Info@ghbook.ir
هاتف المكتب المركزي 03134490125
هاتف المكتب في طهران 88318722 ـ 021
قسم البيع 09132000109شؤون المستخدمين 09132000109.